٢

سکلک ملک صحیحه منسلک اولان
اشبو کتابی ارباب استحقاقدن
قاری اولنلره وقف صحیح مؤبد
وحبس صریح مخلد ایله وقف وحبس
ایلدم وبن لابس لباس حیات اولدقجه
تولیتی بکه وبعد الوفاة اولادمه
واولاد اولاد اولادمک اصلحنه
وبعد الانقراض اقربامک اصلحنه
مشروط لا یباع ولا یشتری ولا یرهن
فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه علی الذین
یبدلونه وقفت وحررت فی رجب المرجب
سنة ثمانین ومائتین والف
وانا الحقیر سراجزاده علی افندی

الاشعار بان جعل الدقة صفة للالفاظ المختلفة بوضوح الدلالة وحقایقها من حیث دلالتها علی معانیها
من جعلها اسمة للصور الذهنیة من حیث هی هی وان رجاتهوابقه وذلك واضح وخصصنا ببدایع الایادی فی روایع
الاحسان والاصل لفظ الخصوص ما یتفرع منه ان یستعمل ادخال الباء علی المقصور علیه اعنی باله الخاصة فیق
خص المال بزید ای المال له دون غیره ولکن الشایع الاستعمال ادخالها علی المقصور اعنی الخاصة وهو المراد
ههنا کما فی قوله تعالی یختص برحمته من یشاء وهذا انما بناء علی تضمین معنی التمیز والافراد او علی جعل التخصیص
من التمیز مشهورا فی العرف والفرق بینهما ان اللفظ فی التوجیه الثانی یرید به الا المعنی الاخر و بالفظ الاخر
دل علیه مذکورا ما هو من متعلقاته کیلا یلزم الجمع بین الحقیقة والمجاز فتارة یجعل المذکور اصلا والمحذوف
وتارة بعکس فان قلت اذا کان المعنی الاخر مدلولا علیه بلفظ محذوف لم یکن فی ضمن المذکور فکیف قیل انه
متضمن ایاه قلت لما کان مناسبة المعنی المذکور بمعونة ذکر صلته قرینة علی اعتباره کانه جعل فی ضمنه والبدایع
جمع بدیعة بمعنی غریبة والایادی جمع الایدی جمع الید وهی الجارحة المخصوصة یستعمل فی النعمة مجازا مرسلا من قبیل
اطلاق اسم ما هو بمنزلة العلة الفاعلیة والصوریة علی المعلول کما صرح الشارح فی البیان وقیل مشترك بینهما
وما قیل ان الید بمعنی الجارحة یجمع علی الایدی وبمعنی النعمة علی الایادی یرد علیه ان اصل ید یدی وما کان علی
فعل لم یجمع علی افاعل ثم الشایع استعمال الایادی فی النعم والایدی فی الاعضاء وبه قطع ابو عمرو والعلا
وقال الاخفش قد یعکس وفی شرح الشریف للمفتاح ان الایادی صارت حقیقة عرفیة فی النعم وان کانت فی
الاصل مجازا فیها والروایع اما جمع رایعة من الروع بمعنی الاعجاب یقال اعنی الشیء ای اعجبنی او من الریع وهو النماء
والزیادة فکانه مبنی علی تاویل الاحسان بالعطیة واما جمع رایع اجرا له مجری الاسماء علی انه قد ذکر الا
ان فاعلا صفة اذا کان فی غیر ذوی العقول یجمع علی فواعل والاضافة فی الموضعین بیانیة بمعنی من کخاتم
وقطیفة وخاتم فضة وافراد الاحسان رعایة السجع مع وقوع المصدر علی القلیل والکثیر انفس حکمة نظام
العالم علی وفق ما اقتضیه الحال الاتقان الاحکام والحکمة علم الاشیاء علی ما هو علیه فی نفس الامر والعمل
علی وفق الصواب اللب التسبیة والنظام فی الاصل ما ینتظم به اللؤلؤ والمراد ههنا ما ینتظم به امور العالم و
الوفق من الموافقة یق حلوبته وفق عیاله ای لها لبن قدر کفایتهم لا فضل فیه والحال هو الامر والشان الحاضر
من الزمان واللام فیه لعوض الاضافة او عوض عن المضاف الیه علی اختلاف الرایین ثم هذه الجملة اعنی
انفس حکمة انما استیناف جوابا عن سؤال انشاء من الکلام السابق کانه قیل لم الهمنا حقایق المعانی وتوجیه
الجواب انه اقتضی نظام العالم بحکمته وذلك الاتقان یقتضی الهام حقایق المعانی ودقایق البیان کما لا یخفی
او بدل من الصلة بدل الاشتمال علی ما جوزه بعض النحاة ولا یلزم کون الجملة الاولی فی حکم السقوط کما سیاتی
انشاء الله تعالی فترك العطف علی الاول لکونها کالمتصلة بما قبلها فصلت فصل الجواب علی السؤال وعلی
الثانی لکمال الاتصال بحیث انه لا احتیاج الی العاطف لاقتضائه المغایرة المعتبرة الی الارتباط لکن

بسم الله الرحمن الرحیم وبه نستعین
وصلی الله علی سیدنا محمد وآله وسلم

قوله الهمنا حقایق المعانی ودقایق البیان الالقاء فی الروع والالهام فی هذا المقام معناه العرفی
وهو الاعلام مطلقا لاحتیاج الارادة معناه العرفی اعنی القاء الخیر فی قلب الغیر بطریق الافاضة فکونه منه
وبحقایق المعانی مسایل الفن الاول اما بحمل الحقیقة علی المعنی اللغوی الذی نذکره واما حمله علی ما بالشیء
هو هو بناء علی ما تقرر من ان حقیقة کل علم مسایل وعلم الموضوع وسایر المبادی جزء منه مسامحة لجمع الحقایق لا
لان حقیقة العلم جمیع مسایله لا جمع منها والبناء علی جواز تبدل علم المعانی بحسب الازمان وتعدد حقیقته بالنظر
فان بعضا من المسایل اذا لم یستنبط تعدد ذلك فالقطع ان العالم بجمیع ما سواه عالم بالمعانی علی ان المعانی عبارة عن المسایل
واذا استنبط فالعالم به بما سواه هو العالم بالمعانی او علی تعدد حقیقة باعتبار الجمع فتعسف ظاهر وبدقایق البیان مسایل
الفن الثالث من دق الشیء صار دقیقا ای غامضا واصله الدقة ضد الغلظ وفی الکلام اشارة الی ان العلم هو المعانی
البیان لا علم المعانی وعلم البیان الا ان یحمل علی حذف ما هو المضاف فی الاصل کما فی رمضان من ان العلم شهر رمضان ثم وجه
الدقایق بالبیان ما سیاتی فی مفتتح الفن الاول من ان فی البیان زیادة اعتبار لیست فی المعانی وانه منه بمنزلة المرکب
المفرد فکان احق باسم الدقة منه ان قلت فلم لم یذکر البدیع علی نحو ذکره الفنین الاخرین اجیب بانه اشارة الی عدم الا
بشانه لکونه خارجا عن افادة البلاغة علی انه یجیء ان بعضهم یسمی الجمیع والبدیع علم البیان فیجوز ان یکون دقایق
البیان اشارة الیهما معا وایثار الدقایق بالنسبة الی البدیع انما یجب للتغلیب ولان وجوه تحسین الکلام المذکورة
فیما ثم انما تحسنه بعد رعایة المطابقة ووضوح الدلالة فکان لها زیادة اعتبار لیست فی المعانی وتحصیل الربط
بحقایق المعانی فی الامور السامیة والمراد هی الصور الذهنیة مطلقا من حق الشیء اذا حقیقته وبالبیان بانه
تلك الصور اعنی المنطق المعرب عما فی الضمیر فان البیان فی الاصل مصدر بان الشیء ای ظهر ولهذا افرده مع ان اضافة
الدقایق الیه بیانیة ثم جعل اسما لما یتبین کاللفظ بما یلفظ فعلی هذا یکون الهام حقایق المعانی اشارة الی افاضة
من الله تعالی والهام دقایق البیان الی افاضة الی الطالبین فیناسب مفتتح التالیف اشد المناسبة ثم وجه التخصیص

من هذا الوجه ما سيذكر في اخر الاحوال متعلقات بالفعل بيان الوصل [illegible]
على العطف بالحرف ويجوز ان يجعل الجملة المذكورة صلة بعد صلة او يكون العطف [illegible]
اعني كون كل واحد من الامرين محمودا عليه بالاستقلال واورد برافته فرق الانام في طرق الانعام [illegible]
الايراد الادخال يقال اورده فورد اي ادخله فدخل وفي القاموس الورود الاشراف على الماء [illegible]
والرافة الرحمة كذا في المجمل وفي الصحاح الرافة اشد الرحمة واجتماع الرؤوف مع الرحيم في مواضع كثيرة من الكتاب
المجيد مع اطراد تقديم الاول على الثاني يبعد ما في الانسب لنظم القران ما نقله الامام الرازي [illegible]
من ان الرافة مبالغة في رحمة مخصوصة من دفع المكروه وازالة الضر فذكر الرحمة بعدها ليكون [illegible]
والفرق جمع فرقة وهي الجماعة والانام الخلق بمعنى الناس والافضال بمعنى الاحسان واضافة الطرق الى [illegible]
من قبيل اضافة المشبه به كما في لجين الماء او لاميه تشبيها له بالفضاء المشتمل على الطرق والصلوة على
نبيه محمد النبي فعيل بمعنى الفاعل من النبا وهو الاخبار يقال نبا وانبا اي خبر وجمعه انبياء [illegible]
النبا انك مرسل ويجمع ايضا على انبياء وتصغيره نبيئ على وزن نبيع ذكره الجوهري [illegible]
واقتضاء القاعدة او بمعنى مفعول من النبوة وهو ما ارتفع من الارض كذا في الصحاح ومنه يقال [illegible]
اذا ارتفع وعلا وقيل من النبي وهو الطريق ثم قوله محمد عطف بيان لنبيه لا صفة له لتصريحهم بان العلم
لا ينعت به وما ذكره صاحب الكشاف في سورة الملائكة في قوله تعالى ذلكم الله ربكم من انه يجوز في
حكم الاعراب ايقاع اسم الله صفة لاسم الاشارة او عطف بيان وربكم خبرا لما يصح بنا على تاويله المعرف
باللام او ما ليس بموصول مما اجمع النحاة على بطلانه وقد صرح هو ايضا بامتناع كل من الامرين في فصله
وايضا صرح في اوائل الكشاف بان هذا الاسم لا يوصف به واستدل بذلك على علميته ثم البدلية
وان جوزوها في قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا لكن الاظهر ان المقصود الاصلي هنا ايضاح الصفة
السابقة وتقرير النسبة منع والبدلية تستدعي العكس [illegible] صفة لمحمد صلى الله عليه وآله لا النبيه [illegible]
لتقدم على عطف البيان كما هو القانون والنبوع بالعين المهملة الخروج يقال نبع الماء ينبع بالحركات الثلاث
في عين المضارع نبوعا اي خرج والينبوع عين الماء والمعنى الاصل وكذا المنبع [illegible]
[illegible] على وزن قنديل والكرم ايثار الخير والسماحة الجود والشيوع بالغين المعجمة الظهور والدوحة الشجرة
العظيمة من اي شجر كان والجمع دوح في المسرل للحريري الفصاحة وقد لسن بالكسر فهو لسن كذا في الصحاح وفي شرح
المقامات لابن الانباري اللسن الفصاحة في الشر ولا تقع تلك في الخير واعلم ان الاضافة في [illegible]
الكرم ودوحة اللسن لامية ان اريد بالمضافين ادم وابراهيم واسمعيل عليهم السلام بيانية ان قصد المبالغة
تلالأ اي لمع والغرة في الاصل بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم استعير لكل واضح معروف والحق على انه
صفة مشبهة كل كلام او اعتقاد طابقه الواقع والصدق على ذلك ايضا لكن اذا نسب الى الواقع بالمطابق

ووجه

ووجه تخصيص الحق بهذا الاعتبار ان الواقع امر ثابت حقه ان ينسب اليه شيء بالطبق وعدمه
[illegible] شيء يجعله اصلا في التحقق فكان اولى باسم الحق الذي هو بمعنى الثابت
[illegible] الشريعة المحمدية الواجبة الاتباع واما تخصيص الصدق بالاعتبار الثاني فلان النظر
اولا في هذا الاعتبار الى الحكم الذي يتصف بالمعنى الاصلي للصادق وهو الانباء عن الشيء على ما هو عليه
في نفس الامر واشعار بان ظهور دين الاسلام انما هو في حضرت الرسول صلى الله عليه وآله لكن كمال وضوحه انما
هو [illegible] الال والاصحاب [illegible] ثم لا يخفى ما في الكلام من الاستعارة المكنية والترشيح حيث شبه
دين الاسلام [illegible] واثبت له لازم المشبه به اعني الغرة والغرة ما يلازم معناها
الحقيقي اعني التلالي والاشراق الاضاءة والدين وضع الهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير
بالذات [illegible] الله تعالى الصدور عنه سبحانه والى النبي صلى الله عليه وآله الظهور منه والى الامة الذين
[illegible] ذكره الشارح في شرح تلخيص الجامع والانمحاء الزوال والانكشاف والدجى جمع دجية
[illegible] الباطل خلاف الحق والمراد به الكفر المشبه بالليل والانوار [illegible] الاضاءة والنور كيفية ظاهرة
بنفسها مظهرة لغيرها والضياء اقوى منه ولذلك اضيف الى الشمس في قوله تعالى هو الذي جعل
الشمس ضياء والقمر نورا وقد يفرق بينهما بان الضياء ضوء ذاتي والنور ضوء عرضي واليقين العلم بزوال
الشك ولهذا لا يوصف به الباري تعالى وفي تفسير القاضي ان اليقين ايقان العلم بنفي الشك والشبهة
بالاستدلال ولهذا [illegible] يشكل قوله تعالى ثم لترونها عين اليقين وبالجملة المشاهدة اعلى مراتب اليقين
ثم لا يخفى ما في هذه الفقرة ايضا من اللطائف المذكورة في الاولى [illegible]
المقطوعة عن المضاف اليه [illegible] الواو [illegible] مع الربط الصوري
لزم الفاء [illegible] الشرطية [illegible] المقدرة او الفاعل [illegible] والعامل فيه ما يفهم من السياق [illegible]
اقوال واعلم واحق بمعنى اليق والاستيجاب الاستحقاق [illegible] والاتصاف والمراد بالعلوم المعارف
التصديقات والتصورات [illegible] الكليات والجزئيات [illegible] المركبات والبسائط والعطف
تفسيري والتصدي التعرض للشيء والاقبال عليه والظاهر ان المراد بالتصدي الاحاطة بما يتبعه [illegible]
تحصيلها [illegible] الاقدام المقابل للاحجام [illegible] لانه وان كان [illegible]
الاتحاد [illegible] كونه اسبق [illegible] استصحاب المعظم مع ان المراد بالسبق الشرف بعيد جدا الا
ان يحمل على كمال البلاغة فان قلت كيف جاز عطف والتصدي وهو خبر في المعنى عن المعطوف [illegible]
اعني واسبقها على الحق وهو خبر عن المعطوف عليه اعني احق الفضلاء قلت بل كل من الخبرين [illegible]
خبر عن كل من الذين اخبر عنهما ولو سلم فوجه العطف [illegible] المعنى وان كان على التوزيع الا ان القصد
لا من الالتباس الى ربط المجموع بالمجموع فلابد من اداة الجمع قال الشارح في شرح الكشاف هو نظير قولك

زيد عمرو وقام ابوه وذهب اخوه على ان الضمير في ابوه لزيد وفي اخوه لعمرو ولا دليل [illegible]
والتاخير ورده الشريف بانه اذا اعتبر تقديم خبر المعطوف عليه على المعطوف [illegible]
وجه وجعله لتاكيد لصوق الخبر بالمخبر عنه قصور [illegible] بحيث لا [illegible]
الى التوزيع الذي هو مآل المعنى لا ينافي القصد في [illegible] ومراد الشارح [illegible]
الا لا اعتبار المذكور بالنسبة اليه والصناعة في عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون [illegible]
منه تلك العمل سوا حصل بمزاولة العمل ام لا والاول هو المسمى بالصناعة في عرف العامة وقد [illegible]
كل علم مارسه الرجل حتى صار كالحرفة له يسمى صناعة له والنكت جمع النكتة وهي الدقيقة سميت [illegible]
لتاثيرها في النفوس من نكت في الارض اذا ضرب فاثر فيها بقضيب او نحوه [illegible]
بالنكت او مقارنته له غالبا ويقال لها اللطيفة اذا كان تاثيرها في النفوس بحيث [illegible]
الانبساط لا سيما علم البيان لا لنفي الجنس بمعنى مثل وزنا ومعنى اسمها عند [illegible]
او موصوله الواقع بعدها اذا كانت نكرة اما مجرور على انه مضاف اليه وما زائدة [illegible]
انما الاجلين قضيت او بدل من ما وهي نكرة غير موصوفة اي لا مثل شيء علم البيان او مرفوع خبر
مبتدا محذوف والجملة صلة ان جعلت ما موصولة والجر اولى من هذا الوجه لعلة حذف
صدر الجملة الواقعة صلة او صفة صرح به الرضي على انه مقدوح في اطرادهم لزوم اطلاق ما على
ذات من يعقل وهم بابويه وعلى الوجهين فحقه متى اعراب لا ابناء لانه مضاف او منصوب على
تقديرا عني او على انه تمييز ان كان نكرة لان ما بتقدير التنوين والفتحة بناء [illegible] وقيل [illegible]
الاستثناء في الوجهين فعلى هذا يجوز النصب اذا كان معرفة وهو من الا لا نه ليس على التقادير خلا
محذوف عند الاخفش اي لا مثل علم البيان موجود من العلوم فان المحل بحقائقه احق
بالتقديم من المحل بحقائق غيره وعنده ما خبر لا ويلزمه قطع سي عن الاضافة من غير عوض
قيل حينئذ يكون خبر لا معرفة وجوابه ان تقديره ما نكرة موصوفة واما الجواب باحتمال ان يكون [illegible]
الى قول سيبويه في لا رجل قايم من ان ارتفاع الخبر بما كان مرتفعا به لا بلا النافية فلا يفيد [illegible]
كلا يخفى وقد يحذف منه كلمة لا تخفيفا مع انها مرادة ولهذا لا يتفاوت المعنى كما في قوله تعالى تالله
تفتؤ تذكر يوسف اي لا تفتؤ لكن ذكر البلبان في شرح تلخيص الجامع الكبير ان استعمال سيما بلا لا
نظير له في كلام العرب وقد يخفف اليا مع وجود لا وحذفها وقد يقع لا سوا مقام لا سيما او الواو
التي لا تدخل عليها في بعض المواضع كما في قوله ولا سيما يوما بدارة جلجل اعتراضية ذكره الرضي
قيل حالية وقيل عاطفة ثم عدها من كلمات الاستثناء لكون ما بعدها مخرجا عما قبلها من حيث
اولويته بالحكم المتقدم والاقليس منها حقيقة صرح به الرضي وقد يحذف ما بعد لا سيما وينقل

من يونا

٤

تعلق بفعل لا الاصل في الذي حذف فعله فيكون منصوب المحل على انه مفعول مطلق فاذا قلت زيد شجاع ولا سيما
راكبا فهو متعلق لخصوصا راكبا او حال من مفعول الفعل المقدر واخصه بالزيادة التي اعنى خصوصا
ولذا [illegible] ولا سيما وهو راكب لو الواو التي بعدها للحال وقيل عاطفة على مقدر كانه قيل لا سيما هو راكب
ونحوه [illegible] المراد بعلم البيان المعاني والبيان والاضافة [illegible]
[illegible] من الاطلاع نظم القران على ما سياتي في تاليف كلامه مترتبة المعاني مناسبة الدلالات
[illegible] كشاف يحتمل ان يكون تفصيلا للصفة السابقة الاطلاع على نظم القران [illegible]
[illegible] بانه لا فرق بين التعليل والمعلول الا في العبارة فكانه قيل زيد العالم الكريم فلان
[illegible] واجيب بان المقصود الترجيح باعتبار الصفة والاستدلال فالحاصل ان علم البيان المطلع احسن لانه
[illegible] هو احسن لتلك الصفة راي مجيب هو صفة لكشاف وكونه خبرا بعد خبر بعيد من جهة
[illegible] فانه راي عليه ما قبله والتاويل في اللغة من الاول وهو الانصراف فالتضعيف
[illegible] والصرف فالتضعيف للتكثير والمراد به هنا صرف اللفظ الى ماله والتفسير مقلوب من التفسير
الكشف وقال الراغب الاول لاظهار المعقول والثاني لابراز الاعيان للابصار في الاصطلاح قيل التاويل
احد محتملات اللفظ والتفسير بيان مراد المتكلم فالاول يتعلق بالدراية ولهذا اضاف اليه الدقايق والثاني بالرواية
وقيل التفسير بيان ما يحتمل اللفظ احتمالا ظاهرا والتاويل بيان ما يحتمله احتمالا باطنا فوجه اضافة الدقايق
الى التاويل ظاهر القدر واعترض عليه وعلى الذي قبله بان الذي له معنى واحد وهو المراد والموصولة ولا [illegible]
فيه خارج عن القسمين والجواب ان المقسم انما هو بيان المعنى المحتاج الى البيان اذ بيان المبين تحصيل الحاصل
وذلك مخصوص بالقسمين فاتى حال تبيان مصدر من على الشذوذ اذ القياس فتح التاء ولم يجي بالكسر الا تبيان وتلقاء
وقد يفرق بينه وبين البيان بان التبيان يحتوي على كد الخاطر واعمال القلب قريب منه ما قيل التبيان بيان مع
دليل وبرهان فكانه مبني على ان زيادة البناء لزيادة المعنى وهذا الحكم اكثري لا كلي اذ هو فيما بين لفظين من جنس
واحد فلا ينتقض بالصفة المشبهة التي تدل على زيادة المعنى وهو الثبوت والحدوث مع انه اخصر من اسم الفاعل
كحذر وحاذر وحسن وحاسن ثم هو بمعنى الفاعل اي المبين وكذا نظايره وانما اختار صيغ المصدر اشارة الى [illegible]
المصنف في العربية او على تقدير مضاف اي ذو تبيان وكذا نظايره بل هو باق على المصدرية مبالغة كما في رجل عدل
بناء على ما ذهب اليه ابن الحاجب من عدم الاشتقاق في النعت وترك العطف بين القران لجريها على جهة التعداد
والمراد به الاول الاعجاز واسرار البلاغة النكات الدقيقة الموجودة في نظم القران والمعالم جمع معلوم وهو الاثر
الذي يستدل به على الطريق كذا في الصحاح وقيل هو الموضع الذي ينصب فيه العلامة على الشيء وكونه ايضا
حال لمقام الايجاز حيث انه الملك الكثيرة التي يشتمل عليها النظم القليل كقوله تعالى ولكم في القصاص حيوة وامثاله
والمراد باثار الفصاحة الاطناب المساواة او ما يعمها وغيرها مما يستدل به على فصاحة الكلام وفصاحة [illegible]

فيكون من عطف العام على الخاص تحيص لغوامض مشكل كتاب الله تعالى بما اشتمل عليه من الحقائق والدقائق وتخليص عنه
بقال خصت القول اذا اقتصرت منه ما يحتاج اليه وعد التقصير حبه اضافة المشكل الى الكتاب من قبيل اضافة
الى الموصوف اي كتاب الله تعالى المشكل ولهذا اضاف الغوامض اليه مع اتحادهما في المؤدى فهو على ما قيل
هذه الاضافة تنبيه على المبالغة في الاشكال كان في اسالة من حيث الحقائق وعيون العجب من العقول به
والعضل من اعضل الامر اذا كان معلقا لا يهتدي لوجهه او اعضلني فلان اذا اعياني امره وتعدى ولا يتعدى في الغوص
النزول تحت الماء يقال غاص في الماء واما عدا هيهنا بعلى لتضمينه مع الاطلاع والقراين جمع قرينة وهي الكريمة
وفي تشبيه الاطلاع على ما في كتاب الله من الاسرار والدقائق باستخراج الدرر من قعر البحر استعطاف لما ولاح
لفظ التقريب عن الاشارة الى ذلك قواعده كافية تاكيد لما سبق واستيناف والضوء والضياء حركة الضوء
من ضاءت النار ضوءا وضوءا واضاءت مثله واضاء يتعدى ولا يتعدى في المصباح ما في الاصل السراج والمراد
هيهنا القوة العاقلة والحركات الفكرية الشبيهة بالمصباح وقوله الى انوار التعليق بضوء المصباح لا في
معنى التادي في الاقتضاء او بمقدر اي المصباح الموصول اذا جوز حذف الموصول مع بعض صلته
وجعل طريق الوصول الى انوار التاويل وظلا محتاجا الى المصباح معنى يهتدى به اليها مناسب لاضافة الانوار
اليه مما يستوى لاشعار الدقة بالخفا والموارد جمع مورد وهو موضع الورود الى الماء والالتهاب التوقد والاكباد
جمع الكبد والكبد كالكذب في الكذب في قدرتي كبد بالتخفيف كمجد والى اسرار متعلق بالالتهاب لتضمينه معنى الا
والالباب جمع اللب وهو خلاصة كل شيء وصفوة اي كره او تم والاظهار المراد باثار تركيب التنزيل ما يقا والجوا
ومزاياها لا المعنى الوصفية فقط كالطول ويجوز الاصل بقايا من رسم الشيء وكثرتها بهذا العلم بالنظر الينا عذب بلى
والعباب بالضم معظم الماء او عباب البحر وسطه واساليب التنزيل انواعه كالحكم والمفسر والنص والمحكم والخفي والمشكل
والمجمل والمنسأ وغيرها ويجار الاساليب كلجين الماء والصفا بالمد خلاف الكدر والحصر المستفاد من تقديم الظرف
في العقد بين اضافي بالقياس الى سائر العلوم لا يدرك الواصف المطري البيت اعتذار عن الاقتصار في مدح الفن
على هذا القدر والمطري اسم فاعل من الاطراء وهو المبالغة في المدح والخصائص جمع خصيصة وهي الفضيلة
والسبق التقدم وما في ما وصف مصدرية وما زعم السهيلي من ان الفعل بعدما هذه لا يكون خاصا فقيل التحقيق
بالفعل ولا تقول اعجبني ما تزعم غلط يشهد بجميع موارد الكتاب المجيد او موصولة سعد ربه ولا تقدير في الاول
لان ما المصدرية حرف عند غير الاخفش وابي بكر لا يجوزان يعود اليها ضمير واما تجويز صاحب الكشاف صلة
ما في قوله تعالى واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه فليس على تقدير رجع الضمير المجرور اليها كما زعمه ابن هشام واعترض
عليه بل مبني على انه عايد الى الظلم المفهوم من ظلموا او في المصاحبة مثل قوله تعالى فخرج على قومه في زينته والمعنى
واتبع الذين ظلموا اترافهم مع ظلمهم والاتصاف وصفا للاشباع والمعنى ان الواصف البالغ لا يدرك فضائله
وان كان مترقيا من كل وصف الى اخرى ان وصفه الى غير النهاية ثم لا يخفى ما في هذه القراين ايضا من اللطا

البيانيه

البيانية ثم التقوى وقع فيه لمحا لجمه جزء من قوله فانه كشاف ثم الاستيعاد فهو من حمله الثانية اعني وقع
في الحق اي في هذا الموضع من مضمون الجملة الاولى وهو اتصافه بما ذكر من الفضل والشرف كما في قوله تعالى ثم
انتم يا معشر القوم من منظر لا يبحث المعطوف عليه تعليلا لا سبق والمعطوف لا يصلح لذلك فلمحا به
من عطف القصة على القصة وفي ذكر الايدي تنبيه على انه لم يصل الى قلوبهم والاسر او جمع اسير كالعطا جمع
من الاسار وهو القيد سمي الاسير به لانهم كانوا يشدونه بالقيد يقال اسرت الرجل اسرا واسارا فهو
ماسور والجمع اسرى واسارى وبي بذلك باسر اي بقيده ثم استعمل في معنى كل مقهور المناسبة والتقليد
جعل الشيء قلادة كلام هو كرسي فعال المفارنة في التعاطي التناول اعني الاخذ باليد وهو مناسب
في المقام وتاكيد لا هاتهم في التوثيق الاحكام والتشديد في التوفيق السداد وهو الاستقامة في
العمل من القول والعمل ثم الجملة تفصيل للحديث اسرار التقليد ولهذا اتى بالفاء لانه موضع التفصيل
الجمل كما قيل في قوله تعالى ونادى نوح ربه فقال الاية نحو من اي يتبعون ترك العطف لانه اما خبر
مبتدا محذوف او صفة لجماعة او تاكيد لما سبق او استيناف كانه قيل يتعاطونه من غير توثيق فماذا
فان الاستيناف البياني لا يلزم ان يكون جوابا لسؤال عن العلة كما سيتضح في بحث الفصل والوصل
وبهذا تبين ان لا يسمعون من قوله تعالى وحفظا من كل شيطان مارد لا يسمعون نحوه يكون استينافا
جوابا عن سؤال عن حال الشياطين بعد الحفظ منهم فاطلاق صاحب الكشاف القول بعدم صحة الاستيناف
ابيا في بناء على ان سائلا لو سال لم يحفظ من الشياطين فاجيب بانهم لا يسمعون لم يستقم غير سديد والتحرير
تهذيب الكلام وقد يطلق على بيان المعنى بالكتابة كما ان التقرير بيانه بالعبارة ومقاصد الفن اصوله
والقيل والقال اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قيل وقال وعن الغراء
انهما فعلان استعيرا واستعمال الاسماء وترك على ما كانا عليه من البناء ومعنى الحديث نهى عن قول قيل كذا و
قال فلان كذا اي كثرة الكلام ومعنى يعبرانهم حول القيل والقال نقلهم الاقوال المختلفة من شخص
مجهول او معلوم من غير ابتداء الى تحقيق المرام والمقام والحال اصطلاحان لاهل هذا الفن ستعرف
معناهما والفرق بينهما والرابعة ما في شرح المفتاح للشريف وغيره جعل فيه علاقة عروة
لان المذكور في الصحاح والقاموس وغيرهما من كتب اللغة ان الربقة الواحدة من العروة وفي الحديث خلع
ربقة الاسلام من عنقه والجمع ربق وارباق واما الحبل المذكور هو الربق على وزن الرفق ثم ربقة التقليد
كلجين الماء او مكنية وتخييلية بان يشبه التقليد بشخص له ربقة يشد بها بعنقه تسرح اي ترعى وتفسير
السرح هيهنا بالاسامة والاطلاق ليس كما ينبغي بل الاولى تفسيره بالسوم في الصحاح سامت الماشية
تسوم سوما اي رعت واسمتها انا اي اخرجتها الى المرعى نعم يجيء السرح متعديا لكن المذكور هيهنا لازم
كما لا يخفى والرياض جمع روضة وهو موضع فيه البقل والعشب في اصله رواض قلبت الواو ياء لكسر ما قبلها

ورياض التحقيق كل من اتاه وذكر الفرح ترشيح او مكنية تخييلية [illegible]
العاين فيلزم اسناد التشيم الى الاحداق رمز الى انهم على تقدير خروجهم عن ربقة التقليد مقتصرون [illegible]
ظواهر الاشياء ولا يتجاوزون الى تعقل الحقائق فيناسب المقصود وهو المبالغة في الذم [illegible]
ان قوله بعد هذا حتى تطلع دقائق التعقل ضمايرهم [illegible] الخروج عن ربقة التقليد
وان تقلع عشاوة التعصب فاحد طرفي الاسناد المذكور رمز الى انهم على تقدير خروجهم [illegible]
والتفكر يعلمون الحقائق علم اليقين كانهم يعاينونها بابصارهم ولا يبعد ان يكون [illegible]
ذكره بتلك القابل فتامل والعشاوة بالحركات الثلاث في العين المعجمة الغطاء [illegible]
العشا بالقصر وهو داء في العين يمنع الابصار بالليل ومنه الاعشى والاول [illegible] رواية ودراية [illegible]
من العصبية بمعنى المحاماة وعشاوة التعصب كربقة التقليد في الاضافة والبصاير جمع البصيرة
وهي في القلب بمنزلة البصر في الراس شبهها بالمرايا او بابصار [illegible] مدركاتها [illegible]
لها العشاوة والانطباع الانتقاش والضمير في الاصل ما يخفيه الرجل في نفسه ثم اطلق على محله وهو
القلب كل بضاعتهم بيان لما قبله والبضاعة طايفة من مالك تبعثها للتجارة واللجاج التمادي في
الخصومة وقد لج بالكسر يلج لجاجة ولجاجا والعناد المكابرة في الحق عانده معاندة وعنادا [illegible]
جل الشيء معظمه والصناعة الحرفة لانها تحتاج في حصولها الى المزاولة والاعتراف الميل والمنهج
الطريق الواضح والرشاد خلاف الغي فهيهات اي اذا كان حالهم ما ذكرته بهم وهو اسم فعل يجوز في
اخره الفتح والكسر والضم كلها بالتنوين وبلا تنوين تستعمل مكررا ومفردا [illegible] فهيهات هيهات
التحقيق واهله وهيهات خلا التحقيق عن اصلها وما نقله صاحب الوصل عن الشيخ من عدم استعماله
الا مكررا منقوض بالنقل عن الموثوق بعربيتهم ولا تعرفون ان الجواد قد يكبو والرمز في الاصل الاشارة [illegible]
[illegible] حسن صفة بالدقة والشان في الاصل مصدر بمعنى الطلب والقصد يقال شانه اذا قصده
سمي به الامر الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول به بالمصدر لكونه مما يطلب كما ان تسميته بالامر
فانه مما يؤمر به والتفطن التفهم واللمح الابصار بنظر خفيف من غير امعان والمراد بها هاهنا النكته
وحقا لكانها كناية عن خفاء نفسها الا استلزامه اياه ثم ايثار او على الواو في قوله او التفطن ليفيد عموم النفي
كما ذكر في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا او ان بعد ما قضيت شروع وسبب تصنيفه في الفروع [illegible]
من الكمالات المتعلقة بالغير الى الاحوال المتعلقة بنفسه وتصدير الجملة بان لكمال العناية [illegible]
الوطر الحاجة وقضاؤه استيفاؤه واجلت من الاجالة وهي الادارة واستودعته وديعة اذا [illegible]
اياها والقداح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش ويركب عليه فضله وايثارها على السهام [illegible]
لما سلف من فضايل الفن الاشعار بان التمام بهذا الفن او محمول على التواضع شبه النظر بالسهام [illegible]

اليه

7

[illegible] الوحشية [illegible] الاحالة كناية وتخييلا او ترشيحا والعقد اسم [illegible] الغلب
[illegible] الجزم [illegible] وهي في الاصل من حممت الشيء ام قما اذا قصدته وفي الارتقاء تعلق
[illegible] المدارج جمع المدرجة وهي المذهب في المسالك شبه الكمال بالجبل الشامخ ولهذا اورد الارتقاء
[illegible] التجاوز عن الحد والشغف من شغفه الحب اي احرق قلبه اورده صاحب الديوان في باب
فعل يفعل بفتح العين في الفعل فهذا يدل على ان العبارة الشغف بسكون العين لان المصدر من هذا
الباب المفعول [illegible] والفعول بحكم الاستقراء لكن المشهور فتح العين ثم المراد به هاهنا شدة
الحرص والترحل الانتقال وكذا الرحلة والارتحال وخوارزم في الاصل مملكة معروفة على حدود
[illegible] مدن كثيرة ككات وخيوق ونحوهما والجرجانية منسوبة الى جرجان بلدة فيما يقال لها
[illegible] وهي التي قد اشتهرت الان بخوارزم وفي خراسان بلد اسمه ايضا جرجان بناه يزيد بن مهلب
[illegible] واضافة الجرجانية الى خوارزم لزيادة التوضيح ورفع الاشتباه والحط الترك من
[illegible] الرحال جمع الرحل وهي مسكن الرجل وما يستصحبه من الالات ولا يخفى ما في الترحل
والرحال من صنعة شبه الاشتقاق والمخيم موضع الاقامة من خيم بالمكان اي اقام به والبوايق
جمع بايقة وهي الداهية والحراسة الحفظ والطوارق البوايق الحادثة في الليل من طرق فلان اذا
جاء بليل والتحرز [illegible] فيه اصعب في هذا قيل الليل اخفى للويل والحدثان بمعنى الحادثة [illegible]
الحدث بمعنى الليل والنهار كما يتوهم ولذا لم يقل طوارق الحدثين نعم قد يطلق عليهما [illegible]
على [illegible] اي [illegible] هنا شمرت [illegible] اي رفعه والجد الاجتهاد في الامور [illegible] منه
جد في الامور يجد ويجد بكسر العين وضمها واحد مثله وساق الجد [illegible] وشمرت [illegible]
وقيل اراد بالجد نفسه على [illegible] والى اقتناء متعلق بشمرت [illegible] الميل اي [illegible]
عن ساق الجد [illegible] الى اقتناء [illegible] عن ساق الجد الى اقتناء [illegible]
الميل والاقتناء الاكتساب والذخاير جمع ذخيرة وهي ما يدخر لوقت الحاجة واضافتها الى العلوم
بيانية والافتلاذ والاقتطاع والاناسي جمع انسان العين وهو المثال الذي يرى في سواده [illegible]
اناسين قلبت النون ياء على خلاف القياس صرفت اي بذلت والشطر النصف وجمعه اشطر
وقوله [illegible] في الحايض تقعد شطر عمرها على تسمية البعض شطرا توسيعا في الكلام كذا في
[illegible] وفي الراجع اشارة الى ان الرجوع من الطرفين وفضله على قبله لكونه كالبيان قيل
اراد بالشيوخ ناصر الدين الترمذي وعلاء الدين [illegible] وبهاء الدين الحلواني والخوض جمع
والقصب جمع القصبة والسبق التقدم والمضمار الميدان وكانت عادة العرب في تسابق الفرسان
ان يغرزوا قصبة في اخر الميدان فمن اخذه بعد [illegible] سابق وكان له الفضل [illegible]

فاستعمل كناية عن الكامل في من الفنون والحذاق وهو المراد هنا فهو كثير التعب على الطرح
ومالتاكيد معنى الكثرة والعامل ما يليه واسم كان ضمير الشان وهو الجملة خبرها على التصوير
يخالج ضياء كثيرا او معالجة كثيرة ويخالج مفاعلة بمعنى الفعل كخامر من خلى به تخالجا فاعلها به
والمترعه كان اطلاعه على حقايق المختصر مع احتياجه الى الشروح بحيث لا يقدر على
اسالك نفسه اوباق على معناه الذي اى ينازع كان ما ذكرته من الفوايد
يبطنه في الراموز يخلج قلبي امراي نازعني منه فكر فعلى هذين الوجهين ان الشرح فاعل يخالج
وقلبي مفعوله وقد تفسر المخالجة بالتحرك والاضطراب في قلبي فاعل يخالج وان الشرح ظرفا
بتقدير في اوبالعكس اذا جوز حذف في الظرف المجازي اويكون احدهما مفعولا يخالج بطريق
حذف في وايصال الفعل توسعا والمنصوب صفة الكتاب وصفة تخنيص والامام الذي
يقتدى به والجمع امام ايضا ذكره في القاموس ونظيره هجان فعلى هذا ان ماذكره الجوهري
والقاضي ومن تبعهما في قوله تعالى وجعلنا للمتقين اماما يحل الا ضرورة اليه وكثيرا ما يجمع
على ائمة والاصل ايمة على وزن افعلة والعمدة ما يعتمد عليه والقدوة بضم القاف وكسرها من
يقتدى به والبحر في العلم وغيره المتعمق فيه والتوسع ودمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون
الشين قصبة الشام وقد تكسر الميم قال الكبري سميت بدرماشاق بن نمرود بن كنعان فانه
هو الذي بناها وقيل بناها غلام ابراهيم خليل الله صلوات الله عليه وكان حبشيا وهبه
له نمرود حين خرج عن النار فكان اسمه دمشق فسماها به وقيل غير ذلك والله اعلم
والشانيب جمع شوبوب وهو الدفعة من المطر وغيره والغفران والمغفرة العطية و
الستر واغفرانه تعالى ان يصون العبد من مس العذاب فكانه تعالى غطاه وحفظا له عنه
والفراديس جمع فردوس وهي الحديقة وقيل الفردوس في الاصل هو البستان الذي يجمع
الكرم والنخل والمراد هنا اعلى درجات الجنات والجنان جمع الجنة وهي البستان ومنه
الجنات والعرب تسمى النخيل جنة قيل المراد بالاصول الدلايل على ان الاصل بمعنى ما يبنى
عليه الشيء وبالقواعد المسايل والترادف ظاهر جامعا والعوايد جمع عايدة وهي
المنفعة محتويا قال الجوهري حواه يحويه اي جمعه واحتواه مثله وتعديته بعلى لتضمين
معنى الاشتمال والانطواء مطاوع طوى يقال طواه يطويه طيا فانطوى وتعديته كتعدية
الاحتواء ثم المنصوبات بعد قوله مختصرا اما اوصاف متوالية او احوال مترادفه او
متداخلة والمخايل جمع مخيلة وهي ما يوقع في الخيال يعنى به الامارات والسحر الاخذ وكل
ما لطف ودق ماخذه فهو سحر والبيت للوطواط اوله كتابك صدر الدين يحكي حديقة

مكللة

مكللة الاطراف بالطف الترحل روض جمع روضة وقد سبق بيانها والمني جمع منية وهو
المطلوب والعقد بالكسر القلادة والدرر جمع درة وهي اللؤلؤ فد يجمع على درر ودرات وكان
نعوتي معطوف على كان مخايل والعوق المنع ذلك اشارة الى الشرح والتطيل التفريع
والمشاهد جمع مشهد بمعنى المحضر والمعاهد جمع معهد وهو الموضع الذى كنت تعهد به شيئا
اى تعرفه والمراد بها العلماء والمدارس والكتب والمصادر جمع مصدر من الصدر بفتحتين
نقيض الورود والمراد بالمصادر والموارد العلوم والرسم اسم الشيء محال اثاره وعفت
اى اندرست والاطلال جمع طلل وهو ما ارتفع من اثار الدار اشعت اي
انتشرت وحربت وشموس الفضل العلماء وقيل المراد بها علوم الفضل وهي العلوم
العربية التي كانت كالشمس ظاهرة وفيه بعد والاستبطان اتخاذ الوطن
والخمول ضد الشهرة تلهف على الشيء لوا تحسر والاندراس الانمحاء والكتائب
اظهار الحزن والاذكياء جمع الزكي من الزكاء وهو حدة الفواطر وهكذا
يذهب الزمان يريد ان ما ذكره من انعكاس احوال الفضل والفضلاء
ليس مخصوصا بهذا الزمان بل هو امر مستمر بل سترق ودروس الاثر المحادة
حتى درس الرسم ودرسته الريح يتعدى ولا يتعدى وفي اكثر النسخ
على العبر بعد قوله يذهب الزمان وهو بفتح العين بمعنى الدمع وبكسره
جمع عبرة وهي اسم من الاعتبار والمعنى ظاهر لكن الظاهر انه ليس من
عبارة الكتاب بل هو كان قصد به موافقة الاثر ويؤيده ان المذكور
بيت من ابيات الحماسة من قصيدة الرجل من بني اسد يرثي بها اخاه
مطلعها ۞ العبت من يوملت الفراق جاجا وربت حيث انتهى بك القدر ۞
وبعده لوكان ينجى من الردى احد ۞ نجاك مما اصابك الحذر ۞
يرحمك الله من اخي ثقة ۞ ليس الذي في الحماسة لميت ۞ وهي احسن في

صعوده وكدره هكذا مذهب الزمان ويغني العلم فيه ويدرس الاثر
فالظاهر ان الشارح قصد التضمين لكن لما رايت استدراك عما سبق
لاشعاره بعدم الاقدام على الشرح واورد عليه انه مناف لما سبق من
تعطل المشاهد والمعاهد وتشتت المصادر والموارد والجواب مستغن عن البيان
والتوفر التمام والتكثير والرغبة الارادة المقارنة للرضا من رغب في الشيء
بالكسر ارادة المقارنة وارتغب فيه مثله لا من رغبت عن الشيء اذا لم ترده وزهدت
فيه وكان تعديته بعلى بملاحظة معنى الاستعلاء وامتداد اعناقهم تطاولها
وهو كناية عن كمال الميل وفيه استعارة بالكناية مع التخييل والاظهر انه تمثيل من
تشبيه الهيئة والنحو بمعنى الجهة والجمل جمع جملة من الاجمال الذي هو ضد التفصيل
انما سميت بها لان مادتها انما هي اجتماع المفردات وارتباط بعضها ببعض
لا تفصيلها ولو قال بجملته وتفصيله لكان انسب بقوله وتحصيله حرموا
على البناء للمفعول اي منعوا والتوفيق تهيئة اسباب الخير وتحصيله اسباب الشر والاهتداء
وجدان ما يوصل المطلوب والسر الذي يكتم واراد بالرموز والاسرار المطوية
النكات المطوية فيه اذ لم يقع علة للحرمان والخرائد جمع خريدة وهي الحسنة
من النساء وفي الاساس انها العذراء او لؤلؤ خريدة لم تثقب شبه بها المسائل المشكلة
في الاستتار والتركيب في احتماله الوجهين مثل قوله المعلول فيما بعد عن وجوه الاعجاز
استتارها وسيجيء من الشارح بيانه تترى استيناف وجمع الفعل المسند الى ضمير
البعض في المواضع ميل الى المعنى كما في قوله تعالى كل في فلك يسبحون والمقال
مصدر من قال والحال الحالة واحدة احوال الشيء وحالا انه طريقة
الطرائق جمع طريقة والمطامع كثيرة والظاهر انها ههنا بمعنى المذهب ولو
قال طرقه حتى يكون جمع طريق وهي السبيل يذكر ويؤنث لكان

لكان

٨

لكان تطويل كما لا يخفى وفي الجملة فالمراد بطريقته الفاظه وعباراته الموصلة الى المعاني وسلوكها اطلاق
التطويل المراد فضلوا واضلوا كثيرا وضلوا الاظهر ان يقول ضلوا واضلوا الا انه قصد موافقة البعض من قوله
ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل اختلفت جوابا لما
والاثناء جمع ثني واثناء الشيء تضاعيفه وثني الجبل والوادي منعطفهما وتقول انفذت هذا في
ثني كتابي اي في طيه والفرص جمع فرصة وهي النوبة وما في ما التجرع مصدرية وتجرع الماء شربه
شيئا فشيئا وكذا التفهم واشباهه مما جاء من باب التفعل للعمل الى ليدل على ان اصل الفعل قد حصل
مرة بعد اخرى يعتبر في كل منها التدريج وفي المصادر التجرج زوخوردن خشم والغصة بعدها
والغصص جمع غصة وهي الشجا اعني كل شيء يتوقف في الحلق ولا يتحدر والاقتحام الدخول الحرب
الارق وهو اضعف النوم وموارد الهوى مواضع ينبغي ان يهمل الطالب فيها ليفوز بالمقصد ويجد
الماء بالضم معظمه ونج الافكار كجبين الماء والالتقاط اخذ الملتقى من الارض وفرائد الفكر نتائجه
المشبهة بالدرة الكبيرة والمطارح جمع مطرح وهي المرمى والنظر في المشهور مرادف للفكر و
قيل الفكر حركة ذهن الانسان نحو المبادي والرجوع عنها الى المطالب والنظر ملاحظة المعقولات
الواقعة في ضمن تلك الحركة والاضافة في مطارح الانظار لامية والبذل الاعطاء والجهد بالضم
والفتح الاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة والبنان اطراف الاصابع واحدها
بنانة والممارسة المزاولة واللام في ولقد تناهيت توطئة للقسم والتناهي البلوغ الى النهاية
جي ؤ ههنا الجزء معناه اصل البلوغ مجازا بقرينة غاية الوسع او الكلام من باب التصريح بجزء المعنى
لزيادة التاكيد كما في قولهم ابصرته بعيني واصغيت اليه باذني وامثالهما والتصفح النظر في الصفحات
والقولة مدى الشيء والجمع غاي والطاقة الوسع ثم جمعت عطف على تناهيت وثم للاستبعاد جمع
مثل هذا الشرح المحتاج الى فراغ البال اي الفراغ عن اختلاس الفرص وتجرع الغصص ويجوز
ان يكون للتراخي بالنظر الى تمام الجمع كما جاز في مثله الفاء نظرا الى تعقيب اوله الجمع كقوله تعالى
الم تر ان الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة فان الاخضرار يبتدي بعد نزول المطر لكنه
يتم في مدة فبالنظر الى الابتداء صح الفاء وبالنظر الى الانتهاء صح ثم وذللت اي ليّنت من الذل بالكسر وهو
اللين والصعاب جمع صعب وهو نقيض الذلول والعويصات جمع عويصة وهي ما يصعب الابانة
فيها فضلة من الاباء بمعنى منعة والاضافة في ذخاير كنوز بيانية والكنز المال المدفون فالخفية
صفة كاشفة والمراد بذخاير كنوز معانيه كما ان المراد بطرايق وصوله الفاظه وشيء نفيس اي يرغب
فيه ونفس نفاسة ونفاسا صار مرغوبا فيه فكانه طرف والتوشيح في الاصل الباس الوشاح وهو
شيء يتخذ من اديم عريضا ويرصع بالجواهر تجعله المراة بين عاتقها وكشحها ويستعمل في التزيين

مطلقا سمح جاد والفقر جمع فقرة بالكسر وهي خرزات الظهر المرتبة الملتصقة بها الضلوع من الجانبين واضمحلى يصاغ على هيئة خرزات الظهر يطلق على اجود بيت في القصيدة و اجود قرينة في الخطب تشبيها لها بفقرة الظهر في حسن الانتظام ومن عين التحقيق اى نفس التحقيق لامن الظن والتخمين او من خيار التحقيق ومحضه او من ينبوعه وهو خلاف الركاة السيال او من ذهب التحقيق تمسكت اعتصمت والعدول خلاف الظلم وكذا الانصاف و حقيقة الانصاف كانه التسوية واعطاء النصف التجنب التباعد ومفعوله مذهب والبغى التعدى والاعتساف المشى على غير الطريق والايماء الاشارة الخفية واصله الاشارة بالشفة والحاجب زلل في الطين اى زلق الاخذين اى الشارعين والتأسى الاقتداء اخطروا على بناء المفعول اى منعوا او تحقيق الواجبات من قبيل الحذف والايصال اى من تحقيقها او على البناء للفاعل اى حرموا تحقيق الواجبات على انفسهم وما فرضت اى ما اوجبت والسنة الطريقة والمضاف محذوف اى سلوك سنتهم والمراد من عدم فرض سلوك سنتهم على نفسه تجريه بشهادة العرف كما في قولهم فلان لا يحب فلانا اى يبغضه ولا اعلم في البلد فلانا اى هو اعلم من كل من فيه ثم في الجمع بين الرفض والسنة والجماعة والفرض والواجب والحظر صنعة مراعاة النظير الايهام وحين ظرف مضاف الى ما بعدها عامله رماني والجملة عطف على جعت فان قلت اين العايد الى حين في الجملة المضاف اليها قلت هى لا يحتاج الى الرابطة لكونها ما وليه باضد صرح به في شرح الرضى واما قوله مضت سنة لعام ولدت فيه وعشر بعد ذاك وحجتان فنادر فهذا الحكم خفى على اكثر النحاة فالصواب في مثل ذلك اعجبنى يوم ولدت فيه بتنوين اليوم وجعل الجملة بعده صفة له ومثله اجمع وما يتصرف منه في باب التاكيد فابحث تجريده عن ضمير المؤكد واما قولهم جاء القوم باجمعهم فهو بضم الميم لا بفتحها وهو جمع لقولك جمع على حد فلس وافلس والمعنى جاؤا بجماعتهم كذا في مغنى اللبيب ورماني الدهر مجاز عقلى والارزاء بتقديم الراء المهملة جمع رزء بضم الراء وفتحها وهو المصيبة والظرف اعنى بالارزاء لغو متعلق برماني وجعله حالا من ضمير المتكلم كما زعمه الخطائى وهم والغشاء الغطاء وكذا الغشوة بالحركات الثلاث في الغين المعجمة مع سكون الشين والنبال جمع نبل وهو السهام العربية وهو مؤنثة لا واحد لها من لفظها وقد يجمع على انبال والنابل حاملها والنبال صانعها وانما قال اولا رماني وثانيا فؤادى ايماء الى ان المرمى بالحوادث ظاهرا هو الشخص لكن المصاب حقيقة هو القلب وفى اختيار اذا في اذا اصابتنى ايماء الى التحقيق وقوع المصيبة فاختيار سهام على سهم لاقامة الوزن ولبيان الواقع والافالبا الغذ فيه اكثر كما لا يخفى والنصال جمع نصل وهى حديدة

الجم

9

وعلا ؛

الجم بالسيف والسكين والرمح ونحو البيتين المذكورين وهما اتانا ابالى بالرزايا لانى ما انتفعت بان ابالى وقد لك اى الهوى المذكور والتوارد التعاقب وتفاخم الامر عظم والعشاير جمع عشيرة وهى القبيلة واللام بدل من المضاف اليه اى عشايرى واخوانى وتلاطم امواج الفتن ضرب بعضها بعضا والتميمة التعويذ يجعل في عنق الصبى لئلا يخاف ونيطها في تلك الديار كناية عن اقامته الى وقت الشباب بها والاول نقيض الاخر واصله او ول على وزن افعل مهموز العين قلبت الهمزة واوا على غير القياس وادغم يدل على هذا قولهم هذا اول منك وجمعه على اوايل اواول من اول قلبت همزته واوا وادغمت وقال قوم اصله وول على وزن فوعل قلبت الواو الاولى همزة وانما لم يجمع على واول لاستثقالهم الواوين بينهما الف الجمع وبالجملة واول ارض معطوف على الديار وجلدى مفعول مس قدم للوزن ترابها فاعله وعكسه يأباه العرف على ان الظاهر المصير الى تضمين لما انشده ابو نصر الاسدى وهو احب بلاد الله ما بين صارة الى معوان ان يسح سحابها بلاد بها نيطت على تمائمى واول الارض مس جلدى ترابها فتراها من قوع لا غير ثم مس التراب جلده كناية عن تولده هناك فلقد جرد في موقع التعليل لما سبق واللام لتوطئة القسم وتجريد السيف انتضاؤه الاهالى كالاهلات جمع اهلة بمعنى الاهل زادوا التاء فيها على خلاف القياس فكانها جمع اهل كذا في المفصل والصحاح الظلم والابادة الاهلاك لم تدع اى لم تترك من ودع يدع ودعا وما زعمت الادباء من ان العرب اماتوا ماضيه ومصدره محمول على قلة الاستعمال والا فالنبى صلى الله عليه وسلم افصح العرب وقد روى ابن عباس رضى الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن على قلوبهم اى عن تركهم اياها وقال الشاعر ليت شعرى عن امرى ما الذى غاله في الحب حتى ودعه وعن عروة ومجاهد انهما قرأ ما ودعك في القران بالتخفيف في الاساس الدمنة هى البقعة التى سودها اهلها وبالت وبعرت مواشيهم فيها وفي الصحاح الدمنة اثار الناس وما سودوا وام اوفى اسم الحبيبة وهذه الفقرة تلميح الى مطلع قصيدة زهير بن سلمى وهو امن ام اوفى دمنة لم تكلم بحومانة الدراج فالمتثلم اى امن منازل الحبيبة المكنية بام اوفى دمنة لا يجيب سائلها بهذين الموضعين كانه لم يعرف تلك الدمنة يقينا لفرط تغيرها او امن اثارها و حذف التاء من تكلم قياس اما تحريك الميم فللوزن وكسرها لان الساكن اذا حرك حرك بالكسر الحزب الطايفة بالدمح اسم موضع غير منصرف للعلمية والتانيث على تاويل البقعة او لانه منقول عن الفعل من قولهم بلدح اذا اخلف في الوعد والعجفى جمع عجيف كرضى جمع مريض و العجف بالتحريك الهزال والاعجف المهزول وجمعه عجاف على غير قياس لان افعل وفعلاء لا يجمع على فعال ولكنهم بنوه على سمان والعرب يبنى الشىء على ضده كما قالوا عدوة بناء على صديقة

تمائمی فی

مع ان غنى كما اذا كان بمعنى فاعل لا يدخله الهاء ومن امثالهم فى الحرث على الاقارب اكل بيلاوخ قوى يعنى واول
من تكلم بها سهل الملقب بنعامة لما راى قوما فى خصب واهله فى شدة وكان لم يكن تضمين اذ البيت لعمرو
بن الحارث الجرهمى قاله تحزنا بعد ما نفى مع عشيرته من مكة شرفها الله الى اليمن اشار اليه فى قوله كما
ولاة البيت من بعد نابت نطوف بذلك البيت والخير ظاهر فاخرجنا منها المليك بقدرة كذلك
بالانام تجرى المقادير نحن كنا اهلها فابادها صروف الليالى والجدود العواثر والحجون بفتح
الحاء جبل بمكة فى حضيضها مقبرتها والصفا معروف ومعنى البيت كان لم يكن بين الحجون منتهية
الى الصفا انوس به ولم يتحدث بالليل فيه متحدث وكان من عادة العرب السمر اى الحديث بالليل ولذا
خص السامر بالذكر والهجران ضد الوصل يقال هجره هجرا وهجرانا من باب نصر ونسجت من نسج الثوب ينسجه
نسجا من ضرب ونصر والعناكب جمع عنكبوت قوله نسجت على صيغة المبنى للفاعل لان العنكبوت لا ينسج
او المفعول كما قال الشارح فى اوائل مباحث التنبيه لان منسوجة عليه العناكب وذلك بتقدير المضاف اى بيوت
العناكب او على الحمل على المبالغة ثم نسج العناكب على الشئ كناية عن المهجورية حجابا مستورا اى ذا ستر كما فى
سيل مفعم اى ذو افعام ويجوز ان يراد بالمبالغة انه حجاب من دونه الحجاب الحجب فهو مستور بغير
الحجاب يستر ان يبصر فكيف يبصر المحجوب به والمشتكى الشكاية وتعليم الى الله المحسن لخبار فى حال
الاساءة اذا وفى جانب الاحسان ان ايماء الى ان الاولى مقطوعة والثانية مشكوك فيه ثم الجانى
معطوف على دمائى او على طرحت وثم للتراخى والالجاء الاضطرار فرط الملال لكثرة السامة والبال القلب
وضيقه كناية عن سوء الحال واللفظ الرمى نقح اى مكان مرتفع الى خضر اى مكان منخفض مطمئن وفى
الكلام ايماء الى ان انتقاله من ارض الى ارض اضطرارى ثم لا يخفى حسن الجمع بين اللفظ والجرح والرفع والخفض
والخت من اناخ الجمل فاستناخ اى ابركته فبرك فالمفعول له محذوف او مقدر ولدى ادابه مجرد الالالة
والمحروسة المحفوظة وهراة بفتح الهاء مدينة مشهورة بخراسان حماها اى حفظها والافات جمع آفة وهى
الداهية عينى على لفظ المفرد والمثنى ومن فيها تجريدية كما فى رايت من زيد اسدا او المراد منه جهتها
فما فى الكلام استعارة وبلدة عطف بيان لجنة النعيم جى به للمدح لا للايضاح المتبوع ان اشترط فى
عطف البيان التعريف كما يفهم من كلام الزمخشرى فى قوله تعالى مقام ابراهيم وقوله كفارة طعام مساكين
بدل منها ان اشترط فيه ذلك عند البصرية كما اعترض عليه ابن هشام وضعف قول الزمخشرى فى الايتين والحق
انه ليس بشرط صرح به الثقات والطيب خلاف الخبيث وكريم صفة مشبهة من كرم بالضم الجمل والكرم
هو نقيض اللوم ووصف المقام به مجازى اى كريم اهله كما فى الكتاب الحكيم او من كرمت الارض لو زكى
زرعها والصفة المشبهة تخرج ابدا من اللازم واذا اريد اشتقاقها من المتعدى يجعل لازما بالنقل الى فعل
بالضم كما فى رحمن ورحيم والمحاسن جمع حسن على خلاف القياس كانه جمع محسن والبر البركة سطعت

اى

اى ارتفعت وخمدت النار من باب نصر وخمد سكن لهبها ولم يطفأ جمرها والنيران جمع نار كالقيعان
جمع قاع واصله نوران قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها والنار واوية بدليل تصغيرها على نويرة والغواية سلوك طريق لا يوصل الى
المقصد ونيران الجهل كالجيش الماء ووجه الشبه الاهلاك ظل اى صار والظل معروف والملك بالضم
المملكة وقيل السلطنة وهى الاستيلاء مع ضبط وتمكن من التصرف شبه الملك بالشجر و
اثبت له الظل والظل للامتداد مكنية وتخييلية وترشيح واللواء الراية والشرع فى
اللغة الاظهار والمراد به هنا الطريقة المخصوصة المنقولة عن النبى صلعم والعز اى
بالغلبة اما حال عن لواء بقصوى اى مربوطا محكما وعاد من العود بالفتح وهو الرجوع و
العود بالضم الخشب وجمعه عيدان واعواد والعود ايضا الذى يبخر به ويتق له القطر و
الذى يضرب به فى اهل القاهرة والرواء بالضم المنظر الحسن والغض اى عاد ومنه
ايضا ونظم على البناء المفعول اى جمع والشمل ما تشتت من الامر وما اجتمع منه ايضا فهو
من الاضداد او يكون من معنيه الجامع للاول لكن الثانى اظهر كما لا يخفى والشتات التفرق
ويوصل من الوصل لا من الوصول والبتات القطع وارتبعوا بالعين المهملة اى اخذوا
ربعهم اى منزلهم ودارهم او اكلوا الربيع واقطعوا الربيع ويروى ارتعوا اى نائمين
مشتاقين من فوق اى اكلوا لما شاؤوا من قولهم رتعت الماشية اى اكلت ما شاءت قال
النابغة فحملتنى ذنب امرى وتركته كذا العر يكوى غيره وهو راتع ويروى ان العبارة فى
النسخة المقروة على المصنف ارتبعوا بالغين المعجمة من اربغ فلان ابله اذا تركها ترد
الماء كيف شاء والمتاياس جمع يمين والكس والمقاسم لما يتداول بين الناس يكون مرة لهذا
وجه الملك والسلطان الوالى من السلاطة وهى القهر قيل وجه التشبيه ان ظل الشئ
ما يناسبه فى الجملة ويحكى عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكته كما ينتظم
سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه وتعالى ولان الظل ينتفع به ويلجا اليه عند اشتداد الحر
كذلك السلطان ينتفع ويلجأ اليه عند اضطرام الشر والرقاب جمع رقبة وهو مؤخر
اصل العنق وقد يجمع على رقب ورقبات ورقاب وارقب وقد يطلق الرقبة على ذات
المملوك ونفسه والامم جمع امة وهى الجماعة مفرد لفظا جمع معنى وكل جنس من الحيوان امة
الحامى قدم تفسيره والملجئ المزيل ولا يخفى ما فيه من حسن الطلب والقوية بمعنى المستقيم
والباسط من البسط وهو التمهيد والتوطئة والمهاد الفراش وجمعه امهدة ومهد بضمتين
والاساس اصل البناء والجور الميل عن الحق والوالى المالك من باب ضرب والولاية بالكسر
اسم لما توليت به وبالفتح مصدره والافاق جمع افق بالضم والسكون وهو الناحية والخطب الخطبة

والسرادق واحد السرادقات وهي التي تمد فوق صحن الدار وكل بيت من كرسف فهو سرادق وقيل
امر اقتداه وعمل على مثاله ونص القرآن والسنة ما دل بظاهر لفظها عليه من الاحكام وقد
يطلق على نفس النظم والاضافة على الاول لامية وعلى الثاني بيانية والطوية الضمير والكلم جمع
من الكلم وهو التاثير سمي اللفظ به لانه يؤثر في النفس فرحا وايضا طالما كان طيبا وبؤسا اذا
لم يكن قال امرؤ القيس وجرح اللسان كجرح اليد بل اقوى كما قيل جراحات السنان لها التيام
ولا يلتام ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات فتح الكاف مع كسر اللام وسكونه وكسر الكاف مع سكون
اللام والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام اعني كلمة الشهادة والقرآن كلمة على ما كان عليه المتقدمون
من عدم الفرق بين الكلمة والكلام صرح به الشيخ في شرح اللب والرسول هو الذي انزل عليه
الكتاب او امر بحكم لم يكن قبله وان لم ينزل عليه كتاب او نزل على جبرئيل ... والنبي
اعم ... والمشترك ... المرسل ... صاحب البردة
لم لا قيل ... الايمان اي يؤمن بالتصديق بالانبياء وكتبه ورسله واليوم الاخر
لوجوب الايمان بالانبياء ... بالرسل لان الانبياء تابعون
لهم متمسكون بشرائعهم فكان الايمان بهم ايمانا بالانبياء واضحى بقالهم خليفة خبر مبتدأ محذوف
اي هو خليفة والخليفة في الاصل كل من خلف غيره في امر من الامور اي قام مقامه وسد مسده
يخلفه بالضم خلافة والخليفي بتشديد اللام بالخلافة ... من كلام الصحاح ثم جعل
الخليفة اسما لمن خلف غيره في الملك والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية او للتانيث بتقدير الموصوف
في مؤنثا اي نفس الخليفة في القاموس الخليفي الخلافة وفي الصحاح الخليفة السلطان الاعظم وجمعها
جاريا على الاصل خلائف ككريمة وكرايم وجمعها على خلفاء محمول على اسقاط الهاء بناء على الجمع
الاعلى المذكر اذ الفعيلة بالتاء لا يجمع على فعلاء ... اي تصرف والسطوة من سطا به سطوا اي
قهره بالبطش والجمع سطوات وايثار المرة على الجمع ايذان بان السطوة الواحدة منه كافية
في تلك الآفاق واسناد ... الى السطوة مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى السبب والمراد بالحق
خلاف الباطل او الله تعالى ... منصوب بنزع الخافض ... والاهتمام
او ... مبتداء واسم كان ... الطريقة وايا ... اي
والتنوين عوض عن المضاف اليه والمعنى اية طريق سلكا اي ذهب كان غاية سلوكه اظهار الحق
واعلاء كلمة الله والالف في سلك للاشباع والمقتدي كل ما استتر به ... قال ... وقوله
اي في كتفه ... ستره والرواية في العالمون كسر اللام لا فتحه كما ترى الحجيج في موضع المصدر
اي ... شيئا ... العالمين ... الخليفة بروية

الحجيج معتركا العلم الجامع فما وجه هذا التشبيه قلت قد تقرر عندهم ان المشبه به لا يجب
ان يكون الكامل بل يكفي ان يستفاد مما ذكر في حيزها فالمعنى ههنا تشبيه جريان الحاج حول
البيت وقت رؤيتهم معتركين ثم الخطاب في قوله كما ترى عام لكل من يتاتى منه الرؤية
كما ذكر في قوله تعالى واذا رايت ثم رايت نعيما وملكا كبيرا والحجيج جمع الحاج كالحج بالضم والحجاج والحج في
اللغة القصد وفي العرف قصد مكة للنسك معتركا اي محل معترك مفعول ثان لترى ان كان من الرؤية
بمعنى العلم وحال من مفعوله الاول ان كان بمعنى الابصار وظاهر العبارة ان يقول معتركا ومعتركين
لاسناده الى ضمير الحجيج فالبعيد ان تقصد الموصوف اي قوما معتركا ويحتمل ان يجعل اليمين وهو اسم
جبل معتركا اسم مكان على ان يكون المراد بيت الله والرؤية بمعنى الابصار او سعدا اي معتركة
معتركا او محجى الى ما ذكر والخيم الريح الطيبة ... الريح ... بالتحريك
هبت ... الرضا ... الى الخليفة لانه مذكر في المعنى والمراد بالحيا العطاء
اعطاء ... ملك والملك في الاصل المستعمل في الحرف ... والمراد به المعارض والثاني
والباء ... ومتعلقه بهلاك ومن ... اي عدم رضاه مستقر في موضع الصفة ... متعلق بها
والالف في سلكا كالتي في سلكا والمشهور ان ملك ... ذكر صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى
ويهلك الحرث والنسل في سورة البقرة انه قرا الحسن ويهلك بفتح اللام مبتدأ للفاعل ثم قال وهي لغة نحو
ابى يابى ... في الاحقاف انه قرا فهل يهلك الا القوم الفاسقين بفتح الهاء وكسر اللام وفتحها من هلك
ويهلك والطارس ... والصاعقة نار يسقط من السماء
في رعد شديد كذا في الصحاح وفي الكشاف الصاعقة ... لا تاتي على شي الا اهلكته
والاول هو المناسب ههنا والسماك اسم لكوكبين احدهما من منازل القمر ويسمى سماك الاعزل والاخر
ليس من منازله ويسمى سماك الرامح والظرف متعلق بسمك اي ارتفع ... كما في قوله تعالى رفع
الذي سمك السماء بنيها ... الاول ... الفاصل وعلى الثاني مبنيا
للفعل او الفاعل ... منصوبا على المفعولية ... الرشد اي وجد الطريق المستقيم
والغي خلاف الرشد والانهماك الجد واللجاج في الامر والجملة في محل الجر صفة لمعتسف قرير العين
اي ذات قرة والقرة بالضم البهاء ... تقول منه قرت به عينا بالفتح والكسر قرة
... قرير العين وقد قرت عينه يقر ويقر بالفتح والكسر نقيض سخنت قيل وهي
كناية عن الراحة عند العرب لان بلادهم كانت حارة جدا فالراحة منوطة في البرودة وفيه
ان اضافة القرة الى العين على هذا الوجه ... والاظهر انه كناية عن السرور

باردة ودمعة الحزن حارة ولذلك يقال قرة العين وسخنها للمحبوب والمكروه ذكره القاضي وغيره من اهل التفسير في قوله تعالى وقري عينا وقيل معناه صارت عينه ذات قرار اي مستقر ولا يطمح بالنظر الى الجوانب رجاء من مجده ومن شعاره كما ينبغي والابتسام كالتبسم اول مراتب الضحك ثم بم كضرب والمبسم كالمجلس واقبل نقيض ادبر والاقبال الدو والمد والعز والظرف متعلق بمتمكنا اي والضمير راجع الى الخليفة اي ارتفع الخليفة في المجد والشرف حال مجاعة الى الدين تفكيك الضمير رجوع الضمير في المعطوف اعني فاصبح الى الخليفة وهو ههنا ليس من العلو لا في المكان بل من العلاء وهو الشرف قال الخليفة يمدح عنه ابن حصين حيث بنى علي عامر فادرك ابنه قد الذي قلوه وباع بنيه بعضهم بختانه ونعت لمن ان العلاء علاك اي اشترت لعوي بالشرف بانك والمضارع من الثاني يعلي كما انه من الاول يعلو ولكن القياس والشايع في الماضي علي بالكسر وكان يعلي من التداخل او على لغة من يقول بقي يبقى بالقهر الذي خبر اصبح ان الجمل بمعنى صار او كان وحال الكاف بمعنى دخل في الصباح ربما افضى ابيت ظرف لغو ومامصدرية اي ساعة قحيم في المغرب ربما افل كذا اي ساعة افلاه وقد يستعمل بدون ما كقوله لا يصحب الآرث يركبه وفي الكلام ايماء لطيف تحوال ان يراد بالعين الحاسة المخصوصة وان يراد عين الفضل من ملك والملك مثل من الالوكة نعي الرسالة واصله مالك على انه قدم بكان اومصدر بمعنى للمفعول قدم اللام على الهمزة صار ملاك ثم ترك الهمزة لكثرة الاستعمال ورددت في الجمع سمي الملك به لانه واسطة بين الله وعباده فاير الجوهري ايامني فصل الميم من باب الكاف ليس كما يتبع والحق انه في فصل اللام من ذلك الباب والجمع اثر ايراده مع زيادة الميم فيه وافيد المكانة في فصل الكاف من باب المثني مع ان الميم فيها اصلية ولو كان يعني نمكن كتمكن على ياتوهد تقيل تمكون وهو ظاهر والخاص الذي بني الجهد والدنيا تانيث ادنى من الدنو وهو القرب سميت الدنيا بها لدنوها والجمع دنى كالكبرى والكبر واصله دنو الاقرب رفعي قلبت الواو لتحركها وانفتاح ما قبلها الفا ثم حذفت لالتقاء الساكنين وذكر الجوهري انه لالتقاء الساكنين تحامل والغيات اسم من اعاثه واصله غوات في المصادر الاعانة زيادة وزياد وسيعت وكون بفتح الكاف وسكون الواو والتاء الفوقانية لقب دال على التعظيم في عرفهم والاقطار جمع قطر وهو الناحية والجانب والمشرقة من اشرقت الشمس اضاءت ويجئ اشرق بمعنى دخل من اشرق وقت الشمس والاعضاء جمع عضو وكذا العضو والعضة بكسر العين وفتح الباء في الوري من الشجر ما خرجت او القد والعناية القصد وفي الكلام مكنية وتخيل وترشيح والتشييد الاحكام من الشيد وهو الجص بكسر الجيم كذا في التخليص لابن هلال وفي الصحاح الشيد بالكسر كل شيء طليت به الحائط من جص او ملاط والبنيان الحائط اشرف ما المعروف عقيب اثرية في المصادر الاشهد ام

اشد

ويرايت عن والاعطار اوصال من المطر تحلفت السماء من باب نصر مطرا بفتحتين وامطرها الله وقد يستعمل مطر وامطر بمعنى والسحاب والسحب جمع السحابة والاشبال العطف والتعقد والاطواق جمع طوق وكل ما استدار بشيء فهو طوق والحمام بفتح الحاء جمع وبكسره الموت والمراد ان نعمة تقيمه في رقاب الناس كما ان الاطواق في الاعناق كذلك وقرأه الايه كناية عن اظهار تمام الحزن والحزن بفتحتين كالحزن بضم الحاء وسكون الزاء ضد السرور كما قال القاضي في قوله تعالى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون الخوف على المتوقع والحزن على الواقع وفيه بحث لقوله تعالى حكاية اني ليحزنني ان تذهبوا به ويمكن ان المعنى قصد ان تذهبوا به والقصد حال فلا الحال وبهذا يندفع اعتراض ابن مالك على قول جمهور النحاة بان لحدى قايدتي لام الابتداء تخليص المضارع للحال لان الذهاب في الاية الكريمة مستقبل فلو كان يحزنني حالا لزم تقدم الفعل في الوجود على فاعله مع انه اثره وسمت على البناء للمفعول اي سيرت ذا سمة وهي العلامة وعيم لطفه اي لطفه العام واللطف في العمل الرفق فيه وقيل في قوله تعالى الله لطيف بعباده اي يرحمهم بايصال المنافع برفق والغبطة ان يتمنى مثل حال المغبوط من غير ان يريد زوالها عنه وبه يميز عن الحسد محظوظا اي ذا حظ اي نصيب من الرزق فخذ ذلك اي قوي انصافي بما ذكر والعضد الساعد وهو ما بين المرفق الى الكتف وفيه ست لغات عضد بفتح العين مع ضم الضاد وكسرها وسكونها وعضد كقفل وعضد كعنق ذكرها صاحب القاموس وهز من عطفي اي حرك بعض جانبي على ان من تبعيضية وهو كناية عن حصول بعض الارتياح فيه وقوله هز العطف كناية عن ازالة الغفلة لان الغافل يتنبه بتحريك جانبه والاول انسب ثم هداني عطف على ثم الجاني والهدى الارشاد والدلالة يذكر ويؤنث وقد هداه الله الدين يهديه هدى وهديا وهدية وهداية بكسرهما واهتدى وهداني سواء الطريق لغة اهل الحجاز وغيرهم يقول هديته الى الطريق والى الدار وقد ورد هدى في الكتاب العزيز على ثلثة اوجه متعدي بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم وباللام نحو الحمد لله الذي هدانا لهذا وبالى نحو اهدنا الى سواء الصراط والفرق الذي ذكره الشيخ والفاضل المحشي في حاشيتهما للكشاف بين المتعدي بنفسه والمتعدي بواسطة الحرف من ان معنى الاول الاذهاب الى المقصد والايصال ولهذا يسند الى الله تعالى خاصة كقوله تعالى لنهدينهم سبلنا او معنى الثاني الدلالة واراءة الطريق فيسند الى النبي صلى الله عليه وسلم مثل انك لتهدي الى صراط مستقيم ومثل ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم مع انه لا يسا عد كتب اللغة منقوض بقوله تعالى حكاية عن ابرهيم عليه السلام يا ابت اني قد جاءني من العلم ما لم يأتك فاتبعني اهدك صراطا سويا وعن موسى من آل فرعون يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد وعن فرعون وما اهديكم الا سبيل الرشاد والحمل على الحذف

ان القران

والايصال ما لا يقبل بجانبه علم المتسبح مصدر سبحه بمعنى نزهه تنزيها بليغا من سبح اذا ذهب وبعد
لانك ابعدت من سبحته عما نزهته عنه او من السبح بمعنى الفراغ من الشغل كانك جعلته فارغا عنه
ولما قصد ان يكون التنزيه لله تعالى فقط بر اسمه مخصوص به جعل بمعنى التنزيه البليغ من جميع
القبايح لازم الاضافة اليه تعالى بحيث لا ينقطع عنها في اللغة الفصيحة وقد يستعمل سبحان الله عند
التعجب والسر فيه ان التنزيه البليغ يستلزم التعجب من بعد ما نزهه عنه من المتنزه فكانه قيل
وما ابعده من هذا فتارة يقصد به التنزيه البليغ اصالة والتعجب تبعا وتارة بعكس كما يشهد
به موارد الاستعمال وانتصابه دائما بفعل مضمر متروك اظهاره تقديره اسبح الله سبحانا ثم نزل
منزلة الفعل وسد مسده ودل على التنزيه البليغ من جميع القبايح التي يضيفها اليه تعالى اعداء الله سبحانه
كذا في الكشاف وهو هنا جملة معترضة لكونها بين الفعل والفاعل لا محل لها من الاعراب وقعت في
اثناء الكلام لنكتة التنزيه على ما صرح به الشيخ في اخر الباب الثامن والسواء الوسط والسجال بكسر
السين وتخفيف اللام جمع سجل بفتح السين وهو الدلو اذا كان فيه ما والتقوي الاستعانة بشيء على
النهوض الى القيام لذلك الشيء والرجال جمع راجل وهو خلاف الفارس والخيل الفرسان اسم يختص
على الفرس وهو اسم لا واحد له مثل حالهم في الاستعانة لتنقيح الكتاب بكل ما يمكن ان يستعان به بحال
من استعان بجنده من الخيالة والرجالة على اعدائه في مطلق الاستعانة وفي ذلك اشارة الى الوجيع وكونه
اشارة الى طريح الاوراق بازاء السياق كما لا يخفى المتصف الفاقة المتكسر من فتق بفتح فتق والمسوح الجهد
فجاء بحمد الله اي اتى ما جمعت عقيب رجوعي وانضاف اليه ما ذكرته ملتبسا بحمد الله كثيرا منصوب
بجاء لتضمنه معنى الصيرورة معدنا ناصعة كاشفة الكنز لان الكنز المال المدفون ومن في من جواهر
الفرايد بيانية وليست في مثل هذا المقام زايدة للتوكيد كما توهمه الجوهري اذ لا يجوز استعمالها
بحال ايها في ملجا في من احد والظرف مستقر متعلق بالكون التام لا الناقص لتسلسل التقديرات
وهو صفة كاشفة لكنز والمخبون المطوي والحضن ما اتخذ به الرجل من الابو والعطف والجمع تحت
خصره الرجل قريبه وفناءه وهو كناية عن نفس الرجل والعلية فعيلة من العلو وهو الارتفاع و
الخدام مقصد من تخدم به يخدمه بالتقدم والكسر وحمله على الكتاب تجوز طالسة بابل الدار سجيه
سحر والسنية فعيلة من السناء بالمد وهو الرفعة والجلال والملاذ واحد وهو المعاذ وصين جعل
بين المصاحبة واباد في يا ابني القسم بخلان جمع خليل وهو الصديق من الخلة بالضم وهي الصداقة والخلص
جمع خالص والاخوان جمع اخ وقد يجمع الاخ على الاخوة بكسر الهمزة وضمها والنسبة الى الاخ اخوي بفتح الهمزة
والى الاخت اخوي بضمها وكثيرا ما يستعمل الاخوان في الاصدقاء والاخوة في اولى الولادة وقد يجمع بالواو
والنون والاخوان الخلص الذين خلا ... عن شوب النفاق يتشيعون اي يحملون في صاحبهم الاثام عنه

بتي اثنا عليكم السلام اي جعله مصاحبا لكم وتابعا والباء في بصالح الدعاء زايدة او على تضمين الاثنية
معنى الذكر والشكر والثناء على المحسن بما اعطى من المعروف يقال شكرته وشكرت له واللام افصح
كذا في الصحاح ولا يتعدى الى المفعول الثاني الا بتضمين بيد النقات فلا استقامة لما جوزه الشارح
والمحشي في شرحيهما للمفتاح في قول الشاعر ساشكر عمرا ان تراخت منيتي ايادي لم تمنن وان
هي جلت من كون ايادي مفعولا ثانيا لاشكر الا ان يحمل على المسامحة هنا والباء في بما اعا
على ما في بعض النسخ المقابلة اي بمقابلة ما عانيت والكد الشدة في العمل والعناء بالمد المشقة والتعب
المقاساة بلغ كثيرا من قاسيت العنا على ما هو مآل المعنى مثل تناهيت غاية الوسع في احتمال التعب
ولو قرئ عانيت من المعاناة لكن اظهر لكن الرواية لا يساعده وتضرع الى الله اذا اشتكى وتذلل
اليه طالبا المعروف وكذا اعرض وفي المصادر التضرع زاري كردن والناكب من نكب عن الطريق
اي عدل كضرب ويضل والبين الابانة وهي الظهور هنا اي الحصول الموصوف بالصفات المذكورة
لعمري اللام للابتداء وعمري مبتدأ محذوف خبره وجوبا لسد جواب القسم مسده تقديره لعمري
قسمي والعمر بفتح العين وضمها البقاء ولا يستعمل في القسم الا بالفتح ثم قوله لعمري يمكن ان يحمل على حذف
المضاف اي لواهب عمري وابا لله ذكر صورة القسم لتاكيد مضمون الكلام وترويجه فقط لانه لهي
من سائر المذكورات واسلم من التاكيد بالقسم بالله تعالى لوجوب التبرية ولعين الفرق اليمين الحقيقي
وتشبيه غير الله به حتى يرد عليه ان الحلف بغير اسمه تعالى وصفاته مكروه كما صرح به النووي
في شرح المسلم بل الظاهر من كلام مشايخنا انه كفر ان كان باعتقاد انه حلف يجب التبرية وحرام ان كان
بدونه بعض الفضلاء وقد قال عليه السلام الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله
او ليصمت وعن ابن عباس لان احلف بالله تعالى فاثم احب من ان يحلف بغيره فابر وعن ابن
مسعود مثله وذكر صورة القسم على الوجه المذكور لا باس به ولهذا شاع بين العلماء وكيف وقد قال عليه السلام
قد افلح وابيه وقال عز من قائل لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون فهذا جرى على رسم اهل اللغة وكذا
اطلاق القسم على امثاله والعز خلاف الذل والمراد به القلة لان العزة يقتضي القلة غالبا والمرام
مصدر ميمي من رام يروم روما وهو هنا بمعنى المفعول والمعنى ان المحصلين المذكورين قليل
مطلوبهم من حيث انه مطلوب في الوجود وقلة المطلوب في الوجه كناية عن قلة الطالب ضرورة انه
لو كان الحق المبين بصفة المطلوبية كثيرا لكان الطالب له ايضا كثيرا فيه نفي للملزوم بنفي لازمه
وقد يحمل هذا اشارة الى الحق المبين والمرام بمعنى الفاعل والعزة اما على المعنى المذكور او بمعنى الغلبة
اي الحق المبين قليل الطالب او غالب طالبه لان الحق يعلو ولا يعلى ولو ابقى المصدر على معناه يكون المعنى
لكان الطلب الى الحق المبين قليل طلبه والطباع والطبيعة والطبع السجية التي جبلها الانسان والالدة

المؤكدات

شدة الخصومة فالاضافة فى قوله تعالى وهو الد الخصام اذا اريد بالخصام المخاصمة بمعنى فى اى شديد الخصومة فى المخاصمة ويحتمل ان يجعل الخصام الالد للمبالغة وما نقله القاضى من ان الاية نزلت فى الاخنس المهرابن شريق الثقفى مردود بانه اسلم عام الفتح وحسن اسلامه رواه ابن الجوزى وغيره واحتمال اسلامه بعد نزول الاية يفسد قوله تعالى فى حقه فحسبه جهنم والجدال الخصومة ولئن فاتنى الخ فان قلت المذكور فى كتب النحو ان اللام الداخلة على اداة الشرط للايذان بان الجواب بعدها مبنى على قسم قبلها لا على الشرط ومن ثم سمى اللام الموذنة وتسمى الموطئة ايضا لانها وطأت الجواب للقسم اى مهدته له والشيخ جعل الجواب هنا للشرط بقرينة الفاء فهو مخالف لمذهب الجمهور الا انه جرى على مذهب الفراء قلت اللام هنا زائدة لا موطئة للقسم كما فى قوله لئن كانت الدنيا على كما ارى تباريح من ليلى فللموت اروح والثناء الذكر الخير والمراد بالعاجل الدنيا والحسب بمعنى المحسب بمعنى الكافى تقول هذا رجل حسبك بوصف النكرة لان اضافته لكونه بمعنى المحسب غير حقيقية كذا فى الكشاف يقال احسبه الشئ اذا كفاه وفى الصحاح حسبك درهم كفاك والثواب والمثوبة مطلق الجزاء كما نقله الزهرى ويعضده قوله تعالى هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون قال الصرع بما فى الصحاح من انه جزاء الطاعة ثم انه اكثر استعماله فى الخير كما صرح به ابن الاثير فى النهاية والجزيل العظيم والآجل الاخرة والتوكل الاعتماد على الغير والانابة الرجوع افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية بحمد الله فيحتمل ان يكون الظرف اعنى قوله بحمد الله مستقرا فى موقع الحال من فاعل افتتح لاصلة للافتتاح ومعنى الكلام افتتح كتابه بعد التلبس بالتسمية على وجه التيمن متلبسا بحمد الله فلا تفاوت بين التحميد والتسمية فى التعلق بالافتتاح سوى انه اورد لفظة بعد التيمن فيها رمزا الى ان باء بسم الله للملابسة ظرفا مستقرا حالا من فاعل الفعل المقدر وان جهة التلبس هو التيمن بذكر اسمه تعالى على ترتيب عليه اسمه المناسب لما ذكره الشارح فى حواشى التلويح ان يجعل قوله هنا بعد التيمن اشارة الى ان متعلق الباء لفظ التيمن لكن الحق الحقيق بالقبول وعليه الفحول تقدير الفعل المخصوص اعنى افتتح هنا او خصوصية كل فعل شرع فى معموله متبركا بها ولذا الزمخشرى قدر فى كلام الحكيم تعالى وتقدس ليكون كل من شرع فى فعل متبركا بالتسمية عين ما فى القرآن اذ لو قدر بعض الافعال العامة مثل ابتدئ او الخاصة باشياء باشارة انه موضع ينبغى ان لا يطلع فيه غير ذكر الله تعالى اذ لو ذكر الفعل المشعر للفاعل فلكان الطريقة لفات ذلك المقصود ولذا قال بعضهم التقدير باسم الله ابتدئ وتقدير الفعل الخاص لكل لا يحكى تلبس كل الشروع فيه ابتدائية ولنهاية بالتسمية انسب بالمقام وادخل فى تادية المرام من تقدير ابتدائى اذ غرض المؤمن تلبس جميع اجزاء الفعل بالتبرك بالتسمية وكذا ما التحميد الخ لكن لما تقدر ذلك تحقيقا لا جرم فى الشرع جعل طريقه كون المشروع فيه ملصقا بها كما فى التنقيح اعتبر تحققها فى

ابتداء العبادة تحقيقا فى جميعها تقديرا ولذا ذكر الابتداء فى حديث البسملة لا لان المقدر فعل البداءة وقد يستشهد على تقدير الفعل الخاص بقوله عليه السلام فى خطبة يوم النحر ومن لم يذبح فليذبح باسم الله وقوله عليه السلام باسمك ربى وضعت جنبى وبك ارفعه وقوله عليه السلام باسمك احيى وباسمك اموت فانها تدل على اوجهية تقدير الافعال الخاصة وفيه انه مبنى على تقدير تعلق الجارات بالافعال الظاهرة وهو فى حيز المنع فليتامل هذا ويحتمل ان يكون الظرف المذكور لغوا فنسبة الافتتاح الى الحمد فقط مع تلخى عن التسمية اشتغال بافادة الخفى واعراض عن ذكر الجلى وتلويح الى ان تلبس الحمد بالتسمية لا ينافى وقوع الافتتاح به فلا تعارض بين حديثى الابتداء بالتسمية والابتداء بالتحميد حقيقة لا بمجرد لا لان الباء فيهما للاستعانة والاستعانة بشئ لا ينافى الاستعانة بشئ آخر كما ظن او جعل باء البسملة على الاستعانة لا يليق بحسن التاديب لانه يفضى الى جعل اسم الله آلة والآلة لا تكون مقصودة بذاتها وحمل باء الحمد فى الحديث عليها يقتضى خروج الحمد عن الكتاب وهو مناف للعرف بل لان الابتداء امر عرفى يعتبر ممتدا من حين الاخذ فى التصنيف الى الشروع فى البحث او لان الاول محمول على الحقيقى والثانى على الاضافى فى ابتداء الكتاب والاجماع الوارد من على تقديم التسمية واحتياطا فى العمل لما ان فى التسمية ظاهر جهة التحميد الا انهم لا يكتفون بها لان من اتى بالتسمية لا يقال له الحامد عرفا وبهذا اثبت التعارض الظاهر بين الحديثين واحتيج الى التلفيق ولان المناسب بمقام التعظيم التصريح بالحمد وحده عليه قوله اداء بعد ما ارح الى تعليل الافتتاح بها بما يوجب الحديثين اشار الى تعليل الافتتاح بالحمد بوجه آخر فقوله اداء مفعول له للافتتاح واورد عليه ان اداء حق الشكر يحصل بمجرد الحمد ولو فى آخر الكتاب فكيف يعلل الافتتاح به على ان قوله الحمد لله اخبار بثبوت الحمد لله تعالى والاخبار عن ثبوت شئ ليس به اجيب عن الاول بان الغرض الاصلى من الافتتاح بالحمد فى هذا الوجه ربط القيد الذى هو تلك النعماء وجلب المزيد الذى هو التاليف وهما حاصلان بالاداء المذكور فهو مقصود فى ضمن قصدهما ولهذا قال من شكرها اذ مع تقدم الحمد ايماء الى قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولا يخفى انه اذا كان القصد ذلك الربط والجلب كان تقديم الحمد على المطلوب الذى هو التاليف واجبا فصل الافتتاح بالحمد بالاداء المذكور ايماء الى هذه النكتة على انه يجىء ان الاطراد والانعكاس غير لازم فى العلل والمقتضيات فتعليل الافتتاح بالحمد بالاداء لا يقدح فيه حصوله بغير هذه الطريقة وقد يجاب بانه تعليل الافتتاح باعتبار ما اشتمل عليه من التحميد لانه تحميد مخصوص فى الفرق الظاهر بين تقديم الحمد والحمد المقدم وبانه تعليل لحمد الله لا لافتتح وفيه ان المقصود بالتعليل الحمد بقانونه بالاضافة وجعل العلة للقيد باباء الذوق وبان الشكر لا يحصل بمجرد الحمد لكونه اداء لحمد

لا يحصل الا بتقديم الحمد وفيه ان يكون التقديم على تاليف الكتاب حق شكر النعماء مستبعد جدا ثم
تقديم الشكر عند قصد الربط والجلب لا يجعلها الا اجلة كون حق الشكر على معنى ان الحمد هنا شكر نعمة
شكر ناك حق شكرك كما سنذكره الان وعن الثاني بان الاخبار بثبوت جميع المحامد لله تعالى عين
الحمد كما ان قول القايل الله واحد عين التوحيد وبان القول المذكور ولئن انه اخبار واقع موقع
الانشاء اي مستعمل في معناه مجازا اذ الظاهر ان المتكلم به ليس قصده الاخبار والاعلام لان المخاطب هو الله
وفيه وضع الظاهر موضع المضمر ومعنى الحمد لله الحمد لك يا رب فمقصود المتلفظ بالانشاء تعظيمه تعالى ويعتقد
بالجميل وايجاده بهذا اللفظ والقول بانه مشترك بين الاخبار والانشاء كصيغ العقود لا يلتفت اليه
لان الصيغ المذكورة اخبارات في اللغة نقلها الشارع الى الانشاء لمصلحة الاحكام واثبات النقل في امثال
ما نحن فيه بلا جهة وداعية مشكل جدا ق لحق شيء مما يجب عليه من شكر نعمائه يحتمل ان يكون من الاولى
تبعيضية والثانية بيانية على ان المراد بالشكر صرف العبد جميع ما انعم الله اليه الى ما خلق لاجله اعني
الشكر العرفي فان الشكر بهذا المعنى واجب ايضا كما صرح به في كتب الاصول وصرف اللسان الى
تعظيم الله تعالى بعض منه ويحتمل العكس والمعنى شيء هو ما يجب عليه من بعض شكر نعمائه اذ وجوب
العرفي يتضمن وجوب اللغوي لكن الاول انسب بهذين الوجهين التعرض لتعريف الشكر العرفي كما لا يخفى
ويحتمل ان يكون من بيانية في الموضعين فالاولى بيان شيء والثانية بيان لما يجب والمراد بالشكر
الشكر اللغوي الذي يتضمنه الحمد هنا لانهما متحدان كما ستطلع عليه والمقصود على التقادير انه لم يؤد
ادنى شيئا من الشكر كما هو حقه لصفاء اعتقاد وخلوص طوية فهو المراد بحق الشكر وفيه رمز الى ان
قوة الحامد تقصر بحق شيء من الشكر وان لم يقدر على ان يشكر حق شكره ق هو الثناء باللسان اورد عليه
ان قيد باللسان مستدرك لان الثناء لا يكون الا به واما قوله عليه السلام لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت
على نفسك فمحمول على المجاز والحامل عليه قصد المشاكلة واجيب بانه بيان للواقع وتوطية للفرق بينه
وبين الشكر في مقابلة قوله سواء كان ذكرا ام ... وبانه لدفع احتمال التجوز اعني اطلاق المثنى على
ما ليس باللسان مجازا ولهذا اعني ذكر لفظ يرفع احتمال التجوز من الذي قبله هو المسمى في اصطلاح
الاصوليين بيان التقرير فلا يرد ان صرف اللفظ الى حقيقته لا يحتاج الى دليل فالحق ان اختصاص
الثناء باللسان غير مجزوم به بل المفهوم من الصحاح ومن الكشاف في تفسير قوله تعالى واذكروا
ما فيه وغيرهما من الكتب ان الثناء هو الاتيان بما يشعر بالتعظيم مطلقا نعم ذكر في المجمل ان الثناء
الكلام الجميل لكن بعد تسليم اختصاص الكلام باللفظي ربما يكون محمولا على الاشتراك اللفظي فان قلت
كيف يختص الحمد اللغوي باللسان وقد قال عز من قايل وان من شيء الا يسبح بحمده واكثر الاشياء لا لسان
له قلت لما ثبت ذلك الاختصاص بالنقل من الثقات من ارباب اللغات يحمل الشان ما ذكرتموه على

المجاز

المجاز ق على الجميل لم يتعرض المحمود به لدلالة الثناء عليه دون المحمود عليه وانما ترك ذكر المحمود عليه
اللازم في المختصر اكتفاء بقوله سواء تعلق بالنعمة وترك هنا قيد قصد التعظيم ايضا لما ذكر من
دلالة الثناء عليه فان قلت اذا اثنى احد على ظالم على ما فعله من نهب الاموال وقتل النفوس بغير
حق على قصد التعظيم فالظاهر انه حمد ولذا يلزم منه الحامد لان حمده لم يقع محله مع انه ليس على الجميل
قلت لو سلم فالجميل اعم من ان يكون جميلا في الواقع او عند المثنى والظاهر ان الحامد في الصورة المذكورة
يعد المحمود عليه جميلا لكن يتصوره بصورته فان قلت انهم صرحوا بوجوب كون المحمود عليه في الحمد
اختياريا وان عم المحمود به على الاشهر وجعلوا اختياره على المدح بانه مشعر بالاختيار الذي هو
القاعدة العظمى في امور اصول الدين دون المدح لصحة قولهم مدحت اللؤلؤ على صفائها والتعريف
المذكور خال عن التقييد به فليس بطرد قلت اجاب الشريف في شرح الكشاف بان الموصوف المقدر
اي الفعل الجميل والظاهر المتبادر من الفعل ما يكون بالاختيار على ما صرح به فان قلت فيلزم ان لا يكون
الثناء على الصفات القديمة حمدا اذ استناد تلك الصفات الى الذات ليس بالاختيار والا لزم
حدوثها على ما هو المشهور المقرر في علم الكلام ولو سلم فليست من قبيل الافعال اللهم الا ان يحمل
الحمد عليها الى ايجادها قلت لما كانت الذات كافية في اقتضاء تلك الصفات جعلت بمنزلة افعال
اختيارية يستقل بها فاعلها او لان تلك الصفات مبدا الافعال الاختيارية والحمد عليها باعتبار تلك
الافعال فالمحمود عليه فعل اختياري في التحقيق والمآل ويتحقق الحمد فيما ذكر مجازا عن المدح كما
في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا واما المصير الى ما ذهب اليه الآمدي من تجويز
استناد القديم الى المختار وتجويز ان يحمد على تلك الصفات حقيقة بهذا الاعتبار كما زعمه الخيالي
فمما لا يقبل في هذا المقام اذ لا يفيد الفعلية كما عرفت على انه لا يصح فيما يتوقف عليه الفعل الاختياري
كالعلم والقدرة والا لتسلسل او تقدم الشيء على نفسه ويمكن دفع اعتراض الفعلية بان اهل اللغة
يطلقون الفعل على الصفة ولهذا يطلقون على العالم اسم الفاعل فتامل ق سواء تعلق بالفضايل
ام بالفواضل سواء اسم بمعنى الاستواء يوصف به كما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى تعالوا الى
كلمة سواء بيننا وبينكم وهو هنا خبر والفعل بعده اعني تعلق في تاويل المصدر مبتدا كما صرح
بمثله الزمخشري في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون وتقديره تعلقه بالفضايل
وتعلقه بالفواضل سيان وسواء لا يثنى ولا يجمع على الصحيح ثم الجملة اما استيناف او حال والاولى
اعتراض بقي هنا شبهة وهي ان ام لاحد الشيئين والتسوية انما يكون بين المتعدد لا بين احدهما فالصواب
ان الواو بدل ام ولفظة او بمعنى الواو مشهور وكون ام بمعنى الواو غير معهود وقد اشار الرضي الى
تصحيح التركيب بما ملخصه ان سواء في مثله خبر مبتدا محذوف اي الامران سواء ثم الجملة الاسمية

والله على جواب الشرط المقدر وان لم يذكر الهمزة بعد سواء صريحا كما في شانيا اذ الهمزة وام مجردتان عن
معنى الاستفهام مستعملتان بمعنى ان وان لحالة اقدات ان والهمزة يستعملان فيما لم يتعين حصوله عند المتكلم
واو وام لاحد الشيئين او الاشياء والتقدير مثلا ان تعلق بالفضائل او الفواضل فالامران سواء
اما برد انجعل سواء خبرا مقدما وما بعده مبتدا ثم الضمير في قوله تعلق راجع الى الثناء والاشارة الى
عموم الجميل المتعلق والرجوع الى نفس الجميل يوجب بما كذلك في المعنى اذ يكون من قبيل قولنا الجميل جميل
حاسن سواء تعلق بالانسان ام لا واما الرجوع الى الحمد فمستبعد والفضائل جمع فضيلة وهي كل خصلة
والفواضل جمع فاضلة وهي المتعدية والمراد بالتعدي هنا التعلق بالغير في تحققه بحيث كالانعام اي
النعمة لا الانتقال كما توهم والا لم يجتمع الحمد والشكر اصلا لان المحمود عليه فعل اختياري البتة كما مر و
الفعل لا يقبل الانتقال اصلا قوله والشكر فعل الخ فان قلت لم عرف الشكر وبين النسبة بينه وبين
الحمد مع انه غير مذكور في الكتاب قلت لانه لما كان قريبا من الحمد وقد فسر كان مظنة ان يقع في
ذهن السامع ان الشكر هل هو هذا نفسه وبين الفرق تخليصا للسامع عن ورطة الحيرة وليس المراد
ان الحمد في هذا المقام من قبيل الشكر والمادة مادة الاجتماع لان الشارح صرح بان في الكلام تنبيها على
الاستحقاقين ومعنى الاستحقاق الذاتي الاستحقاق بصفاته الذاتية فالحمد ههنا على الصفات الذاتية
مع صفة الانعام فكيف يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص بالفواضل اللهم الا ان يلاحظ ههنا حمدان
احدهما بازاء الصفة الذاتية المستفادة من التعلق باسم الله والاخر من التعلق بالانعام ويعتبر كل
منهما على حياله ويجعل الشكر متحدا مع الثاني ولا يخفى ما فيه من التكلف قوله ينبئ عن تعظيم المنعم اي يدل
في حد ذاته بحيث كل من اطلع عليه علم تعظيمه ولا يب في تحقق هذا المعنى في الشكر الجناني لانه لا يقدح
الجهل بالمبنى كما لا يقدح في دلالة اللفظ الموضوع بمعنى الجهل بالوضع وعدم استعماله على انه يجوز
ان يطلع على اعتقاد الشاكر باخبار الغير او بالالهام او باخبار المعتقد نفسه او بفعاله ويكون المنبئ
بلا واسطة عن تعظيم المنعم بالنظر الى الغير على كل من التقادير هو الاعتقاد لا الغير وههنا بحث وهو ان
الانباء عن الشيء لا يستلزم تحققه فضلا عن قصده ولا شك ان قصد التعظيم معتبر في الشكر فالاحسن
ان يبدل قوله ينبئ بقوله يقصد به تعظيمه قوله بسبب الانعام متعلق بالفعل ولم يقيد الانعام بكونه
على الشاكر لعدم ثبوته بالنقل الصحيح كما صرح به البعض ثم ان اللام في الانعام عوض عن الاضافة اي انعامه
قوله او اعتقادا ومحبة بالجنان عطف على ما يقدم بان عطف لاحقه عليه بما يدل على ان مجرد الذكر
اللساني او العمل الاركاني شكر ولا يرد عليه ما اشير اليه في حواشي الشرح المطالع من ان الذكر اللساني
او العمل الاركاني لا يكون شكرا ما لم يطابقه الاعتقاد ويخالفه اقوال الجوارح في الاول لان تلك المطابقة
وعدم المخالفة شرط خارج ثم المراد من الاعتقاد التصديق جازما او راجحا ثابتا ام لا وقيل بل المراد الجزم

واعلم انهم صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد اتصاف المنعم بصفات او اعتقاد اتصافه بصفة
الانعام وانه ولي النعمة في مقابلة انعامه لا مجرد المحبة ولا مجموع الاعتقاد والمحبة وان لوحظ فلا
فلعله عطف المحبة على الاعتقاد ثم انه قدم من موارد الشكر اللساني لكونه اظهر في الانباء
والاعتقاد الذي هو اشرف الافراد نظرا الى ان خير الامور اوسطها قوله او عملا وخدمة بالاركان
انما عطف الخدمة على العمل تنبيها على ان العمل انما يكون شكرا اذا كان على وجه الخدمة واما قوله
قوله وحده حال من اللسان على تاويله بالنكرة عند سيبويه اي منفردا وذهب الخشاني الى ان
التعريف فيه وفي نظائره للعهد الذهني لا الخارجي والمعهود الذهني نكرة في المعنى فلذلك الحال
معه الا انها كما يجيء فلا يحتاج الى التاويل وقال ابو علي الفارسي انه منصوب على انه مفعول مطلق
المقدرة اي يتوحد اللسان بكونه مورد الحمد توحدا فعلى هذا يكون قيدا للنسبة الحصرية المستفادة من ضمير
الفصل في قوله هو اللسان وعند الكوفيين نصب على الظرفية بمعنى في حال وحده قوله لا مع غيره قوله بالنعمة
اي الانعام بها اذ الفواضل هي المزايا القائمة بالشخص متعدية الى غيره قوله على الوصف بالعلم والشجاعة قيل الباء
صلة للوصف وان كان المتبادر ذلك حتى يرد عليه ان الوصف بهما يجوز ان يكون في مقابلة الانعام فلا يلزم
عدم صدق الشكر في هذه الصورة بل هي للسببية والمعنى على الوصف بازاء العلم والشجاعة فان قلت
الشجاعة ملكة نفسانية غير اختيارية فكيف يكون الوصف بازائها حمدا وقد اشترط اختيارية
المتعلق قيل قلت الشجاعة قد يطلق على اثار تلك الملكة ايضا كالخوض في المهالك والاقدام على الحرب
وهي المرادة ههنا قوله والله اسم للذات المراد بالاسم ههنا ما يقابل الصفة او اللقب او الكنية فلا
قلت وضع العلم بازاء ذاته تعالى فرع تعقله وحيث لم يعلم حقيقته تعالى فلم يتصور ذلك قلنا لا نزاع
في وقوع تعقله تعالى بصفاته الحقيقية والاضافية والسلبية والفعلية على قدر ما ظهر منها
الا انه وانما المنفي تعقله بكنه حقيقته وذا ليس بلازم في وضع العلم كما في الوضع العام للمعنى الخاص على
انه انما يتم ذلك لو لم يكن الواضع مطلقا او واضع هذا الاسم هو الحق تعالى واما اذا كان واضعه
غيره بالالهام او الوحي فلا او ذات الشيء قد يطلق على حقيقته وقد يطلق على هويته الخارجية وقد يطلق على
ما يقابل الوصف والمراد ههنا هو الثاني وهو شائع الاستعمال في النفس واستعمال الشيء ولذا يجوز تذكيره
وتانيثه وخص بالذكر في تعيين الذات من صفاته العلى الوجوب الذاتي الذي ينصرف اليه مطلق
الوجوب لاختصاصه به ولانطوائه على سائر صفاته لانه منعوت بكل كمال ومنزه عن كل نقصان ثم
ذكر استحقاق جميع المحامد الدال على انه كل كمال وكل نوال الجناب تعالى توطية لما يذكر من وجه تعلق
الحمد على هذا الاسم والمحامد جمع محمدة بكسر الميم الثانية بمعنى الحمد قوله ولذا لم يقل الحمد للخالق او تحقق للاستحقاق
اي لكون لفظ الله علما للذات من حيث هو لا صفة مخصوصة من صفاته تعالى علق الحمد عليه تنبيها على استحقاق

الذات من حيث هو اى بغير ملاحظة خصوصية وصف واعترض عليه بانه لا اشعار فى الكلام بالاستحقاق
الذاتى اذ لم يفهم اصلا من قواعدهم ان تعليق امر باسم غير صفة يدل على منشائيته ولو سلم فى الله لو سلم ذلك
فانما هو اذا لم يصح بان جهة للاستحقاق غير الذات وقد صرح ههنا بقوله على ما تم والجواب انه يفهم
بالذات حيث لم يقل الحمد للمنعم لان تعليق امر باسم يدل على منشائيته لو لم يذكر وصف الانعام بعده وعليه
بعد افادة الاستحقاق الذاتى لا ينفى كلامه على ان لفظة الله لما دلت على ذات متصفة بجميع صفات الكمال
واشتهر اتصاف تلك الذات بهذه الصفات فيتضمن هذا الاسم لم يبعد ان يجعل التعليق به فى حكم التعليق بالمشتق
الدال على منشائية جميع الصفات وقوله بل انا نعرض اضراب عن المقدر كانه سال السائل بان هذا الابهام انما نشأ
اذا لم يكن الاختصاص بصفة الانعام ثابت فى نفس الامر كما فى المشكو ولهذا التعرض للصفة قال الشريف لا يمكن بل يعرض
ان الحمد وههنا بحث اخر وهو ان الاستحقاق الذاتى هو الاستحقاق بجميع الاوصاف كما اشار اليه السيد فى حواشى
الكشاف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم افرده بالذكر واجيب بان ذلك كالتصريح بما هو
الواجب للتقريب عندهم واشتهر من ان شكر المنعم واجب عقلا وشرعا فتامل ويمكن ان يجاب بان الاستحقاق
الذاتى هو الاستحقاق بجميع الاوصاف الذاتية فانها لما لم يكن غير الذات اعطى حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق
بصفة الانعام على ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا ينافى الاستحقاق بكل واحد منها فتامل فذكر الانعام تصريحا
بالاستحقاق الوصفى وايماء الى ان كل صفة من صفاته تعالى مستقل بافادة الاستحقاق هذا وتحقيق المراد بالاستحقاق
الذاتى انه لما قطع النظر عن الذات كان مستحقا لجميع التعظيمات ولا شك ان الله تعالى يستحق التعظيم لذاته لان استحقاق
المعبودية وصف مقتضى ذاته كوجوده ولزوم تعلق الحمد بالفواضل والفضائل لا يقتضى ان لا يستحق
المعبود لذاته نحو ان يكون القائل مستحقا لذاته ان يعظم على صلاة غيره قوله وتقديم الحمد لاقتضاء
المقام مزيد الاهتمام به سياق فى بحث تقديم المسند اليه انك تحمل على اسم فتقدمه تارة وتجعله مسندا اليه
وتؤخره اخرى فيجعله فاعلا لكل ذلك وجه ونكتة لا حاجة فى ذلك الى اعتبار انه مسلم فى الاصل او متقدم
فسواء التبس الحمد متاخر فى الاصل بان يكون التقدير احمد الله حمدا او يكون متقدما بان يكون احمد لله
يقتضيهان النكتة فلا وجه للاستصواب بان النكتة انما هى العدول عن موضعه الى القار الحمد ههنا
تاروحه لانه مبتدأ ثم انه لم يرد باقتضاء المقام ما هو المصطلح فى هذا الفن اذ الاهتمام ليس مقتضى الحال
بل هو حال الفتى تقديم الحمد ومقتضى الحال هو التقديم بل اراد ان هذا المقام الذى هو مفتتح التاليف يقتضى
الاهتمام بشان الحمد واراد بقوله عرفى اهتمامه ان الاهتمام العارض للحمد بمعونة المقام اقوى الرعاية من الاهتمام
الثابت للاسم الذاتى على اهتمام غيره فقد لان البلاغة فى الكلام عبارة عن مطابقته لمقتضى المقام مع فصاحته
لكن فيه بحث وهو انه يشكل بقوله تعالى فلله الحمد رب السموات الاية وقوله تعالى وله الحمد فى السموات والارض
وقوله تعالى فى سورة التغابن وله الحمد الى غير ذلك حيث قدم اسم الله على الحمد فى هذه الايات مع ان المقام مقام الحمد

والجواب

والجواب بمنع ان المقام فى الايات المذكورة مقام الحمد بل مقام بيان استحقاقه تعالى واختصاصه بالحمد كما
اشار اليه فى الكشاف وهذا يقتضى تقديم الظرف كما لا يخفى قوله على ان صاحب الكشاف اختار ان يكون
ان الجار والمجرور خبر مبتدأ محذوف اى والتحقيق على ما يجىء كال... وعلى ذلك ان الجملة الاولى
على نهج التحقيق ثم جىء بما هو التحقيق بها ثم اشار الى دفع ما يتوهم من ان فى تقديم الحمد فوات التخصيص
المقتضى فى هذا المقام ويؤيده تصريح صاحب الكشاف فى سورة التغابن بان تقديم الظرفين فى قوله تعالى له الملك
وله الحمد ليدل على الاختصاص فما ذكر من اقتضاء المقام تقديم الحمد معارض لفوات الحصر اللازم فيه
وحاصل الدفع ان صاحب الكشاف صرح بوجود الاختصاص فى الحمد لله كما فى لله الحمد فلا مانع من التقديم
مع وجود المقتضى اعنى المقام ان قلت فما وجه ما ذكر فى سورة التغابن قلت عبارة هذا التقديم تقديمهما
وستعرف النكتة فى اختيار التخصيص الحاصل بالتقديم فان قلت لا وجه لاعتبار التخصيص فى الحمد فانه
كما يجىء من ان المخاطب بالجملة القصرية يجب ان يكون حاكما حكما مشوبا بصواب وخطاء ولا حاكم
ههنا هو الله تعالى كما ذكرنا فى ما سبق قلت الوجوب المذكور فى القصر الاضافى دون الحقيقى والقصر
ههنا حقيقى ولو ادعاء او تطبيق لذلك فهذه قوله وقد صرح بان معناه اى فى الحمد لله بتقديم الحمد
اى كما فيه بالتخصيص وهذا اعنى ارجاع الضمير الى ما فهم من المذكور مناسب لكلام العلامة حيث قال بعد اجراء الصفات
الربوبية والانعام بجلائل النعم ودقائقها والملك على الله تعالى بعد الدلالة على اختصاص الحمد به وانه به
حقيق فى قوله الحمد لله دليل على ان من هذه صفته لم يكن احد احق منه بالحمد والثناء عليه بما هو اهله
قوله وبهذا يظهر اى تصريح صاحب الكشاف بان فى الحمد لله دلالة على اختصاص جنس الحمد بالله تعالى
يظهر انه ليس نفى الاستغراق بناء على انه مناف لمذهب الاعتزال كما ذهب اليه كثير من شراحه
اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد فلا فرق بينهما فى تعلقها بما يجب الطبائع على خلق
الاعمال وكل منهما يقبل التاويل لا يندفع بذلك المنافات كما ذكره الفاضل المحشى فلا ترجيح لاختيار احدهما
على الاخر من هذا الوجه نعم بينهما فرق من حيث ان منافاة افراد الافراد لذلك الظاهرة فانه يفيد منافات
اختصاص الجنس بواسطة استلزامه لاختصاص الافراد لكن بهذا القدر من الفرق لا يتجه اختيار
احدهما والحكم بان الاخر وهم كما لا يخفى على الفطن فان قلت لعل كثيرا من الناس الذين علموا اختيار
الجنس ونفى الاستغراق بما ذكر حملوا تعريف الجنس المذكور فى الكشاف على العهد الذهنى الذى هو من
فروعه كما هو المختار فى الشرح بدعوى المراد فى ارسلها العراك وما ذكر من ابطال التعليل السابق انما
يتوجه اذا حمل تعريف الجنس على تعريف الطبيعة من حيث هى قلت لو سلم ان تعريف الجنس اذا قوبل
بالاستغراق قد يراد به العهد الذهنى فالاختصاص فرضا ايضا يستلزم جميع الافراد لان معناه ثبوت فرد
ما لله تعالى وانتفاؤه عن غيره فيلزم ثبوت جميع الافراد والسر فيه ان المعهود الذهنى نكرة فى المعنى فى

التخصيص تضمن معنى النفي فيكون في المعنى كالنكرة الواقعة في سياق النفي فيعم ثم الحق ان صاحب الكشاف كما
يمنع كون الاستغراق معنى اللام يمنع كونه مرادا في المقام اما المنع الاول فظاهر كلامه فيه مع ان الرجوع الى
الذي هو منقول عنه كما صرح به الشيخ في شرح الكشاف يدل على انه لا يدل على الدعوى في المفصل والحق ان اللام في
التعريف والتعريف في العهد والجنس واما المنع الثاني فلانه مفهوم من كلامه صريحا كما ستطلع عليه فما ذهب اليه
الكثير من الناس ظنوا بما ذكروا وكون الحمد في هذا المقام محمولا على الجنس دون الاستغراق لا باعتبار المعنى
المختار وان حملوا قول صاحب الكشاف في قوله فان قلت ما معنى التعريف في الحمد لله على معنى المراد بالتعريف
اللامي في الحمد المطلب بيان مدلوله الوضعي ومقتضيه وقوله لفظا او كما هو الظاهر معنى التعريف في المعنى الا انه
على المتقين هم الناس الذين بلغك انهم يفلحون في الآخرة او على انهم الذين ان حصلت صفة المفلحين تحصل
معنى التعريف هنا الخصوص بحيث تقوم بين العهد وغيره ويجيء تصريح الفاضل المحشي ان المعنى انما
الذي ذكره من فروع التعريف الجنسي حمل كلام الكشاف على ما ذكروه انكار مخالفا لما ذكره الشارح والفاضل
المحشي في حاشيته الا انه كما هو المناسب لكونه بيان مراد المقام لا بيان مجرد مؤدى اللام ولما قال الفاضل
او هذا الحمد انما يحمل على الجنس على ان ذلك كون مدلول اللام بحسب الوضع الجنس دون الاستغراق فقد حمل
كلام الكشاف على الاستغراق على اثبات الفقه الذي ذكره بعضهم من ان الظاهر على نفي كون الاستغراق مدلول اللام
بناء على مجرد ما انه مذهب الاعتزال بعيد كل البعد الا انا في ان ارادة الاستغراق وانه ان وضع لفظ عموم يقتضي
ارادة ذلك المعنى في كل مقام ولا ثبات التعليل الذي ذكره كثير من الناس من قولهم ان كون الحمد محمولا في المقام
على الجنس دون الاستغراق فما سبق من الوجوه المذكورة هنا احتمال التحقيق انهم لم يلتفتوا الى سياق الكلام وهذه
على ان الشارح في شرح الكشاف على الوجهين الاولين بل اشار بها الى كون اللام للاستغراق في الحمد عند الزمخشري مع
ما اورده الوجه الثالث هنالك بل يرد عليه ما ذكره هناك وذكر وجه الثالث وجعله ابلغ مع انه يرد عليه ما
ما اورده هنا على الوجهين الاولين فلو كان الكلام هنا مساق البيان ان مدلول اللام بحسب الوضع الجنس دون الاستغراق
كما يبني منه ظاهر قوله مع ان اللام في الحمد لتعريف الجنس دون الاستغراق لا لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون
الاستغراق لكان اختياره وتعبيره اولى في غاية البعد فهذا يقتضي التعريف كما تعلم واورد على الشيخ ما اورده هنا بحيث
ان يفهم منه صاحب الكشاف كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق قلت قيل من قوله وهو تعريف الجنس
لان اطلاق الجنس على الاستغراق وان وقع في بعض المواضع الا ان الاصطلاح منعقد على تخصيص اسم تعريف
الجنس وتعريف الطبيعة بالاشارة الى الحقيقة من حيث هي فصاحب الكشاف جرى هنا على الاصطلاح المذكور
بقرينة ذكر الاستغراق ههنا في مقابلته والمشهور تخصيص تعريف الطبيعة والحقيقة بذلك وهو
المذكور في التلويح وفي بحث تعريف المسند اليه باللام في حاشية الفاضل المحشي وثانيا ما ذكره
الفاضل المحشي من ان الدال على ذلك انه صرح بالجنس في موضعين ولم يتعرض لانضمام الاستغراق

تفيد ايضا تصف اما اولا فلانه صرح بالجنس في صورة القصر ولم يتعرض لانضمام الاستغراق اصلا
مع انه لم يجعله دليلا على نفي الاستغراق بل صرحوا بان المراد الاستغراق فان قلت الاستثناء قرينة قوية
ظاهرة على ارادة الاستغراق فاكتفى به ولم يتعرض لانضمام الاستغراق وكذلك يشيع ارادة الاستغراق
في المقامات الخطابية قلت ادعاء كونه قرينة الاستغراق كما على علم بوقع هذه التفرقة وعكس ان يدفع
بان المراد من القرينة للدعوى كونها كما هو على علم القرينة المجوزة للاستغراق والاستثناء في الآية الكريمة
قرينة موجبة له فالفرق ظاهر واما ثانيا فلان تصريحه بالجنس وعدم التعرض لانضمام الاستغراق اصلا
لا يدل على اقتصاره في معنى الحمد على الجنس من حيث هو اذ يجوز ان يكون ذلك الاشارة الى احتمال الامرين
الجنس من حيث هو والجنس من حيث وجوده في ضمن جميع افراده وكذا الحال في قوله اختصاص الحمد
دون ان يقول اختصاص الحامدية بقي ههنا بحث ذكره جدنا شمس الملة والدين الفناري في تفسير الفاتحة
حاصله ان الحمل على اختصاص الجنس لا ينافي مذهب الاعتزال بخلاف الحمل على الاستغراق فانه ينافيه
وذلك لان اختصاص الحمد ذكره صاحب الكشاف مستفاد من كلام الله على ما هو المختار وهو الاختصاص
في الاثبات لا الثبوت كما عرفت واثبات الجنس المذكور للغير ولا ينافي ثبوته للغير ولو عند المثبت
ولذلك قال السكاكي وقد يكون الخبر عام النسبة والمراد تخصيصه ببعض نحو جاء زيد وعمرو ذهب
وهذا بخلاف اثبات جميع الافراد المذكورة فانه ينافي ثبوت شيء منها للغير المذكور عند المثبت هذا
وانت خبير بان صاحب الكشاف قال بالاختصاص الثبوتي في سورة التغابن وغيره بل الكلام الذي ادعى الاختصاص
في قولهم انما يفيد الدلالة على اختصاص الحمد وانه به حقيق الثبوتي فلا يبقى الاستغراق سواء حمل الاختصاص
على الثبوتي او الاثباتي لمنافاته ماهية الاثبات ثم قوله بالاختصاص الثبوتي مبني على التاويل ولا فرق ههنا
مع ان اظهار مذهبه وارادة التعلق مناسب لاوائل كتابه الايرى انه صدر وفيما نقل عنه بقوله الحمد
لله الذي خلق القرآن ثم غيره الى انزل لوجوه ذكرها الفاضل المحشي في شرحه والله اعلم بل على ان
كلمة على متعلقة بخبر مبتدا محذوف اي بل هو مبني على كذا والجملة عطف على جملة هذا يظهر وبهذا
ما يرد على ظاهر كلامه من ان عطف بل على ان ترجح على قوله على ان الفعال الجارحة تدل على ان هذا الظهر
مما اشير اليه بهذا مع انه لا يجد له لان القول بالتخصيص في الحمد لله لا مدخل له في هذا البيان وكما
في دفعه الى ان يعتبر ان احدا اعتقد ان وجه الذهاب الى ان تعريف الحمد للجنس اسناد خلق
الافعال او انه ساد مسد الفعل فلما قال بالتخصيص علم ان الجهة الاولى منتفية وان الجهة الثانية
والمدعى كما اورد عليه ان الجملة الاسمية فان دلت على الدوام الا ان التي خبرها ظرف غير
ظاهرة الدلالة عليه واما ان تقدر الظرف بالفعل فظاهر لتصريحهم بدلالة الاسمية التي خبرها فعلية على تجدد
الله يستهزئ بهم على الاستمرار التجددي واما ان تقدر باسم الفاعل فلانه بمعنى الحدوث بقرينة عمله في

الظرف فيكون فى حكم الفعل والجواب ان المفيد للثبات هو هنا هو الاسمية بقرينة العدول والاسمية التى
خبرها فعلية انما يفيد التجدد اذا لم يوجد داع الى الدوام والعدول المذكور داع اليه على انا نقدر
الفاعل وتمنع كونه للحدوث ونقول يكفى العمل فى الظرف رايحة الفعل فيعمل فيه الفاعل بمعنى الثبوت
ايضا نحو مالك اليوم امس وقد نص الشارح فى اواخر الباب الثالث على ان نيل اتى الدار يحتمل الثبوت
والتجدد يجب تقدير حاصل او حصل وهو بمنزلة الصريح فيما ذكره فعلى ان للقايل ان يقول المناسب لمقام
الحمد على نعم الله تعالى المتجددة يوما فيوما ان يقول الحمد لله ليفيد تجدد صدور الحمد منا وتعلقه بالله تعالى
على استغراق الازمنة بمعونة المقام على انه يفيد اتعاب النفس دون الثبوت لانها ابعد العبادات التى
ولا شك ان افضل العبادات اشقها والتحقيق ان الفاعلة فى اختيار طريقة التجدد وترجيحها جانب الجلالة
بملاحظة المحمود عليه فان كان من الاحوال الثابتة فالمناسب ان يختار الجملة الاسمية كما فى سورة الفاتحة
فان الربوبية مثلا صفة ثابتة للذات فلذا اختير الاسمية والا فالفعلية كما صرح به بعض الافاضل قوله والفعل
انما يدل على الحقيقة دون الاستغراق فكذا ما ينوب منابه اى لا يدل على الاستغراق لعدم جواز زيادة
النايب على المنوب عنه وان جاز قصوره عنه فلا يرد عموم دلالة المصدر على النسبة والزمان وههنا بحث
وهو ان المحققين صرحوا بانه قد يقصد فى المقامات الخطابية مثل قولنا فلان يعطى الى الاستغراق كما صرح
فى احوال متعلقات الفعل فلم لا يجوز ان يكون الفعل الذى ناب عنه المصدر من ذلك القبيل ههنا ويجاب
ان ذلك فى الفعل المنزل منزلة اللازم اعنى الذى لم يعتبر تعلقه بالمفعول والتنزيل المذكور
فى فعل الحمد مما لا يحسن بل لا يصح وهو ظاهر قوله وفيه نظر لان النايب يجوز ان المصدر المذكور ف
فى نيابة الفعل فيجوز ان يكون تعريفه لزيادة معنى هو الاستغراق ففى العبارة مسامحة ولم يرد ان المصدر
المعرف لا ينوب مناب الفعل حتى يرد عليه انه قد ينوب منابه كما فى قراءة الحمد لله بالنصب
اجيب عن هذا النظر بان فى الاستدلال مقدمة مطوية قائلة واللام وضع للاشارة الى مدخوله كما
ذكرت فى الوجه الذى اختاره وانت خبير بان مراد المعترض عدم ثبوت المدعى بما ذكر فى الاستدلال
فاتمامه بتغيير الدليل وضم مقدمة اخرى تسليم لاعتراضه فى التحقيق وعند خفاء القراين الاستغراق
اراد بقرينة الاستغراق ههنا القرينة المجوزة لا المرجحة والا كان المفهوم ان الجنس هو الشايع فى الاستعمال
مطلقا اى سواء وجد القرينة المرجحة للاستغراق او انعدمت كما لا يخفى على الذوق السليم ولا يخفى عدم
استقامته فالفاضل المحشى انما يدعى تحقق القرينة المجوزة وكونها اكثر على علم واعلم ان مبنى الكلام ههنا على نفى
العهد والجنس فلا ينافى ما ذكر فى التلويح من تقدم الاستغراق على الجنس عند المحققين ولا يقدح فيه
ما ذكره الاصوليين من ان الحمل على الجنس فى ... لا ترجيح القضاء مبنى على امتناع الحمل على الكل والله اعلم

الكل

الكل بصدق قضاء لانه نفى حقيقة كلام ولا ما ذكر صاحب الانتصاف من ان اللام ظاهر فى العموم بدليل
استعمالها فيه من غير قرينة وتوقف العهد والجنس عليها قوله او على ان اللام تحتمل اصالة ان الاستغراق
لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا كالتصريح بان الحمل عليه محتاج الى الاستعانة بالخارج فليس بين هذا
الوجه وبين ما ذكره الفاضل المحشى بقوله والسبب فى اختياره الجنس ان دلالة اللفظ على الجنس وعلى
اختصاصه بالله تعالى ثابت لا يحتاج فيها الى الاستعانة بالمقام كثير تفاوت فلا وجه لاختيار احدهما وترك الآخر
فان قلت قد ضم الفاضل المحشى الى هذا الوجه قوله مع ان اختصاص الجنس يقوم مقام اختصاص جميع
الافراد وكلام الشارح خال عن ذلك فلهذا اورده قلت قد اشار فيما سبق بقوله فبهذا يظهر لك الوجه المتقدم
فلعله اكتفى عن ذكره ههنا بما اشار اليه سابقا على انه لا فايدة يعتد بها فى ذكر قوله وعلى اختصاصه بالله تعالى
لان المفيد لذلك الاختصاص على ما صرح به نفسه فى احوال المسند هو اللام الجارة الاختصاصية
وتلك الافادة لا يتفاوت حالها فى الجنس والاستغراق بقى ههنا بحثان الاول ان الدليل المروى عن
صاحب الكشاف الذى يقلده الشارح بقوله او على ان اللام ... منقوض اجمالا بتخلف الحكم عنه فى صورة العهد
الخارجى مع انه من معانى اللام عنده كما صرح به فى المفصل اذ نقول اللام لا يدل الا على التعريف والاسم
لا يدل الا على مسماه وهو نفس الحقيقة او الفرد المنتشر فاذا لا يكون ثمة عهد خارجى لانه ههنا وضع
الحمد للمجموع بازاء المعهود ولانا نقول فلا يتجه بالدليل المذكور وحده عدم كون اللام للجنس بل ينبغى ان
يتعرض لعدم الوضع فى المجموع بازاء الافراد فان قلت ذلك معلوم لا يحتاج الى البيان قلت فكذا المقدمة
المطوية فى التعليل الثانى التى اشيرت اليه هناك البحث الثانى ان المفهوم من كلامهم ان الحقيقة
والاستغراق لا يجتمعان فى مقام واحد بحسب اقتضاء ظاهر الحال لانهم ذكروا ان المعرف باللام اذا لم
يكن حصة من الماهية معهودة فان لم يكن هناك ما يدل على ارادة الحقيقة من حيث الوجود فى ضمن الافراد
حمل على الحقيقة وان كان حمل على الاستغراق او العهد الذهنى فظهر منه ان ارادة الطبيعة انما يجوز اذا لم يكن
المقام مقام ارادة الحقيقة من حيث الوجود فمقام الحمد اما ان لا يكون من هذا المقام فيلزم الحمل على الجنس لا على
ولا يكون اولى الحمل على الاستغراق وان كان فلا وجه لقصد الجنس فضلا على ان يرجح تقديم الاحتياج الى الاستعانة
بالمقام ويمكن ان يوجه اختيار الجنس بان فى المقام مقام ارادة الطبيعة من حيث الوجود نظرا الى الظاهر
لكن قصد الجنس على خلاف مقتضى الظاهر رمزا الى الثبوت على وجه الاختصاص مقتضى طبيعته المجهولة الا عن
وجوده مع ان فيه دلالة على اختصاص جميع الافراد قوله على ما هو الظاهر انه ظرف مستقر خبر بعد خبر والظرف
الاستحقاقيين لا لغو متعلق بالحمد فصل بينه وبين فاعله تنبيها على ان الاستحقاق الذاتى اقدم من الوضعى
كما قيل فتدبر قوله وقد تعسف وجه التعسف اما ان كان بما لا يجوز عند المحققين وان جوزه البعض كما فى
الاول فان حذف المبدل منه لا يجوز فى غير الاستثناء عند الجمهور كما صرح به ابن الحاجب لفوات ما هو المقصود

اعنى التوطئة والتمهيد واما ارتكاب ما لا يحسن كما فى الوجهين الاخرين فان الرفع والنصب على المدح
وان كانا لطيفين فى انفسهما لكنه لا لطف لبيان ما علم بما لم يعلم مدحا وههنا وجوه اخر الاول ان يُنزل
الفعل اعنى علم منزلة المصدر عطفا على الموصول وذلك لان الفعل يدل على الحدث والزمان وقد
تجرد فى بعض المواضع لاحدهما لوليه مجازا الثانى ان يكون ما لم يعلم تفسير المضمر المبهم المحذوف
الثالث ان يكون من قبيل وضع المظهر موضع المضمر العايد الى الموصول وكل ذلك تعسف اما الاول فلانه
تدركه وابقاء الاصل الحقيقة فما لم يتعذر لا يصار الى المجاز واما الثانى فلعدم مجى انحذف المفسر المبهم
مثل ما ذكر فى عدم حذف المبدل منه واما الثالث فلكونه خلاف الظاهر مع عدم اشتماله على نكتة تشترط
قوله امكن من مكن بالضم مكانة اخذ مكانه تدبر يد ان الحمد على صفة المنعم اشد تمكنا فى القلب وقبولا
عنده كما دل عليه تعريفه واما الحمد على نفس النعمة فعلى سبيل المجاز بناء على انها اثر تلك الصفة قوله
لقصور العبارة عن الاحاطة ولئلا يتوهم اختصاصه بشى دون شى مجموع الامرين علة واحدة لحذف
مفعول الانعام وتقريرها ان التعرض للمفعول اما على سبيل الشمول اجمالا او تفصيلا او لا بطريق التعرض
للبعض فالجزء الاول من العلة ناظر الى الاول والثانى الى الثانى ثم ان قصور العبارة عن الاحاطة بالنعم
بكمالها اعم من ان يكون حقيقة كما فى التفصيل وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها او ادعاء كما فى الاجمال و
انما الحق فى المختص لفظ الابهام المراد به الاشعار اذ الوهم احد اقسام مطلق الشعور والادراك الذى
ان اعتبار القصور فى الخواص والمزايا على ما تقرر عندهم فيؤدى ما فى الشرحين واحد وتوهم الخالفة
وهم ثم ان ضمير اختصاصه فيه وجهان اى اختصاص الانعام بشى دون شى اخر او اختصاص الحمد
على الانعام دون اخر ولا يقدح فى تحقق الوهم افادة تعليق الحمد على اسم الذات الاستحقاق بجميع
الاوصاف المذكورة فافهم وقوله دون شى معناه متجاوزا اشياء اخر ويجى تحقيقه فى بحث القصر
قوله ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن الخ ان يكون هذه العلة ايضا مع قوله لقصور العبارة عن
الاحاطة به علة واحدة لمطلق الحذف فيكون هى ايضا علة عدم التعرض للبعض واما جعله علة مستقلة
له فيرد عليه ان ذهاب نفس السامع الى ما ذكر يحصل فى صورة ذكره بلفظ العموم ويجوز ان يجعل
الحذف بمجرد الاختصار وهذا اولى ان تقول نزل انعم منزلة اللازم لقطع النظر عن تعلقه بالمفعول
ليفيد بواسطة خطابية انتساب فعل الانعام الى الله تعالى على وجه العموم فى افراد ذلك الفعل فيكون
متعلقا على جميع الانعامات ويمكن ان يكون المقام مراد الشيخ هنا فتدبر قوله ثم انه صرح ببعض النعم
شروع فى شرح قول المص وعلم الى قوله وفصل الخطاب فبين اولا على الاجمال ثم نزل اجزاء على التفصيل
حيث قال فقوله وعلم الخ وثم للترتيب فى الاخبار كما فى بلغنى ما صنعت اليوم ثم ما صنعت امس اى ثم
اخبرك ان الذى صنعت امس اعجب او للتراخى فى الرتبة فان رتبة تفصيل تلك النعم متاخرة

عن رتبة اجمال مطلقها ويجى فى مباحث الفصل والوصل زيادة تحقيق لهذا ثم ان المراد بالتصريح
التعرض مطلقا بقرينة ذكره فى مقابلة عدم التعرض بالمنعم به ولفظى الاشارة فى الموضعين فيما بعد
ببعض النعم نعمة البيان ونعمة القوانين الشرعية ونعمة بعث الرسول المقتبس لها ونعمة المعجزة المصدقة
لدعواه وتلك النعم بعينها هى الاصول والمراد بالايماء الى الاصول الايماء اليها من حيث انها اصول
اوبق الايماء الى مجموع النعم المذكورة لا يقتضى الايماء الى كل واحد منها فانه اذا كان بعض تلك النعم مصرحا
به والبعض مومى اليه يصدق على المجموع من حيث هو مجموع انه مومى اليه وليس ذلك باعتبار التغليب
كما لا يخفى وتجويز ان يراد ببعض النعم نعمة البيان بان يجعل الابهام للتعظيم ثم التكلف فى كون التصريح
به وحده ايماء الى تلك الاصول مما لا يلتفت اليه لان تبيين الشرح اصالة تلك النعم ثم تنزيل كلام المص
عليه واحدا بعد واحد تنبيها الى ادعاء المعاونة للرسول ثم تغيير الاسلوب جيء تنبيها على ان اصالة
معاونتهم ليس كاصالة تلك النعم صريح فى خلافه قوله تمتنا ونونه استيناف جواب السؤال مقدر وهو ان نعم
ما يفعلون فى هذا الاجتماع ويمكن ان يكون حالا من ضمير اجتماعه مع بنى نوعه والاول اقرب قوله وفى
الكتابة مشقة يعنى يمكن ان يخلق الله تعالى علما ضروريا فى كل احد بحيث يعلم دلالة كل نقش على معناه
من غير توسط الالفاظ الا ان فى تلك الكتابة مشقة لاحتياجها الى ادوات تعسر حضورها فى جميع
الاوقات وايضا الكتابة باقية بعد انقضاء حاجة الاعلام فنعدم الحزم ان يطلع على المراد من لا يراد اطلاعهم
عليه قوله وهو المنطق الفصيح الخ الفصيح اما بمعنى الناطق فالمعنى له واما بمعنى المظهر فالمعرب مفرغ عنه
او بمعنى الخالص عن اللكنة فالاظهر تركه ايضا اذ المراد بالبيان ههنا ما تميز به نوع الانسان وهو الكلام
فصيحا بمعنى المذكور ولعله اراد به معنى المظهر وجعل المعرب تفسيرا له قوله ثم ان هذا الاجتماع شروع فى
بيان اصلية نعم القوانين ونعم البعثة والمعجزات المنزلة عليه ولبيين المناسبة بين ما ذكر فى الصلوة
وبين ما ذكر فى الحمد قوله يتفق الجميع عليه قيل ضمير عليه يرجع الى المعاملة والعدل باعتبار ما ذكر او العدل
فقط قوله لا يتناول الجزئيات الغير المحصورة انما قال يتناول بالافراد مع ان مرجع الضمير المعاملة والعدل
اما باعتبار ما ذكر او باعتبار كل واحد وكذا الكلام فى قوله بل لا بد لها حيث لم يقل لهما وقيل فى الافراد
ملاحظة لقيد المعاملة بالعدل ثم ان النحاة قد منعوا فى تعريف غير باللام مع كونه مضافا ولذا كان
نكرة ولم يوجد ذلك ايضا فى كلام العرب العرباء بل فى عبارة بعض العلماء كانهم جعلوه بمعنى المغاير
قوله بل لا بد لها من قوانين كلية اى لا افتراق منها من توطئة يبذه بددا اى فرقه والتبديد التفريق
وتبدد اى تفرق او لاعوض عنها فان البد يجى بمعنى العوض ايضا ثم الجار والمجرور اعنى لها متعلق بالنفى
اعنى بد على قول البغداديين حيث اجازوا الاطالة جيلا اى بترك تنوين الاسم المنون اجراء له مجرى
المضاف كما اجرى مجراه فى الاعراب وخرجوا على ذلك قوله عم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت

والبصريون اوجبوا في مثله تنوين الاسم لكونه مضارعا للمضاف معربا مثل لا خيرا من زيد ويجعلون تعلق
الظرف بما بعد الاسم فيه على الفتح كما في ما نحن فيه محذوف خبر المبتدا اى لا بد ثابت لنا وقوله من قوانين خبر
مبتدا محذوف اى البيان المتلقى من قوانين كلية وهذه الجملة الاسمية التبيينية لا محل لها من الاعراب لانها
مستانفة لفظا ويجوز ان يكون من قوانين متعلقا بما دل عليه لا بد اى لا بد لا يفرق من قوانين وبعد اشار
في اواخر بيان المفتاح الى ان الظرف في مثله خبر للا حيث قال في قوله لا ملجأ لا [illegible] ان [illegible] ليس معمولا
للملجأ والا لوجب نصبه على التشبيه بالمضاف بل هو خبر لا فتامل وقس على ما ذكر نظاير هذا التركيب ثم لم يجي
المعجزات المعجزة امر خارق العادة اظهرها الله تعالى على يد مدعي النبوة تصديقا له في دعواه وهو كما يسمى معجزة
باعتبار اعجازه يسمى اية باعتبار كونه علامة دالة على صدق الدعوى قوله واعلى معجزات نبينا هو القران اما انه
معجزة فلما ذكر في الكتب الكلامية واما انه اعلى فلانه مفتاح يفتح به باب الشريعة المشتمل على السعادة في الدارين
ولانه باق على وجه كل زمان داير من بين الكتب على كل لسان بكل مكان وفي بعض النسخ واعلى معجزات النبي
على ان يكون اللام للعهد او الاستغراق وقوله الفارق بين الحق والباطل ايماء الى ان قوله وفصل الخطاب
اشارة الى المعجزة قوله من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيها على جلالة نعمة البيان [illegible]
صعد برفع الرجل اذا فاق الصحابة والاستهلال اول صوت الصبي ثم استعير لاول كل شي وبراعة الاستهلال
بحسب المعنى اللغوي تفوق الابتداء وفي الاصطلاح كون الابتداء مناسبا للمقصود وفي التحقيق سبب لتفوق
الابتداء لكنه سمي باسم المسبب تنبيها على كماله في السببية ثم البراعة هنا اما باعتبار ان المقصود الشروع
فيما يتعلق بالبيان بالمعنى المراد هنا والمنطق المعرب عما في الضمير او باعتبار انه تدارك البيان المذكور هنا
في الاسم كما سيجي وان اختلف البيان في المعنى فهذا القدر يكفي لبراعة الاستهلال واعلم ان عطف الخاص
على العام يشتمل على امرين افراده بالذكر بعد العام وكون ذلك الافراد بطريق العطف والمنبه على
جلالة نعمة البيان هو الامر الثاني لما ذكر الشارح في اواسط الباب الثامن من ان ذكر الخاص
بعد العام انما يكون تنبيها على فضله ومزيته اذا كان ذلك الذكر بطريق العطف دون الوصف
او الابدال ثم كون افراد الخاص بعد العام مشعرا بجلالة نعمة البيان باعتبار انه يومي الى ان
الخاص بلغ في الشرف والكمال الى حيث يرتفع عن الدخول تحت العام قوله كما اشير اليه في قوله تعالى
خلق الانسان علمه البيان حيث خصه بالذكر من بين النعم الواصلة الى الانسان بعد خلقه وبما
ذكر في اوايل السورة المشتمل على تعداد النعم وقرنه بتعليم القران وخلق الانسان وهما نعمتان
جليلتان والضمير في اليه راجع الى الجلالة باعتبار انه بمعنى الشرف او بانه مؤول بان عطف الفعل
قوله ما لم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف اى علمنا ولا تغيير في ذلك اذ ليس علم من افعال القلوب
حتى لا يجوز الاقتصار على احد مفعوليه كيف وقد وقع الاقتصار عليه في قوله تعالى لا علم لنا الا

ما علمتنا ولو كان من افعال القلوب لكان مفعوله الاول عين الثاني اذ هي من دواخل المبتدا والخبر
فظهر ان القول بان الاقتصار وقع على كلا المفعولين او ان علم منزل منزلة اللازم ومن البيان
متعلق به وما لم نعلم بدل منه بدل البعض من الكل تكلف مستغنى عنه ثم ان التصريح بما لم نعلم
وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم تنصيص على ان الله تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم
ولله المنة ولرسوله ولدفع توهم ان المراد بالتعليم تذكير ما نسي تجوزا كما سبق مثله وعلى الشارح
ان المراد ما لم نكن باجتهادنا وقوانا قوله رعاية للسجع قيل عليه تحصيل رعايته بان يقول وما لم نعلم من
البيان علم ورده بانه تركيب اخر والكلام في تقديم من البيان في هذا التركيب الذي قدم فيه
وعلى ان فيه ايضا ارتكاب خلاف الظاهر وهو تقديم المفعول قوله خير من نطق انما اختار خير
من نطق على ساير الصفات المادحة له عم لتناسب ما ذكر في الحمد من التعرض لنعمة البيان واختار
النطق على القول لئلا يحتاج الى ان يقول انه عام خص منه البعض وهو الله تعالى وفيه ايماء الى قوله تعالى
وما ينطق عن الهوى قوله الشارع المقنن للقوانين اشار بتوصيف الشارع بما ذكر الى سبب الدعاء
له وايضا لما كان عم واسطة في وصول النعمة الاسلام الينا ناسب ما في الدعاء له من المثوبات الموعودة
كان الدعاء له تلوا الثناء على الله تعالى قوله على ما قرر في الكشاف ايماء الى ان هنا معنى اخر وقد مر في
شرح الديباجة قيل الانسب ان يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عم وبمن اوتي الحكمة
وفصل الخطاب الرسل صلوات الله تعالى عليهم اجمعين فان النبي هو الانسان المبعوث الى الخلق عموما
او خصوصا بالاخطة معنى الانباء عن الله تعالى واحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بلا واسطة
الرسالة اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعه كتاب يشتمل على الحكمة فتامل وهذا مبني على اشتراط الكتاب
مع الرسول كما هو المشهور وذكره صاحب الكشاف وان رد عليه بان عدد الرسل يزيد على عدد
الكتب فتامل قوله ولفظة اوتي الخ اما دلالته على انه ليس من عند نفسه فظاهر واما دلالته على انه
من عند ربه فلملاحظة ان ايتاء الحكمة لا يصلح الا من الله تعالى فكان قوله وترك الفاعل الا لهذا
لا يصلح من الله تعالى مستغنى عنه اللهم الا ان يحمل توضيحا للسابقة قوله اشارة الى المعجزة اراد بالمعجزة
المشار اليها القران فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق تناول فصل الخطاب اياه وصدقه عليه
ليس المراد ان فصل الخطاب عبارة عن المعجزة كما يتبادر اليه الاوهام من ظاهر المتن لان المراد به هنا
اما الكتب المنزلة على الرسل عم فالامر ظاهر والقول بالاعجاز في غير القران غير ظاهر لتصريحهم
بان باقي الكتب ليست منزلة للاعجاز واما ما يعمها وشبهها فالامر اظهر قوله فصل الخطاب
البين من الكلام انما لم يقل الكلام البين كما قال في المختصر الخطاب المفصول [illegible] الى ان اضافة
الصفة الى الموصوف بمعنى من البيانية قوله يتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه اى يعلمه لانه

ربع فيه جميع ما لابد في الايهام فالتبيين هاهنا بمعنى الحمل والفتح ولذا عدي بنفسه ولما الذي بمعنى
الظهور فهو لازم واعترض عليه بان فصل الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القران وفيه من المتشابهات
ما لا يتبين لمن يخاطب بها ويلتبس عليه واجيب بان معناه ان خطابه خالص عما يوجب الابهام و
صعوبة فهم المرام مما يخل بفصاحة الكلمة والكلام والاقرب ان يجاب بان الكلام مبني على مذهب من يقول
من ان الراسخين في العلم يعلمون تاويل المتشابهات وهم المخاطبون بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو
الغير للافهام فالظاهر ان مخاطب الباري تعالى يجب ان يفهم ما خوطب به وهم يتبينونها ولا يلتبس عليهم او
بان المخاطب بها هو الرسول عم وهو يتبينها والله اعلم قو او بمعنى فاصل قيل ابقاء الفصل على معناه الحقيقي الذي
هو التميز والتبيين ووصف الخطاب به على طريق المبالغة كما في رجل عدل انسب بما عليه ائمة المعاني
على ما نص عليه الشيخ عبد القاهر في قوله هي اقبال وادبار وفيه بحث لان الفصل اذا بقي على معناه الحقيقي
كان مضافا الى معموله الذي هو له فلا يحسن جعل تلك النسبة مجازا عقليا وما سينقل من الشيخ في نسبة المصدر
الى ما تقدمه مما هو له لانما اضيف اليه الا ترى انك لو قلت الجاني عدل السلطان بتر مبالغة العادل
بل ابقيته على معناه كان مسندا الى ما هو له نسبة حقيقية ولا لطف في جعل تلك النسبة مجازا بل
المجاز هو نسبة الجاني اليه اما اذا قلت الجاني السلطان عدل فاعتبار التجوز العقلي في نسبة العدل
الى السلطان على طريق المبالغة يعين اللطف ثم ابقاء على حقيقته على ان لا تكون تجوزا اصلا ليس جيدا فتدبر
قو اصله اهل فابدل الهاء همزة توصلا الى الالف ثم ابدلت الهمزة الفا لان قلب الهمزة الفا شايع
بدليل اهيل بتجدد استدلال البصريين ان التصغير يرد الاشياء الى اصولها والجمع في كلمة تصغير آل
الى اهيل ولكان اصله غير اهل بتصغير في الجملة على خلاف ذلك لان اختصاصه بالاشراف لا يستلزم
اختصاص استعماله بالتشريف فيجوز تصغيره من له خطر او تقليله على ان الخطر في نفسه لا ينافي التصغير لاضافته
الى اولي الاخطار العظيمة واما القول بان تصغيره يجوز ان يكون للتعظيم فلا يمنع اختصاصه بالاشراف فقد
يناقش بان تصغير التعظيم فرع تصغير التحقير كما صرح به قو خص استعماله في الاشراف ومن له خطر يريد ان
فيه تخصيصين الاول انه لا يضاف الى غير العقلاء فلا يقال آل الاسلام والمصر ونحوهما والثاني انه لا
يضاف من العقلاء الا الى من له خطر قيل لما ان يكون في الآل التميز اللفظي بتغيير الهاء ان يكون التخصيص
الاول توفية الملايمة بين اللفظ والمعنى ولما كان لها حرف ثقيل لكونه من اقصى الحلق يطرق الى الكلمة
بسبب قلبها الى الالف الذي هو حرف خفيف نقص قوي ان يكون التخصيص الثاني جبرا لهذا النقص قو
الاطهار جمع طاهر كصاحب واصحاب ايرد عليه انه صرح في شرح الكشاف بان اطهار جمع طهر بمعنى طاهر
كعدل بمعنى عادل وقال الحق ان جمع فاعل على افعال لم يثبت كما نص عليه الجوهري حتى قيل ان جمع صاحب
صحب كصاحب وصحب ثم اصحاب جمع صحب بالكسر مخفف صاحب كنمر وانمار واما التثنية المشهور امعنى

اجاحوها ابناتها اي الذين جنوا على هذه الديار هم الذين بنوها فقد قال الجوهري اظن
ان المثل اجناتها ابناتها الا ان يكون هذا من قبيل النوادر على ما يجيء في الامثال وقد يتوهم ان كون
الاطهار جمع طاهر بحسب المعنى لا انه جمع حقيقي له فلا مخالفة بين كلاميه قو وصحابته الاخيار
الصحابة في الاصل مصدر بمعنى الصحبة ومصحبة وصحابة اطلق على اصحاب خير الانام عم ولكنها اخص من
الاصحاب لكونها الغالبة الاستعمال في اصحاب الرسول عم كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها بخلاف
الاصحاب ثم المختار جمهور اهل الحديث ان الصحابي كل مسلم راى الرسول عم وقيل وطالت صحبته
وقيل وروى عنه وقيل او رواه الرسول عم والاصحاب اللغوي لا يحتاج الى ما عدا الرؤية مما ذكر
والعرفي بحسب العرف والظاهر المراد منها كل مسلم ممن صحب النبي عم ولو ساعة ولما الملازمة المفهومة
من نحو اصحاب الجنة واصحاب النار فيعرف بتجدده هنا وقيل كان اهل الرواية عند وفاته عليه السلام
مائة الف واربعة عشر الفا قو جمع خير بالتشديد اي صورة او تقديرا بان يكون جمع خير
مخفف خير صفة مشبهة كاموات جمع ميت وهو احتراز عن خير بالتخفيف مطلقا اسم تفضيل
فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه مخفف اخير من وافعل من لا يتصرف فيه لكونه شابه
لفظا او معنى فعل التعجب الغير المتصرف فيه كما قرر في النحو قو اصله مهما يكن من شيء مهما اسم دال
قال في مغني اللبيب ومعناه ما لا يعقل غير الزمان مع تضمين معنى الشرط وخبره فعل الشرط وحده
او الجواب وحده او المجموع على الاختلاف ويكن تامة بمعنى يوجد وفاعله ضمير راجع الى مهما ومن
شيء بيان له وفايدته زيادة البيان والتعميم لا انه من زايدة وشيء فاعل يكن لبقاء المبتدأ بلا عايد
اذ التقدير مع الاستغناء تكلف لا يصار اليه وقد يتوهم ان مهما خبر يكن على انها ناقصة وشيء اسمه ف
من زايدة لان الشرط غير موجب عند ابي علي والاول هو الاوجه ولذا احال اليه الحكم ثم انما ذكر
من ان اصل اما مهما يكن مبني على ان يكون مراد سيبويه بقوله اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شيء
فزيد منطلق انه في الاصل كذلك وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان المعنى البحت وتصوير
ان ما يليه لزوم ما بعد فاء الا انه كان في الاصل كذلك بل الاصل ان يكون في الدنيا شيء
فحذف الشرط وزيدت ما وادغمت النون في الميم وفتحت همزة حرف الشرط والتفصيل مذكور في
شرح المغني قو بعد الحمد والثناء وينبغي ان يريد بالثناء الثناء على الرسول عم فيكون اضطراب للاجمة
في ضمن الصلوة والا كان المناسب ان يقول بعد الحمد والصلوة كما في المختصر قو موقع اسم هو المبتدأ
من يديه مهما والدليل على انه عود الضمير اليه كما صرح بعض صاحب الكشاف في قوله مهما تاتنا
به من آية وقال المجوزون تذكير الضمير الراجع اليه وتانيثه حملا على اللفظ والمعنى وزعم ابو علي في السهيلي
وابن مسعود انها تاتي حرفا ايضا بدليلهم مع جوابه مذكور في كتب النحو واعلم انه ظاهر ما ذكره

من كونه اما وانما سوقع المبتدا وفعل الشرط محذوف لما ذكره فى احوال متعلقات الفعل فى تحقيق قوله تعالى
واما ثمود فهديناهم الاية حيث قدر اصل اما زيد فقائم مهما يكن من شئ فزيد قائم فحذف الملزوم الذى هو
الشرط اعنى يكن من شئ واقيم مقامه ما لزوم القيام وهو زيد فانه يدل على ان اما يقع الا موقع اسم ادوات
الشرط ويكون دفعه بناء الكلام على المذهبين بقى هنا بحث اخر وهو انه يفهم من كلامه هنا ان كلمة اما تجئ
الشرط ويدل عليه ايضا قوله فى المختص بالعامل فيه اما لتنبيه عن الفعل واللازمة تعلقها بالجزاء لان التقدير الاصلى
من مثل قولنا اما زيد فقائم ان القيام واقع البتة كما صرح به هناك فالمعنى هنا ان التاليف بعد الحمد لا يتحقق
شيء الا ان التاليف لازم لوقوع شئ ما بعد الحمد اذ لا يخفى ان التقدير المذكور انما يلائم تعميم الشرط لا لاقيه
لا تخصيصه وتقييده فتامل قوله لزومها الفاء اللازمة للشرط غالبا المشهور ان لزوم الفاء لاما كلى لا يحذف
عن جوابها الا لضرورة الشعر كقوله فاما القتال لا قتال لديكم فقوله غالبا قيد للجزاء اللازمة للشرط
وانما كان لزومها لاما كليا وان كان الشرط اكثريا ليدل على تضمنها معنى الشرط بخلاف الشرط الصريح فانه
لا يحتاج الى دليل فهذا اللزوم الكلى فى اما تحقيق لزمتها لا فى الشرطية ولا يستلزم مزيتها على الاصل
ويقدر لزومها الاما ايضا كذا قوله لزومها لصوق الاسم اللازم للمبتدا اللزوم ما ولى بالالزام اى لزوم ما
لصوق الاسم اذ لو لم يبق على ظاهره لزم ان لا يحذف اللازم من الفعل له اعنى قضاء لان اللزوم صفة الصوق
والقضاء من تصيبت حقه اى اديته صفة القاضى فلا يكون فاعلا للفعل المعلل به وهو من جملة
الشرط لحذفها فى المشهور فان الظاهر ان قوله اللازم مجرور صفة الاسم ولزوم الاسم للمبتدا لزوم العام للخاص
كلزوم الحيوان للانسان ويلايم هذا التوجيه قوله ابقاء له بقدر الامكان فان اللازم
لما كان نفس كونه اسما كان المناسب ان يكون اللازم لثانية ايضا ذلك ولما لم يكن ذلك
لتعين حرفيته اما جعل لصوق الاسم اى وقوعه بعدها بلا فصل بكلمة اذ ما لا يوجد ذلك
لا يترك كله وقد يروى بجر ما صفة للصوق ولصوق الاسم له معنيان احدهما هو الذى
ذكره وثانيهما لصوق مفهوم الاسم فاريد بلفظه المعنى الاول وبالضمير المستتر فى اللازم
المعنى الثانى على طريق الاستخدام واعترض على لزوم لصوق الاسم لاما بقوله تعالى فاما ان كان
من المقربين فروح وريحان واجاب الشارح فى الحواشى بان التقدير فاما المتوفى فان كان تقديرا واما الفاضل الرضى فلم يلزم بل قال انما اللازم ان يفصل من الاجزاء مقام الشرط سواء
كان اسما او لا لما ظرف بمعنى اذ الاظهر ان يقول بمعنى اذ كما قال ابن مالك لانها مختصان بالماضى
وبالاضافة الى الجملة قوله يليه فعل ماض ان قلت فاين ذلك الفعل فى قول الشاعر اقول لعبد الله
لما سقاءنا ونحن بوادى عبد شمس وهاشم قلت سقاءنا فاعل فعل محذوف تقديره وهاء بمعنى
سقط والجواب محذوف تقديره قلت بدليل اقول وقوله شم امر من شمت البرق اذا نظرت اليه

والمعنى

والمعنى لما سقط اسقاءنا قلت لعبد الله شمه قوله والوجه ما تقدم وهو انه ظرف يستعمل استعمال الشرط
لا لانه اذ التحقيق معناه بمعنى الاسم كان هو ايضا اسما فان الاسمية والحرفية امران يدوران على المعنى ويرتبط
حروف الاسمية لجواز لما اكرمتنى امس اكرمتك اليوم لانه اذا كان ظرفا كان عامله الجواب والواقع فى اليوم
لا يكون واقعا فى الامس واجيب بان المعنى لما ثبت اليوم اكرامك لى امس اكرمتك وهذا مثل قوله تعالى ان كنت
قلته فقد علمته فان الشرط لا يكون الا مستقبلا ولكن المعنى ان ثبت انى كنت قلته قوله وعلم توابعها كما يريد به
ان المضاف هنا مقدر عطفا على المضاف السابق اعنى علم البلاغة فيلزم ان يكون لفظ توابعها مرفوعا لما قاتد عام
المضاف فى الاعراب كما هو المشهور او مجرورا على تجويز بعضهم فى ظاهر ايقاعه على اعرابه لانه حيد الضمير فى به
يعرف لا البلاغة بل اراد ان توابعها معطوف على المضاف اليه السابق اعنى البلاغة بان يكون البلاغة علما
المخصوص بين كالعربية لجميع العلوم الادبية وكالمعانى والبيان ونحو ذلك ويكون علم البلاغة من قبيل اضافة العام
الى الخاص كعلم النحو هكذا قيل وفيه انه يلزم الاستخدام فى ضمير توابعها وان يكون اضافة المعطوف عليه
بيانية وفى المعطوف لامية على المشهور وسيذكر الشارح فى المقدمة ان علم الفنين علم البلاغة والتوجيه الثانى
من ثانية التصنيف ان يراد بعلم البلاغة علم له زيادة اختصاص بالبلاغة وهو علم المعانى والبيان كما يفهم من قول
الشارح فى اخر المقدمة وهو علم المعانى والبيان علم البلاغة لكان عن بعد اختصاصهما بها ويكون توابعها
معطوفا على البلاغة وافراد العلم المضاف اليهما يكفى فى افراد ضميريه وهنا بحث وهو ان الزمخشرى حصر علم الادب
فى كتابه المسمى بقسطاس العروض فى اثنى عشر قسما على ما اشار اليه السيد فى شرحه المفتاح ولم يعد البديع قسما
براسه بل جعله ذيلا لعلمى البلاغة وكذا السكاكى فلم عدة الخ فكأنه براسه بجعله مع الفنين الذين هما
الغاية القصوى من العلوم الادبية فى قرن واحد وايضا جعل هذه العلوم الثلاثة من اجل العلوم مطلقا
بان يكتنف الاستار عن وجوه الاعجاز ويصاح انه لا دخل للعلم لتوابع البلاغة فى الكشف المذكور على المذهب المنصور
وهو ان اعجاز القرآن بكونه فى اعلى طبقات البلاغة وايضا لا دخل للبديع فى معرفة دقائق اللغة العربية بل النحو
اقرب منه فى ذلك اذ به يعرف ... والجواب عن الاول ان الحق فى يد المصنف اذ لا يخفى ان البديع
له موضوع متميز عن موضوع علم البلاغة بالحيثية المعتبرة فى موضوعات العلوم ولهذا مبتنية اى فجعله علما مستقلا
من العلوم الادبية اوجه وعند الاخرين ان البديع لما كان تابعا للمعانى والبيان عد تابعا لهما فى الحكم بالاجلية
والادقية واجرى التعليل الذى على ذلك قوله لانه لم يجعله اجل جميع العلوم اذ التعليل بحسب الكشف عن
وجوه الاعجاز وكذا الحصر معرفة دقائق العربية التى تتعلق بالنظم من حيث انه له مدخلا فى افادة البلاغة
قوله بل كل حقيقة من العلوم اجل ما سواها الظاهر ان افعل التفضيل اعنى اجل ليس من قبيل ما قصد به الزيادة
المطلقة بل من قبيل ما قصد به الزيادة على المضاف اليه فان قلت يشترط فى هذا القسم دخول المضاف فى
المضاف اليه كما تقرر فى النحو مع ان اضافة سوى الى ضمير المضاف مانع من هذا الدخول قلت الاظهر

انه لا وجه لاشتراط الدخول على مذهب الشيخ عبد القاهر وابن الحاجب والجزولي وابي علي حيث ذهبوا
الى ان الاضافة لفظية بمعنى من الابتدائية اذ لم يبق فيه فرق بين افضل القوم وافضل من القوم واما وجهه
على مذهب سيبويه وهو ان الاضافة فيه معنوية بمعنى اللام كما في القسم الاول المتفق على كون الاضافة فيه
محضة بمعناها ولهذا يتعرف المضاف من المضاف اليه فيه بالاتفاق وفي القسم الثاني بالاختلاف لان
ابيت الا ان تجعل الاضافة من قبيل ما اضيف به الزيادة المطلقة فاول الطائفة بالجمع حتى لا يفوت المطابقة
لم ابله الواجبة في هذا الشق   وجملة من هذه الطائفة وفي بعض النسخ وبجملتها على تاويل الجمع بالجماعة
لكونه عبارة عن العلوم الثلثة اذ به يعرف دقايق العربية اي اللغة العربية وانما ترك ذكر الموصوف ليعم
ان دقايق الفنون الادبية باسرها يعرف بهذا العلم فيفيد هذا الايهام تفخيما لشانه   واسرارها اي
الضمير راجع الى الدقايق لان الاصل رجوعه الى المضاف فيما لم يكن لفظ الكل واشباهه لكونه مقصودا
بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والمراد بالدقايق اسرار الدقايق يعني دقايق الدقايق
كخيار وعيون العيون ولا شك ان دقايق الدقايق عبارة عما هو ادق واخفى فيكون تعلق بالكلام اذ به
يعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي ادق ولما كانت ادقية العلوم مستلزمة لادقية الطريق الموصل
اليه كان علم البلاغة وتوابعها من ادق العلوم سلوكا فاستقاما في التفريع بلا احتياج الى التقرير على مقدمة
هي مناط التفريع ومصبه وهي ان دقايق العربية ادق الدقايق   وبه يكشف قد مرت اشارة الى رجوع
الضمير الى العلوم الثلثة لكنه بطريق التغليب اذ لا دخل لعلم توابع البلاغة في الكشف المذكور على الكشف
المقصود ثم ان الشارح قدم في اللف بيان اجلية هذه العلوم على بيان ادقيتها لكونه ادخل في معرض
الكشف دليل هذه المقدمة اعني قوله وبه يكشف عن دليل المقدمة الاخرى اعني قوله اذ به يعرف لكون
معرفة دقايق العربية واسرارها وسيلة الى ذلك الكشف مقدمة عليه في الوجود   ونظم القران حال
من وجوه الاعجاز او من الاعجاز لصحة اقامة المضاف اليه مقام المضاف بلا شك وبه يكشف عن وجوه الاعجاز
في نظم القران استاره فيكون من قبيل قوله تعالى واتبع ملة ابرهيم حنيفا قال الشارح في حاشية الكشاف عند
الكلام على هذه الاية حنيفا حال من المضاف اليه والاتفاق على جواز ذلك اذا كان المضاف جزءا من المضاف
اليه او بمنزلة الجزء بحيث يصح قيامه مقامه مثل اتبعوا ابرهيم اذا اتبعوا ملته ورايت هند في الذات
وجه الخلاف رايت غلام هند قائمة واختلفوا في عامل مثل هذه الحال فقيل معنى الاضافة لتعلقها
من معنى الفعل المشعر به حرف الجر كانه قيل ملة ثبتت لابرهيم حنيفا والصحيح ان عاملها عامل المضاف
اليه لما بينهما من الاتحاد بالوجه المذكور واما اعجبني ضرب زيد راكبا فلا كلام في جوازه وكون
عامله هو المضاف نفسه هذا كلامه وقد اشار بقوله والصحيح الى بطلان القول الاول اذ لو كان
العامل معنى الاضافة بالطريق المذكور لم يكن لتخصيص الجواز بما اذا كان المضاف جزءا او كجزء معنى بل

لم يجوز وقوع الحال عن كل مضاف اليه وهو يكلي انما يجوز في الصور الثلث التي ذكرها ابن مالك
في الالفية حيث قال ولم يجز حال من المضاف اليه الا اذا اقتضى المضاف عمله او كان جزء ما له اضيفا
او مثل جزئه فلا تحيفا لان المراد بكشف الاستار معرفة انه معجز من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب
واعلم ان الدليل قسمان اني يكون واسطة في حصول التصديق بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في الذهن
يفيد مع التصديق المذكور سبب نسبة المحمول الى الموضوع بالثبوت او السلب في نفس الامر فالاستدلال
بالحمى على تعفن الاخلاط اني وعكسه لمي ولا شك ان اللمي اوثق وافيد ومعرفة اعجاز القران باللمي على الوجه
المختار وهو ان سبب اعجازه وكونه في اعلى مراتب البلاغة انما يحصل على التحقيق والتفصيل بمعرفة قواعد
علم البلاغة وان معرفة المذكورة بالبرهان الاني حاصلة من علم الكلام فلا غبار في حصر كشف الاستار
عن وجوه الاعجاز في هذا الفن سواء كانت اللام في قوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة متعلقة بالمعرفة
او بالاعجاز ثم المراد بالاعلى الاعلى النوعي وهو مرتبة من البلاغة يعجز المخلوق عن الاتيان بمقدار اقصر
سورة منه في تلك المرتبة فيتناول الطرف الاعلى وما يقرب منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه
في الطرف الاعلى   ليقتفي اثره اي يتبع النبي صلعم في طريقته او يتبع طريقة النبي صلعم وقوله فيفاز نصب
عطفا على ليقتفي او رفع اي فهو يفاز فيكون من اجل العلوم لكونه معلومه من اجل المعلومات اورد عليه
ان الثابت فيما سبق ان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز لا يكون الا بهذا العلم وذا لا يستدعي كون معلومه
الذي هو مسائله من اجل المعلومات اذ ليس في هذا العلم مسئلة الحكم فيها على القران بخصوصه بعرض ذاتي بل
اقصى ما ثبت ان يكون القران من جزئيات موضوعات مسائله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع
فالجملة تعليل ترتب قوله فيكون من اجل العلوم على ما قبله بقوله لكونه معلومه من اجل المعلومات مشكل
جدا فلو اكتفى بحسن الغاية لحسن ولو ادعى ان معلوماته في انفسها من اجل المعلومات لكان كلاما اخفى
لا اساس بما يجيء فيه اذ ليس الكلام الا في تعليل الترتب المذكور على ما قبله بما ذكر والجواب ان كلام الله تعالى
اشرف التراكيب وقد تقرر ان المعلوم اذا كان اشرف فكان العلم به اشرف فالعلم بجمال القران اعني
اعجازه مع النظر عن الغير اشرف ولا يستفاد هذا العلم عند فقد الذوق الفطري الا بمعرفة مسائل هذا العلم
فلا جرم يكون ايضا اشرف فقوله وذا لا يستدعي كون معلومه الخ ممنوع لحصر المستفاد من قوله وهذا انما
يفيد شرفه بشرف الموضوع ثم ايضا اذ جلالة المسايل اما بوثاقة دلايلها او بتعلقها بمعرفة احوال
اشرف الاشياء والثاني موجود هنا ثم المراد بالمعلوم في عبارة الشرح ما يعلم من هذا العلم لا المسايل كما توهم
بقرينة افراده على انه يتم الكلام ح ايضا   وجلالة العلم بجلالة المعلول وغاية الحصر المستفاد من اضافة
المصدر على ما سيصرح به الشارح في قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب اضافي بالقياس الى المبادي فلا يرد
حصول جلالة العلم بوثاقة الدلايل كما صرحوا به على ان افادة اضافة المصدر الحصر ليس بكلي ويجيء الكلام انشاء الله تعالى

قوله فان قيل كيف التوفيق حيث يريد ان كلام المصنف مخالف لكلام المفتاح من وجهين تقرير الاول ان المص حصر سبب معرفة الاعجاز في هذا الفن لان المراد بكشف الاستار عن وجوه الاعجاز في نظم القران معرفة انه معجز كما صرح به الشارح والسكاكي حصره في الذوق اذ لا يخفى ان اسناد الادراك الى الذوق في قوله ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا اسنادا الى السبب كما يشير اليه قول الشارح في الجواب ولو ان الذوق المكتسب منه والا فالمدرك هو النفس ليس الا وتقرير الثاني ان المص اثبت كشف القناع عن وجوه الاعجاز لهذا العلم والسكاكي نفاه عن اصوله فدفع الوجه الثاني وادرج فيه دفع الاول وانما قدم الجواب عن الوجه الثاني اهتماما بحلال المخالفة الثانية اظهر من الاول فان المص حصر سبب كشف الاعجاز في هذا العلم والسكاكي حصر مدرك الاعجاز في الذوق ولا مخالفة بينهما ظاهرا الا يرى انه لو حصر احد مدرك الكليات في النفس الناطقة وحصر سبب ادراكها في العقل لاستقام كلا الحصرين وانما يظهر المخالفة بملاحظة ان اسناد الادراك الى الذوق اسناد الى السبب كما اشرنا اليه قوله ولو ان الذوق المكتسب منه دل على ما ذكره الشارح في شرح المفتاح قوة ادراكية لها اختصاص بادراك لطايف الكلام ووجوه محاسنه الخفية فان قلت صرح الشارح في شرح المفتاح في تذنيب باب السابع بان هذه يفيد كون ضد الشرط المذكور اولى بالملزومية للكلام السابق الذي هو كالعوض عن الجزاء كقولك زيد بخيل ولو كان غنيا فكيف يستقيم ههنا قلت بعد تسليم لزوم هذا المعنى في جميع استعمالاته معنى الكلام السابق ههنا انحصار سببية الادراك في هذا العلم ولا شك ان هذا الانحصار الاهلي على تقدير عدم توسط الذوق المكتسب منه بان يحصل العلم بتقدير فرضا بلا تحصيل الذوق اولى كما لا يخفى قوله وقد اشير الى هذا اي الى ان وجه الاعجاز يدرك بهذين العلمين لا بغيرهما من العلوم قوله لا طريق اليه الا بطول خدمة هذين العلمين الظرف اعني اليه لغو متعلق بطريق على قول البغداديين لما قيد من حق الاستثناء والاطول بدل من محل اسم لا لانه مبتدا في الاصل وخبر لا محذوف اي لا طريق موجود او خبر او بدل من الخبر المحذوف على راي من جوز حذف المبدل منه في باب الاستثناء ويمكن ان يكون الظرف مستقرا خبرا والاطول بدل منه او صفة لاسم لا والاطول على ما ذكر من الوجوه قوله لا علم بعد علم الاصول اكشف للقناع من وجه الاعجاز من هذين العلمين المراد من علم الاصول اما اللغة والنحو والصرف او الكلام بناء على انه لا بد منه في تاويل المتشابهات وردها الى المحكمات وهي العمدة الكبرى في معرفة معاني القران كما ذكره الفاضل المحشي في شرحه للمفتاح فالبعدية على الاول زمانية اي بعد حصول علم الاصول والحاجة والثاني رتبية وشرفية ثم ان قوله اكشف يروى مرفوعا ومنصوبا ووجه الاعراب ظاهر مما سبق والمعترض على الشارح بان في نقل قوله لا علم بعد علم الاصول اكشف اختلالا لانه في المنقول اشكالا الا ان الاول فلان عبارة المفتاح هكذا لا علم في باب التفسير بعد علم الاصول اقرا منهما على المراد بمراد الله تعالى من كلامه ولا اعون على تعاطي تاويل متشابهاته ولا انفع في درك لطايف نكته واسراره ولا اكشف للقناع عن وجه اعجازه وقوله كونها

ان القرينين

ان الظرفين اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول متعلقان باقرا اي اعون وانفع على معنى لا علم انفع منهما في التفسير بعد علم الاصول وجوزوا ان يتعلق بمعنى النفي المستفاد من لا علم فاذا تعلقا باقرا لا يكون قوله اكشف مقيدا بالظرفين المذكورين البتة كما لا يخفى وقد حمل الشارح عبارة المفتاح على الوجه الثاني فجعلها كذلك واما الثاني فلان المستفاد من هذه العبارة ان علم الاصول اكشف بل انه اكشف منها وان غيرهما كذلك ايضا لكنهما اكشف فكل منهما ينافي حصر الكشف في العلمين وليس المدعى اللزوم العقلي بل المفهوم الذوقي هو البين في عادتنا فان المفهوم من قولهم لا اعلم من فلان في البلد انه اعلم من الكل كيف وقد اجرى الكلام على ظاهره ولا يلزم منه اثبات الكاشفية بهذين العلمين اصلا اذ انتفاء اعلم من زيد في البلد يتحقق بانتفاء العالم فيه عن اصله ولا يجوز تجريد اكشف عن معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن في عبارة الشارح ولم يكن كذلك في عبارة المفتاح والجواب عن الاول ان الشارح المحقق نص في شرح الكشاف عند الكلام على قوله وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء ولكن ذكرى لعلهم يتقون على ان القيد اذا كان متقدما على المعطوف عليه فيما اذا عطف مفرد على مفرد فالقاعدة كلية تقييد المعطوف به ولا يجوز الاستعمال بخلافه ولا يفهم من الكلام سواه والشيخ ايضا قريب القول بذلك في دلايل الاعجاز في قوله تعالى الله يستهزئ بهم والعطف في قوله تعالى الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا ليس من عطف المفرد على المفرد ولو سلم فالتقييد بالاضافة متعلق العلم دون نفسه فلا يلزم تقييد علم الله بالزمان ولا حدوث وعن الثاني ان افعل التفضيل قد يقصد به تجاوز صاحبه وتباعده عن الغير في الفعل لا بمعنى تفضيلية بالنسبة اليه بعد المشاركة في اصل المعنى بل بمعنى ان صاحبه متباعد في اصل الفعل متزايد الى كماله فيه على وجه الاختصاص فيحصل كمال التفضيل وهو المعنى الاوضح في الافاعل في صفاته تعالى اذ لم يشاركه احد في اصلها حتى التخصيص نحو قولنا الله اكبر وامثاله قيل وبهذا المعنى ورد قوله تعالى حكاية عن يوسف عم رب السجن احب الي مما يدعونني اليه وقول علي لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان ومثله اكثر من ان يحصى والمعظم من ان يضبطه العلم فمعنى الاكشف في عبارة المفتاح ان هذين العلمين متباعدان في الكشف من كل علم متزايدان فيه الى كماله ثم يمكن توجيه نظم تصديق الخبر السابق وهو انه لا اكشف من العلمين وقوله لا يمكن استيناف جواب عن سؤال نشا من الكلام السابق فانه لما بين فيما سبق ان كمال الكشف عن وجه الاعجاز ثابت لهذا العلم كان مظنة ان يتوهم هل يمكن لواحد من العلماء بقواعد علم البلاغة ان يدرك وجه اعجاز القران بكمال حقيقته لمهارته في العلمين فقال لا يمكن ذلك لامتناع الاحاطة بجميع قواعد هذا العلم ونكته واسراره ما دون منها وما لم يدون سواء كانت تلك الاحاطة بطريق الكسب ام لا فانه لا يدخل كنه بلاغة القران تحت علم علم بعلم الفن الا تحت علم الله تعالى الشامل فالحصر في قوله تحت علمه الشامل بالقياس الى المحيط بقواعد الفنين كالاول بالتعليق حتى لا يستقيم تفريع قوله فلا يدخل على ما قبله اذ لا تقريب له وان كان الحق عدم دخوله تحت علم

ولك ان تجعل منشاء السؤال المقدر مجموع ما ذكر من الامرين وهو ان كمال الكشف ثابت لهذا العلم وان المرء يعرف ذلك بالسليقة فتقريره هكذا اهل يمكن لواحد من البلغاء بالكشف او دونه ان يدرك وجه الاعجاز بحقيقته لمهارته في علم البلاغة او سليقة ويحصل الجواب نفي الامكان العادي مطلقا والتعليل بقوله لامتناع الاحاطة الصحيحة لانه لا شبهة في ان ارباب البلاغة السليقة يعرفون الفواعل المتعارفة المذكورة في هذا العلم اجمالا وان كانوا لا يعرفون هذه الاصطلاحات وتفاصيلها كما صرح به الفاضل المحقق في شرح قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغة واصحاب الصناعة المعاني مطبقون على ان المجاز ابلغ من الحقيقة وانه مقدر في قوله لامتناع الاحاطة بهذا المعنى مضافا اي بلطايف هذا العلم اي اللطايف والخواص المستفادة منه فالامر اظهر فعلى هذا التوجيه يكون قوله فلا يحصل كنه بلاغة القرآن تحصيل الحقيقة كما هو الحكم اتفاقا فان قلت هلا زعمت فيما سبق عدم التعريف في التعرض لاحوال ارباب السليقة قلت ذلك على تقدير ان يجعل منشاء السؤال المقدر الامر الاول كما ذهب اليه المحشيون بقي ههنا بحثان الاول ان المفهوم من كلامه انه لو حصل الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب لحصل كنه بلاغة القرآن تحت علمه وقيل ممنوع لان الذي يعرف بهذا العلم هو ان الحال الفلاني يقتضي الاعتبار الفلاني وبمجرد ذلك لا يعرف ان القرآن معجز بل لا بد مع ذلك ان يعرف ان ما لا بد منه في تحقق الاعجاز متحقق في القرآن والامور التي يجب رعايتها مرعية فيه بحق الرعاية وهو موقوف على معرفة كنه حال المخاطبين وكيفيتها واشتمال القرآن على اعتبار مناسبة لها على ما ينبغي وهي مما لا يعرف بهذا العلم الثاني انه اذا اعتبر في الخواص الاحاطة كما اشار اليه في المفتاح ينبغي ان يعرف المخاطبون خواص تراكيب التنزيل فقوله لا يدخل كنه بلاغة القرآن الا تحت علمه محل تامل وتشبيه وجوه الاعجاز في الاستعارة بالكناية عند المص ان يشبه شيء في النفس فيكتب من اركان التشبيه وهي المشبه والمشبه به ووجه التشبيه واداته سوى المشبه والاستعارة التخييلية ان يثبت المشبه شيء من لوازم المشبه به ليدل على ذلك التشبيه المضمر في النفس والايهام ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد كما ان للوجوه معنيين قريب وهو العضو المخصوص وبعيد وهو الطرق المرادة بها ههنا على التوجيه الاول والترشيح ان يذكر شيء يلايم المشبه به ان كان في الكلام تشبيه او المستعار منه ان كان فيه استعارة او المعنى الحقيقي ان كان مجازا مرسلا كما في قوله صلى الله عليه وآله وسلم اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا فان اطولكن ترشيح لليد وهو مجاز عن النعمة مثل ذكر الاسنان على الوجه الثاني من هذا القبيل لان المراد بالوجوه على هذا التوجيه هو العضو المخصوص فاثباته للاعجاز مجاز عقلي بل كل استعارة تخييلية كذلك عند المص وفيه تامل اذ الظاهر من شرح الشريف للمفتاح ان الترشيح انما يكون للمجاز اللغوي لا العقلي هذا واعلم ان هذا القدر من البيان يكفي ههنا واما تفصيل المذاهب الاخر المشار اليها بقوله وقد جرينا في هذا على اصطلاح المص وما يتفرع عليه من الابحاث فيجيء في البيان ان

سادن

ساعدنا التوفيق الالهي والقرآن فعلان بمعنى القرآن الظاهر من كلامه ههنا المصدر اعني القرآن جعل بمعنى المفعول اي المقرو ثم نقل الى المجموع المتلو اعني الكلام المنزل على النبي صلعم ويمكن ان يكون نقله حال كونه باقيا على معناه المصدري ثم المراد بقوله جعل اسما للكلام المنزل على النبي صلعم بيان المخصص الذي جعل لفظ القرآن علما له يذكر ما يعينه ويكفي في تعيينه العهد في لامي الكلام والنبي لكونهما معهودين عند المسلمين وليس المراد تعيين ماهية القرآن حتى يجب ان يزيد ويقول المنقول عنه بالتواتر المكتوب في المصاحف كما في شرح الكشاف ونظمه تاليف كلماته ايذكر النظم في اللغة جمع اللؤلؤ في السلك وفي الاصطلاح تاليف الكلمات والجمل مرتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل وقيل الالفاظ المرتبة المسوقة المعتبرة دلالتها على ما يقتضيه العقل والاول انسب بالمعنى اللغوي ولهذا اختاره الشارح وقد يطلق على مطلق التركيب المفيد لاصل المعنى وقد يطلق على جمع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ على حسب ما يقتضيه العقل في الصحاح ليكن عملك بحسب ذلك اي على قدره وعدده وكلمة حسب اذا كان مجرورا بحرف الجر فالسين فيها مفتوحة والا فهي ساكنة وربما يكون في ضرورة الشعر على الوجه الاول فلهذا اختار النظم على اللفظ اي يكون جالبا للمعنى المحوظين في النظر وفي الاعجاز ايضا وتحقيق انما اختاره عليه احترازا عن سوء الادب لان الاصل في اللفظ هو الرمي والاسقاط وتاليف الشعر ليس معنى اصليا للنظم حتى يوجد فيه ايضا ذلك بل متفرع عليه كمعنى التكلم للفظ ولان فيه استعارة لطيفة واشارة الى ان كلماته كالدرر ويحتمل الاستعارة ان تكون مكنية بان يشبه الكلمات في النفس بالدرر ويثبت لها النظم تخييلا وان تكون مصرحة بان يشبه ترتيب الكلمات في النظم بترتيب الدرر في السلك ويطلق النظم الموضوع المشبه به على المشبه ووجه اللطافة اما احتمالها للوجهين على ان يكون قوله لطيفة وصفا مفيدا او ما في الاستعارة مطلقا من افادة المبالغة بادعاء ان المشبه عين المشبه به على ان يكون وصفا مادحا او تضمنها تشبيه كلمات القرآن بالدرر على ان يكون قوله واشارة ترشيحا بيانا لوجه اللطافة لا اشارة الى فايدة زايدة كما في الوجهين الاولين ويكون الوصف المذكور مقيدا كما في الاول تغمده الله بغفرانه نقول تغمد السيف اي جعله في غمده اي غلافه وحاصل المعنى ستر الله ذنوبه وحفظه عن المكروه كما يحفظ السيف بالغمد قوله من الكتب المشهورة بيان لما فان قلت القسم الثالث ليس بكتاب بل بعض منه واذا كان من الكتب المشهورة بيانا لها لزم ان يكون هو ايضا كتابا لان اهل التفسير ههنا اعني اعظم من جملة ما اضيف هو اليه وهو عبارة عن القسم الثالث قلت الكتاب من الكتب بمعنى الجمع وهو ما يصدق على بعض ايضا يرشدك اليه قولهم الكتاب الاول في المكنات الكتاب الثاني في الالهيات وغير ذلك ولو سلم فهو من قبيل عموم المجاز بان يراد بالكتاب ما يعم المعنى الحقيقي اعني الكل

والمعنى المجازي اعني البعض تمييز من النظم لا من المشهورة وان كان فيه دلالة على ان نفع القسم الثالث
مما اشتهر بين الاقوام وتقرر لدى الخواص والعوام لانه لا يكون حينئذ نصا في المقصود وهو ان الافضلية
باعتبار النفع يجوز ان يكون باعتبار واخر من جهة الترتيب فيه اشعار بان انتصاب ترتيبا على
التمييز والجهة قد يستعمل بمعنى الطريقة والطرز كما سياتي فلكل مسألة مراتب ثم دفع لما قيل من ان
الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وان كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه اصل التفضيل
احسن لم تصور ان يكون القسم الثالث احسن منها ترتيبا ويجد الشيخ ظاهرين كلامه ثم اشتمال
الثالث على الحشو والتطويل كما سيصرح به لا يخل بحسن الترتيب بجواز ان يقع المسألة موقعها اللائق
بها ويكون مع ذلك مشتملة على زيادة تخصيصا اذ كان الحسن المذكور بالقياس الى كتب الغير فمن ذلك
بكتب الشيخ عبد القاهر عليك اسم فعل اذا تعدى بنفسه كان بمعنى الزم واذا تعدى بالباء كان بمعنى استمسك
لان الباء زائدة في المفعول تقوية لعمله كما ظنه الرضي ثم كون كتب الشيخ مصداقا لما ذكر وسلوك
هذا المقال في قوله وان شئت ان تعرف صدق هذا المقال اشارة الى ان الترتيب يتفاوت صحة
وضعفا كما هو الظاهر الى كون القسم الثالث احسن الكتب المشهورة ترتيبا من قبيل تجنيس الشيء بنفسه
كما قيل وبضدها تتبين الاشياء لتصريحه بان لا ترتيب في كتب الشيخ حيث شبهها بعقد انقطع فتناثر
لآليه وهو تهذيب الكلام قد يطلق التحرير على بيان المعنى بالكتابة كما ان التقرير بيان بالعبارة
وليس له هنا كثير معنى فلذا لم يلتفت اليه ثم لقائل ان يقول تهذيب الكلام تنقيحه وتطهيره من
والزوايد فكيف يوصف به القسم الثالث مع اشتماله على الحشو والتطويل والتعقيد والجواب ان
هذا بالقياس الى باقي الكتب المشهورة متعلق بمحذوف يفسره جمعا الفائدة العامة في حذفه
ثم تفسيره زيادة تمكينه في القلب لان الشيء اذا ابهم تطلع النفس اليه يكون اوقع فيها
ماول بان مع الفعل فان قلت لم اشتهر المصدر بتقدير ان المصدرية مع الفعل دون
ما المصدرية معه قلت لان ان حرف عريق في المصدرية اعرف في ذلك من ما اذ
الاخفش ذهب الى انه اسم يقتضي عائدا اليه وغير مختص بالفعل بخلاف ما المصدرية
فان ما يختص بالفعل الذي يتفرع المصدر في الحمل عليه وان كان متأصلا في الالحاق
وهو موصول ومعمول الموصول اسمي وهو ما لا يتم الا بصلة وعائد كالذي واخواته
جملة خبرية وحرفي وهو ما اول مع ما يليه من الجملة بمصدر كان وما المصدريتين واختلف
في لزوم كون صلته جملة خبرية والاكثرون على جواز كونها امرا او نهيا قال الفاضل الرضي
والاصح عدم جواز ذلك قيل ولعل وجهه ان وضع ان المصدرية ان يكون مع الفعل في
تقدير المصدر والمصدر لا طلب فيه وفيه بحث لان الامر والنهي الموصولين بان المصدرية

انما

انما يؤول بمصدر ماخوذ من المادة التي يدل على الطلب فان قيل كتبت اليه بان قم او بان لا تقم
كان معناه كتبت اليه بالامر بالقيام او بالنهي عنه وانما فات الامر بالصيغة فقط على ان اعراب
الامرية في الموصولة بالامر عند التقرير المذكور بالمصدر كفوات معنى المضي والاستقبال في الموصولة
بالماضي والموصولة بالمضارع عند التقرير المذكور ثم ان المصدرية ان المخففة من المثقلة تتفق
عليها مع لزوم مثل ذلك فيها في نحو قوله تعالى والخامسة ان غضب الله عليها اذ لا يفهم الدعاء من المصدر
الا اذا كان مفعولا مطلقا نحو سقيا ورعيا ثم ان هذا الموصول لا يحتاج الى عائد بل لا يجوز ان يعود اليه
لحرفيته كما سبق ثم كون الصلة مبينة للموصول وعدم امكان جعله جزء الكلام الا بها يقتضيان كونهما
كشيء واحد مرتب الاجزاء فالترتيب معتبر بين الموصول والصلة كلا وبعضا بحيث لا يجوز تقديم كل
صلة عليه ولا جزئه لا بين اجزاء الصلة فيجوز تقديم بعض اجزائها على بعض الا اذا ادى الى الفصل بين
الفعل والموصول الحرفي فلا يجوز اعجبني ان زيدا اضرب لانه مع ما بعده في تاويل المصدر فيطلب
اتصالهما ليتضح المصدر ويجوز اعجبني ان اعطيت درهما زيدا وكما لا يجوز تقديم نفس الصلة على الموصول
لا يجوز تقديم معمولها عليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة المعمول فيلزم تقديم الصلة على الموصول لانه يتقدم
على الشيء ما يتقدم على ذلك الشيء كتقدم بعض من الشيء قيل فيه تسامح لان الجزء لم يتقدم في الفرض
على الشيء المرتب الاجزاء بل انما تقدم بعض الاجزاء المرتب على البعض الاخر فالوجه ان يقول ما تقدم
خبر ان اذا قدم في النكرة جزء اللفظ الذي خبره بعد طائفة من اجزائه فعلى باقي الاجزاء
على ما يتقدم عليه فيلزم تقدم ذلك الجزء على نفسه وعلى ذلك اللفظ اذ ليس التقدم على اللفظ
الا بالتقدم على جميع اجزائه وهو ما كذلك كما تحققت وتقليل الدور المستلزم لتقدم الشيء على نفسه
فتوصيف الشيء بالمرتب الاجزاء وبيان الواقع واشارة الى منشاء اللزوم الفاسد وبهذا التوجيه تبين
جواز رجوع الضمير الى الجزء ايضا هو ابتداء خبره محذوف اي هذا ما ذكره جمهور النحاة وقد
صرح به صاحب الكشاف في مفصله وقال الفاضل الرضي بعد ما بين قول ابن الحاجب ولا يتقدم
المفعول له عليه على اتقوله الشيخ هذا ما قالوا وانا لا ارى منعا من تقديم معمول المصدر اذا كان ظرفا
او شبهه والمراد بالظرف هنا اسم الزمان والمكان وشبهه الجار والمجرور لان الظرف يحتاج الى الفعل او
معناه احتياج الظرف اليه ولان الظرف في الحقيقة الجار والمجرور لكونه بمعنى في واما تسميته
ظرفا اصطلاحا او لان كثيرا من المجرورات ظروف زمانية او مكانية فاطلق الظرف على المجرور
اطلاقا لاسم الاغلب على المجموع او على المجرور مطلقا اطلاقا لاسم الاخص على الاعم قال الله تعالى فلما
بلغ معه السعي وجه الاستدلال بالاية الثانية ان المقصود بالنهي اخذ الرحمة بالزانية والزاني
لا مطلق اخذ الرحمة وهذا المقصود انما يظهر بجعل الظرف معمولا للرافة مقدما عليه واما وجه الاستدلال

بالاية الاولى فلان الظرف اعنى معه اذا لم يكن معمولا للسعى فاما ان يكون جوابا لسؤال كانه لما قال فلما
بلغ الغلام الحليم اعنى استطاعة العمل الذى قدر فيه على السعى قيل مع من فقال مع ابيه كما ذكره الجمهور
وفيه ان ذكر الجواب قبل ذكر منشاء السؤال مما لا وجه له واما ان يكون حالا من السعى مقدما عليه
كما ذكره صاحب القرايد اى بلغ السعى كاينا معه وفيه ان المعنى لا يساعده اذ المراد انه بلغ حد ان يسعى
مع ابيه فى اشغاله وحوايجه بحيث كان الصحبة بينهما فى السعى لا انه بلغ سعيا بصاحبه اى سعى
ابيه على تقدير المضاف فى معه كما لا يخفى على الذوق السليم واما ما اورد على هذا القايل من ان الحال
المتوسطة بين الفاعل والمفعول انما يصح من المقدم عند عدم القرينة المعينة فلا يرد عليه لان [القايل] يدعى
وجود القرينة الحالية المانعة من الحالية تعين فاعل بلغ اذ لا فايدة يعتد بها فى قوله معه كما عرفت
به المورد واما ان يكون ظرفا لغوا لبلغ وفيه انه يقتضى ان يكون بلوغ الولد حال الاب مرتبة السعى سواء
القول بان المراد بالسعى المعنى وهو الجبل المتصل به بالمنى فلا نحو ونحى اللغوية تكلف لا يصار اليه
ثم الاستدلال على تقدم معمول المصدر لقوله ثم فلما بلغ معه السعى نظرا الى الكلام فى تقدم معمول المصدر
المنكر والسعى مصدر معرف والفرق ظاهر لان من عدم جواز التقديم على ما ذكروه تاول المصدر بان مع
الفعل وهذا التاويل فى المنكر دون المعرف كما تقرر فى النحو فلا تقريب لما ذكره والتقدير يكلف فيه
بحث وهو ان تقدير الفعل فى الاية المذكورة بان يق بلغ ان يسعى معه السعى وان كان تكلفا لكون تقدير
المصدر المقدم على ان يكون المذكور مفسرا له من فنون البلاغة لما ان بيان كمال معيه فى الصلح …
فى حالة سنداه مقصود فى الخلاف ثم التفسير دال على ذلك على انه يجوز ان يكون معه ظرفا لغوا
معمولا لبلغ بان يراد به على ما ذكر فى مغنى اللبيب مجرد الصحبة على ان يكون من اوقف عند بلاغة …
المعنى المتعلق فى الدخول نحو قال ان يتغنى مع السلطان اى يتغنى عنده ولم يرد ان التغنى عند صادر
عن السلطان ايضا اذ ح لا يرد ذلك المحذور والذى ذكر فى اللغوية بل يكون حاصل المعنى بلغ فى صحبة
ابيه متخلقا بخصاله بلا مفارقة من اول وجوده الى اوان حد السعى بحيث كان متكملا فى اخلاقه وهذا
معنى مقبول قال بعض الافاضل الحق ان الوجه الراجح فى المصدر ان لا يتقدم على معموله مطلقا ويجىء
من حيث ان فى الظرف لا اختصاص صورة ان والتوسع فيه مع ان القراء جوز تقديم صلة ان المصدرية عليها
مطلقا فاذا قصد نكتة مقتضية لتقديم معمول الظرف عليه تقدم فى علم البلاغة بلا تكلف لان البلغاء
يلتفتون الى لطف المعنى بعد ان كان مما ارتكبوا وجه سائغ فى العربية فان كان من حيث فاذا ابيه فالنزاع
مقصور على المصدر فان رايت فيه نكتة يحصل بتقديم معموله عليه جعلناه معمول المذكور على وجه حتى
بحسب اقتضاء الاحوال فظهر ان الاحسن فى كلام المصنف يجعل الظرف متعلقا بمحذوف يفسر جميعا اذ ليس
نكتة التقديم سوى السجع وليس ما ولاه موضع لما توهم من ان التقديم … لان المعنى اول بان مع الفعل

وان كانت مصدرية بالايجاز تقديم ما فى حيزها عليها عند الجمهور فكذا ما هو فى حكمه فاجاب بان ليس
كل ما اول بشى حكمه حكم ذلك الشى الا يرى ان المأول بمصدر او هو ان مع الفعل يدل على الزمان والمصدر
ليس كذلك وفيه نظر اذ المناسب ان يكون المأول بشى حكمه حكم ذلك الشى فيما اول به لاجله وتاويل المصدر
عند العمل لاجله لان حقه ان لا يعمل لنقصان مشابهته الفعل عن مشابهة اسم الفاعل لفظا ومعنى كما تقرر فى النحو
مع ان الظرف مما يكفيه رايحة من الفعل ولذا يعمل فيه ما هو ابعد من العمل كحرف النفى واسم الاشارة فى قوله
فاذا نقر فى الناقور فذلك يومئذ يوم عسير وغير ذلك والمراد بالظرف ههنا الحقيقى اعنى الزمان والمكان …
انه حكم بوقوع الشى فيه وعدم الانفكاك عنه وهو انما يستقيم فيهما لان ما يقع فى الزمان والمكان لا ينفك عن …
وان انفك عن حصولهما اما لم يشترط شبه الظرف اعنى الجار والمجرور لا نهما ليست كفاية رايحة الفعل فى العمل
فى الظرف الحقيقى وفى شبه المعمول بواسطة الحروف اولى ولهذا اجيب الظرف مع الاظهار فى موضع الاضمار فى قوله
ولهذا التسع فى الظروف ليشمل شبه الظرف ايضا وتقدم اطلاق الظرف على شبهه ومن الاتساع فى شبه الظرف
عمل معمول الحرف النفى فيه مع فصل البعض كما فى قوله تعالى ما انت بنعمة ربك بمجنون اى انتفى بنعمة ربك عنك الجنون
وعمل اللفظ كقول الشاعر وما الحرب الا ما علمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث المرجم اى ما حديثى عنها المراد
منهم قوله مع ان الظرف مما يكفيه رايحة من الفعل عدم لزوم تاويل المصدر العامل فى الظرف بان مع الفعل كما سبق
الاشارة اليه فيما سبق من ان ذلك التاويل لاجل العمل ولما ثبت الاتساع فى الظروف جاز ان يعمل فيها المصدر لما فيه من معنى الفعل
بلا احتياج الى تاويله بالفعل المذكور فان قلت كان القياس ان يتقدم هذا الجواب على الجواب الاول لان حاصله منع
لزوم التاويل وحاصل الاول تسليمه فلم عكس قلت لان التاويل هو المشهور فلذلك قدم تسليمه هذا وقد يحمل
قوله مع ان الظرف الخ اشارة الى جواز تقديم معمول الظرف على ان المصدرية اذا كانت مصدرية او ليس بشى لان
ح لقوله مما يكفيه رايحة من الفعل الا عدم تجويز تقديم ما فى حيز ان عليها ليس مبنيا على الضعف فى العمل حتى يطرد
الى الجواز فى الظرف لكفاية رايحة الفعل بل مبناه لزوم تقديم جزء من الشى المرتب الاجزاء عليه كما سبق على ان …
فى الصورة المذكورة وبعض العمل لا الرايحة ولهذا التسع فى الظرف ما لم يتسع فى غيرها اما ان يكون ما لم يتسع
قائما مقام الفاعل التسع بتضمنه معنى الفعل المتعدى اى اعتبر فيها ما لم يعتبر فى غيرها واما ان يكون فى موضع المصدر
له اى التسع فيها اتساعا لم يعتبر فى غيرها وهو التزايد المستغنى عنه فى العبارة سماحة اذ قد ذكر فى الباب
الثامن ان الحشو هو الزيادة لا لفايدة بحيث يكون الزايد متعينا كما فى قوله … الواسع
فان الواسع زايد اذ الصلاح يغنى عنه والتطويل ان يكون اللفظ زايدا على اصل المراد لا لفايدة ولا يكون اللفظ
الزايد متعينا كما فى قوله والفى قولها كذبا ومينا فان الكذب والمين بمعنى واحد فاحدهما لا على التعيين زايد
فتفسيرها بالتزايد ليس بمناسب ظاهرا لما ياتى الفهم الا ان يحمل الزيادة فيما سياتى بمعنى الزايد كما يشعر به
تمثيل الحشو المفسد بالندى فى قوله ولا فضل فيها للشجاعة والندى كما هو الظاهر وان كان فى عبارة الشارح بحث

بين عنه ويجئ الفرق بينهما في باب الاطناب اللاتي في الفرق المعهود والمراد الفرق الاصطلاحي التعارف بين
ارباب المعاني وهو الذي ذكرناه الان وما ذكره هنا ايضا يفيد الفرق بحسب المفهوم لا الصدق فان الموذي قيل
وقد يمنع بان التطويل على ما ذكره هنا اخص من الحشو اذ قد اعتبر في الاول كون الزائد غير متعين للمراد وفي الثاني
فالكلام الملاقي بحاله حشو وليس بتطويل اذ لا بد فيه ان يكون اصل الكلام في محاله وخصوصه لا يفيد وانت خبير
بان المراد بالزائد في الحشو المتعين هو الذي يدل على المراد وهو المعتبر في الفن فتامل شيء اي يوجب تعقيد
التعقيد يكون الكلام آية تنبيه على ان المصدر اعني التعقيد من المبني للمفعول قال الاختصار قوله بلا
يحتمل ان يكون حالا من اسم كان او من خبره وكذا التعقيد فيكونان حالين مترادفين ويحتمل ان يكون مفعولا
من ضمير قابلا فيكونان من الاحوال المتداخلة ثم انه اختار في الاول لفظ القابل وفي الاخيرين لفظ الاقتدار
ايماء الى ان الاحتراز من الاخيرين اهم من الاحتراز من الاول اذ المراد بالاختصار ما يقابل التطويل لا ما يقابل الاطناب
والاطناب والمساواة ثم انه قدم في اللف الحشو على التطويل لكونه اهم في مقام البيان حسب تعيين القسم الثالث
وعكس ناظرها في النشر اهتماما بذكر الاختصار لانه موافقة مختصره وتلخيصه وقدم ناظر التعقيد على ناظر
الحشو رعاية للسجع الفت مختصرا انما اختار الفت على اختصرت مع انه مولفه اختصار واشعارا بانه ليس
مطمح النظر اختصار متن السكاكي بل تاليف مختصر يتضمن ما فيها يتضمن ما فيه تجعل القسم الثالث فرعه القواعد
بناء على ان الالفاظ قوالب المعاني والتضمن باعتبارها ايضا او باعتبار اشتماله على الامثلة والشواهد لكن المراد
يتضمن ما في القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم ما فيه منها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة فيه من
والاستدلال وعلم العروض والقوافي ودفع المطاعن عن القران لانها ليست من المباحث المتعلقة بعلمي المعاني و
البيان كما نبه عليه كلام السكاكي متنه شرح مقدمها وهي حكم كلي ينطبق على جزئياته المراد بالحكم القضية
قيل الانطباق اسم الجزء الذي يدور عليه الكل وجودا وعدما عليه والانطباق الاشتمال وفي قوله على
حذف مضاف وهو احكام ومضاف اليه وهو موضوع وفي قوله يستفاد احكامها التصريح بذلك المضاف
المحذوف واللام فيها اللام الدال بمعنى التعريف قضية كلية تشتمل على احكام جزئيات موضوعها يستفاد
الاحكام منها بمعنى اشتمال القضية على احكام جزئيات موضوعها استخراج تلك الاحكام منها المقدمة القريبة
بجعل القضية المذكورة كبرى لصغرى حكم فيها بمحمول موضوعها على واحد من جزئياته وتلك الاحكام تستخرج
تسمى نتايج وفروعها وتلك القضية تسمى اصلا والاستخراج تفريعا والمثال ما ذكره الشارح ويمكن ان يحمل
الانطباق بمعنى الصدق فليس في الكلام حذف بل في ضمير ينطبق على جزئياته استخدام لانه راجع
الى الحكم بمعنى المحكوم عليه لا بمعنى القضية وان كان المراد بالحكم تلك الاحكام فقوله ينطبق على جزئياته
قايم بملايم التوجيه الاول ولا يبعد ان لا يرتكب في الكلام حذف ولا استخدام اصلا بان يشبه فرعه
التي هي نتايج بجزئيات الكلي في اندراجها تحت الاصول كاندراج الجزئيات تحت كليها ثم اطلق عليها

بالانطباق
الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم والمراد بالقضية استعارة تصريحية فالمراد باحكامها الاحكام التي فيها في
الاشتمال كقولنا كل حكم القي الى المنكر يجب توكيده قال الشارح في شرح المفتاح قال في الديوان التوكيد
بمعنى التاكيد غريبة مولدة اعترض عليه بان عبارة الديوان اللغة هكذا وكده واكده بمعنى ويقال
هذه غريبة مولدة والظاهر ان قوله هذه غريبة مولدة ابتداء الكلام في بيان لغة ولا دلالة فيه على ان لغة
التاكيد والقرينة عليه ان صاحب الديوان لم يذكر لغة التوكيد في غير هذا الموضع فالقول بذكره في
المغرب ان الوكادة بمعنى التاكيد ليس بثبت وهذا قرينة على ان مراد صاحب الديوان ما ذكره الشارح
فانه ينطبق على ان زيدا قايم اي ذلك القول يشتمل على حكم ان زيدا قايم او يصدق مفهوم موضوعه عليه
بان يلقى هذا الكلام مع المنكر فان تعلق الكلام مع المنكر الى الملقى اليه ان كان مجردا عن التاكيد فالمنع
ممنوع وان كان موكدا يلزم من صدق الكبرى تاكيد المؤكد وهو تحصيل الحاصل قلت نختار الثاني ونمنع
لزوم تحصيل الحاصل المحال بناء على ان معنى الكبرى ان كل كلام القي الى المنكر يجب ان يجعل موكدا اي مشتملا على
التوكيد حين الالقاء فلا يفيد وجوب لحوق التاكيد الى الملقى حتى يتعين حين وجده عنده ويلزم تحصيل
الحاصل في المثال المذكور فتامل قوله فهي اخص من الامثلة تفريع على ما فهم من تعريف الشواهد من وجوب
كونها من التنزيل او كلام البلغاء كما صرح بقوله لكونها من التنزيل ثم نقل عن الشارح انه قال الاخصية
الى ما يلزم في الشواهد انه من كلام من يوثق به دون الامثلة واما كون الامثلة للايضاح و
الشواهد للاثبات فامر خارج عرضي حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين يريد ان الاخصية
هنا باعتبار ان كلما يصلح شاهدا يصلح مثالا بلا عكس كلي لجواز ان لا يكون المثال من كلام من يوثق به
وانما قال حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين اذ لو اشترط في كل منهما ان لا يقصد به الغرض المقصود
من الاخر مع ما قصد فيه تحقق التباين الجزئي وهو العموم من وجه الا ان يراد من قوله يذكر
لكن الصلوح لان يذكر له فح يكون الشواهد اخص ايضا ولذلك قال ربما يكون لكن تلك الارادة
بعيدة بقي في قوله واما كون الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات فامر خارج بحث اذ لو اراد انه
خارج عن مفهومي الامثلة والشواهد فلا دخل له في الاخصية فهو مسلم وان اراد الخروج عما صدقا عليه
فلا يصدق في عدم دخولها في الاخصية لان صدقي المفهومين ايضا مشكلان بالغرض على التحقيق الاولى
انه لو قيل المثال المثنى الضاحك اخص من المثنى وان قد اعتبر في الاول قيد نايد هل يتجه ان يقال
ذلك القيد خارج عما صدقا عليه فلا دخل في الخصوص فتدبر قوله ولم آل عطف على الفت ويجوز ان يكون
حالا من فاعله من الآل وهو التقصير يجوز ان يكون لم آل في كلام المص على معناه الحقيقي اعني
من غير احتياج الى تضمينه معنى المنع كما في التعدي الى المفعولين حتى يصار الى حذف المفعول الاول اي ذلك
ان يكون جهدا حالا من فاعله بمعنى مجتهدا او مصدر الحال المقدرة اي لم آل جهدا ابجهد

منها عدم التقصير في الاجتهاد على انه يجوز ان تأتي بهما في تحقيقه والحاصل هو الاول اي لم يكن متعلقا بالاتي
بحذف الجار اي لم اقتصر في جهدي في تحقيقه بناء على انهم صرحوا بان الفعل المسند الى ... في الاصل
لا يكون الفعل المذكور بعينه بل ما يلاقيه في الاشتقاق مخالف له في التعدي كما اشار اليه الكشاف في
معنى طار عمرو فرخطيت الفرخ عمرا ومثل المختصر قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا اي عيون الارض
لا للتجهيل اذ الفعل المذكور اعني لم اقتصر انما يلاقي في الاشتقاق التقصير الذي بمعنى الالو لا التقصير الذي
مقتضى تلك القاعدة الممهدة هذا ويجوز ان يضمن الالو معنى الترك فيكون جهدا مفعولا اي لم اترك
جهدا ونقل عن ابي البقاء انه آل من الافعال الناقصة بمعنى لم انتقل فيكون جهدا منصوبا على الخبرية
بمعنى جاهدا وانما لم يحمل الشم عبارة ... على هذه الوجوه ... تعديته الى المفعولين بتضمينه معنى ... في
غاية الشيوع فكانه يرجح المجاز المشهور قوله ويحذف منهما المفعول هو ما كان الخطاب الى ... والامر
العام اي انه لم احدا مثاله قوله في تحقيقه اي المختصر يحتمل ان يكون الضمير للقسم الثالث بل هو اقرب ... قوله
اضافة المصدر الى الفاعل او الى المفعول رفع على انه خبر مبتدا محذوف او نصب على المصدرية او
الحالية من الفاعل او المفعول اي هذه اضافة المصدر او اضافة التركيب الى ما ذكر اضافة المصدر
او اراد الشم تركيب الكلام مضيفا الى الفاعل او مضافا اليه ثم انه قدم اضافته الى الفاعل على اضافته
الى المفعول لما تقرر في كتب النحو من ان الاول اكثر واولى قوله تقريبا مفعول له لما تضمنه معنى لم
ابالغ ذكر فعلين اعني لم ابالغ ولم يجتهد ثم ذكر منصوبين اعني تقريبا وتسهيلا فجعل كل منهما مفعولا له
الثاني كما هو الظاهر لكونهما في المعنى واحدا اذ المراد بقوله تقريبا التعاطيه تسهيل الحفظ ...
وكذا المراد بالثاني فلا يبعد جعلهما مفعولا لمجموع الفعلين على نشر اللف كما لا يخفى قوله ...
الفعل المنفي ... قيل في العبارة ... اذ الفعل المنفي ...
بما ذكر بل الماول المجموع كما صرح به في شرح المفتاح ... الابالغ ...
الاصطلاحي على تسميته ... النفي ... بالنظر اليه ...
المعنى اللغوي ثم ان وجه الملازمة المستفادة من قوله ... كما ذكر الشم في شرح
المفتاح ... ان القيد ... يتوجه الى النفي ...
مع ... التاويل بالمثبت كما في ... وان اجيب عنه بانه قد تقرر في كتب النحو ان المفعول
لاجله انما ينصب اذا كان فاعلا للفاعل الفعل المعلل ومقارنا له فيه ... ان فاعل الفعل
المعلل وفاعل المفعول له يجب ان يكونا واحدا ... الفعل المنفي ... بالمثبت ...
نفيت او ما ... الكلام انتفاء المبالغة لاجل التقريب ... تقريبا
لانه ... التقريب والاشتغال ليس ... اعتبار ... التقييد ... النفي ...

المحذوف المذكور وهذا الجواب بمعزل عن التحقيق لابتنائه على كون القيد مفعولا له منصوبا وقد
اشار الشم في شرح المفتاح في بحث تعريف المسند اليه باللام الى ان هذا التاويل جار في كل مقام توجه
القيد فيه الى النفي فالتحقيق الذي لا محيد عنه ان ... معنى حرف النفي لا يكون صالحا لان يقيد بشئ
لقصده ... من حيث كونه ... فلا يتقيد بهذا القيد وقد صرح الشم في بحث الاستثناء
التبعية بان الحروف لا يصلح الموصوفية بل جميع ائمة النحو والبيان صرحوا بذلك على ان مجرد حرف النفي
ضعيف لا يعمل في المفعول له ولا في الظروف عند جمهور النحاة الا اذا اول بالفعل صرح به ابن هشام
في مغني اللبيب فيمكن ان يكون هذا الكلام مبنيا عليه وبهذا التوجيه اندفع اعتراض الفاضل الا بان
التاويل بترك لا يجدي نفعا لاقتضائه ان يتوجه الترك الى ذلك القيد الزائد كما نقل الشم عن الشيخ
في بحث العطف على المسند اليه ووجه الاندفاع ان توجه النفي والاثبات الى القيد الزائد وعكسه
امران مفوضان الى المقام فيجوز ان لم ابالغ اذا لم ياول تعين توجه النفي الى القيد لما عرفت من عدم قابلية
معنى الحرف للتقييد واذا اول يحمل على رجوع القيد الى الاثبات لاقتضاء سداد المعنى ذلك ثم ان اللزوم
الذي ذكره الشم بالنظر الى المتبادر الشايع والا فالنفي قد يكون راجعا الى القيد والمقيد جميعا كما في قوله
ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة ولا اطاعة وغير ذلك وقد يتوجه الى الفعل فقط من
غير اعتبار لنفي قيد النفي او اثباته كقوله ثم لم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اي لم يصروا عالمين
يعني ان عدم الاصرار يتحقق البتة مع قطع النظر عن الاتصاف بالعلم وعدمه فظهر لك مما قررناه ان القيد
اذا لم يكن قيدا للنفي يشتمل على معان ثلثة وهذا مما ذكره الشم في شرح الكشاف قوله اذا دخل على كلام فيه
هذه العبارة من الشيخ مشعرة بان توجه النفي الى القيد فيما اعتبر القيد اولا ثم النفي ولو اعتبر النفي اولا ثم القيد
لكان الامر بالعكس قوله وان يقع له خصوصا يحتمل ان يكون الظرف اعني له خبرا ليقع على ان يكون
من الافعال الناقصة بتضمينه معنى الصيرورة كما ذكره الفاضل الرضي في امثاله وخصوصا بمعنى
خاصا حالا من ضمير يقع الراجع الى الحكم النفي اي يصير حكم النفي ثابتا للقيد خاصا به ويحتمل العكس
ويجوز ان يكون على الاول خصوصا نصب على المصدرية باقيا على معناه اي يخص حكم النفي بالقيد خصوصا
قوله مثلا اذا قيل جاءني الكرام المخبر اجمعين على الحالية من القوم مجتمعين اذ لو كان مرفوعا كما في اكثر
النسخ التي راينا لكان تاكيدا له فلا يدل على الاجتماع في زمان كما سيصرح به الشم في بحث تاكيد
المسند اليه ولو اريد بالاجتماع الاجتماع في اصل الفعل دون الزمان لم يظهر ايضا فائدة رجوع
النفي الى القيد اذ المعنى المأخوذ من القيد حاصل من نفس المقيد والا لكان اجمعين تاسيسا
لا تاكيدا فلا تفاوت في المودي سواء رجع النفي الى القيد او المقيد فتدبر قوله لفظ افرط اي
الافراط التجاوز عن الحد ويقابله التفريط وفي المثل الجاهل اما مفرط او مفرط قوله وتلويحا ثانيا

تعريضا فالمثال ذكر لك في ابيات فاقا كحس صاحب الكشاف هو المعرض هو ان يذكر شيا تدل به على شيء لم تذكره
كما تقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكانه امالة الكلام الى عرض تدل به على المقصود ويسمى التلويح
لانه يلوح منه ما يريد فذكر التلويح في المثال والتعريض في الثالث تفنن منه ثم التلويح حيث قال لا
مفتقرا الى الايضاح والتحرير كما اشار اليه الشارح هنا لك قوله الى ذلك المذكور من القواعد بتحريرها او القواعد
والشواهد والامثلة بالمذكور لتصحيح الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره قوله ولعله يعجبك اى يا من يجب
حسن ووجه الاستحسان ما فيه من حفظ الجناح حيث نسب الزيادة الى خاصته وشأن الزوايا لا يمكن
قوله وسميته تلخيص المفتاح لانه تلخيص اعظم اجزائه قوله اذ لا يقتضي تخصيص قال بعض الفضلاء يجوز ان يكون
التقديم للتخصيص الحقيقي بان يكون معناه انا نسال الله تعالى لا غيره لان ما اتى لا يصلح لان يلتفت اليه فضلا
عن ان يسال النفع به فيكون المراد استحقار مؤلفه ويجوز ان يكون القصر اضافيا اى نسال الله لا سائر … من
علماء الزمان وكلاهما ليس بشيء اما الاول فلان استحقار مؤلفه بحيث يدعي عدم صلاحيته لان يلتفت اليه
غيره غير مناسب لا سيما في مدح مختصره وترجيحه على المفتاح الا بتكلف واما الثاني فلانه ليس هنا من
يعتقد شركة معارضته ومحادة لهم فالسؤال حقا يحتاج الى التخصيص ويوجيهه لحسن وذلك ان نظائر قوله
وللتقوى قيل عليه يجوز ان يكون التقديم لقصد التقوى اشارة الى انه على رجاء الاجابة من الله تعالى
من … انه يتم عليه ولا يخيب سعيه ويجهده بالمحتي وسعده مع ما فيه من الايماء الى انه لا يعتمد على ما بالغ
في وصف مؤلفه بل يسال الله ثم الانتفاع به قوله فكانه قصد بجعل الواو للحال الغرض من جعل الواو للحال ان يكون
الجملة قيدا لجميع الافعال من التاليف وما عطف عليه قوله فاتى بالجملة الاسمية ولو اتى بالفعلية لكان العطف
وان اختلفت الجملتان في المعنى والمضارعة لقصد الاستمرار التجددي في المعطوف الغير المناسب في المعطوف عليه
واعترض عليه بان مال جعل الواو للحال جعل الجملة حالية فلا حاجة الى الواو ولا الى المسند اليه المقدم بل يكفي
ان يقال اسال الله تعالى والجواب ان قصد الاستيناف اقرب فلا يحصل الغرض المذكور فكذلك توهم العطف على
الى الاسمية كما لا يخفى لا يقال لم لا يجوز ان يكون الواو للاعتراض لانا نقول وقوعه في اخر الكلام مذهب ضعيف
لا يلزم من انتفاء مقتضى التخصيص والتقوى انتفاء حسن التقديم مطلقا لجواز ان يكون المراد بيان …
بعض الخير دون … كما قيل في الفرق بين الزاهد …
انشاء السؤال لا الاخبار عن اتصافه به ولو سلم فاى داع الى اعتبار ذلك اذ ليس الكلام في بيان حال …
افعاله مثل الترتيب والتاليف والتسمية والسؤال قوله حال من ان ينفع اى من الجميع والتقدير اسال الله النفع
به كائنا من فضله فالحال مبين هيئة المفعول والعامل فيها اسال وليس فيه تقديم ما في حيز الصلة عليه قوله
اى محسبي وكافي يريد ان الحسب بمعنى المحسب وقد سبق بيانه في اوائل شرح الديباجة ثم المراد من محسبي انا
الكافي في جميع المهمات حتى في اجابة هذا السؤال مفيد المبالغة او الكافي في ذلك وفيه استلزام الجمل كما ذكرنا

في اياك نستعين او الاحسن ان يراد الاستعانة بتوفيق الله تعالى على اداء العبادة ليلايم الكلام قوله فمن هنا كان
الانسب ان يشاب التعليل الذي يتضمنه هو حسبي بسبب عطفه على الجملة المستانفة المؤكدة بان العلل التي
هي سؤال النفع منه تعالى قوله كما صرح به صاحب المفتاح وغيره اى في قسم النحو ثم المحوج الى النقل لما تقدم ذكره
المشهور من ان المخصوص اما مبتدا والجملة الانشائية خبر له مقدم عليه او خبر مبتدا محذوف قوله ثم عطف
الجملة على المفرد وان صح باعتبار ان قوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار تقدير الكلام على
ما اشار اليه الشريف في اوائل بحث الاستعارة من شرح المفتاح ان يقال ثم عطف الجملة على المفرد وان صح لفظا
لكن الا انه لا يصح هنا او لا يحسن وانما يصح او يحسن اذا لم يكن في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار
لكنه في الحقيقة ومثل هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الموقع لكونها في زيد وان كان غنيا الا انه
بخيل فالاولى الحكم بالجعلين بلهما للاستدراك لكنهما واقعان موقع الخبر والخبر مقدر حسب ما يقتضيه
المقام وان لم يكن المعنى معين المذكور كما تقول في المثال المذكور زيد وان كان غنيا الا انه لا غنا عنده
وانما يكون متعه غنا او لم يكن بخيل لكنه بخيل وقس على هذا ثم … يجاب عن اعتراض لزوم عطف الانشاء
على الاخبار بانه يجوز ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية وفيه نظر
لتصريح الشارح في مباحث الفصل والوصل بان السكاكي والمحققين لا يلتفتون الى ما ذكر بل هو وجه دقيق حسن
اعتبره صاحب الكشاف في قوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا الى قوله وبشر الذين …
ويقال ان معطوفا عليه انشاء فلا وجه لدفع اعتراض الشارح من طرف المصنف بما ذكر وليس مراد الشارح المحقق
نفي مثل هذا الترتيب مطلقا كيف وقد اشار في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى يا ليتنا نرد
ولا نكذب بايات ربنا الى جواز عطف الاخبار على الانشاء باقتضاء المقام وفي مباحث الفصل والوصل
باعتبار عطف القصة على القصة واستحسنه ونص في اول احوال المسند على جواز زيد قائم و
عمرو منطلق بعطف الجملة الثانية على مجموع الجملة الاولى فكيف يتصور منه ان يرده مطلقا وانما غرضه
الاعتراض على المصنف وبهذا التوجيه اندفع ما اورد على الشارح من ان رد هذا التركيب مطلقا غير مستقيم
كيف وقد وقع نظيره في القرآن حيث قال الله تعالى ومأواهم جهنم وبئس المصير هذا وقد اجاب الفاضل
المحشي عن قول الشارح لكنه في الحقيقة بان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب قال وكفاك
حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي
اى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل وليس هذا الجواز مختصا بالجمل المحكية بعد القول الا انك
من له مسكة في حسن قولك زيد ابو صالح وما افسقه وعمرو ابو بخيل وما اجوده وفيه بحث … انا
او المحكي ان يقدر في المعطوف فعل بقرينة ذكره في المعطوف عليه اى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم
الوكيل او مبتدا اى قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين كيف يكون

ما ذكر جهة قائمة بين جواز عطف الانشاء على الاخبار اللهم الا ان يقال التقدير بخلاف ذلك لكن كون الجهة ضعيفة
بهذا المعنى محل تامل او نقول هذه الجهة الزائدة والمقصود انها تكميل للشارح والخطاب ثم قوله وكذا الحسن توجيه اليه ولا
يمكن للشارح ان يصير الى التقدير المذكور بعينه لان التقدير يصير في الآية ظاهرا في كلام المصنف ولذلك
وجه للاعتراض عليه واما ثانيا فلان ... لما كان وجوب تقدير القول في الانشائية الواقعة حين لم يمكن
عطف ما الجود وما القسقه من عطف الانشاء على الاخبار اصلا ولا عطف جملة نعم الوكيل على نفس حسبنا ...
الجملة التي لها محل من الاعراب على المفرد بل من عطف المفرد الذي متعلقه جملة انشائية وكلامه فيه التقسيم
الا ان يقال مراده تصحيح عطف الانشائية على الاخبار بتظاهر امكانه في توجيه التركيب الذي ...
الشارح فتامل ورد على المحشي انه باحتمال ان يكون الواو من الحكي وما نقل عنه ... من انه ...
بتاويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يقع تعكيره وقولنا نعم الوكيل ممنوع لجواز العطف على الخبر المقدم ... حسبنا
وفيه نظر لان التكلف الذي لا يلتفت اليه هو ذكره ليس كون المقدم لفظة قولنا بل مجرد ان فيه تعكير ...
ضرورة داعية اليه فلو عطف الجملة المذكورة على حسبنا ولا يخفى ان كون الانشائية خبرا يقتضي التقدير ...
كان تكلفا مثله ثم الاحتمالات الموجودة في توجيه التركيب من جعل الواو المذكورة على الاعتراض وادعاء ان
قوله وهو حسبي انشاء كقولنا الحمد لله على راى وان المعطوف عليه يقولنا نعم الوكيل قوله ...
جملة حالية لها محل من الاعراب فيجوز عطف الانشائية عليه وامثال هذا في كتابنا ...
واذ ليس في ذكره فائدة زائدة فبالحري ان يشتغل بتفصيلها وقد ينقل عن ... ان هذا التحقيق لوجه العطف
وتعيين الطريق التركيب والحق ان الذوق السليم يفهم من عبارة الشارح نوع قدح في التركيب ... قوله
على راي اشارة الى ما قيل ان قوله وجعل الليل سكنا حال بتقدير قد او عطف على جملة فالق الاصباح لانه ...
هو فالق الاصباح قوله اوان الشروع في المقصود في الصحاح الاوان الحين والجمع آونة ...
ان المراد بالمقصود مقصود الكتاب ولهذا ادخل المقدمة فيه مع اخراجها عن مقصد ... والمراد من التحقيق
في قوله رتب المختصر المقسم فلا ينبغي ... فيه الخطبة والغرض في قوله هذا الفن اما في البلاغة ... البديع
بطريق التغليب واما في البلاغة مع توابعها فالامر ... قوله الثاني المقدمة الخ في التقسيم لكونه
مفهومه عدميا وقدمه في البيان ... بالنسبة الى الشق الاول لاشتماله على التشبيه قوله عن الخطاء في
تادية المراد ... الاحتراز عن التعقيد المعنوي اعتمادا على المقابلة او على ...
ذلك الخطاء في كيفية التادية لانها قوله فهو ما يعرف به وجوه التحسين ... الاسلوب ... على
البديع قوله وعليه منع ظاهر يندفع بالاستقراء تقرير المنع ان قوله والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين ممنوع
لم لا يجوز ان يكون شيئا اخر وتقرير الدفع انا تتبعنا مقصد الكتاب ولم نجد غير المقدمة والفنون الثلاثة
واعلم ان الشارح يجوز في بعض مصنفاته كون الاستقراء في مثل هذا الموضع ... على ... الاصطلاحي فهو

حكم الكلي ... الاستقراء الذي هو استدلال باحكام الجزئيات على حكم الكلي
يا المقصود من التقسيم تحصيل الاقسام لا تعديه احكامها الى المقسم اذ لا يعقل ذلك الا بعد حصول الاقسام
ومعرفة احكامها وفيه بحث لان الاستقراء دليل نفس القسمة فانها من قبيل التصور ولا تعلق
لها بالدليل اصلا كما هو معترف به بل هو دليل انحصار المقسم في الاقسام وهو من قبيل التصديق المنقسم
الى البديهي والنظري وكان معرفة احكام الاقسام وتعديتها الى المقسم لا يتاتى الا بعد حصول الاقسام
كذلك التصور منها والحق ان الخاتمة انما هي من الفن الثالث فنقول لان المص قال في اخر الايضاح
بعد ذكر المحسنات هذا ما تيسر لي باذن الله جمعه وتحريره من اصول الفن الثالث وبقيت اشياء
يذكرها في البديع بعض المصنفين منها ما يتعين اهماله اما لعدم دخوله في فن البلاغة لعدم كونه راجعا الى
تحسين الكلام البليغ واما لعدم جدواه لكونه داخلا فيما ذكرناه مثل الايضاح فانه داخل في الاطناب
ومثل حسن البيان ومنها ما لا باس بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق وهو شيئان ... فيهما
... خاتمة الكتاب هذا كلامه ولا يخفى ان فيه نصا على دخول الخاتمة في الفن الثالث لانه جعل ما ذكر
في الخاتمة فيما لا يتعين اهماله بسبب احد الامرين فتبين بذلك انه ما ذكر في الخاتمة داخل في الفن المتعلق
بالبلاغة راجع الى تحسين الكلام البليغ ولا يتعين اهماله وليس راجعا الى المحسنات اللفظية قبل الخاتمة
فهو من البديع ... وكل منها معهود ... لا يخفى ان اللام في الفن الاول مثلا لا يكون اشارة الى علم المعاني
والبيان ... في الفنون كلها بل الى ما يحترز به عن الخطاء في تادية المراد مثلا ولما كان ... متعينا
في الفن الثاني والثالث لبعد العهد اجرى الفن الاول مجراهما سوقا للفنون الثلاثة على نسق واحد
ولو لم يمكن التعيين في الاول لقرب العهد كما فعله صاحب المفتاح لكان اظهر ثم مبنى الكلام على كفاية
الاتحاد الذاتي في العهد والا فالمذكور فيما سبق احد الامرين المذكورين لا الفن الاول مثلا وقد يقال
على كفاية الذكر التقديري في العهد الخارجي لما انجر كلامه في اخر المقدمة الى انحصار المقصود في العلوم الثلاثة فهم
السامع اجمالا بقرينة التعارف بين ارباب التصانيف ان هناك فنونا ثلاثة او ما يجري مجراها يقع كل
منها بازاء علم من العلوم الثلاثة وقد علم ايضا ان بعض تلك الفنون يقع اولا بالضرورة الا انه لم
يعين ... ان ذلك بازاء علم المعاني او غيره اذ التقديم المذكور في بيان الانحصار لم يفد التقديم في ...
الا ترى ان الشارح قدم في بيان وجه الحصر ما كان من المقاصد على المقدمة مع تاخره في الترتيب
فافاد المص ذلك بقوله الفن الاول علم المعاني فلا يرد ان التقدير ان كل امر في الجملة معلوم وانما
المجهول الالقاب كما في زيد اخوك فان قلت فاللغوية لازمة في الفن الثالث اذ الالقاب هناك
معلوم بلا شبهة قلت ممنوعة والسند بعد العهد في بيان معنى الفصاحة اشارة الى ان المراد
بمقدمة الكتاب هي الالفاظ كما صرح به في شرح المفتاح وانحصار علم البلاغة اي المسمى بعلم البلاغة

او العلم الذي له زيادة اختصاص بالبلاغة وقوله وما يتصل بها يدل على ما به معنى [illegible]
والبلاغة فذلك اشارة الى البيان والمراد به بيان النسبة بين المعنيين وبيان [illegible] البلاغة
ماذا او غيرها ماخوذة من مقدمة الجيش اى منقولة عنها او مستعارة ويمكن ان يكون كل
منهما منقولا من قدم والثاني على ما عرف فى لفظ الحقيقة من الوجهين [illegible] الاحتمالات
كلام الزمخشري فى الفايق مشعر بالثاني حيث قال المقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش [illegible]
تقدم وقد استعير لاول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب وفتح الدال خلف وفى كلام العرب [illegible]
حيث قال قدم وتقدم بمعنى ومنه مقدمة الجيش مقدمة الكتاب بالكسر وكلام [illegible]
الاحتمالين الاولين قطعا ثم المقدمة قد يجعل من قدم المتعدي لان هذه الطايفة [illegible]
التقديم كانها تقدم نفسها او لافادتها البصيرة تقدم من عرفها على من لم يعرفها ما يتوقف عليه [illegible]
اى شروعا كما صرح به فى المختصر والا لبطل مراده بالمبادي كمعرفة حده وغايته وموضوعه [illegible]
من المعرفة مطلق الادراك الاعم من التصور والتصديق فيكون فى الحد اى فى التعريف بمعنى التصور [illegible]
والموضوع بمعنى التصديق قال بعض الافاضل التمثيل على راى القوم فانهم جعلوها مقدمة العلم بالتفسير
المذكور ولذلك جعل هذه الامور فى شرح الرسالة مقدمة الكتاب لا مقدمة العلم ونفى التوقف عليها
واما على رايه فليس مقدمة العلم الا التصور بوجه ما والتصديق بغاية ما وهذا اصل التعريف [illegible]
ماهو بعينه وهو الاحتياج فى توجيه قولهم المقدمة فى كذا او كذا الى تكلف لم يفطن له [illegible]
كما وهم البعض واما ما ذكره من انه لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب فانما هو بالنظر الى قولهم
المقدمة فى كذا او كذا والا فلا وجه لمنع كون التصور بوجه ما مع قرينة مقدمة العلم بمعنى
ما يتوقف عليه الشروع مطلقا لطايفة من كلامه قال صاحب الكشاف فى اوايل سورة النور
الطايفة الفرقة التي يمكن ان يكون حلقة واقلها ثلثة او اربعة وهي صفة غالبة كانها الجماعة الحافة
حول الشيء وذكر فى اواخر سورة براءة ان الطايفة اسم لجماعة تطوف بالشيء وتحيط به واقلها اثنان
او ثلثة من مجاهد الواحد فما فوقه وبه فسر ابن عباس قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة
لانه اسم لقطعة من الشيء واحد كان او اكثر وقيل لانه نفس انضمت اليه علامة الجماعة اعني التاء وفى [illegible]
فاطلقت على الواحد على ما فوقه وهذا معنى الثاني هو الانسب بالارادة ههنا والمراد من الكلام اللفظي لا العقلي
على ما عرفت واما قوله فى شرح الرسالة وهي ههنا امور ثلثة كما فى بعض النسخ فاما بتقدير مضاف اى ذوات امور
ثلثة او باطلاق ما هو اسم اللفظ على المعنى تجوزا لكمال العلاقة بينهما مع ان صاحب العرض هناك دفع اشكال
التوقف فقط لا الظرفية ايضا وما ذكره كاف فى دفعه او باطلاق اسم المعنى على اللفظ اعني اطلق الامور
المذكورة واراد دوالها والقرينة فى الكل ما سبق من اشارته ههنا وتصريحه فى شرح المطالع بانها الالفاظ

فان قلت اذا جعل مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ يلزم الحذف فى قوله لان ارتباطه بها اى بمعانيها
اذ المقاصد انما يرتبط بمعاني تلك الطايفة لا بها انفسها وفى قوله سواء توقف عليها اى على معاني تلك الطايفة
وفى قوله والانتفاع بها اى بمعانيها ومعلوم ان ارتكاب الحذف فى موضع واحد اعني قوله لطايفة اى لمعاني
طايفة اولى قلت بعد ما عرفت ان الشارح نص على ان مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ وطريق
الافادة والاستفادة لما كانت هي الالفاظ لم يحتج الى ان يقدر مضاف فى المواضع المذكورة
هذا ثم اطلاق المقدمة على الطايفة المذكورة لا يحتاج الى اصطلاح جديد لعدم توقف ما قصد
من دفع الاشكال على ما وقع فى اوايل الكتب على ذلك ولا الى ما نقل عليه من كلامهم كما لا يحتاج اطلاق
القسم الاول والثاني من الكتاب اليهما مع وجوده على ما نبهت عليه من نقل الكاتبين والله اعلم والقول
بان تسمية الالفاظ بمقدمة الكتاب انما يصح اذا كانت دالة على مقدمة العلم حتى يكون من قبيل تسمية
الدال باسم المدلول ربما يمنع بانه قد قال مولانا عضد الملة والدين الموقف الاول فى المقدمات
واكثر ما ذكر فيه مما لا يتوقف عليه الشروع فى المسايل بل نفس المسايل فاذا جاز اطلاق المقدمة
على ما ليس مقدمة العلم فلا محذور فى اطلاق مقدمة الكتاب عليه والحاصل انه اذا تحققت
ما تلوناه عليك تيقنت اندفاع اعتراض بعض الافاضل بان تعريف مقدمة الكتاب يستلزم
ان يكون كل مسئلة من مسايل الكتاب اذا قدمت امام المقصود مقدمة الكتاب اذ يصدق عليه انه ممنوع
ولعدم فرق البعض ح ان قلت فما محصل الفرق بينهما قلت المباينة الكلية لان مقدمة الكتاب
على ما سبق مجموع الطايفة التي قدمها المؤلف امام المقصود لمزيد دخل فيه ولا ارتباط والانتفاع
لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة ان قلت فهل يجوز اشتمال مدلول مقدمة الكتاب
على مقدمة العلم كلا او بعضا قلت نعم كما هو الظاهر من قوله الشروع سواء توقف عليه ام لا ثم وجه اندفاع الاشكالين
بالفرق ظاهر اما الاندفاع الثاني فلان الظرف بيان للمعاني والمظروف الالفاظ كما اشار اليه سابقا
واما الاندفاع الاول فلان المقدمة المذكورة مقدمة الكتاب فلا يجب ان يكون مدلولها موقوفا
عليه الشروع فيجيء تاخيره فان قلت هذا الدفع انما يصح اذا لم يكن معرفة الغاية مما يتوقف عليه الشروع
فان هذه المقدمة مشتملة على بيان غاية العلوم الثلاثة كما سبق قلت ما يتوقف عليه الشروع التصديق
له فايدة مخصوصة تترتب عليه دائما او لما الاعتقاد بما هو غايته وفايدته فى الواقع فلا كما صرح به المحشي
فى حاشية الصغرى ان قلت فما التكليف الذي احتاجوا اليه فى التفصي عن الاشكالين قلت اما التكلف
فى دفع اشكال التوقف فالقول بان المراد الشروع بالبصيرة اذ هو تكلف على تعدد وكيف لا والشروع بالبصيرة
لما كان يحصل بانه بما ذكر فى اوايل الكتب وبالنقص منه كما اعترف به الفاضل المحشي لصدق على الامور
المذكورة انه يتوقف الشروع بالبصيرة عليها اللهم الا ان يقال المراد توقف البصيرة على نوعه بحيث يحصل به فى ضمن

ولك ان تقول بعد تسليم بطلان اللازم
لا نقدر تحقق الارتباط والانتفاع فى التعريف
ان المذكورة لا طايفة فى تعميم المعنى لا [illegible]
نعم

اى فرد كان او يقال المراد توقف حد من حدود البصيرة ولا شك ان الحد الحاصل بالاربعة لا يحصل ما لم يحصل
بالاثنين وبالواحد فان قلت الحاصل بالواحد حاصل بالاثنين قلت ان تضمن الاثنان ذلك الواحد
فلا نضر بحصول الموقوف عليه والا فلا ثم الحصول فتأمل واما دفع اشكال الظرفية فلعله اراد بما ذكره
المولى في شرح المفتاح من ان في تجريدية والمعنى ان هذه مقدمة كتجريد منها مقدمة التأكيد ويستنبط
منها او اراد به بعض ما اراده الشريف ولدفع اشكال الظرفية في قولهم المقدمة في كذا وجه اخر وهو
تقدير المضاف اى جمع المقدمة في كذا فلا يلزم ظرفية الشي لنفسه   لا غاية في ذكرها الا الاطناب
المراد من الاطناب معناه اللغوي اعني التطويل والكلام من قبيل التعليق بالمحال كما قيل في قوله تعالى لا يذوقون
فيها الموت الا الموتة الاولى   ينبئ عن الابانة والظهور العطف تفسيري وفي العبارة اشعار بمدار
تركيب الفصاحة على الظهور كما ذكره صاحب الكشاف في المفصل واما كون معناها نفس الظهور ففيه تردد
لان المفهوم من الصحاح عدم الجزم في ذلك حيث قال فصح الاعجمي فصاحة جادت لغته حتى لا يلحن و
افصح العجمي اذا تكلم بالعربية وافصحت الشاة اذا انقطع لباؤها وخلص لبنها وقيل افصح اللبن اذا ذهب
اللباء عنه وافصح الصبح اذا بدا ضوءه وكل واضح مفصح وافصح الرجل عن كذا اذا خرج منه كلامه وقيل
الى وافصح بدا اى صرح يدل على ان المعنى اللغوي امر وجودي وهو الظهور وفي التقسيم الاول اشارة
الى ذلك حيث قسم الامر الوجودي وهو انطلاق اللسان ولخص العدمي اللازم له ثم يراد الفاضل المحشي
هذا المعنى في موضع اثبات ان المعنى اللغوي الامر العدمي محل نظر الا ان يجعل وخلصت عطفا تفسيريا
للانطلاق بقرينة السياق وكلام الشارح في شرح المفتاح يشعر بان معناها الامر العدمي حيث قال في تفسير
الفصاحة نحو من قولهم فصح الاعجمي اذا خلصت لغته من اللكنة فجادت ولم يلحن واصله من فصح اللبن
اذا اخذت رغوته فذهب لباؤها   يوصف بها المفرد ذكر في المختصر ان المراد بالمفرد ما يقابل الكلام
وفيه تامل لان الشارح صرح بان البلاغة يوصف بها الاخيران فقط وعدم اتصاف المركب التقييدي
بالبلاغة محل تامل تردد ثم ان الفاضل المحشي رد التاويل في جانب المفرد بلزوم الاحتياج في تعريف
فصاحة المفرد الى قيود اخر يختل بعدمها فاختار التاويل في جانب الكلام واورد عليه ان المفرد يتناول
الاعلام المركبة مع جواز اشتمالها على تنافر الكلمات كامرء حد امرء حد اذا سمي به فالاحتياج المذكور باق
ويمكن ان يقال المراد ان امرء حد امرء حد اذا سمي به كان كل من جزئيه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات
بل كل منهما بمنزلة الحروف المباني عند المحققين اذ لا يقصد به في هذا الموضع معنى اصلا   وقصيدة
فصيحة في النظم القصيدة ماخوذة من القصد لان الشاعر يقصد تجويدها وتهذيبها والتاء على ما عرف في
نظائره من الوجهين او من القصيد وهو المخ السمين الذي يتقصد اى ينكسر اذا اخرج من قصبته
لسمنه فسموها به كما يستعار السمين للكلام الجزل الفصيح والغث للردي منه والتاء للوحدة وقيل القصيدة

في الصحاح اللباء على فعل
بكسر الفاء وفتح العين اول اللبن
في النتاج

ما فصلت

من القصيدة [illegible] قيل لا يسمى الابيات قصيدة حتى يكون عشرة فما فوقها وقيل
حتى يجاوز سبعة [illegible] قطعة [illegible] كاتب صحيح الكتابة [illegible] في العرف لا انشاء النثر والنظم
المنشئ   والمراد [illegible] لا يطابق الدعوى اذ لا يلزم [illegible] وصف الكلام بعدم
وصف المركب التقييدي واجيب بان المراد [illegible] ما يقابل الكلام ولو مجازا بقرينة السياق فيتناول
المركبات التقييدية [illegible] الفصاحة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الفصاحة بالخلوص [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاستعمال [illegible]
[illegible]
[illegible]   وقد تسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص [illegible]
[illegible] الفصاحة [illegible] الخلوص [illegible]
[illegible] التعريف [illegible]
[illegible] صحة التعريف [illegible]
[illegible]
[illegible] عن الخلوص [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] السواد [illegible] البياض [illegible]
[illegible]
[illegible] الفصاحة [illegible]
[illegible]
[illegible] التعريفات [illegible] القرينة [illegible] في الموضع المذكور

من شرحيهما للمفتاح والايضاح فيما نحن فيه على خلاف ذلك اذ لم يشترط الفصاحة والاحق بنى على ذلك
تسامحه فى التفسير بالخلوص كيف والدليل انما يعين الخلوص والحاصل لا يخفى على الناظر عدم جواز
هذا الحمل لاختلاله ما قصد من التعريف وعلى الثانى ان قوله وانه يجب ان الفصيح هو الخالص الى
حمل الحمل على ما ذكر كما لا يخفى وعلى الثالث انه لا خلاف فى جواز حمل الحدوديات بالمعنى المذكور على الوجه
والمختار على تعريف الحمل كون المتغايرين مفهوما متحدين ذاتا بمعنى ان صدقهما على ذات واحدة
وجواز صدق المفهومات العدمية على الموجودات الخارجية مما لا شبهة فيه لكونه لانما الدليل
تنبيها الا الاكمل تعليل التسامح وقيل العلة الاولى تعليل التسامح والثانية تعليل له ايضا على الاخلال
الاول والحق ان التسامح المبنى على التفسير باللازم ممهد لتسهيل الامر وذلك ان تقول العلة الاولى
علة الحكم بالتسامح والثانية لنفس التسامح ثم وجه التسهيل فى التفسير باللازم المذكور ان معرفة الخلوص
عن الغرابة تحصل بمطالعة كتاب من ابواب الصحاح ونحوه ومعرفة الخلوص من مخالفة القياس تحصل بمطالعة
مختصر من مختصرات الصرف واما معرفة كثرة الاستعمال عند العرب العرباء فمحتاج الى تتبع تراكيب اجاد
الاعراب الخلص المتعسر جدا مما لا يخفى ان الثانى اشق لما كانت مخالفة القياس راجعة الى اللغة لان المراد من اللغة
العرف لا فقد يطلق عليه الكاشف من يحتمل ان يراد بوجودها الى اللغة وجودها الى القياس المستنبط من استقراء
مفردات اللغة المذكورة فى علم الصرف كما سيذكره فيما بعده واما الوجه في ترجيح التسامح قوله لا حاجة الى
تكون تعدد فى المفرد والكلام واحدا وهو سالم من التكلف كانها حقيقتان مختلفتان بحمل التسامح ان يكون
الاتحاد فى الحقيقة تجوز او يدعيها الكون المذكور كما هو الظاهر من كلامه هنا او نقل السالمة من الامور
المذكورة كما اشار اليه فى شرح المفتاح ويحتمل ان يكون تردد ثم قوله تعدد جميع الحقائق المختلفة لا ينافى
ما ذكرنا لان معناه تجمع الحقائق المختلفة متعددة فكون الماهية فى حكمها او لان الكلام هنا فى فصاحة
المفرد وفصاحة الكلام وهما فى الفصاحة اقسام الثلثة والبلاغة قسيمها لعل يجعلها قسيما
ان يقول بمعنى محصله انه لا تعدد فى البلاغة اللفظ المفهوم الا ان يدعى ان البلاغة ولا احتياج الى
انه لا بعد فى ان يعلق البلاغة بالقلاع ويقصر تعريفه ان يكون بمحصول الكل ومحصلة شيئا واحدا
فلا بعد فى تعريف بحث تركيبهما على عدم تعين مطلق الفصاحة الكلية ومعناه انه لا يبعد تعدد ان تعدد
باعتبار الاطلاق اللفظ المشترك لمعنى الا يرد ان الاشتراك لفظيا الا ان يدعى بين معنيين وتعدد الجنسية
والجوهر مثل فى العين مثلا لا يا اطلاق الفصاحة قيل لعله لا يبعد تعدد ان تعدد و دفع
لتوهم كون الفصاحة تعدد انشائيا كما يقال ولا يخفى توضيح تعدد تعريف المطلق فى التعدد الفعلى الى
جزئى لا استدلال على دعوى الكلية لا احتياج الى الاستدلال وكيف يعرف المطلق ما لا يطلع بعد تامل
نظرا الى الفعل يحتمل ان يكون تردد فى ذلك ويحتمل ان يكون جزما بعدمه وان يكون تشترك ذاتا

بنى على الظاهر ام ان المراد بتعدد جميع الحقائق المختلفة فى تعريف واحد تعدد ذاته يعرف الشئ على وجه
يعرف منه تمام حقيقته لكل من حقائق المندرجة تحته لا انه تعدد التعريف بوجه يندرج
تحته ذات الحقيقة لوجوب اندراج الانواع تحت تعريف الجنس والشئ اراد تعدد مطلق الجمع وهذا
قيد بقوله لا يبعد تعدد تركيبهما ولو توقف هذا القيل حمل تعدد الجمع على الوجه الاول كما يناسبه قوله
على وجه يتضمنه ويلحق به كان اظهر فتامل قوله مطلق المبين لا طلاق المطلق على المشترك اللفظى والجنس اى معنى
لا يخلو عن تسامح فتامل ويمكن لا يتوجه الاعتراض بهم قيل فيه تسامح لان الاعتراض على قوله فتقول كل واحد
منهما يقع صفة تنبيها الاختلاف فى المرجع لا على هذا القول وهذا الاعتراض اورده خطيب اليمين على الصفى
حال جعو تعدد الجواب [illegible] فان قلت عبارة الايضاح حكما للشارح فى تفسير الفصاحة والبلاغة
مخالفة المراجع فى المشترك لما يصلح لتعريفهما بمعناها يشير الى الفرق بين كون الموصوف بها الكلام وكونه
بما المتكلم وهذا كلامه ومقتضى هذه العبارة كما ترى ان تعريف اقسام كل منهما الوجه لم يكن مفهوما من كلامهم
بطريق الاشارة ايضا واذا كان التقسيم المذكور ما خوذا من اطلاقاتهم واستعمالاتهم كان مفهوما من كلامهم
بطريق الاشارة ثم يصح نفى الاشارة فيجب المصير الى الجواب المصنف ان المراد من الناس المتبوع قلت
المستفاد من عبارة الايضاح ان الاقوال التى ذكرها الشارح فى تعريفهما وبلفظ الكلام لا يصلح لتعريفهما
يشير الى الفرق بين كون الموصوف بها الكلام وبين ما يصلح التعريف من اطلاقاتهم واستعمالهم من
اعتبارهم وان لم تفد عباراتهم المذكورة فى معرض التعريف فلا اشكال فالفصاحة الكائنة فى المفرد
اشارة الى ان الظرف اعنى فى المفرد مستقر صفة للفصاحة ولما لم يقدر المتعلق نكرة مع تعريف فى
شرح المفتاح لان المعرف باللام الحقيقة كالمعهود الذهنى فى حكم النكرة لان القياس وان اقتضى ذلك
لكن الاستعمال لا يساعده يخالف المعهود الذهنى ثم ان تقرير المعرفة ناش من المقام كما يظهر من كلام الفاضل
المحشى ولا حمل كالة الظرف وقد يحتمل فى مباحث الحمد على ان اسم الفاعل المقدر فى مثله بمعنى الثبوت
واللام فيه حرف تعريف لا اسم موصول فلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته فان قلت الفصاحة
وان لم يكن بمعنى المصدر لان معناها الاتصاف بها هى الخلوص فلم يكن فى المفرد قرينة الفعل تعلق الظرف به باعتبار ذلك
الاعتبار قلت ليس ذلك معناها الاتصال باعتبار اضافتها الى المفرد فلا يبعد الاخذة كونها بمعنى الخلوص
قبل تعلق الظرف به كما لا يخفى واما ما ذكره الفاضل المحشى من تجويز تعلقها باعتبار تضمنها معنى الخلوص
والكون كما جوز تعلق النداء فى قوله لقد وهل اتاك نبؤ الخصم اذ تسوروا المحراب والحديث فى قوله
وهل اتاك حديث ضيف ابرهيم المكرمين اذ دخلوا عليه نبيه ان المراد من تضمين معنى الخلوص
والكون اما ان يحمل مجرد الاتصاف به ولو فى نفس الامر لم يكف فى العمل والا لجاز اعمال زيد وجعل فى
وان كان انفهامه منها باعتبار نسبته الى الحاصل وموصوفه فذلك النسبة انما يكون بلفظ فقط لا بمعناه

واما باعتبار نفس الامر فقط فكناية الثاني ممنوعة كما نبهت عليه والاولى ان يسلم كما في الامثلة المذكورة تحت نسب
البناء الى الحكم والحديث الى ضيف ابرهيم بالاضافة لكون الفصاحة عبارة عن النسبة الى مجموع الاجزاء
اللفظ فلا يخالف مثل الاضافة فلا يوجد القياس الفصاحة الى الامثلة المذكورة فليتامل ومخالفة القياس
اللغوي انما لم يقل ومخالفة القياس الصرفي وان كان المراد ذلك ايماء الى ان منشاء القياس العرفي في
استقراء اللغة حتى لو وجد في الكلمة شيء اخر اشارة الى ان المعنى على السلب الكلي لا على رفع الايجاب
الكلي ولهذا نقل من الشرح اندفع اعادة من في قوله والغرابة ومخالفة القياس كان لحسن يوجب ثقلها
على اللسان الثقيل بكسر الثاء وتحريك القاف ضد الخفة وهو [illegible] والحاصل بالمصدر الاول
هو المراد هنا نحو قوله الفحم هو بكسر الهاء وفتح الخاء المعجمة وكسرها نبت اسود وفي [illegible]
الوقاية تركيبا ترعى الفحم بضم العينين المهملتين بينهما هاء والخاء المعجمة وقيل انما هي الفخم
بعجمتين مضمومتين ومعجمتين مهملتين وانما لم يذكر المصنف مثال التنافر بما هو في النهاية لان الاعلى
الادنى للاحتراز عنه بما هو في النهاية ينبغي ان يحترز عنه بالطريق الاولى بخلاف ما لو عكس
فهكذا في الغرابة جمع غديرة في التلخيص الغديرة القبضة من الشعر وفي الشعر الذي يقع على وجه المراة
من مقدم راسها غديرة لانها غودرت اي تركت ظالات والضمير عايد الى الفرع في البيت السابق
وهو قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل وقد يروى غدائرها فالضمير
راجع الى الحبيبة ثم الفرع الشعر التام والمتن الظهر واسود صفة الفرع وكذا فاحم وهو الشديد السواد
كالفحم والاثيث الطويل الكثير الاصول كذا في التلخيص من اث النبات ياث اثاثة اي كثر والتف و
القنو كناسة النخلة وهي هنا بمنزلة القنو في الكرم والمتعثكل بمعنى كثير العثكال بكسر العين حصة العنقود
العثكال والعثكول بضم العين الشمراخ وهو ما عليه البسر من عيدان الكباسة وتعثكل العنقود
اذا كثر ثمار نخلة الى العلى جمع العليا بضم العين وفتح تانيث الاعلى جمع عقيصة ويحتمل ان يكون
جمع عقصة بكسر العين وسكون القاف كرهمة ورهام صرح به في الصحاح وقد يروى بدل العقاص
المدارى وهي جمع مدرى وهي خشبة ذات اطراف يدرى بها الشعر اي يفرق بها الاكداس والمراد
بها في البيت المشط وفي التعمير بالمدارى بما فيه لا يخفى وهي الخصلة المجموعة من الشعر الخصلة
لفيفة من شعر وفي اساس البلاغة ومجمل اللغة ان العقيصة خصلة تاخذها المراة من شعرها فتلويها
ثم تعقدها حتى يبقى التواءها ثم ترسلها ثم سكون العين وفتحها الغدة في الشعر لكن الفتح اجود كذا في التلخيص
لو لم يعني ان ذ طلبت شيءودة على الراس بحيث لو قلت من اين يفهم هذا الشذوذ من البيت قلت يفهم
في الجملة من مستشزرات خصوصا الا قرئ على صيغة المفعول ويفهم ايضا من العقاص لان العقيصة شعر
ذات عقاص وهو الخيط الذي يعقص به اطراف الذوائب كذا في المجمل وقول الشارح مجموعة وفي مجموعة

يعني

يشعر بما ذكرت بالجملة العقاص على تفسير الشارح هي الغدائر بعد ان شدت لا غير نظر ان حال الشاعر
ان شعر محبوبته ينقسم الى ثلاثة اقسام لا الى اربعة كما توهم والغرض بيان كثرة الشعر ولهذا
جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل تنبيها على ان العقاص مع كثرتها كانها تغيب في مثنى واحد
ومرسل واحد لو يوجه كثرتها وزعم بعضهم الى قوله لتوالي ذلك الثقل الزايد هو المخالف ثم اشتهر
ان الحروف المهموسة مستشزرات خصفه والمجهورة ما عداها ويجمعها قولك بض اذ اغزا جندا مطيع
والشديدة حروف اجدك قطبت والرخوة ما عداها وما عدا حروف لم يرعونا وهذه الحروف
تسمى الحروف المعتدلة بين الرخوة والشديدة واختار صاحب المفتاح ان المجهورة هي الحروف المجموعة
في قولنا قولك اترجم تطايب ووجه الضبط مذكور في اول بحث المجاز من شرح المفتاح الشريف
وهو سهو لان الواو المهملة يعني لو كان منشاء الثقل ما ذكرت لكان مستشرف ايضا ثقيلا مع انه مشترك
بلزوم ثقلا ولو منع عدم التنافر من مستشزرات لكان ما ذكر الشارح ابطالا لامر زايد هذا او في شرح الايضاح
لشمس الدين الكسائي انا لا نوجد الثقل في مستشرف لان الواو المهملة وان كان من المجهورة الا ان
مجاورة الفاء التي هي من حروف الهمس قد ازالت الثقل الحاصل من توسيط الشين بين ما ذكر هذا وفي الكلام بحث
عن النظر بان مراد هذا القايل ان هذا ناشئ من اجتماع الشين مع التاء والزاء يعني ان منشاء الثقل هو
اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك هو الذوق بين ذلك اليه قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك
الثقل لانتفاء هذه الحروف وفيه نظر لان توصيف الزايد الحروف المذكورة ببيان انواعها الغموض كلا
يخفى على الذوق السليم وانما المستفاد منه ما ذكره الشارح المحقق ومن البعيد ما هو بخلافه اضافة البعيد
الى الضمير الراجع الى المخرج لفظية ولهذا دخلت اللام في المضاف ثم هو من قبيل العطف على معمولي عامل
واحد لا على الطريقة السابقة كما في قولك رايت زيدا في المسجد وفي السوق عمرا لان قوله ومن البعيد
عطف على قوله من القريب المخرج وقوله ما هو بخلافه عطف على قوله غير متنافر وقوله شايع ثم ان الضمير
في قوله بخلافه راجع الى غير المتنافر لا الى المتنافر بدليل ان قوله مع مثال التنافر لكونه يكون هذا دليله
على الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس التنافر بسبب بعد المخارج بل يكون دليلا اخر على الجزء الثاني
وهو ان ليس ذلك بسبب قرب المخارج بل دليل الاول يستفاد من قوله بخلافه على حيث وجعلته البعيد
بلا تنافر هذا لكون القول بان نحو الواحد وتجمعه غير متنافر وقوله مع متنافر ما لا يخلو من اشكال
كلم اي اسرع في اليمين لا يوجب انتفاء الكل هكذا وجدنا عبارة الشرح في اكثر النسخ وفي بعضها انتفاء
وصف الكل والكان لفظ الوصف سقط في النسخة الاولى من قلم الناسخ للشرح او من قلم الناسخ للنسخة
التي وقعت في نظر الشارح لكن ينبغي ان يحمل كلام المؤلف ايضا على ما ذكر بتقدير المضاف لا لا يلزم ما قول كون يلتزم
فصاحة الكلمة وصف الجزء وفصاحة الكلام فان قلت قوله في الرد لا وصف جزئها يؤيد النسخة الاولى

وان الشارح يحمل كلام المؤيد على ما يتبادر منه الغرض في كلام المؤيد على الفصاحة الاخرى لان فصاحة
الكلمات وصف لجزء فصاحة الكلام بل الخلوص جزء الكلام وهو على الفصاحة الاولى حيث اراد
فيها بالجزء نفس الكلمة وبالكل فصاحة الكلام اذ الكلام في انه لا يلزم من انتفاء فصاحة الكلمة انتفاء
فصاحة الكلام فيجب ان يريد بالكل تلك الفصاحة ليتم التقريب ثالث معنى قوله لا وصف لجزئها
ان ما ذكر من التأييد انما يتم اذا كانت فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام [illegible]
وليت كذلك الا ان المؤيد ادعاه وبنى عليه التأييد فتامل لا انه ممنوع اي وقوع غير عربي
في الكلام العربي ولما يتوهم من ان الاستبرق فارسي والقسطاس رومي والمشكاة هندي
مع وقوع هذه الكلمات في القرآن فمنع بجواز توافق اللغتين كالصابون والتنور وبما روي هذا
المنع عن [illegible] من فحول الصحابة والتابعين بوقوع العجمي فيه واتفق النحاة على منع عجمة
في ابرهيم ونوح بادر الى [illegible] واشار الى ان عدم خروج الكلام المشتمل على غير العربي عن العربية
ممنوع ولك ان تمنع قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا عربي الاسلوب والنظم على ان [illegible] فانه راجع
الى السورة باعتبار كونها قرآنا ولاطلاق القرآن على بعضه شائع ثم تنزل وقال لو سلم ان معنى الآية عربي النظم
لا الاسلوب والنظم فقط لكن ادعى انه محمول على التغليب ولما كان هذا مظنة ان يتوهم [illegible]
الكلام بالفصاحة على سبيل التغليب ايضا دفعه بان الفرق ظاهر لان فصاحة الكلمات كلها شرط في
فصاحة الكلام دون عربيتها في عربيته ولما استشعر ان يتوهم انما اشترطوا فصاحة الكلمات في فصاحة
الكلام بمعنى المركب التام او المركب مطلقا ولما اشترطهم فصاحتها في فصاحة [illegible] من افراد الكلام
سماه باسم خاص كالسورة مثلا [illegible] قال وعلى تقدير تسليم [illegible] وهذا [illegible] الكلام [illegible]
الاحتياج الى بيان خروج السورة عن الفصاحة باشتمالها على كلمة غير فصيحة في اجمال ما سبق
الى بعض الاوهام [illegible] انهم اشترطوا في فصاحة الكلام كون كل كلمة منه فصيحة والكلام يتناول
السورة بتمامها بل القرآن [illegible] في توجيه المنع الاخير ولما اشترطهم الى قوله [illegible]
اجاب عن سبيل التنزل مما يقود الى نسبة الجهل او العجز لانه [illegible] فصاحة ما اتى به
ولم يقدر على ايراد الفصيح لزم الثاني وان لم يعلم او علم وقدر على ايراد الفصيح لكنه لم يورده لزم الجهل في
الاول والسفه في الثاني وهو نتيجة الجهل على التقديرين واعترض عليه [illegible] بان [illegible]
لزوم السفه لجواز ان يختار غير الفصيح لحكمة لكونه ادل على المعنى المراد [illegible]
ذلك مما لا يطلع عليه قال [illegible] على الشارح [illegible] وقد يجاب بان القرآن انما اتى به معجزا مصدقا
للرسول [illegible] والاعجاز انما هو بالبلاغة [illegible] بالفصاحة [illegible] لعدم
فصاحة ما اشتمل عليه [illegible] بالاتفاق الموجب [illegible] فلا يكون معجزا وهذا [illegible]

لبس

۳۷

لبس بتاما لانه مبني على ان فصاحة الكلمات لا تم في فصاحة الكلام مطلقا كما اشرنا اليه بقولنا [illegible]
معانيا الكلام على تقدير تسليم [illegible] وخروج السورة عن الفصاحة بعدم فصاحة كلمة منها غير ظاهر
تفسير الوحشية كما سيصرح به الشارح وغير بمعنى لا ولهذا اثبت غاهرة ولما انوسية الاستعمال اعاد
النفي المستفاد من غير كما في قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على ان النفي يتعلق بكل من
المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم عدم ظهور المعنى وعدم مانوسية الاستعمال للخلوص بالفصاحة
بالنظر الى الاعراب الخلص من سكان البوادي لا بالنظر الى المولدين على في جنة الجنة الجنون
[illegible] جنة والجنة الجن ايضا كما في قوله تعالى من الجنة والناس اجمعين وكلا المعنيين جائز للارادة
هنا وفي بعض الروايات ذي جنة وهو المضبوط في نسخ الصحاح [illegible] والمعنى اجمعت على اجتماعكم
على من توهمته الحية هاجت به [illegible] في الصحاح هاج الشيء يهيج هيجا وهيجانا اي ثار وهاجه غيره
يتعدى ولا يتعدى فالظرف على الاول اما لغو والباء للتعدية او بمعنى في او مستقر حال من فاعل
هاجت وهي على الثاني زائدة في المفعول ثم ان المراد بهيجان المرة كونه تدعي عليه تعيين من المسبب
[illegible] عليه الوثوب الطفرة وتعلق عليه به بتضمين معنى الاجتماع كما قلت من الافالات وهو
الخروج ومقلة وحاجبا امرحجا عطف على [illegible] في البيت السابق وهو ازمان ابدت [illegible]
اغر براقا وطرفا ابرجا قيل ازمان اسم امراة والفلج تباعد ما بين الثنايا والرباعيات والاغر الابيض
والبريق اللمعان والطرف العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنها [illegible]
والمقلة بياض العين مع سوادها وقد يستعمل في الحدقة وقوله [illegible] لا اشارة الى تفسير مرججا
وهذا التفسير موافق لما في الصحاح واعتبر في الاساس في تفسير المرجج الاستقواس ايضا [illegible]
بما قال حسان بن ثابت رضي الله عنه في مدح رسول الله صلى الله عليه وآله بعينين دعجاوين [illegible]
ازج كشق النون من خط كاتب فان التشبيه المشتهد اي المكتوب به انما يحسن باعتبار الاستقواس
وانت خبير بان هذا التأييد انما يتم اذا جعل كشق النون صفة كاشفة لا مقيدة لازج ولا صفة [illegible]
وبالجملة قوله فان التشبيه بشق النون انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس مسلم الا ان اعتباره في [illegible]
كاف ولا حاجة الى اعتباره في الازج كما لا يخفى اي كالسيف السريجي او كالسراج [illegible]
العبارة عليه على وفق القاعدة ان يقال وسريجي نسبة الشيء الى اصله تحقيقية اي نسبة الى [illegible]
منسوب الى السريجي او السراج اي بالنسبة توجيه التخريج هنا وجه البعد [illegible]
التشبيه فانه منها بعيد [illegible] تخريج على انه [illegible] بمعنى [illegible] فاعله كاصله كقوس اي [illegible]
كالقوس وبمعنى [illegible] فاعله اصله نحو تجرت المراة اي صارت عجوزا وبمعنى [illegible] فاعله [illegible]
كودق [illegible] اي صار ذا ودق [illegible] على الوجه الاول بمعنى الصاير مثل السريجي او السراج وعلى الثاني

الصابر احدهما على معنى المشبه اى مثل احدهما على الثالث الصابر فاسم ايهما مختص بالتجريح اطلاق
على الوجوه الثلثه انه ينبغى ان يكون العبارة ح مسرجا على صيغة اسم الفاعل لان سرج على هذه الوجوه الثلثة
لازم لا يشتق منه اسم المفعول وهذا قريب من سرج التشبيه اشارة الى المعنى الثانى اى قوله كالسراج
فى البريق واللمعان ووجه القرب والفرق ظ وانما لم يجعل اسم مفعول منه حاصل السؤال انهم لم يجعلوا
مسرجا اسم مفعول من سرج التشبيه لئلا يكون مما احتاج الى تخريج وجه بعيد لتحقق يكون
الجواب الاول انهم لم يعثروا على استعمال سرج بمعنى بهج فى الاصل لكنه مولد
لانهم انما يعتبرون اللغات الاصلية لا المولدات فقوله لاحتمال انهم لم يعثروا
مولدا اوجه واحد والثانى فى موقع التعليل الاول ويؤيده انه وقع فى بعض النسخ لاحتمال انهم لم يعثروا
حاصل الجواب الثانى اعنى قوله على انه لا يبعد الخ ان سرج التشبيه فلا يبعد ان يكون من الغرابة المنسوبة الى
ما يحتاج الى تخريج الوجه البعيد بان يكون معناه جعله كالسراج فلا ينفى جعل مسرجا منه عدم كونه محتاجا
الى تخريج الوجه البعيد وقوله ولصاحب الخ ايراد على الجواب الثانى هكذا يجب ان يتم المقام
لانى الغرابة محاصل الاعتراض ان الوحشية اخص من الغرابة لجواز ان يوجد لفظ غير ظاهر المعنى يشتمل
على تركيب يتنفر الطبع عنه فتعريف الغرابة بها تعريف بالاخص وهو غير حسن ولا يجوزه بعضهم
عذبة فى قوله فالغريب يحوز ان يكون حقيقة لكون الغريب عبارة عن الكلمة ثم الضمير فى تفسيره راجع
الى الغرابة فى ضمن الغريب بالتاويل المشهور واما قوله وهى يحب قوم الخ فهو على حذف مضاف اى يحب
قوم دون قوم ووجه ذكره تحقيق ان الغرابة غير الوحشية لانه قد يكون اللفظ بالنظر الى قوم غريبا ولا
يكون بالنظر الى قوم اخرى كذلك ولا كذلك الوحشية بالمعنى المذكور بل هى بالنظر الى كل من له ذوق سليم قوله
بل الوحشية قيد زايد لفصاحة المفرد تقرير وتاكيد لما سبق من عدم حسن التفسير المذكور وقوله لفصاحة
متعلق بقيد والمعنى ان الوحشية قيد لفصاحة المفرد ومعتبر فيها سلبا زايد على الغرابة اى ليس عينها ولا
داخلا فيها فلا يحسن تفسيرها بها غايته انه يلزم من سلبها سلبه وليس المراد انه ينبغى ان يزاد فى تعريف
فصاحة المفرد قيد اخر وهو الخلوص عن الوحشية حتى يرد عليه ان الخلوص عن العام يستلزم الخلوص عن
الخاص فلا يكون ذكره واجبا ويتكلف فى الجواب بانه مبنى على الاعتراض عن الخصوص وادعاء المباينة
او بانه يراد المعترض انه لما كان هذا القيد غير داخل فى القيود الثلثة ولا عينها والخلوص عنه معتبر
فى مفهوم فصاحة المفرد فلا بد من ذكره فى تعريفها حتى يرد عليه منع اعتباره فيه وان وجوب ذكره انما يلزم
لو التزم كون التعريف حدا تاما او بانه لا يلزم مما ذكر الخلوص المطلق لجواز ان يكون الخصوص من وجه
بقى هنا بحث وهو ان قوله قبل الوحشية يدل على ان الغرابة اذا لم يكن بمعنى الوحشية بالتفسير المذكور
كانت مخلة بالفصاحة وقوله او اريد يدل على خلاف ذلك فليتامل لا لانا نقول انه حاصل الجواب

اعتبار

اعتبار النقل الثانى وهو ان المراد بالوحشية غير ما ذكره المعترض وابطال الادعاء عدم كونه مخلا بالفصاحة
والقفار جمع قفر وهو الموضع الخالى عن الماء والكلاء استعيرت للالفاظ التى لم يونس استعمالها
التعليق بالوصف ومافى حكمه مشعر بالعلية كما تقرر عندهم فيستفاد من هذا الكلام ان استعارة الوحشى
لتلك الالفاظ بملاحظة تلك الحيثية فيتم المقصود ثم العبارة فى النسخ التى رايناها استعيرت والاظهر
استعير بلفظ التذكير كما يدل عليه قوله منسوب بقى ههنا بحث وهو ان المستفاد مما نقله الشارح ليس الا
اعتبار عدم الانس فى الوحشية واما اعتبار عدم ظهور المعنى فلا فكيف يجعله جزءا لتفسير الوحشية
ولا يفيد لزوم عدم الظهور لعدم الانس لان اعتبار الملزوم فى شئ لا يستلزم اعتبار اللازم فيه والجواب ان
تعريف الوحشية تعريف رسمى فيجوز ذكر اللازم فيه او نقول اعتبار عدم ظهور المعنى فيها ليس مستفادا من
هذا الكلام المنقول بل من كلامهم فى موضع اخر لم يذكره لان ما ذكره ههنا كاف فيما قصده من ان الوحشى
يطلق على غير ما ذكره المعترض والوحشى قسمان الخ هذا ايضا يدل على ان الوحشية يطلق على غير ما ذكره المعترض
لانهم جعلوا الغريب الحسن قسما من الوحشى فلو كان المراد به ما يشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه لزم اشتمال الغريب
الحسن على ذلك لوجوب اعتبار المقسم فى الاقسام فيلزم تداخل القسمين وان يعاب استعماله ايضا على العرب ثم قوله
وهو ان يكون مع كونه غريب الاستعمال الخ اما على حذف المضاف اى ذو ان يكون او قوله ان يكون مؤول بالجملة
والمصدر باسم الفاعل اى الكاين كما صرح به فى قوله تعالى وما كان هذا القران ان يفترى وقد نص ابن هشام
على هذه القاعدة فى اواخر المغنى فليكن على ذكر منك واعلم ان مورد القسمة فى قوله والوحشى قسمان ليس الوحشى بالمعنى
الذى ذكره الشارح وهو غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال ولا الوحشى بالمعنى الذى ذكره المعترض لان كلا
من هذين المعنيين يخل بالفصاحة مع ان احد القسمين المذكورين فصيح وهو الغريب الحسن بل اعم منهما ولذا
قال والوحشى قسمان ولم يقل وهو قسمان لئلا يتوهم ان مورد القسمة المعنى الذى ذكره سابقا وهذا المعنى الاعم
ما يكون غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال مطلقا سواء كان بالنظر الى الاعراب الخلص او بالنظر الى غير الخلص
ايضا وهو اعم مما ذكره الشارح لان المعنى الذى ذكره وحكم بانه مخل بالفصاحة مطلقا وهو ان يكون غير ظاهر المعنى
ولا مانوس الاستعمال بالنظر الى الاعراب الخلص لان المعتبر حال الكلام فيما بينهم والدليل على عموم مورد القسمة
ما ذكره جعل الغريب الحسن قسما منه مع تصريحه بانه ليس بوحشى عندهم ثم هذا المعنى العام غير مخل بالفصاحة
على اطلاقه بل المخل منه قسمان احدهما ما ذكر فى التفصيل الذى نقله الشارح من القوم وهو القبيح فى السمع والثانى هو
المعنى الذى ذكره الشارح فيما سبق وليس المقصود من قولنا والوحشى قسمان الحصر فتدبر شرنبث الشرنبث الغليظ
اليدين والرجلين وربما وصف به الاسد وكذلك شرابث بضم الشين وقال سيبويه النون والالف
الاسم فى معنى نحو شرنبث وشرابث واشمخر ارتفع واقمطر بعضا اشكل قال ابو عبيدة المقمطر المجتمع والمقمطرات
العقرب اذا عطفت ذنبها وجمعت نفسها وهى فى النظم احسن منها فى النثر قيل الضمير راجع الى الامثلة المذكورة

لا الى مطلق الغريب الحسن ولذا اثنى المصنف فلا يرد انه يلزم ان يكون غريب القران والحديث الحسن فى الشعر
اطلخم الليل اى اظلم اطلخمت اى تجبرت وتكبرت
هذا شروع فى المقصود وهو ذكر قوله وان اريد بالوحشية [illegible]
اذا كان هذا تفسيرا للوحشية فالفائدة توسيطها فى البين [illegible]
ظاهر الفساد لان الفصاحة انما هى باعتبار كثرة الدوران والجريان على السنة [illegible]
الانس فى الاستعمال او ما هو فى حكمها اى فى حكم المفردات وهذا القيد لاخراج [illegible]
تفسير المخالفة اذ لو لم يرد هذا القيد يلزم ان يكون [illegible] فصيحا اذ ليس على خلاف القانون [illegible]
من تتبع مفردات الفاظهم ولا حجة اخرى لعدم فصاحته كوجوب الاعلال فى نحو [illegible]
المضاف اى كقانون وجوب الاعلال فى نحو قام وهو ان الواو اذا تحركت وانفتح ما قبلها قلبت الفا [illegible]
عور وعور من العور بفتحتين وهو ذهاب احدى العينين [illegible] استحوذ
عليهم الشيطان اى غلب قال ابو زيد هذا الباب كله يجوز ان يتكلم به على الاصل كاستصاب واستصوب [illegible]
قياس مطرد عندهم وقطط شعره من باب علم وصل قططا اى شديد الجعودة [illegible] قطط الشعر وقط الشعر
ومثل قططا [illegible] فى قوله [illegible] الادغام [illegible] الاجلل الفصاحة
والضابط انه يخرج مخالفة القياس ان كانت لعلة كرفع اللبس كما فى فك الادغام من ظلل وشرر وامثالها [illegible] مخل
بالفصاحة وان كانت لمجرد الثبوت عن الواضع كابى يابى فكذلك والا فهى مخل كما فى اجلل وشلل وآل وماء
يعنى ان اصلهما اهل وماه بدليل اهيل ومويه قلبت الهاء الفا على خلاف القياس وما اشبه ذلك من
الشواذ قيل كون هذه الامثلة من الشواذ والشاذ مخالف القياس بالنظر الى القياس السابق فى الاعتبار
فلا ينافى جعلها مندرجة تحت القانون المتاخر فتدبر بل المخالفة لا يكون [illegible]
تفسير المخالفة وانما اضرب عن التفسير الاول لانه يحتاج فيه الى استثناء الشواذ الثابتة فى اللغة الحمد لله
العلى الاجلل البيت للراجز تمامه الواحد الفرد القديم الاول وقد يروى غير ذلك والقياس الاجل بالادغام
عليه ان عدم الادغام لم لا يجوز ان يكون لضرورة الشعر واجيب بان [illegible] يجوز وهو لا ينافى
انتفاء الفصاحة لان هذا الاستعمال [illegible] على السنة العرب العرباء [illegible]
جوازها ان تكيد الشارح الا ترى ان استعمال الجرشى جايز قطعا الا انه مخل بالفصاحة فكذا استعمال الاجلل
جايز فى الشعر كما ذكرت سيبويه فى الكتاب الا ان الاعراب الخلص يتحاشون من استعمال امثاله كما يتحاشون من
استعمال تكأكأتم وافرنقعوا قيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة فى السمع فيه اشكال وهو
انه كلام ذكره المص بعينه فى الايضاح [illegible] ذكر فيه ايضا بعد تعريف فصاحة المفرد والكلام بل ذكره بعينه
فى كلام الناس ويظهر ما ذكره الشارح فى دفع اعتراض الخطيب [illegible] وتعين جواب المشهور المراد بالناس المعهود

فيجيب

فيجيب بان التعريف على الوجه الذى ذكره [illegible] فى كلام الناس بل وجده مع قيد [illegible] تكأكأتم قالوا
[illegible] الاشارة [illegible] ايضا والجواب انه لا يقطع من هذا الكلام ان المص وجد تعريفهما
فى كلام القوم بل يجوز ان يكون اخذه من اطلاقاتهم واعتباراتهم ثم عرضه على علماء زمانه او على [illegible]
[illegible] الفصاحة عندهم يكون اللفظ جاريا على ما ذكر فيما سبق فاوردوا عليه انه ينبغى ان يزاد
[illegible] فى التعريف [illegible] الخلوص عن الكراهة فى السمع ومن كثرة التكرار لانهما يخلان بكثرة الدوران [illegible] بينهم
[illegible] القايلة على [illegible] ان مراد الشارح عدم الاحتياج الى ما ذكره المص فى دفع
[illegible] السوق بلا عدم الاحتياج الى ذلك مطلقا لموافقة اسمه اسم امير المومنين [illegible]
فى الطهارة [illegible] لان الموضع موضع الاضمار ولا يظهر لوضع المظهر موضعه فايدة يعتد بها [illegible]
[illegible] يجوز ان يكون لاشتقاقه من العلو واللقب علم يشعر بمدح او ذم والكنية ما صدر باب او ام [illegible]
[illegible] لانها داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لم يرد دخولها تحت مفهوم الغرابة [illegible]
فى تفسير الوحشية [illegible] بل اراد صدق الغريب على الكراهة فى السمع لان البلغاء يتحاشون عن استعماله
عليه انه [illegible] من الاستعمال فيخرج عن تعريف الفصاحة بقيد الخلوص عن الغرابة [illegible] فكذا النافر داخل
تحت الغريب فلم ذكر الخلوص عنه لانا نقول يجوز ان يكون ذكره لكونه داخلا فى مفهوم فصاحة المفرد [illegible]
[illegible] بخلاف الخلوص عن الكراهة فى السمع ولو سلم ان الخلوص عنها معتبر فى مفهومها فانما يلزم ذكره فى التعريف
اذا كان حدا تاما واما اذا كان التعريف رسما فيجوز ذكر بعض الذاتيات دون بعض ان قلت فينبغى ان يتعرض الى
هذين الامرين حتى يتم الجواب قلت كانه لاحظ ظهور [illegible] ارادة الدخول فى مفهوم فصاحة المفرد [illegible]
ثقل جدا فظهر ان الجرشى اما [illegible] ان الذوق السليم حاكم بان مثل الجرشى وهو الذى يشتمل على
فى السمع من احد القبيلتين اى اما مشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم انس الاستعمال فقط واما [illegible] الكراهة
على الذوق لا ان الجرشى بخصوصه كذلك ثم المقصود من الترديد ههنا تاكيد [illegible] الخلوص [illegible]
فيما سياتى يكون الجرشى [illegible] من قبيل الثانى [illegible] وفيما سياتى [illegible] من قبيل الثانى غير المردد فيه
بل الجزم بخصوصية الجرشى والمردد فيه مطلق الكراهة فى السمع بقرينة السوق وستعرف ان مطلق الكراهة فى السمع
لا يلزم ان يكون [illegible] على الذوق فان قلت كلام الشارح يدل على ان الكراهة فى السمع مخلة بالفصاحة على تقدير دخولها
فى كل من القبيلتين والحال ان مقابلة تكأكأتم [illegible] يدل على ان تكأكأتم ليس من قبيل الوحشى الغليظ وقد قال [illegible]
والقسم المعاب استعماله هو الوحشى الغليظ قلت قد بينا لك على ان الوحشى ثلاثة اقسام قسمان منها [illegible]
وانه ليس المراد حصر الوحشى فى قسمين الاول انها اذا ادت الى الثقل فقد [illegible] فيه بان الكراهة فى [illegible]
الى الثقل بل الامر بالعكس لحق العبارة ان يقول لانها ان نشأت عن الثقل وضعف هذين الوجهين ظاهر اما الاول فلان
عدم التادى الى الثقل لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة لجواز ان يكون [illegible] كما صرح [illegible]

الثقل على اللسان لحسن وقعها من الالفاظ الكريهة على السمع وهذا معنى تناسب الاخلال كلا النقل عن الكتب واما الثاني
فلانه قد اورد النظر في المتن فينبغي ان يكون على ما ذكر في المتن وما ذكر فيه ان اللفظ من الامور التي يدرك بها الحس الى
اللفظ صوت معتمد على مخرج من مخارج الحروف مشهور بين الادباء ولا يلتفت الى التحقيق اللفظي والجرشى
النغم فحصت من جمع نغمة وهي الصوت ثم قال يحسن النغمة اذا كان يحسن الصوت في القراءة ويكون في الحلق فكم
لفظ فصيح لم يخلو من اعتبار القيد المذكور ان لا يكون التعريف جامعا لخروج هذا اللفظ مع كونه فصيحا كلفظ
ضيزى من ضاره يضيره ضيزا اى ظلمه واصل ضيزى ضوزى كطوبى الا انه كسر الفاء لتسلم الياء كما في بيض
فانه فعلى بالكسر لم يات وصفا ودسر هي خيوط يشد بها الواح السفينة وقيل هي المسامير واحدها دسار
الدسر الدفع وتماسيت المسامير دسرا لانه ادهان انف السفينة وفيه بحث لانه قد يعترض [عليه] بان هذا
بصدد الفرار عن اشتمال القرآن على غير الفصيح ولا يخفى انه كما يجب تنزيه القرآن عن غير الفصيح يجب تنزيهه
عن الكريه في السمع كما لا يخفى على المنصف هذا وعدي يستفاد من البحث الذي اورده الشارح اعتراض على انه
اذ يلزم ان لا يكون تعريفه للفصاحة جامعا لا بما لا يكون خالصا عن الغرابة مثلا الكريه فيلزمه ما يلزم الاخلال
غرابته بفصاحته فصيح مع عدم صدق تعريف الفصيح عليه اللهم الا ان يمنع صدق التعريف خلوصه عن الغرابة التي
يكون سببا للتعقيد وعلى هذا سائر القيود ثم يندفع الاعتراض هذا وقد اورد على الشارح انه صرح فيما سبق ان قرب
المخرج ليس سببا للتنافر لوقوعه في القرآن وفيما سياتي ان تجرد الجمع بين الحاء والهاء في ان سبحه وكذا كثرة
التكرار وتتابع الاضافات لا يخلان بالفصاحة لوقوعها في القرآن مثل فسبحه ومثل ونفس وما سواها فالهمها
فجورها وتقواها ونحو مثل داب قوم نوح فيتجه عليه ان الوقوع في القرآن لا ينافي كون هذه الامور من اسباب
الاخلال وستطلع على جوابه ان شاء الله تعالى كما يجيء في الخاتمة من ان لكل مقام مقالا لا يحسن فيه غيره ومصداقه
ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في امالي الكافية من ان الشيء قد يكون غير فصيح فيجعله امر فيجعله فصيحا كقوله تعالى
الم يروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده فان الفصيح بدأ لا ابدأ بل لا يكاد يسمع ابدأ فالله تعالى كما بدأكم
تعودون لكون فصيح يبدئ هنا المجانسة من التناسب مع قوله يعيده حال من الضمير في خلوصه فيكون
لبيعة الفاعل وقيد النفي الخلوص فصفها تقييد المنفي لا نفي التقييد فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير
في خلوصه يكون العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وذيها واحد فيكون ظرفا لغوا مع تصريحهم بانه
اللغو لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة قلت اطلاق الحال على نفس الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على
الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقه معه واحترز به عن نحو زيد اجل اعترض عليه بانه يصدق على
القسم الثاني وهذه دسر وكيف يبدئ الله الخلق انه خالص عن الامور الثلاثة حال كونه كلمة فصيحة
لان كل واحدة من هذه الثلاثة كلام لا محالة مع حال فصاحة الكلمة كما اذا عرض ما يمنع السببية مثلا
ثم الى الاخير ثم يعيده وحال عدم فصاحتها كما اذا لم يعرض فان ذات الكلام واحدة في الحالتين فيشمله تعريف

فصاحة

فصاحة الكلام على نمط قولهم الكريم من يسخو في حال مكنته فانه صادق
على الفقير الذي لا مكنة له كما نبه عليه اذ لا يحصل له مكنة ليسخو وجوابه ان مبني توجيه
النفي على رجوع القيد الى النفي كما اشير اليه فيما سبق وتحقيقه كما سيصرح به في شرحه للمفتاح
ان يعتبر النفي اولا ثم يقيد فيصير المعنى خلوص الكلام عن الامور المذكورة او كلما ثم يقيد بالظرف
فيكون المعنى فصاحة الكلام ان ينتفي الامور الثلاثة عنه لتحقق الحال أي فصاحة كلماته
فمادام خلافه لا انتفاء ويحصل ذلك لانتفاء البتة لها وهذا لا يصدق على قولك كيف يبدئ
الله الخلق قطعا اذ ليس فيه مقارنة فصاحة كلماته لانتفاء الامور الثلاثة عنه لتحقق القيد
فيه دون الاول وبالجملة منشأ الاشكال ارجاع الخلوص الى القيد كما في قولك الكريم من يسخو
مع المكنة ومنشأ الجواب الانتفاع عكسه وقد صرح الشارح المحقق في شرح المفتاح بان نفي في ذلك
على القوانين ولا يجوز ان يكون حالا من تنافر الكلمات لما هو الظاهر في الرد ان يوقف الشيخ اعني
في فصاحتها قيد النفي وهو التنافر لانه العامل في ذي الحال وهو كلمات فيكون من قبيل حمل
النفي على كلام فيه قيد فيرجع النفي الى القيد بمقتضى القاعدة السابقة في لم ابالغ ضربا
ويكون المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر لا انتفاء
التنافر مع وجود فصاحتها وهو عكس كلي المقصود ولان تنزل عن لزوم ذلك فلا اقل
من ان يصدق التعريف على صورة وجود التنافر مع انتفاء فصاحة الكلمات فما ذكره
هذا من انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة متنافرة كانت ام لا
فصيحا مبني على التنزل وعلى ان ثبوت اصل الفعل فيما توجه النفي الى قيده كما ترى كما سبق
عليه في بحث لم ابالغ وما ذكره في المختصر مبني على الاكثر هذا ثم يقال من انه لما علم
من التعريف ان التنافر مع فصاحة الكلمات يخل بالفصاحة علم اخلال التنافر مع عدم
الفصاحة مردود بما ذكره الشارح المحقق في الحواشي من ان الاولوية على الاطلاق فيها
ممنوعة اذ في كل من الاول والثالث وجود شرط فقد شرط ولو سلم فالاولوية غير معتبرة
في التعريفات قطعا هذا وقد جعل قوله مع فصاحتها صفة لمصدر يدل عليه الخلوص
اي فصاحة الكلام خلوصه عن الامور الثلاثة خلوصا كائنا مع فصاحة كلماته وهو قريب
من الاول المختار فتامل واعلم ان المشهور معظم الاصحاب الاشتهار يجيء لازما
ومتعديا في الصحاح والديوان لفلان فضيلة اشتهرها الناس فالمشهور على وزن
الفاعل والمفعول لفظا او معنى اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ نحو كما كان او خبر
فيتناول الاضمار قبل الذكر معنى وحكما وكثيرا ما يراد بالمعنى ما يقابل اللفظ والحكم ومن ثمة قال

في المختصر لفظا ومعنى وحكماً اعني ما اتصل بالفاعل المراد بالفاعل هو المقدم على المفعول
بقرينة السوق فاللام للعهد وابن جني بسكون الياء وتخفيفها كنية الامام ابي الفتح عثمان
ابن جني ونقل عن سيبويه ان جني معرب كني وليس الياء للنسبة كذا ذكر الدماميني في شرح
المغني واعلم ان الشيخ عبد القاهر قد نصر مذهب الاخفش في المسايل المشكلة ووافقه ابن مالك
في شرح التسهيل وهنا ذهب بعضهم الى عدم الاخلول الا انما دليل الذكر بالفصاحة مستندا
بالشيخ قدوة في هذا الفن وهو المرجع في امر الفصاحة والبلاغة وكلامه حجة مطلقا
جزاء ربه عني الخ عن ههنا للبدل كما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب في قوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي
نفس عن نفس شيئا والعاديات جمع عاد من عوى الكلب يعوي عوى اي صاح وقد يروى العاديات
بمعنى الجمع العادي وهو العدو وقد فعل اي فعل الله ذلك وقد اجاب سؤلي وقيل المقصود
منه اظهار الرغبة فان الراغب اذا تناهت رغبته في حصول امر لكثرته تصوره اياه وربما
يخيل اليه حاصلا ادى اليه الكليب صاعا بصاع الى مصعب وقيل الضمير في ادى
راجع الى شخص مذكور فيما سبق وفي اليه راجع الى اصحابه قصد الى كل واحد منهم كما
حققه شارح اللب ونظيره قوله تعالى وان لكم من الانعام لعبرة نسقيكم في بطونه فان
الضمير في بطونه راجع الى الانعام او نقول المشابهة لفظ افعال المفرد ولهذا يجيء في اكثر
المواضع وصف المفرد به نحو برمة اعشار وثوب اشبال ولطفه اشاح وقيل
التكثير نحو اناعيم والتصغير انيعام هذا وقوله صاعا بصاع حال من ضمير ادى
والاصل مقابلا صاعا بصاع ثم طرح مقابلا واقيم صاعا مقامه ثم الحال البيت صاعا صاعا
وحاصله بالهوع قوله بصاع لان معنى المنسوب عنه تحصل من المجموع كذا ذكره صاحب
الاقليد في كلمته ها والي في وفي مجمع الامثال جزاء كيل الصاع بالصاع اي كان احسانه
بمثله واساته بمثلها اي ربك الجزا الكيل ورد مبنيا على تقدير المصدر في نظم الكلام
كما ظنه الشيخ في شرح اللب وورده بل على ان المصدر موجود في ضمن الفعل هذا ويكون ان يقال
الضمير في ربه راجع الى المتكلم على طريقة الالتفات عند السكاكي كما في امرء القيس تطاول
ليلك ملاحمه عن كبر عن ههنا لتقييد كون ما بعدها سببا لما قبلها كما في قولك فعلت
هذا عن امرك ويجوز ان يكون بمعنى بعد كما قيل في قوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اي جزى
هو ابو الغيلان بعد كبره والغرض ذم ابناء ابي الغيلان بعدم رعايتهم حقوق ابيهم
ولهذا لم يرجع الضمير الى المصدر على ان يكون المعنى هو الجزاء كما في ابن الوقت وابو الفضل ومثالها
بمعنى ملابسه وملازمة وما في قوله كما يجزي مصدرية وسمار رجل رومي بني الخورنق التي هي

الكوفة

الكوفة لنعمان بن امرء القيس فلما اتم القاه من علوها لحوسيا لئلا يبني مثلها لغيره وفي مجمع
الامثال هو الذي بنى اطم الاحيحة ابن الجلاح فلما اتم قال له صاحبه لقد احكمته فقال اني لا
عرف حجرا لو نزع لانقض الكل فساله عن الحجر فاراه فدفعه احيحه من الاطم فخر ميتا
والعدول الى صيغة المضارع كما يجزي استحضارا لذلك الفعل الشنيع وهو مقابلة
الاحسان بالاساءة ويجيء انه من قبيل المجاز قوله الا ليت شعري الكميت خبر ليت
محذوف وجوبا بالوجود شرط الحذف وهو قيام الجملة الاستفهامية التي سدت مسد
مفعول شعري مقامه كما قال ابن الحاجب والتقدير ليت علمي حاصل بجواب هذا السوال
واما الجملة في قولك شككت هل زيد قائم فقيل انه منصوب بنزع الخافض اي شككت
فيما اي في الجواب هذا السوال قوله على ما جرى بالجيم المنقوطة الراء المهملة قيل من الجريرة
وهي الجناية ويحتمل ان يكون من الجود وقد يروى بالحاء المهملة والزاء المعجمة من الحزو
وهو القطع قوله فشاذ لا يقاس عليه وانما لم يجوزها رجوع الضمير الى المصدر المدلول
عليه وهو اللوم او الى الشاعر على سنن الالتفات لان مقصود الشاعر قومه زهير فان
الذوق السليم يفهم من هذا البيت تحريضا قرابته على لومه ولومهم على ترك لومه ولعل قوم
زهير غير قوم الشاعر وليس قرب قرب حرب ذكر في عجائب المخلوقات ان من الجن نوعا
يقال له الهاتف صاح واحد على حرب بن امية فمات فقال ذلك الجني هذا البيت والواو في ليس
يحتمل ان يكون للحال وان يكون للعطف ثم ان القرب بمعنى المقابر والاضافة لفظية وكونه
اضافة للمصدر معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقي او نقول قرب ظرف لخبر ليس
اي ليس قبرا كائنا قرب قبر حرب او الكلام محمول على القلب كما صرح به السكاكي في قوله
يكون مزاجها عسل وماء او على التقادير لا يلزم ما اتفق على عدم وقوعه في الكلام العرب
من كون المسند اعني خبر ليس معرفة باضافته الى المضاف الى العلم وهو حرب والمسند اليه اعني
اسمه نكرة ثم ظاهر البيت خبر ومعناه تاسف وتحزن على كون قبره كذلك ووضع المظهر موضع
المضمر في قوله قرب قبر مع ان الاظهار يقول لزيادة التمكن قوله اي قول ابي تمام من قصيدة
يعتذر فيها الى ممدوحه وهو ابو المغيث موسى بن ابراهيم الرافقي اذ قد تهمه جماعة بانه قد هجاه
فعاتبه بذلك فقال ابو تمام القصيدة معتذرا لو منتفيا عما نسب اليه وما قبل البيت الذي
اعيذك بالرحمن ان تطرح الكرى بعينك عن طرقا امرو صادقا لو والبس الجوبة [illegible] من
اذن الحجاج عنه معروف عندي قوله والواو للحال الظاهر ان الاولى ان يجعل للعطف على اني
في امسيت ان في لوجود الفصل على نمط قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة فذلك لان الحال

قوله وحدى ولئن اقتضى في الجملة ان يكون مقابلة كذلك لان الدلالة على شاركة الورى في المدح مقصودة في المعنى والحالية لا تفهم ذلك قطعا كما لا يخفى ويويده رواية نهاية الايجاز جميعا بدل معى فان قلت العطف يقتضى ان يكون مدح الشاعر ممدوحه سببا لمدح الورى اياه وفيه على تقدير تسليم صحة السببية من القصور في شان المدح ما لا يخفى قلت المراد بالسبب في باب الشرطية عند النحاة الافضاء في الجملة ومدح الشاعر قد يكون مفضيا الى مدح الورى بان يشرع في عد الاوصاف الجميلة ويوافقه في ذلك العدد حضار المجلس ولا يلزم من هذا توقف مدح الورى على مدحه بحيث يلزم من انتفائه انتفاؤه لجواز ان يكون الشيء اسباب كثيرة كما سياتى في بحث لو ولا يلزم المحذور فان قلت فما فايدة مع على التقدير العطف قلت الدلالة على عدم تراخي مدحهم عن مدحه وانه معنى مقصود في المقام فان قلت لا يؤدى العطف الى اتحاد الشرطية والجزاء بناء على لزوم كون كل من المعطوفين جزاء على حاله قلت تعبير العطف او لام التعليق بالشرطية وفي استعمال اذا ثم رد على الزوزني حيث يجيء ان اذا لا يدل على الشك ووجه الرد ظاهر لكن لا يخفى عليك ان الابهام المذكور انما يحسن اعتباره في جانب المدح في اختيار متى في جانب المدح وهو سور للاتصال الكلي واختيار اذا المعيد للاتصال الجزئي في جانب اللوم لطائفة لا يخفى

مما عابه الصاحب وهو اسمعيل بن عباد صحب ابن عميد فسمى صاحبا ثم وزر بعده لفخر الدولة بن بويه ولقب بالصاحب الكافي ويقال كان هو استاد الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشحونة بالنقل عنه جمع بين الشعر والكتابة وقد فاق فيهما اقرانه الا انه فاق عليهم في الكتابة قال الثعالبي كان الصاحب يكتب كما يريد والصابي كما يومر ويراد وبين لون بعيد هذا وقد نقل عن تعيينه بانه اذا جاز استعماله في مقام الهجاء اشارة الى ان الممدوحة في غاية ما يتصور في شأن اللوم واذا لمته لم يشاركني احد في لومه ففيه من المبالغة ورعاية الادب ما لا يخفى

لما بين الحاء والهاء من التنافر اي من خصوصيته مدخل الحرفين والحق فيما سبق حصول التنافر من نفس قرب المخرج لا وجوده في صورة قرب المخرج حتى يتافر كلو ماء كيف وقد صرح هنا بان ما عده الذوق الصحيح ثقيلا ومتعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخرج او بعده او غير ذلك وصرح بان الجمع من المتنافر مع ان فيه قرب المخرج على ان المذكور فيما سبق ليس ان القرب المخرج لا دخل له في حصول التنافر مطلقا بل ان قرب المخرج ليس علة مستلزمة للتنافر المخل بالفصاحة يرشدك اليه ما استدل له على هذا المدعى بوجود الورع مع عدم التنافر في الجيش وغيره فانه انما يفيد عدم كونه علة تامة لا عدم دخله فافهم

ولم يرد ان تجرد امدحه غير فصيح فان مثله واقع في التنزيل فان قلت يجوز ان يطري بما يمنع السببية

كماسبق

كما سبق مثاله قلت هذا اعتراف بان العلة التامة علة الفصاحة هو الجمع بين الحاء والهاء مع عدم ما يمنع السببية لان انتفاء المانع جزء من العلة التامة او مجرد الجمع بينهما وهو الذي استدل الشارح على انه غير مخل بالفصاحة فان قلت لا يلزم من ذلك ان يكون مجرد امدحه غير فصيح بالمعنى المذكور ان يحصل عدم الفصاحة من تكرير لجواز حصوله من نفس امدحه مع انعدام ما يمنع السببية قلت لم يدع الشارح اللزوم المذكور بل ان الامر كذلك في نفس الامر والحاكم به هو الذوق

نافر كل التنافر واجيب بانه كلام وقع في الحاق فيحمل على المبالغة وبان المراد به التنافر الكامل كما في قولك زيد هو الرجل ولا يلزم منه ان لا يكون فوقه متنافر وقد يقال المراد بالتنافر هاهنا هو المفرد او المعنى الاصطلاحي والتعبير عنها لدلالة على الكمال او ان الفصل اذا تشارك فيه الفاعلان يجيء كامل

وفي الثاني حروف منها الا انه لم يحصل التنافر المخل من حروف كلمة واحدة ولهذا لم يعد في تنافر الحروف ثم المراد من الحروف مجموع الحاءين والهاءين وفي عدها من الحروف مع كونها اسما تغليب لجمع سبطل الخ قيل هذا نظير للتنافر الالفاظ وتباينها تنافر المعاني وتباينها او تمثيل ولا يخفى بعده

انما يخل بالبلاغة ليس المراد انه تخل بالبلاغة البتة كيف ولو جمعت تلك الامور في مقام يقتضيه لم يكن مخلا بها قطعا بل اذا ذكرت في مقام لا يقتضيها واليه اشار ولا بقوله بالنسبة الى الحامي

اي كون الكلام معقدا دفع لما يورد على المص من ان التعريف المذكور تعريف للتعقيد وهذا الدفع اقرب من القول بان الاطلاق اصطلاحي لا لغوي وبان هذا من باب الميل الى المعنى والمقصود جعل الكلام بحيث لا يكون كذلك وانما تسامح بناء على ظهور المراد

على ان المصدر الخ هاهنا بحث شريف ذكره جدي المحقق في تفسيره الفاتحة ينبغي ان ينبه له وهي ان صيغ المصادر يستعمل اما في اصل النسبة ويسمى مصدرا واما في الهيئة الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت او حسية كهيئة المتحركية الحاصلة من الحركة ويسمى الحاصل بالمصدر وتلك الهيئة للفاعل فقط في اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة والقيام او للفاعل والمفعول وذلك في المتعدي كالعالمية والمعلومية من العلم وباعتباره تسامح اهل العربية وقولهم المصدر المتعدي قد يكون مصدرا المعلوم وقد يكون مصدرا المجهول يعنون بها الهيئتين اللتين هما معنيا الحاصل بالمصدر والا لكان كل مصدر متعد مشتركا والقايل به بل استعمال المصدر في المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه تقديم او تاخير قيل المراد تقديم اللفظ عن محله الاصلي الذي يقتضيه ترتيب المعاني وتاخيره عن محله وهما يجتمعان قطعا فليس احدهما مغنيا عن الاخر بناء على ان التاخير من لوازم التقديم

فان سبب التقديم لم يولكون اجتماع هذه الامور سببا للتعقيد اطلق الخلل
عليه مع شيوع كل منها واطلاق الخلل على مثله حين عند ارباب البلاغة فلا حاجة
الى جعل قوله الخلل خارجا عن التعريف بيانا للسبب الغالب توجيها لكلام المصنف فيه نوع تشوش
لما يجي من قوله فهذا التقديم شايع في الاستعمال لكنه اوجب زيادة في التعقيد ويندفع
الاعتراض الوارد في حيث قال لا خلل في تقديم المستثنى منه لانه جوز النحويون بلا خلاف
منهم ووجهه الرد ظاهر   ويجوز ان يكون الجمعطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه
قيل فان التعقيد يجوز ان يكون حاصلا من اجتماع امور ويجوز ان يكون حاصلا من بعض
منها   فذكر ضعف التاليف دفع الاعتراض الخلخالي بان ذكر احد الامرين من ضعف
التاليف والتعقيد اللفظي يغني عن الاخر وما سبق كان توطية لهذا الدفع وانما تعرض لعدم
اغناء ذكر التعقيد اللفظي عن ذكر ضعف التاليف لوضوح فساده وضوحا اغنى عن التعرض
فان قولك جاءني احد بالتنوين مشتمل على الثاني دون الاول   والا فالمختار البدل
لما ذكره ابن الحاجب في الايضاح من انه لو نصب على الاستثناء الاول لزم الاشكال
في عامله بخلاف ما جعل بدلا لانه لا اشكال ولا اختلاف في عامله لنا لا للاعراب
ونحن نقرء كلامهم بل لقصد التطابق بينه وبين المستثنى منه في الاعراب مع امكانه
ايذانا بكونه من تمام المنسوب اليه ولان البدل مقصود في الكلام وخرج بخلاف الا
ستثناء فانه فضله   توجب ثقلا في المعنى اي اضطرابا نقل عن الشيخ انه قال لان
الغرض نفي ان يماثله احد ويقاربه وهذا القيد نفي ان يكون المماثل له حيا يقاربه الا
اوبالعكس وهذا في الظاهر متدافع لاقتضاء وجود المماثل له والمقارب مع عدمه ويفتقر
الى ان يبنى هذا السلب بناء على عدم المحكوم عليه ولكن هذا فلما تم كلامه وهذا مبني
على ان المقاربة بمعنى المماثلة كما لا يخفى وربما يناقش فيه بان المقارب من الشي ما يكون
قريبا منه لا ما يكون مثله فلا غلق في التوجيهين لصحة نفي المقارب عن المماثل وعكسه
ويجاب بان الاستثناء لا يصح لاقتضائه ان يكون المملك مماثلا ومقاربا بغير مماثل
على انه لا شبهة في ان المقصود نفي المماثل عن الممدوح ونفي المماثل عن المقارب وعكسه
لا يفيد من هذا المقصود شيئا وقد يناقش ايضا بعدم التسليم ان المقاربة بمعنى المماثلة
وبان انتفاء وصف المحمول هاهنا اعني الحي المقارب يستلزم لانتفاء الموضوع وهو المماثل لانه
للملزوم بنفي لازمه وهو ابلغ كما اشار اليه في قوله تعالى ليس كمثله شي فكيف يعد ثقلا
وانه من باب المبالغة فتدبر   ففيه فصل بين البدل والمبدل منه يعني ان فيه سببا

آخر

آخر للتعقيد غير ما ذكره   الخلل في انتقال الذهن الاظهر ان يراد بذهن المتكلم لتناسب قوله الخلل
في النظم فالتعليل بقوله وذلك الخلل يكون لايراد اللوازم الخ مع ان الامر بالعكس باعتبار معنى
الظهور اي يظهر ذلك الخلل يكون لايراد اللوازم المذكور ويجوز ان يراد ذهن السامع فتعليل عدم
ظهور الدلالة مع ان الامر ايضا بالعكس باعتبار معنى الظهور اي يظهر ذلك الخلل بالايراد المذكور
ويجوز ان يراد ذهن السامع فتعليل عدم ظهوره مع ان الامر ايضا بالعكس باعتبار المذكور وايضا
وان يراد الاعم من كل منهما ولك ان تحمل قوله في انتقال الذهن على حذف المضاف اي في طريق انتقال
الذهن السامع واعتراض على الوجه الاول بانه يلزم منه ان يكون الخلل في كلامه مبنيا على
خلل في ذهنه وهذا مع وهو لجواز ان يكون تاليف الكلام على هذه الكيفية مع الضرورة على
ان التاليف على وجه لا تعقيد فيه ولا خلل لاعراض تتعلق بذلك كامتحان الافهام والتعمية
في المرام ونحو ذلك والجواب ان قصد التعمية والالغاز بالكلام الموضوع للافادة بعيد خلاف في
تصرف الذهن عند البلغا ولهذا صرحوا بان شيئا من المعميات ليس بفصيح واقتصروا في تعريف البيان
على ذكر الوضوح بناء على ان مقابله مردود كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فتامل   الى
اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسايط الكثيرة يجوز ان يكون الجمع المعرف باللام في الموضعين محمولا
على الجنس على ما ذهب اليه ائمة الاصول حيث لا يصح الاستغراق ولا عهد فلا يلزم تعدد اللوازم
والوسايط في كل مادة ووصف الوسايط بالكثرة بالنظر الى المواد وان يكون باقيا على معناه بان يراد
بمقابلة الجمع بالجمع انقسام الاحاد على الاحاد فان جوز ان يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون
على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه ان كل واحد منهم باع ماله
من الدابة سواء كانت واحدة او متعددة وهو الظاهر فالكلام سالم عن الحذف بلا شبهة اذ لا يلزم
توحد اللازم والواسطة في كل مادة وان لم يجوز فكذلك لانه يكون احيانا لا قل كما في قولهم الكلام
ما تضمن كلمتين بالاسناد على انه اذا علم من البيان المذكور وجود التعقيد في ايراد لازم واحد
مفتقر الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة تلزم ان يوجد في ايراد اكثر من ذلك مع خفائها اولى فكذا
فيما قصد باللفظ اليس من لوازم معناه ففي الكلام تنبيه بالادنى على الاعلى فان قلت اذا اورد
لازم واحد غير مفتقر الى واسطة مع خفاء العلاقة بينه وبين الملزوم يحصل التعقيد ولا تعرض له
في الكلام قلت عدم التعرض له لندرة مثله يعني في قوله وذلك لايراد اللوازم البعيدة بحث
وهو ان هذا لا يلائم مذهب المص فان الانتقال في المجاز والكناية عنده انما هو من الملزوم الى اللازم
والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقي في الاول دون الثاني فالانسب بمذهبه
ان يقول لايراد الملزومات البعيدة فليتامل   ساطلب بعد في اختيار العبارة الدالة

على الاستقبال وضعا اعني السين دلالة على ان البعد وان كان وسيلة الى القرب الذي
هو المقصود الاقصى للعشاق والمطلب الاعلى للمشتاق الا انه من حيث انه بعيد في نفسه يطلب بان
يسوق طلبه ولمثل هذه النكتة اضاف البعد الى الدار والقرب الى ذات المخاطب وهو اراد
الصحيح كثبوتها بالنقل الصحيح عنده ودون ما ذكره الشيخ من معنى البيت على الصحيح عنده وهو مبني على
الرفع من الكآبة والحزن والكآبة سوء الحال والانكسار من الحزن وعن كتب الرجل الكآب
كعلم يعلم كآبة وكآبة كرافة ورأفة ابكاني الدهر لمح معنى البيت ابكاني بما يسخطني ويا ندم فلما
سرني بما يرضي والياء في قوله بما يرضي من نفس الكلمة لا ياء المتكلم بان قبلها نون الوقاية
بدليل مطلع القصيدة وهو نزلني الدهر على حكمه من شامخ عال الى خفض لكنه اخطأ
في الكناية تحقيقه ان كل لاحقيقة جرت عادة البلغاء في التجوز منها الى ان معنى حايا كماص
الجود الى بخلها بالدموع اوان ارادا البكاء والانتقال الى غيره وان كان مع علاقة صحيحة
كما عنه الى عدم البكاء مطلقا وعنه الى السرور تخيل ليس بمقبول لانه غير منقول حتى يرد عليه
انه لا يشترط النقل في احاد المجاز مضطلحين لكون متعارفهم على خلافه يمنع الاذهان من
الالتفات لمثل هذا الانتقال فيما بينهم فاعتبروا المانع في حقهم مانعا مطلقا واما اذا
لم يعلم تعارفهم فيه فيجوز الانتقال عنه الى مجازية التجوز المعتبر ايا ما كان كذا فصل في
البدايع وبهذا التحقيق ظهر وجه خطأ الشاعر وان جعله من استعمال المقيد في المطلق
لا يفيد حال ارادة البكاء هذا القيد مفهوم من عبارة البخل والمذكور في الصحاح
ان العين الجمود التي لا دمع لها مطلقا قال الحماسي البيت الحماسي منسوب الى الحماسة
وهي في اللغة الشجاعة والمراد بها هاهنا الكتاب المشهور [illegible] الامام الهمام حبيب بن
اوس الطائي جمع فيه اشعار البلغاء الذين يستشهد بكلامهم فاذا قيل هذا البيت حماسي
يراد به انه مذكور في ذلك الكتاب وان اطلق الحماسي يراد به احد الشعراء المذكورين
في ذلك الكتاب ثم البيت المذكور لابي عطاء السندي يرثي ابن هبيرة وهو الذي اجبر
الامام ابا حنيفة ان يكون خاتمه في يده فلا ينفذ وله كتاب ولا يخرج شيء من بيت
المال الا باذنه فامتنع الامام فامر بحبسه فضربه فقال رحمه الله دعوني حتى استشير
اخواني فامر بتخليته فركب مطيته وهرب الى مكة لجاري دمعها اي لدمعها الجاري
واضافة اليوم الى واسط وهو بلد الوضيع والتحدي وباء في المعنى من باب استعمال
المقيد في المطلق قيل عليه فعلى هذا لا يكون في البيت ايراد اللازم البعيد وارادة الملزوم
لان مرتبة الاولى ايراد الملزوم وهو المقيد وارادة اللازم وهو المطلق وقد يجاب

حمل

حمل اللوازم بمثابة على التغليب وبان البيت مثال لمطلق الخلل في الانتقال لا للخلل في الانتقال
من اللازم الى الملزوم ثم كنى به عن المسرة اورد عليه ان الصواب تبديل المسرة بالسرور
لان المسرة مصدر ميمي متعد الى المفعول يقال سره مسرة واما السرور فقد يجيء لازما ايضا كما يشهد
بها تتبع كتب اللغة واجيب بان المسرة هاهنا مصدر مبني للمفعول كما ذكره الشارح في
التعقيد وبان المعنى ان الجمود كناية عن مسرة شيء لمن قام به هذا الجمود وبان المراد
بالمسرة اثرها بمعنى الفرح والسرور لظهور ان الذهن لا ينتقل الا من هذا بسهولة وهذا
بخلاف الايهام الذي عد من المحسنات للكلام البليغ لانه انما يعد حسنا عند وضوح القرينة
على المراد وهو مفقود هاهنا في البيت لان المصراع الاول وان دل على ان المراد بالجمود
السرور لكن شهرة استعماله في الحزن يعارضه كما سبق تحقيقه والاعتراض بان سهولة
الانتقال ليس شيء في قبول الكنايات والا لزم خروج اكثر الكنايات المعتبرة عند القوم
عن حيز الاعتبار خارج عن حيز الاعتداد لان صعوبة الانتقال في الكنايات ان ادت
الى التعقيد فلا نسلم اعتبارها عندهم كيف وقد صرحوا بان المعمى وكذا اللغز غير معتبر
عندهم لاشتمالهما على التعقيد ولهذا لم يذكر السكاكي والمص حتى يخيل ان السامع انه فهم
من حاق اللفظ اي وقع في خيال السامع انه فهم المعنى الثاني من وسط اللفظ والمراد انه فهم
قبل تمام الكلمة لغاية ظهوره على زعمه واعترض عليه بانه يلزم منه لزوم كون الجامع في الا
ستعارة ظاهرا وسيذكر ان الجامع اذا ظهر بحيث يفهم عن الخاصة فهي مبتذلة ويشترطون
في قبولها ان يكون الجامع غامضا فيتنافيين كلاهما تدافع واجيب بان غموض الاستعارة
ودقة جامعها لا ينافي وضوح طريق الانتقال بان لا يكون مانع لغوي او عرفي واما الكلام
الذي ليس كذلك جواب عما قيل من ان هذا انما يتم اذا كان للكلام معنى ثان واما اذا لم يكن
فلا فبعد هذا اطلب الجدا اورد عليه ان البعد والفراق ان كان حاصلين حال الا
خبار يلزم طلب الحاصل وان لم يكونا حاصلين فالوصال حاصل فلا وجه لطلب البعد
محصول لزوم طلب الحاصل اجيب باختيار ان البعد حاصل حال الاخبار لكن المطلوب
استمراره ليستمر الوصال على ان طلب البعد يجوز ان يكون في الاستقبال كما يدل عليه قوله فبعد
هذا اطلب لكن زمان الاستقبال مبهم لا يدرى انه زمان القرب او البعد فيطلب فيما
هو خير ووسيلة الى النجاح عنده وان رفعته كما هو الصواب بدليل ان رواية النصب
خطأ وقد بينا وجهه وقد يوجه بان سكب الدموع حينئذ يدخل تحت الطلب في الاستقبال
ويكون المعنى اني الان اطلب البكاء الان وانما اطلبه في الاستقبال ولا يخفى ان البكاء والحزن

ينبغي ان يكون اشعاري العاشق والمشهور غير منقل عنه حال من الاحوال فلا يليق
بجلاله عدم طلبه في الحال فيكون خطاء في نقل البلغاء وانت خبير بانه لا معنى لطلب
الحزن في الحال اللازم تحصيل الحاصل بناء على وجوده فيه   لكنه اكب عليه اي اقبل
عليه غاية الاقبال من اكب على وجهه سقط عليه ثم هذا الاكباب والملازمة تنكب
متفاده من صيغة المضارع الدال على الاستمرار بمعونة المقام   ولا يخفى ما في دعوى التأكيد
والتعسف قيل لان عادة الزمان الاتيان بنقيض المطلوب في الواقع لا الاتيان بنقيض ما يظهر
المراد انه مطلوبه ورد بان من نظر في ابيات الشعراء انهم تظهرون طلب ما يكون مرادهم خلافه
بناء على ذلك الامر التخيلي فلا معنى للاعتراض عليه قال ابو الحسن الباخرزي ولكم تمنيت
الفراق مغالطا واحتلت في استثمار غرس ودادي وطمعت منها في الوصال لانها تبني الامور
على خلاف مرادي وقيل لان السين الاستقبالية معتبرة في تسكب وارادة الحال من تسكب مع وجود
علامة الاستقبال فيه وارادة الاستقبال من تجمدا مع عدمها فيه خارج عن القانون
وفيه نظر لان ارادة الحال من تسكب على تقدير الرفع كما صرح به الشارح وجوز ان يعطف
على مجموع سأطلب ويراد الحال من تسكب واما ارادة الحال الاستقبال من تجمدا فلاحظ اقتضاء
الدموع اليه والانصاف ان ما ذكره القوم في معنى البيت ليس ما بعد ما ذكره الشيخ وان الكشاف
حمل الحال يتوقف على الكشاف حال الشاعر كما صرح به الفاضل المحشي وقد يقال مراد الشاعر
ترك مراد نفسه لمراد محبوبه لان مراد المحب الوصال وما يلزمه ومراد المحبوب الحازي الفصال وما
يتبعه كما قال اريد وصاله ويريد الهجر فاترك ما اريد لما يريد والمقصود من ذلك
التوسل ان يترحم له الحبيب فيتسبب بذلك الى الوصال وبهذا يظهر معنى قوله لتقربوا والله اعلم
ذكر الشيء مرة بعد اخرى فكثرته ان يكون ذلك فوق الواحد ودفع لما يتوهم من ان التكرار
مجموع الذكرين فلا يتعدد بذكر الشيء ثلث مرات فضلا عن انه يكثر فلا وجه   من كثرة
التكرار وجه الدفع ان التكرار هو الذكر الاخر لا مجموع الذكرين وان المراد بالكثرة ما يقابل
الوحدة فيحصل التكرار لكثرته بتثليث الذكر وقد يجاب بانا اذا لم ذكر الشيء ثلث مرات فقد
كثر التكرار وان المراد بالكثرة معناها العرفي بناء على ان ذكره الثاني تكرار بالنسبة الى الاول وتكرار
اخر بالنسبة الى الثالث وكذا الكلام في ذكر الاول والثالث ويان الاضافة في كثرة التكرار
من قبيل اضافة المسبب الى السبب اي كثرة الذكر الحاصل من التكرار فيحصل التكرار وكثرته
على كلا الوجهين بتثليث الذكر قطعا   وتعديد كم الاسعاد الاعانة وتانيث الفعل لان
المراد بالسبوح الفرس وهو مؤنث سماعي كما اوحى اليه الشارح بقوله يقوي فرسا في السبوح الذكر

والمؤذن

والمؤذن قيل المراد بقوله بتعلتنا تعلقنا لا ارادا الاخبار بما حصل بعينها في بعض الحروف
لكثرة حملنا الى المضارع احضار الصورة لا اسعاد والاقرب ان يراد الاستمرار التجددي بقرينة
المقام   اي المراد الشدة من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم   وهو شدة عدو الفرس
قيل هنا تغيير مفهوم اللفظ بالنقل الى المراد بما لنظر الى الاصل اللغوي فان السبوح في اصل اللغة
من السباحة في الماء واطلق على عدو الفرس بطريق المجاز كما صرح به في الاساس بقوله ومن
المجاز فرس سابح وسبوح واشار اليه الشارح المحقق ها هنا بقوله كانها تجري في الماء وفيه تامل
لان المفهوم من كلامه ان المراد بالسبح في هذا المقام حسن الجري لا شدة العدو والحق ان
كلامه ها هنا لا يخلو من تكلف ولو اكتفى بقوله واراد بها الخ ولم يتعرض للشدة كما في المختصر لكان
اولى   وعليها متعلق بها اي بشواهد لكن بتضمينها معنى الدلالة فلا يرد ان الشهادة
المعداة بعلى لا يراد الا في الضرر   فاعل الظرف ويجوز ان يكون مبتدء والظرف خبره مقدما
عليه   حامة جرعى بمعنى حامة لا حمامة فادى مضاف   وهي ارض ذات رمل كذا
في الاساس واما في الصحاح فقد قال الجرعاء الرملة التي لا تنبت شيئا   فقصرها للضرورة
اي ضرورة الوزن والا فالاصل جرعاء بالمد كحمراء وبيضاء   وهي ارض ذات
حجارة الجندل بسكون النون وفتح الدال نفس الحجارة كما صرح في الصحاح وانما الارض
ذات الحجارة والجندل بفتح النون وكسر الدال لما حمل الجرعاء على نفس الارض ناسب
ان يراد من الجندل نفس الارض ايضا بطريق اطلاق الاسم الحال على المحل او الغير
بالنظر الى المراد   كذا في الصحاح اشارة الى الرد على الزوزني حيث قال معناه فانت بحيث
ترى سعاد وتسمع كلامها وقد صرح في المختصر بانه مخالف النقل ايضا ووجه كونه مخالفا للعقل
انه لا معنى لطلب التكلم من المتكلم لكونه بحيث يرى المخاطب ويسمع كلامه واجيب
بان الاقرب ان يراد بالامر بالتسمع اظهار النشاط كالبلابل تترنم عند مشاهدة
الاوراد فالمعنى ما ذكره الزوزني وما ذكره الشارح انما يتجه اذا كان الغرض من
الامر بالتسمع اسماع الصوت واما حديث المخالفة لكلام الصحاح فهو ايضا مدفوع
بان ما ذكره في الصحاح معناه اللغوي وما ذكره ذلك القائل بالنظر الى المقصود وهو
المعنى الكنائي لان جعل فلانا كاينا بمحل رؤيته فلان كناية عن كونه رائيا له
لان كلا من كثرة التكرار الى قوله فلا يخل بالفصاحة اعترض عليه بانه قد استضعفت
في رمن وجه نظر المصنف من شرطه في فصاحة المفرد الخلوص عن الكراهة في السمع

معنى مناسب للاخلال دون الفصحاء كما يجتنبون عن استعمال ما يثقل على اللسان يجتنبون
عن استعمال ما يكره في السمع فلا يلزم عدم اقتضاء الكراهة في السمع لا الثقل على اللسان عدم اخلالها
بالفصاحة بخلاف تتابع الاضافات والتكرار فانهما من حيث هما لا جهة لاخلالهما بها
انما اخلالهما لاقتضائهما الثقل بشهادة الذوق لا يقال التكرار والعبث في التكرار من
حيث انه تكرار مخل ايضا لانا نقول ليس المراد من التكرار الذي يدعى اخلاله بالفصاحة ان
يكون الثاني لغوا محضا يستفاد من الاول كما يشهد به امثلته بل المراد منه صورة التكرار وكما
ملائمة الفصيح لكنه لا يخل بفصاحته بخلاف الكراهة في السمع لما لا الثقل على اللسان مخل بالفصاحة
وبه يشعر قول الشيخ لكن اذا سلم من الاستكراه فملح فتأمل ان الكريم ابن الكريم الحديث قال
صاحب النهاية الكريم هو الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل ووصف يوسف عم به لانه
اجتمع له شرف النبوة والعلم والجمال والعفة وكرم الاخلاق والعدل ورياسة الدنيا و
الدين قال الشيخ الغرض من ايراد كلام الشيخ تقويه ما ذكره في وجه النقل وتوطئة لقوله واما
اورده المصنف في الايضاح ما على ابن حمزة البيت عمارة نجم الدين المهلبي على تخصص في
الحباب القتاد لبس يعرط اصيل ثم الاظهار للمعنى على القلب اى انت حبازة في قلم في
المقصح وصفه بالبرودة لان الحباب بارد بالطبع واذا وضع في وسط الثلج يصات على البرد
واما انه ديا فبرودة الثلج بالوضع في وسط الحبازة حتى لا يحمل على القلب فيخرط الان
يحمل في بعض مع ان بعض النسخ خبازة بالخاء المعجمة المفتوحة والباء الموحدة وهي ارض
رخوة فالمقصح وصفه بالضعف لان الثلج اذا وضع في الارض اللينة اسرع في الاضمحلال هكذا
يجب ان يفهم معنى البيت ثم قال الشكل اى قال الشيخ لا الصاحب صرح به في الايضاح
كقوله نظلتم البيت لابن المعتز من قصيدة مطلعها اذهبنا الظلام والنجم غار
فلا الله ليل ظرفت بصباح غابرا اى غارب والغلالة ثوب رقيق يلبس تحت الثوب في
الدرع ايضا استعيرت هاهنا لبقية الليل وانتصابه على الظرفية والمعنى ذهبنا الى بيت
الخمار والهالات النجوم بصدد الغروب فكان ذهابنا في وقت بقي من الليل قيص كالغلالة
لاحت فيها تباشير الصبح كالطراز ظلت نام اى دامت وهو مع تدير نثار علي في ايدي
جآذر ملجا وذ جمع جوذر بفتح الذال وضمها وهو ولد البقرة الوحشية والعناق جمع عتيقة
صفة مشبهة بمعنى الجميل واضافة دنانير الوجه من اضافة المشبه به الى المشبه اى وجوه كالدنانير
في الصفاء والاسنان والاستدارة وملاح جمع مليحة صفة بعد صفة للجآذر لا العناق

اعترانا

الخيتار انما يقع الصفقة المشتبه موضوعة كما مرجاب فيهما فلم سجاع باشل وجاه فيلس
ابن وصف الاعرا دهوان بذكر اسم الممدوح مضافا الى ابائه في اجداده على ترتيب وجودهم
في الوجود من غير تكلف في السبك حتى يكون الاسماء في علمها كالاسماء الحالتي الحالة
وسهولة اخالقة اى سيلانه نحو الخاص المنخفض كذا في الايضاح والبيت لربيعة ابن
ابي ذؤاب قاله عتيبة المذكور انا له ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم اى هدمت في الصحاح
ثل الله عز وجل عروشهم اى هدم ملكهم وقلت بصيغة الحكاية او الخطاب وما ذكره
المصنف في الايضاح ان ما ذكره الشيخ هاهنا من قوله وفيه نظر الى قوله ملاح هو الذي اورده
المصنف في الايضاح والقرينة بانه جعل ونظايره نص ووجه الاشعار لانه اورد كلام الشيخ
استشهادا يشعر عليه فقد جعل قوله يا علي بن حمزة بن عمارة البيت من تتابع الاضافات مع
عدم الترتيب فيه لان الابن الاول صفة لعلي والثاني صفة لحمزة ووجه الاشعار الثاني
ان تناول تتابع الاضافات الغير المرتبة انما علم بايراد كلام الشيخ مستشهدا به فلا يعلم
ذلك التناول على ان النص انما ورد الحديث بعد ذكر كثرة التكرار وتتابع الاضافات مثالا
لهما جميعا ووجه الاشعار الثالث انه جعل علي بن حمزة البيت وقوله فظلت تدير الكاس
من قبيل تتابع الاضافات مع انهما فيهما شاهدا ثم قال لا ضرورة يلجى الى الكلام حمل
كلام الشيخ على انه اراد تتابع الاضافات ما ذكره بل اراد به صورة تتابع الاضافة سواء كان
في ضمن حقيقة الاضافة كما في البيت او لا كما في الحديث فانه في صورة حسن الاضافة حتى
اذ لا فرق بين كون الابن منفصلا قبله كما هو الواقع وبين كونه مضافا اليه لما شرط في الهيئة
والصورة اذ لو كان كذلك لم يتغير حاله عما هو عليه الان ثم الاشعار الثالث مسلم لكن لا
باعتبار جعل قوله يا علي بن حمزة بن عمارة من تتابع الاضافات اذ الاضافة الصورية فيه
مشكل كما لا يخفى بل باعتبار جعل قوله عناق دنانير الوجوه ملاح منه فان صورة الاضافة بينهما
اذ لو اضيف الوجه الى ملاح لسقط اللام منه بخلاف الكريم في الحديث لكونه صفة مشبهة وبخلاف
الحارث في البيت لكونه في صورة اسم الفاعل فتأمل لا يقال ان من اشترط ذلك اى الثقل
هو الخلخالي وذلك اشارة الى الخلوص عن كثرة التكرار وتتابع الاضافات بما يلزم من ثقل
الاسماء المجردة مثلا وهو حاصل في الموضع كما نبهت عليه فالفرق بين المرتبة وغيرها في
الاخلال بالفصاحة بحكم دل على بشاعته اى كريه الطعم والاولى حمله لا اخلالهما
بالفصاحة كيف وقد وقعا في التنزيل لان الذوق شاهد صادق على ان كثرة التكرار وتتابع
الاضافات انما يخلان بالفصاحة لاجل ما يؤديان اليه من الثقل لا لاجل شيء اخر فاذا

لم يوجد النقل فلا وجه لاعتبار كونها علة تامة للافعلان والانفعال وفيما في الشرح بل قيل التعريف في رسم القدماء الكيف بانها هيئة انما قال رسم لان العالية الاجناس العالية الوجه الناقض ثالثا بالانتقال على النقل لامتناع تركبها من امر مساوية لاتحد اصلا ولا ترسم رسما تاما ثابت الغير ايضا بانها مع رجوعها الى الكيف باعتبار الحلول وباعتبار انه معقول والهيئة في اللغة البارة والصورة كذا في الصحاح ولما كان شان الصورة ان يكون حاصلة لذي الصورة اعتبر الحصول في معنى الهيئة المطلقة على العرض ولا ينبت للذات اي لم يثبت فلا يستلزم اقتضائه اياها بواسطة الغير اذ ما من عرض الا وهو يقتضي النسبة بحسب الوجه وهو الحصول في الموضع وهذا يخرج الاعراض النسبية فانها مقتضية للنسبة من حيث ماهيتها سواء كانت بالنسبة الى الها او خارجة لازمة لماهيتها الا ان الوضع الى الذوق السليم يقتضي ان يقول بدل في لما الا ان لانه علة للمقارب او يقول بدل قوله متعلقا بالمفهوم متحد المفهوم حتى يظهر وجه الاستثناء قال وقيد ثم انه يخرج الكيفيات الغير القارة كالاصوات عن التعريف والفعل والانفعال لان الفعل عبارة عن تاثير الفاعل مادام مؤثرا والانفعال عن تاثر الشيء مادام متاثرا اذ هما ليا يقاربث كما ذكر في كتب الكلامية باقي الاعراض واما اذا كانت النسبة خارجة عن ماهيتها لازمة لها فظاهر واما اذا كانت داخلة فيها فلان كلا منافية خاصة والخاص يستلزم العام والعقيد ليدخل فيه الكيفيات المقتضية للقسمة فبل فيه نظر اذ لا اقتضاء هناك اصلا غاية ما في الباب ان تلك الكيفيات منقسمة بواسطة محالها وجوابه ظ وحمل الاقتضاء على الاستلزام مطلقا فتامل والاحسن ماذكره المتاخرون نقل عن الشارح ان وجه الحسن ما في لفظ الهيئة والقارة من الخفاء وان النقطة والوحدة خارجتان عن تعريف القدماء وان الحركة ان جعلت من الكيفيات فلا وجه لاخراجها وان جعلت من الاين فقد خرجت بقولهم لا يقتضي نسبة وكذا الفعل والانفعال وايضا يخرج الزمان بقولهم لا يقتضي قسمة لانه نوع من الكم في كلامه والظاهر ان تجرد افعل التفضيل اعني احسن عن معنى التفضيل لكن قد تقرر ان تجريده انما يصح اذا لم يكن مستعملا باحد الامور الثلاثة عرض لا يتوقف تصوره يرد عليه الاعراض النسبية على المذهب المشهور وهو ان النسبة لازمة لتلك الاعراض ذاتية لها اذ يقال ح تصور تلك الاعراض يوجب تصور غيرها ويستلزمه ولا يتوقف عليه فيدخل في تعريف الكيف وانما يتم على المذهب الغير المشهور وايضا يخرج الكيفيات المركبة عن التعريف لتوقف تصورها على تصور اجزاءها وايضا يخرج الكيفيات المكتسبة بالحد والرسم الا ان يفسر الغير بالخارج ويخص التصور بتصور كنهها فيندفع الاشكالان الا ان مقام التعريف ياعن مثله ويمكن ان يجاب عن الاول

بان

بان يق نقف النظري في النظر ليس في حد ذاته والاحتياج الى ذلك مع انه ليس كذلك لا ترى انه قد المذكور النظري بالنسبة الى شخص اخر والا قسمة احتراز عن الوحدة والنقطة على راي من جعلها من الاعراض ولم يجعلها من الكيف بل من المقولات التسع قائلا انا لم نحصر الاعراض في الاجناس العالية بل هما ليسا بجنسين لما تحتهما اقتضاء اوليا هذا القيد متعلق في التحقيق باقتضاء القسمة ليدخل الكيفيات التي اقتضت القسمة بالواسطة وقد يتوهم تعلقه بالاقتضاء مطلقا ويجعل فايدته في اقتضاء القسمة احترازا عن خروج الكيفيات المنقسمة بسبب حلولها في الكميات او محالها فانه يقتضي القسمة محالها لكن بواسطة الكميات لا اولا وبالذات وهو مدفوع بانه لا اقتضاء هناك اصلا فلا حاجة الى القيد قطعا ان اختص بذوات الانفس قيل المراد الانفس الحيوانية والاختصاص اي بالنظر الى الجماد والنبات فلا يخرج بعض تلك الكيفيات كالعلم والارادة الثابتة للمجردات والواجب ان القايل بثبوتها للواجب والمجردات ان لم يجعلها مندرجة في جنس الكيف ولا في الاعراض قيل المراد ما يشمل النفوس النباتية ايضا لان من جملة الكيفيات النفسانية الصحة ومقابلها وهما يوجدان في النبات ايضا بحسب قوة التغذية والنمو ان كانت راسخة اي مستحكمة بحيث لا يزول عنه اصلا ولا يحرز زوالها اشعار بان الفصاحة يعني لو لم يقل ملكة لم يوجد في اللفظ اشعار باعتبار الرسوخ في تعريفها مع انه مقصود فلا يقدح فيه ان يستفاد بذلك وان امكن ان يستفاد من اللام الاستغراقية الكائنة في المقصود على التقدير ثبته حال النطق وعلى هذه عبارة الايضاح ولما كان مظنة ان يتوهم من ظاهرها انه لو قال يعبر لزم عدم تسمية المتكلم فصيحا حالة السكوت مع ظهور فساده فرعها بقوله اي سواء دفعا لذلك الوهم ثم المراد عدم النطق بعد حصول الملكة والا فالملكة انما تحصل بكثرة الملازمة واعلم ان قوله او لا ينطق به قط من مسامحات المصنفين لان قط انما يستعمل في الماضي واشتقاقه من قططته اي قطعته ومعنى ما فعلته قط ما انقطع من عمري لان الماضي منقطع من الحال والاستقبال واستعماله في المضارع لحن صرح به ابن هشام في مغني اللبيب وابن السيد في كتاب المسائل ثم ملازمة النفي ليس امرا مستمرا وانما ذلك هو الغالب قال في التسهيل وربما استعمل دونه لفظا ومعنى بريدون اليوم ومنه قول بعض اصحابه رضي الله عنهم قصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله الصلاة اكثر ما كنا قط وامنه واما ملازمته الماضي فلم اطلع على خلاف فيه وذلك لان اللام في المقصود للاستغراق اي كلما وقع عليه قصد المتكلم قيل ما الاستغراق الحقيقي بان يعبر او لا يفيد المقصود من له تلك الملكة اي بما يقصده في زمان من الازمنة اي في الزمان الماضي بالنسبة الى حال التعبير واما الاستغراق العرفي اذا لم يعبر ذلك فيه على جواز

اراده الاستغراق الحقيقي واذا لم يعتبر التقييد المذكور تامل فان قلت اي حاجة الى حمل
اللام على الاستغراق مع ان لفظ الملكة يقتضي عدم الاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن
جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز ان يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع
من المعنى كالمدح او الذم او غيرهما ولو سلم الاستلزام فيكون الحمل على الاستغراق اشارة صريحة بان
الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم فصيحا فلو قيل
لم لا يجب للمباني ان يقول بمركب فصيح وكذا لا يجب لم ان يقول فيما سياتي ولو بمركب فصيح
ان يلقي على الحاسب احيانا مختلفة فانه لا يمكن الا التعبير بالمفرد او قيل مثلا الاول دار وحمل الثاني
غلام او نيل اكتب وان لم يكن الملقي نفس الاجناس فقط كما لا يخفى على المصنف في الحساب في قوله
لم يرفع حسابا مصدر حسب يحسب بالضم حسابا وحسبانا وحسابة اي عده ويرفع اما في صيغة
الخطاب اي ان ترفع ايها الملقي وتبلغ عدد تلك الاجناس عليه اي على الحاسب من قولك
رفع فلان على العامل رفيعة وهو ما يرفعه من قصة ويبلغها او في صيغة الغايب اي لم يرفع ويبلغ
ذلك الحاسب عددها اي صاحب المال مثلا فهو ظاهر وجه رد فيما نقل عنه بان
ليس سبب العدول عن لفظ بليغ هو مجرد ارادة الشمول للمفرد والمركب كما يشعر به قولهم قال
فلان كذا ليدخل كذا ويخرج كذا لانا لو فرضنا عدم الشمول لما صح ايضا ان يقال بلفظ بليغ
لان الاقتدار على اللفظ البليغ ليس بشرط في الفصاحة اصلا واجيب عن طرف ذلك البعض
بانه يجوز ان يكون الحكم واحدا علل متعددة ويقتصر على ذكر بعضها وعدم ذكر لفظ بليغ يجوز ان
يكون لارادة الشمول ويجوز ان يكون لما ذكره الشارح في الجواب ويدفع الجواب الاول انهم
بان العرف والذوق يقتضيان بان العدول عن قيد في التعريف لا اخر لافادة الشمول
انما هو حيث يصح ويعرضه الا انه يفوت فايدة الشمول فان قلت هذا التعريف غير
مانع لم الظاهر انه اراد به تعريف الفصاحة الا ان صدقه على الادراك وتحوه مما يقع فعلا
الاقتدار ممنوع لخروجه بقيد الملكة اذ لا شيء من المذكورات ملكة وان اراد به تعريف
الملكة على ان قوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود صفة كاشفة وقعت في موقع التفسير
للملكة فلا نسلم انه تعريف يجب ان يراعى كونه جامعا ومانعا وبالجملة السؤال والجواب فيه صادر
مرفوعها وغاية ما في الجواب على تقدير فرض صدقه على ما ذكرنا فتامل قلنا لا نم ان
هذه اسباب بل شروط السبب هو المؤثر والشرط ما يتوقف عليه تاثير المؤثر
مطابقته لمقتضى الحال المراد بها المطابقة في الجملة اذ لا يشترط في اصل البلاغة المطابقة
التامة الحال هو الامر الداعي الخ معرفة المركب الاضافي يحتاج الى معرفة الاضافة

لانها

لانها تعتبر جزءه الصوري اولا ومعرفة المضاف والمضاف اليه لكن لا يتعرضون لتعريف الاضافة فانه
العلم بان معنى اضافة المشتق ومابه معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه باعتبار معنى المضاف
كما ذكره في الفوائد الغياثية مثلا مقتضى الحال ما يختص بها باعتبار كونه مقتضى لها ف
يقولون يجب تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك يتوقف على معرفة المضاف
اليه قلت معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك يتوقف على معرفة المضاف فلم يعتبر هذه الحيثية
قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه ثم انه تسامح في تفسير الحكم الذي هو حال
الشيء باعتبار الذي هو فعل القلب مبالغة في التنبيه على ان الحكم على الوجه المخصوص انما يعد
مقتضى الحال اذا اقترن بالقصد والاعتبار حتى اذا اقتضى المقام التاكيد ووقع
ذلك في الكلام بطريق الاتفاق لا يعد مطابقا لمقتضى الحال واعلم ان الانسب في لفظ
الخصوصية الفتح اذ يكون الخصوص صفة ولما كان المعنى على المصدرية الحق التاء
المصدرية لذلك والتاء للمبالغة كما في علامة واما اذا ضم الخاء المعجمة فيحتاج الى ان
يحمل المصدر بمعنى الصفة او الى ان يحمل الياء للنسبة مبالغة كما في احمري والتاء للمبالغة
فافهم وهو مقتضى الحال ليس جزءا من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تفسير المضاف
بعد تفسير المضاف اليه ثم الضمير اما راجع الى الخصوصية باعتبار المعنى ويوايده قوله والتاكيد
مقتضاها او الى نفس الاعتبار مبالغة مع فصاحته فيه لو قال الا اذا اقتضى الحال خلاف
ذلك لكان احسن لان الحال قد يقتضي ما ينافي الفصاحة كالتعقيد في المعما في رعاية
المطابقة اولى من رعاية الفصاحة اذا ارتفاع شان الكلام بالمطابقة لكن الذي الكلام على
الكثير الشايع ولم يعتد بالنادر القليل والجواب منع بلاغة الكلام المذكور الحال و
المقام متغايران بالمفهوم الخ الغرض من هذا الكلام ربط الدليل اعني قوله فان مقامات
الكلام متفاوتة بالمدعى وهو اختلاف مقتضى الحال ثم تخصيص ذلك الامر الداعي بالحال
باطلاق المقام عليه دون المحل والمكان انما باعتبار ان للمقام من قيام السوق بمعنى
رواجه فذلك الامر الداعي باطلاق المقام عليه دون المحل والمكان مقام التاكيد
المحل رواجه او على تشبيه حسن التاكيد في مقام التردد مثلا باستقامته وانتصابه
من قيام العقود بمعنى استقامته وانتصابه او لانه كان من عادتهم القيام لمن انشد
الاشعار واما انما اطلق المقام على الامر الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم ولم
المقام المعتبر اضافته الى المقتضى حكم الكرسي والا فقد يضاف الى المقتضى بالكسر فيقول فيما
سبق قضاء المقام مقام ان يتردد المخاطب ثم اضافة المقام الى المقتضى بالفتح لا يصح اصلا
الحال الى المقتضى بالكسر بيانية تفنن تفاوت المقامات فيختلف مقتضيات المقام الخ

قيل هذا ايضا حكم اكثري اذ قد يتفاوت المقام ويتحد المقتضى كان مقام التعظيم ومقام
التحقير يقتضيان التنكير وقد يقال التنكير ان مختلفان بالاعتبار فان معنى الاول لم يعط
الشيء في الاعتبار بقاع مبلغا لا يمكن ان يعرف ومعنى الثاني كذلك فتأمل وعلى المراد بالاعتبار
لا في لم عزوه ان الاعتبار في المعنى المصدري فيكون تعليله لا ختلاف المقتضيات لاختلاف
الاعتبارات فلا دور فتامل ثم شرع معطوف على متوهم اي قال كذا ثم شرع ومثل شارع لما
باجزاء الجملة فيه بحث لان الاجزاء ان اريد بها الاجزاء المصطلح عليها وهي التي
يعتبر في انعقاد اصل الجملة خرج منها المفعول ونحوه وان اريد به اعم منها لم ينحصر في
الاسناد والمسند كما ذكره اما الاول فلان الاسناد في قدم الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه
جزء صوريا به يحصل الخبر وعقبه بالاعتبار الراجع الى المسند اليه لانه العمدة في الكبرى
فيه بحث هو ان الجملة في اصطلاحهم من اقسام اللفظ فلا يجوز ان يجعل الاسناد من
اجزائها لانه ليس بلفظ فلا يكون المركب منه ومن اللفظ لفظا اللهم الا ان يقال
غلبه اياها باعتبار اكثر اجزائها اذ التغليب باب واسع تاكيدا واحدا تفصيل
لقوله وجيا لكونه محذوفا او ثابتا في نقل لان هذه الاحوال التي مقتضية باجزاء
الجملة لم يجز وعنها وان لوحظ في الحكم بالاختصاص المذكور اضافة الكون الى جنس
المسند اليه لم يستقم قوله اي الى المسند كما ذكر ويمكن ان يقال انه على حذف المضاف كما ذكر ويمكن
ان يقال انه على حذف المضاف اي كذلك ما ذكر بل هذا المعنى يستفاد من نفس الكلام فتامل
او غير مخصوص كالمبتدا في قولك في الدار رجل وكالفاعل في نحو جاءني رجل
وما ذكره ابن الحاجب من ان الفاعل مخصوص بالحكم المتقدم مردود بان المحكوم
عليه اذا اختص بعين الحكم كان الحكم على غير المختص ان قلت فالفرق بين الفاعل
والمبتدا حيث جوز تنكير الاول بلا تخصيص دون الثاني في مثل رجل في الدار
كما هو المشهور قلت الفرق ان في تنكير المبتدا اخلالا بالغرض من الكلام وهو الا
فهام لانه اذا كان منكرا مجهولا وهو متقدم على الحكم ينفر السامع عن استماع حكم
المتكلم بخلاف الفاعل لان السامع الفاعل يقتضي الحكم فلا يمكن ان يقال بعد ذلك
ان السامع لا يسمع كلام المتكلم على المسند اليه اي الذي اسند اليه وهو المسند فالصفة
مسندة الى الضمير المستتر الراجع الى الموصول لا الى الظرف الذي بعده حتى يلزم ذكر الشيء على
نفسه مع زيادة كونه مفردا فقط او صغيره اي كونه مفردا موصوفا بالانقسام الى التمييز
وهذا لا يوجد في المسند اليه وقد اشير اليه بقوله لا غير ذلك فلا معنى لجعله زيادة
على اعتباراته وفيه بحث لا معنى لعدم الانقسام المذكور مقتضى الحال كما يقتضيه السياق

بل المقتضى

بل المقتضى هو الا شان هو الا ترتيب في الجواب على ان الكون مفردا اعني فعل من لوازم المسند اليه
فلا يخلو من الاعتبارات المناسبة للمقام والكلام يتعرض في هذا الفن فلا اشكال اصلا فتامل
اقتصر على التعلق الا بالمتعلق ما يسمى في هذا الفن متعلقات الفعل بكسر اللام في المتعلقات على الاظهر
والاظهر كما سنذكره في موضعه ان شاء الله تعالى لا يرد ان يقال قد يكون للمسند اليه متعلقات نحو
الضارب زيدا في الدار الان بالسوط ضربا شديدا لاجل الادب لان المتعلق في الحقيقة هو الحدث الذي تضمنه
الصفة وهو مسند لا مسند اليه قال ذلك في احوال المسند ولم يقل ما ذكره بناء على الاغلب الاعم
على الوجه المذكور في هذا الباب الخ الى انه قيد للايجاز والاطناب لا للمساواة ايضا اذ الاقسام لها
المقام في هذا اشارة الى القسم الثالث وهو ما لا يكون مختصا باجزاء الجملة في قوله ومقام الفصل الخ
الى القسم الثاني وهو المختص بجملتين فصاعدا في قوله ومقام الايجاز اشارة الى القسم الثالث وهو
ما لا يكون مختصا بشيء مما ذكر ثم المفهوم من قول الشارح ثم شرع الخ ان الفاء في قوله فمقام الخ للتفصيل
ويجوز ان يكون للتعليل اي خلاف كل منها ظاهر العبارة مشعر بان الضمير في خلافه راجع الى
كل المذكور سابقا الا انه يستدعي كون مقام التنكير مباينا لمقام خلاف التقديم وفساده ظاهر فالصواب
ان يقال اي خلاف نقيضه الا انه تسامح في العبارة فعبر عن خلاف نقيضه بالخلاف كل منهما اشارة الى ان
الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل وملاحظة الخصوصية واحتمالية
على ظهوره المراد وقد اشار في المفتاح الخ الغرض من نقل كلام المفتاح التنبيه على مراده فانه
قد خفي على بعض شراحه والضمير في قوله لكونها راجع الى الايجاز والاطناب او الى القطع كل لا
الى المعنى كما في قوله تعالى كل في ذلك يسبحون وكذا خطاب الذكي فصله عما قبله لان هذا الباقي
الغير وما قبله باعتبار نفس الكلام ثم النكات المراد من الخطاب ما خوطب به لا المعنى المصدري
ليكون مقتضى الحال ويناسب الامور المذكورة التي هو مقتضى الحال فالاضافة لادنى ابتر
اي الخطاب الذي له تعلق بالذكاء مقابل الخطاب الذي له تعلق بشيء غيره الامور المذكورة
في ان المقام الاول سابق مقام الثاني وكان الاولى الخ انما لم يقل وكان الصواب لان
النكات الذكاء على ما ذكره الشارح من الفطانة فجاز ان يريد به ذلك اطلاقا لاسم العام على
الخاص بقرينة المقابلة وانما لم يقل ان يذكر مع الذكي البليد لان الفطانة انسب بالمخاطب لعدم
تفاوتهما في معنى فهما وورود الكلام من الغير وقد يجاب عما ذكره الشارح بانه انما هو بحسب
اللغة وانما هو بحسب الاصطلاح فقد يستعمل الذكاء في الفطانة لقال رجل ذكي وفلان من
الاذكياء يريدون المبالغة في فطانته مع ان فيما اختاره المص رعاية حسن التسجيع وهذا
ليس من مبدا عاته بل تبع فيه صاحب المفتاح ولكل كلمة مع صاحبتها مقام متعلق
بمضاف محذوف اي لوضع كل كلمة كذا في شرح المفتاح او حال من كل كلمة او صفة لها

الاعم

وقف … زاده
علي افندي

اى كلمة اخرى الا ظهر ان يقول اى ما فى حكمها و انا ترك اعتمادا على كلام هذا اللاحق وبناء
على الاكثر صحبت معها اورد عليه ان حق العبارة صحب معها او صحبت بعين معها
لان صحبت ان يجعل من قولهم صاحب زيد مع عمرو فالعبارة هى الاولى على ان يكون الفعل
مسندا الى الظرف كما فى قولك هند مجرور بها وان جعل من صاحب زيد عمروا فالثانية واجيب
بالمصير الى التضمين صحبت معنى الجعل والنسبة اى جعلت مصاحبة مع تلك الكلمة وبان صحبت مسندا
الى مصدره بالتأويل المشهور اى اوقعت المصاحبة معها ام المقصود والتنبيه على ان المراد بالمصاحبة
المصاحبة الجعلية الحاصلة بسبب التأليف لا المصاحبة الكائنة بحسب الاصل من جهة الاشتقاق او غيره
ليس لها مع ما يشارك فى تفاوت المقامات فى هذا القسم بدل على تفاوتهما الا بسبب الجنب الوارى
الاول ولهذا لم يتعرض له افترانه بالشرط اى باداته وقد يقال المراد بالفعل هو الجزاء فلا حاجة
الى تقدير الاداة الا ان السوق بعد الاول اذ المراد بالفصاحة فى دفع لما يتوهم من ان القبول المجمل
غير مطابق المقصود لان الكلام فى الكلمة مع صاحبتها والظان الصاحبة ابهم الكلمة هكذا ينبغى
ان يفهم هذا المقام اورد عليه ان ذلك التوجيه يلزم ان يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبتها الخ اعادة
لما سبق اذ ليس حاصل ما سبق الا ان المقام المقتضى لهذا المسند مع المسند اليه المعرف يباين
المقام المقتضى له مع المسند اليه المنكر وعلى هذا القياس ولما كان الافادة خيرا من الاعادة
كان الوجه ان يجعل القول المذكور اشارة لا مباحث البديع نظرا الى ان المحسنات البديعية
كالطباق والمقابلة والتجنيس وغيرها انما نشأت بجعل كل مصاحبة لاخرى وان يجعل قوله
كما خطاب الذكى الخ اشارة لا مسائل البيان بناء على ان البيان يتعلق باحوال الدلالات من حيث
الوضوح والخفاء وذلك باعتبار فهم المخاطب ولا يخفى ان قوله لمقام التنكير الخ قوله وكما خطاب
الذكى الخ ابناء لا مسائل المعانى وفصل الاشارة الى الفنون الثلثة على الترتيب لائق هذا التوجيه
يلزم ان يكون تطبيق الكلام على المحسنات البديعية داخلا فى البلاغة موجبا الحسن الذاتى وهى
خلاف المشهور فيما بين علماء المعانى لانا نقول ليست البلاغة الا مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى
الحال سواء كان المقتضى المحسنات البديعية او غيرها فباحث تلك المحسنات من حيث ايجابها
الحسن العرضى الزايد على اصل البلاغة من البديع ومن حيث ايجابها الحسن الذاتى باعتبار
تعلقها بمطابقة مقتضى الحال من المعانى ثم لما كان اقتضاء الاحوال اياها لا يخلو عن ندرة له
يتعرض له القول بايجابها الحسن الذاتى اسقاطا للنادر عن درجة الاعتبار مع انه يتعرض لكثير
فى المعانى من المحسنات مما يكثر اقتضاء الحال اياه كالالتفات والاعتراض والتجاهل على ان ساير
المحسنات ايضا يجوز دخولها فى البلاغة اجيب بان ذكره ليتناول ما لا ينتظم النظم السابق مثل ان
لان مع المضارع مقاما ليس لها مع الماضى والفعل الواقع شرطا مع ان مقاما ليس له مع اذا

الى غير ذلك مما لا يحصى ففيه تعميم ولا يبقى فى عرفهم اعادة على ان جعله اشارة لا مباحث
البديع لا يخلو عن بعد لعدم ظهور اطراده فى كثير من المحسنات مثل التوجيه والابهام والمبالغة
وغيرها مما لا يكون بين الكلمتين فليتامل وارتفاع شان الكلام الخ اعترض على المقدمة الاولى
بان نقص المطابقة وعلى المقدمة الثانية بان انتفاء المطابقة سبب لانتفاء الحسن ولسالا
انحطاط فى الحسن المستلزم لثبوت اصله ولذا قال السكاكى واذا تقرر ان مدار حسن الكلام
وقبحه على انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال وعلى لا انطباقه اجيب بان اصل الحسن الذاتى
يحصل عند المعهد بالفصاحة فيرتفع شان الكلام فيه بالمطابقة وينحط بعدمها وقد يجاب بان
المراد نقص لذلك الحسن من جهته وبالقياس اليه فلا يلزم الزيادة على الحسن فى الارتفاع ولا ثبوت
اصل الحسن فى الانحطاط وفى اخذ هذا المعنى من العبارة تكلف واقرب منه فى الجواب عن الاول
ان يقال انه حذف المضاف فى قوله بمطابقة فكلما ازداد الحسن ولا يلزم منه تحقق الارتفاع
فى الحسن او رتبة المطابقة وعن الثانى ان المراد باضافة العدم للمطابقة الحسن اذ ليس الا
منافية للمعانى التى باتيها اللام كما ينبغى يكون محل الانحطاط حينئذ عدم المطابقة لا عدم جنس
المطابقة وهذا الجنس يتحقق فى ضمنه بان يترك مطابقة واحدة فليتامل او لا وبالذات
اولا منصوب على الظرفية بمعنى قبل وهو منصرف لا وصفية له ولهذا دخله التنوين مع انه افعل
التفضيل فى الاصل بدليل الاولى والاوائل كالفضلى والافاضل وهذا معنى ما قال فى الصحاح
اذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما اول واذا لم تجعله صفة صرفته تقول لقيته عاما اولا
معناه فى الاول اول من هذا العام وفى الثانى قبل هذا العام والباء فى بالذات بمعنى فى وهو
معطوف على اولا اى فى ذات المعنى بلا واسطة لكونه اشارة الى ما سبق المراد بما سبق
هو الكلام المقيد بالفصاحة فى قوله البلاغة فى الكلام الى قوله مع فصاحته والدليل على ان
الاشارة بعد التقييد وان كان الكلام حين ما ذكر هناك مطلقا انه الارتفاع بغير الفصيح فان
قلت لم يجعل اشارة الى الكلام البليغ قلت لان قوله والانحطاط بعدمها يمنعه اذ لا معنى لان
يقال انحطاط شان الكلام البليغ بعدم المطابقة وهذا ظ الحسن الذاتى الداخل فى البلاغة
اراد بالحسن الذى منشاؤه ذات البلاغة لان الحسن داخل فى ماهية البلاغة وانما وصفه
بالدخول فى البلاغة مجازا بمعنى ان منشاءه لا يخرج عن حد البلاغة ويحتمل ان يكون باعتبار ان
منشاءه اعنى المطابقة داخل فيها لان البلاغة هى المطابقة مع الفصاحة وتتبع لفظ
المفتاح اى يكون مقتضى الحال التاكيد والاطلاق مثلا لا الكلام المؤكد والمطلق ويجوء تمام
البحث فى تعريف علم المعانى لان اضافة المصدر يفيد الحصر لما ذكره الرضى من ان اسم
الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو فى الظاهر لاستغراق الجنس لان

من استقراء كلامهم فيكون المعنى هاهنا ان جميع الارتقاعات حاصل بسبب مطابقة الكلام
للاعتبار المناسب اليه فتقاد الحراة لوجاز ان يحصل الارتقاع بغيرها لم يكن هذا الارتقاع حاصلا
بتلك المطابقة فلم يصح تلك الكلية فان قلت لم يجعل كل من المقدمتين قرينة على عدم الاخر
الاستغراق في الاخرى فلا يحمل على الحصر لئلا يفضى الى التنافى والبطلان قلت لانه لم يكن مما
يلزم من حملها على ظاهرها وهو كون مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب محذور فيجب
ان يكون المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد المتبادر من كلام والمنقول عنه
في الحواشى ان المراد هو الاتحاد في المفهوم اعنى لحيث عرفهم لا يجب اللغو فيكون قول المص
لمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب من قبيل هو البطل المحامى ويجئ تفصيله وحمر العضد
في قوله هو الاعتبار المناسب للدلالة على ان الوارد بدله خبر لاصفة ولتوكيد الحكم دون الحصر
ويحتمل ان يراد يكون منهما واحدا ماصدقا والمساواة والا لبطل احد الحصرين اوكلاهما
لانه لما استحال اجتماع الحصرين صدقا فاما ان يكذب احدهما اوكلاهما قال الفاضل المحشى
بطلانهما على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال او العموم من وجه وبطلان
احدهما على تقدير العموم مطلقا ابطل الحصر في الاخص وفيه بحث لان مبنى الكلام على ان
الحصر في التى يلزم وجود المحصور في جميع افراده وانتفائه في غيرها فلا اورد عليه النظر لانه ١
شك ان بين الحصر الاعم والحصر في الاخص تنافيا ثم لا يخفى ان احد الحصرين ليس اولى من
الاخر في الصدق والا لم يلزم بطلانهما على التقديرين الاولين ايضا فعلم انه لا فرق بين التقادير
الثلث في كون اللازم بطلان الحصرين اوكليهما ولا مدفع الا باثبات اولوية احد الحصرين بالصدق
في صورة العموم المطلق دون التباين والعموم من وجه وفيه نظر وجهه على التقدير ان
يكون المراد لكونهما واحدا ما يتناول المساواة ان الحصر في الاعم مطلقا او من وجه لا يوجب
تناول جميع افراده حتى يلزم على تقدير عدم الاتحاد بالمعنى السابق بطلان احد الحصرين او
كليهما ووجهه على التقدير ان يكون الاتحاد في المفهوم هو المدعى ماذكره انه لم يتعرض في
الدليل لنفى المساواة مع احتمالها لا يثبت الاتحاد وقد يجاب عن على التقدير الاول بان معنى
الحصرين ان مطابقة الاعتبار المناسب مطلقا وهو سبب الارتفاع ومطابقة مقتضى الحال كذلك
فيلزم التساوى بينهما والاتحاد كما لا يخفى وعلى التقدير الثانى بان معناهما سببية مطابقة الاعتبار
من حيث هى مطابق الاعتبار سببية مطابقة المقتضى من حيث هى مطابقة المقتضى فيلزم اتحادهما
في المفهوم وهذا الجواب يتم ان ساعد الخصم على ان المعنى المذكور يفهم من الحصرين هو
الذى يسميه الشيخ عبد القاهر حيث يقول كم حاصل الاستدلال ان الشيخ حرر معنى النظم في
مواضع من كتابه في وضع الكلام موضعا يقتضيه علم النحو العلم عن حيث قوانين وهو معنى

التطبيق

التطبيق المذكور فظهر ان يراده من التوخى هو ذلك التطبيق ايضا اذ لا اشتراك خلاف الاصل
ان تلك التوخى هو الطلب فكيف يراد به ذلك الوضع قلت اقامه المسبب مقام السبب كما في تعريف
علم المعانى بالتتبع ثم المراد من وضع الكلام الموضع الذى يقتضيه علم النحو ان يكون ذلك هى الاغراض
التى يصاغ لها الكلام كما يدل عليه بقوله ثم نص هذه المدلولات لم يدل عليها ايضا تصريحا بذلك
في القسم الاخر وايضا لما كان تمام علم النحو يعلى المعانى والبيان كما ذكره الشريف في مفتاح شرح المفتاح
يمكن ان يقال اراد الشيخ علم النحو بتمامه ثم لا يخفى ان معرفة تلك المعانى لا يتوقف على معرفة علم النحو
اصطلاحا حتى يلزم ماذكر عراه تركيب البلغاء السليقيين عن صلب النظم وهذا ظاهر في قوله
فيما يتراجح بين ان يكون الظاهرات بين ظرف لغو متعلق بان جمع بمعنى تردد ولو مجازا كما نقل من
من الشايع ومعطوفا مستقرا اى واقع بين بين كما قيل فيحتاج الى التقدير لانه ترجيح والا فلا يستقيم
اذا استعمال النية في الشك لو الربع في بعض النسخ بردد فيدل بترجح ثم لا يخفى ان بين الثانية مقحمة
اذا التردد بين مجموع الامرين لا بين كل واحد منها وباذا فيما يعلم عل اذا من الحروف
على سبيل التغليب ثم وقع في كلام فخر الاسلام وغيره وهماسم ان اذا اذا استعمل في امر محقق
الوجود كقوله واذا نضبك حضاصه فيحتمل يكون حرفا لا اسما لكنه اذا استعمل فيما يعلم فهو اسم
باتفاق على ان استعمال الحرف في معنى الكل شايع في عبارات المتقدمين في الجمل التى يرد اى
شبيه وتناق فنظم بعضها مع بعض يقال فلان بر والحديث سرد اذا كان جيد السياق له وحلو
من سرد الدرع نسجها بل وهذه اللفظة معطوف على قوله وهذه لفظا هى في غاية القبح لو اغا
ثبت الواو يجعل لئلا يتوهم ان المراد ابطال الكلام السابق كما هو الشايع اذ لا وجه له
ولهذا اشار المص اى الى ان الاصول المذكورة ليس ثابتة للالفاظ انفسها من حيث هى بل بوصف
اساليب المعانى والاغراض التى يصاغ لها الكلام بالتركيب ذهب السكاكى الى ان الافادة
في المفردات فعلى هذا يكون قوله بالتركيب تأكيدا لا المعنى الافادة وذلك لما رجع بيان
وجه تفرع رجوع البلاغة الى اللفظ باعتبار افادة المعنى الثانى تفريعا على تعريفها السابق
او عبر مطابق ثم اراد بعدم المطابقة ما من شانه ذلك وهو المفهوم في عرفهم من
الوصف لعدم المطابقة اذ لو اخذ بمعنى السلب مطلقا للزم ارتفاع النقيضين اعنى المطابقة
وسلبها على ماذكر في الكشاف مرتبطا بكون با لتاكيد معنى الكثرة وكون العامل ما
يلم لا بالانتصاب على الظرفية فان صاحب الكشاف جعل قليلا في الاية المذكورة صفة مصدر
محذوف اى شكرا قليلا ولم يذكر الم ذلك الاحتمال هاهنا مع ان وصف النية بالكثرة
على سبيل الاطلاق كما في زيد يحيى اسانا شايع لاحتياج تذكير الوصف اعنى كثيرا حيث
لم يقل نية كثيرة لا انا قيل بلا ضرورة ولهذا جعله بعضا من قول المص وكثيرا ما يخرج

الكلام على خلافه فكلام المغرب على ان الانتصاب على الوصفية ولا وجه لحمل تلخيص المصنف على هذا
بان يريد باللفظ في قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ المعنى الاول فيكون المعنى فالبلاغة
صفة راجعة الى المعنى الاول باعتبار افادته المعنى الثاني ولا لحمل المعنى في قوله باعتبار افادته
المعنى على المعنى الاول حتى لا يكون المعنى فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى الا
ان لان تفريع قوله فالبلاغة راجعة الخ على تعريف البلاغة باباه فان البلاغة صفة اللفظ
باعتبار افادته المعنى الثاني لكونها عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال ومقتضى الحال هو عبارته
المعنى الثاني كدفع الشك ورد الانكار المعاني الثواني التي جعلت مطروحة في الطريق
لو ضيعوا ان المخاطب اذا كان منكرا فالبليغ وغيره يشتركان في ان كل واحد منهما يخطر بباله
الانكار لكن البليغ يعرف كيفية ترتيب المعاني الاول المعقب بترتيب الالفاظ حتى يزول الانكار
بخلاف غير البليغ فترتيب المعاني الاول هو المنشأ للفضيلة بلا ريب والسبب انهم لو جعلوها
لم يعني ان السبب في ارتكاب التجوز انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة وما شاكلها
اوصافا للمعاني لم يفهم انها صفات المعاني الاول لاحتمال ان يراد المعاني الثواني فجعلوها اوصافا للا
لفاظ واراد وا بها المعاني الاول با عرض بان المعاني كما يحتمل الثواني حين اطلاقها كذلك
الالفاظ يحتمل اطلاقها الالفاظ المنطوقة بل اولى فلا بد من بيان سبب الترجيح لا يقال
مشترك بين المعنى الاول والثاني واللفظ مجاز في المعنى الاول فقل نظرا ان المجاز خير من
الاشتراك فظهر فائدة العدول لانا نقول معنى ذلك اللفظ المستعمل في معنى اذا كان دائرا
بين كونه مشتركا بين ذلك المعنى وغيره وكونه مجازا في ذلك المعنى وحقيقة في غيره كان
الحمل على كونه مجازا اولى لا ان التعبير عن معنى بلفظ يدل عليه مجازا اولى من التعبير عنه
بلفظ يدل عليه بالاشتراك بعد قيام القرينة المعينة للمراد في كلا الاستعمالين ايضا يمكن ان
يقال انهم لو جعلوها صفات المعاني لتوهم انها ما ظاهرها انها صفات المعاني الاول
لان المعاني الثواني ادخل تماما في البلاغة حتى ان الكلام الذي ليس به معنى بان ساقط عن درجة
الاعتبار عند البلغاء لما سبق فيتردد الذهن بين المعاني الاول والثواني بخلاف ما اذا
جعلوها صفات اللفظ اذ العلم كون اللفظ المنطوق منشأ للفضيلة اظهر يتبادر الذهن
الى ان ليس المراد اللفظ نفسه ولما كان العلاقة بين اللفظ والمعنى الاول مما يحدث فيها
اقوى ما ظهر يتبادر الذهن اليها وهذا القدر يكفي للترجيح فجعلوها كالمواضعة
قوله والخاصية التي يحدث فيه مثل عليه للفهم مما سبق استعمال الالفاظ في الحال الحادث
الاول والمفهوم من هذا استعمالها في الصور الحادثة وبينهما تناف وكيف يحمل هذا الكلام
منهم لما سبق على ما تشعر به الفاظه من فعلها اجيب بان الشيخ يطلق على المعنى الاول المفهوم

في الصور ويقابلها بالفضيلة على انهم وان كانوا يطلقون الالفاظ على انفس تلك المعاني
ويصفون الالفاظ بالبلاغة وما شاكلها الا ان مقالهم وصفها على ما تلك المعاني من الصور
والخواص فكان المعاني الاول نفس المخصوصيات وبهذا صح التفريع وينطق لان هذا
الجواب يشعر بان المراد بالصورة الخاصة نفس المعاني الاول وفي لو حدثت في المعنى ويحدث
فيه مانع من الحمل على ذلك والاظهر في الجواب المصير الى حذف المضاف اي بجعل الصورة
الخاصة لقولنا صورة دفع لما يتوهم من ان المعنى ليست لصورة فكيف يصح قولكم فهم يطلق
بصورة التي حدثت في المعنى وهذا بدل ما ذكره الشيخ اي تعليل واعلم ان الكلام الذي
نقلناه من دلائل الاعجاز لم يذكر فيه على هذا الترتيب بل بعضه مذكور في اوائله وبعضه مذكور
في اواخره ولهذا حكم البعض بان في نقله اختلالا ولا ينبغي ان يظن هذا بمثله ملائمة
الحروف وسلاستها سذاقتها ملائمتها للطبع وسلاستها سهولة النطق بها والفصاحة
حينئذ الخ هذا هو الاعتبار الذي حدثت من المعنى الثاني للفصاحة فهو من عداوته والامان
حمل معنى ثالثا للفصاحة بطل الحصر الذي يتبادر من كلام الشيخ فتامل كما يمتنع ان
يوصف بها دال قيل اراد سلب الدلالة على تلك الفضيلة بالمعنى المشهور الذي اثبت للفظ
الفصيح اعني الدلالة اللفظية وهو فهم المعنى من اللفظ فلا ينافي ما سبق من قوله ثم يجد لذلك
المعنى دلالة ثانية على المعنى المقصود اليه ينتهي البلاغة كذا في الايضاح نسب الى الايضاح
في طيه للدفع ما يوهم قول المصنف من كون قوله وما يقرب منعطفا على حد الاعجاز كما سياتي وهو
التعبير في الكلام في البلاغة لم يشير الى ان اعجاز كلام الله باعتباره في بلاغته الى ان يخرج عن طوق
البشر على ما هو الراي الصحيح لا ما خباره عن المغيبات ولا باسلوبه الغريب ولا بصرف العقول
عن المعارضة وافراد البشر بالذكر بناء على انه المشتهر بالبلاغة والمتصدي للمعارضة والا
فالمعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك فان قيل
ليست البلاغة كم فان قلت ان حل السؤال على منع تحقق الاعجاز في كلام الله فهو كما يشعر به قوله
لم لا يجوز ثم يكون الجواب خارجا عن القانون لان منع السند لا سيما اذا كان اخص لا يفيد
اصلا وان حمل على المعارضة يتجه انه لم يذكر دليل على تحقق الاعجاز حتى يعارض تلك اشتهار
دليل المحقق فيه اعني عن ذكره فهو ملحوظ واعلم انه لا يبدان يحمل علم البلاغة في قوله وعلم
البلاغة كامل باتمام هذين الامرين على المعنى العام لان المعنى المشهور وهو علم الذي يختص
بالبلاغة اعني علم المعاني والبيان غير كافل باتمام الفصاحة بل يقول الكلام بعد الحمل على المعنى العلم
تعليل لان الكافل باتمام هذين الامرين هو العلوم المخصوصة مع الحس السليم كما يجيء انشاء الله
وكثير من مفردة الخ الظاهر انه تعلق بالجواب الاول الذي هو منع كون علم البلاغة كافل

بانتام البلاغة الاولى التقديم على قوله ولم يبلغ ولو جعل العبارة اعم من الاحاطة بالاسلوب فيه
لا تعلق في الجواب الثاني فتحي لا يتفهم من اللفظ في البحث وهو انه من اراد ببعض كون
بعضها من اللفظ انه لا يستفاد منه صريحا لم يسلم ولا يضر وان اراد انه لا يحتمل وله اتيا
فلا يبلغ الفساد اما اذا اخذ الاعلى حقيقيا فظاهر واما اذا اخذ نوعيا فلان ما يقرب من نهاية
الاعجاز لا يتناول المرتبة الاولى من مراتبه الذي بعد المرتبة الوسطى بل لا يتناول الا المراتب
التي بعد المرتبة الوسطى لان القريب من النهاية ما يكون اقرب اليها من الوسط كما لا يخفى
على الفطن وجعله من قبيل التعبير عن النوع بافراد لا يستقيم اما اولا فلان ذلك انما يصح الا
حكام التي لا تخص طبيعة النوع اذ لا يصح زيد نوع ويكن الحاق افراد الانسان نوع
والكون طرفا اعلى نوعا انما هو للطبيعة الاعجاز لان عدم المجاوزة ما حقيقة مفهومه
وكل فرد من طبيعة الاعجاز سوى نهايتها وزعمه فرد اخر كما سبق واما ثانيا فلان
التعبير عن النوع بافراده انما يصح بجميعها لا ببعضها ومن ها هنا ظهر ان قوله على ان الحق
في وجه اخر لابطال الجواب الثاني كما هو المتبادر لا بيان الفساد المذكور بمعنى بناء على
ان الحق في على ما طلبه الاستاد ويؤيده قول صاحب الكشاف في وجه التاسيد ان
القياس يرجع الضمير الى المضاف لانه المقصود بالذكر كما سبق فتعرض في قوله بعضه
قاصر عنه راجع الى حد الاعجاز ولا يخفى ان الانسب حمل قوله لم يكن معارضة على الصفة الكاشفة
حتى يتحقق استقصاء مراتب الاختلاف فقد ثبت بمجرد القصور عن حد الاعجاز امكان
المعارضة ولا يستقيم الا بحمل الحد على المرتبة ثم لما جاز في الحمل ارجاع الضمير الى المضاف اليه
او حمل الصفة على المخصصة لم يحمل قول صاحب الكشاف دليلا على المدعى بل هو مؤيد له
هذا واعترض الشارح في شرح الكشاف على قوله لكان الكثير من كلامه بان ظاهر النظم ان
الكثير صفة الاختلاف وقد جعلها صفة المتعلق من غير ضرورة فالكون البعض منه
مخالفا للبعض صفة للكل ولا معنى للتخصيص بالكثير منه وكان بعضه بالغا حد الاعجاز و
بعضه قاصرا عنه فيه بحث اما اولا فلان الاختلاف بكون البعض واقعا في مرتبة الاعجاز بلا
نفاق وكيف يستدل بانتفائه على انه ليس من عند الله على ما هو المقصود من الاية واما
ثانيا فلان قوله وكان بعضه بالغا حد الاعجاز يفيد ثبوت قدرة غير الله على الكلام المعجز
وهو ظاهر الفساد واجيب عن الاول بان المراد بالبعض ما وقع به التحدي في اقل ثلث ايات
فذلك لان المقصود الاختلاف الذي ليس في القرآن وكون بعض قليل من القرآن غير معجز
مشهود كفت شهرته مؤنة تقييد البعض بالزايد عليه وعن الثاني بانه مبني على التنزل وار
خاء العنان على نمط قوله وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم كما قيل وبان المقصود لو كان

القرآن

القرآن من عند غير الله كلا او بعضا والمعنى لو كان القرآن من عند غير الله فلا اقل
من ان يكون بعضه منه ويلزم الاختلاف المذكور اي يكون بعض الذي من الله بالغا حد ا
الاعجاز وبعضه الذي من غير الله قاصرا عنه وما اتيت في الخ لا يخفى ان المراد بالاعلى
في حيز التح الاعلى الحقيقي وبحد الاعجاز مرتبة والاقرب ان يجعل وما يقرب منه مبتدأ محذوف
الخبر اي وما يقرب كذلك اي هو حد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة على الجملة وهذا اولى مما ذكره
الشارح بجميع الاعتبارات الخ والموجب لسلامته عن العطف على المبتدأ بعد مضي الخبر و
العطف على احد المذكورين واما حذف الخبر بعد قيام القرينة فاشيع من ان يذكر ويعترض على
التحقيق الشارح بوجهين احدهما ان سوق كلام المصنف يدل على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان
بيان الطرف الاعلى كما ان قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا اغير الخ لبيان الطرف الاسفل
وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصد بل يتعين حد الاعجاز بانه الطرف الاعلى وما يقرب منه
وثانيهما ان لا تفاوت في البلاغة القرآنية وسره ان الله تعالى عالم بكليات الاحوال وكيفياتها
فيلزم ان يكون كلام المشتمل عليها في اعلى المراتب الا ان بعضا منه لعله يكمل الايات بجمله
وان لم يقع فان قلت لا يمكن انكار تفاوت الايات في البلاغة كما اشار اليه من قال در بيات
در فصاحت كي بود يكسان سخن گرچه گوينده بود چون جاحظ و چون اصمعی
كلام ايزدي چون كه وحی منزلست كي بود تبت يدا چون قيل يا ارض ابلعي قلت التفاوت
الحاصل في الايات بالنظر الى ان احوال المقتضية للاعتبارات في بعضها اكثر فالمقتضيات
المرعية فيها اوفر من المقتضيات المرعية في الاخرى وذلك لا يقدح في ان يكون كل منها في
الطرف الاعلى اي مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة لتلك الايات لوجوب اشتمال كل اية
على جميع مقتضيات الاحوال التي في نفس الامر بناء على احاطة علم الله بجميعها فتامل قال بعض شروح
الايضاح ان قوله وما يقرب منه عطف على الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في مقدار السورة
وما يقرب منه البلاغة في المقدار اية او ايتين فكانه قال وهما اي الاعلى وهو البلاغة القرآنية
وعلى هذا يتبين الطرف الاعلى كما هو المقصود ولا يخفى ان بعض الايات تاييد لما ذكر من
ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه فان جميع الايات واقعة في مرتبة الاعجاز
مع ان بعضها اعلى ثم المراد ببعض الايات التي يحكم عليها بامتناع المعارضة ما يكون مقدار
اقصر سورة السكوت عن التقييد للشهرة كما نبهت عليه فيما سبق اي طرفا البلاغة نقل
عن الشارح انه صرح بذلك تنبيها على ان الطرف الاسفل ايضا من البلاغة احترازا عما وقع
في نهاية الايجاز من ان الطرف الاسفل ليس من البلاغة في شيء هذه عبارته لا يقال
طرف الشيء بحسب المعنى المتعارف نهايته فلا يكون داخلا فيه لانا نقول الطرف الاعلى

داخل في البلاغة قطعا فالانسب دخول الطرف الاسفل ايضا حيوان قول المص اذ الحيف للمان
التي عند البلغاء باصوات الحيوانات صريح في الدخول لو لا قرينة ان الكلام في الطرف
الاسفل عند البلغاء عندهم باصوات الحيوانات وكل كلام غير ملتحق بها لا يخرج نحو البلغا
بليغ ثم المراد بقوله لم مادونه اى كل مرتبة كانت من المراتب التي دونه ام لم تكن الحد الهادي
فانه المتبادر عند الاطلاق وعلى كلا الوجهين لا يصدق ما ذكر في تعيين الطرف الاسفل
على الطرف الاعلى ولا على المراتب المتوسطة باصوات الحيوانات اي غير الحيوانات
اشارة الى ان المراد بها غير الانسان فقد وقع في عبارة المفتاح مشكل والانسب على ما
ماذكرنا يجعل التنكير للتحقير او التوحيد ولعل اقرب ما ذكره الشريف من ان التنكير للتفضيل
لا غير بعين وقد لم يصدر عن بعاليها حال عن الاصوات لا يقال يلزم اختلاف العامل
في الحال وذيها لان العامل في الاول هو الفعل وفي الثاني الجار لانا نقول العامل فيهما لان
حرف الجر اداة يوصل معنى الفعل الى مجروره وهو منصوب المحل بالفعل وبهذا الاعتبار
يقع ذا حال وما يتوهم في امثاله من ان الجار والمجرور في محل النصب سامح في العبارة الكاذبة
ما قرر في القواعد كذا في شرح الكشاف للشريف وما في بحسب ما يتفق اما صلته او حال من
الاصوات ومعنى لها بالمه هذه مقتضية لعدها صالحة اياها او موصولة اي بحسب ما يتفق مما
من الامور التي لا يقتضيها سوى المطابقة والفصاحة وهو غير منصرف بالاضافة
ولذا صغر وقع للوجوه اشارة الى ان اخرى تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة والفصاحة ولكل واحد منها
وجوه متفاوتها فلا يلزم كون كل منها تابعا للبلاغة شرط اعتبار او لا لحكم على الوجوه بانها يوجب اعتبار
نفس تلك الوجوه بالمقارنة للارتجال او العكس وفي اشارة صريح في المشهور بان الاشارة والاخبار
المذكورين بلفظ بتعجبها وسوق كلامه هاهنا يشعر بان الاشارة باعتبار اسنادها الى توصيفا الوجوه
باعتبار الالتفات الى مثلا لا تعلقت ما يجعل المتكلم موصوفا بصفة فلاهتة رحمه الله ان لا انه
لا يوجد وصف المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بها باسم في العرف كما يسمى بسبب البلاغة
والفصاحة فيقال بليغ فصيح ولا يقال مرصع ومجنس فلا يرد ان وصف من صدر عنه الترصيع
بالمرصع صحيح فقد يقال يفهم من هذا الكلام ان هذه الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة جاز
ان يجعل تابعا لبلاغة المتكلم سواء جعلت المتكلم موصوفا بصفة ام لا وان جعل الجار لتعدد
المانع عن جعلها تابعة لبلاغة المتكلم فتامل ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ اي في اي نوع
اراد من المعاني والقرينة على ارادة هذا المعنى ما تقدم في تعريف فصاحة المتكلم لان ملاحظة يكشف
عن المقصود هاهنا بطريق المقايسة وهذا انما كانت عنايته في التعريف لكن لابد من المصير اليها اذا
ملكة التي يقتدر بها في تاليف الكلام البليغ في نوع من المعاني مثلا كالمدح لا يجعل صاحبها بليغا

على ان المتبادر من المتكلم هو الكامل فيها وبعض ماذكرناه والتعريف محمول على المتبادر واعتبار العموم في
الكلام البليغ بناء على ان النكرة قد تعم في الاثبات بقرينة المقام او في التاليف بناء على ان اضافة المصدر
لتقييد العموم عند متعلقه فيه لاستلزام انتفاء البلاغة في النثر مثلا لان من الكلام البليغ ما هو على نمط
الخطبيات والرسائل والاشعار والكتابات لا يخرج عن طرق النثر ولئن قيل يوسعه يلزم ان لا يكون
متكلم بليغا الا ان لا يكون فوقه بليغ لان الابلغ يقتدر على كلام بليغ لا يقدر عليه من هو دونه في البلاغة
وفساده بين المقام يعلم البلاغة في المعاني والبيان اي علم لزيادة اختصاص البلاغة بهما اذ
لولا بعيد اسم هذين العلمين لم يكن للاختصاص المذكور معنى فتامل والانحصار مقاصد الكتاب
في الفنون الثلاثة لان البلاغة لما لم يعلم الا بهما ونحوها ذكر يعلم ايضا ان لها تابعا على ان المقصود
الكتاب الذي هو في علم البلاغة وتوابعها لا يتجاوز عن الفنون الثلاثة ويتميز بعض الخ وذلك
لان في عرف البلاغة بليغ المتكلم حد الاختصاص يبني فيه خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه
والمجاز والكناية على وجهها ولا يخفى ان الاول يستفاد من المعاني والثاني من البيان فلا يتوقف
البلاغة على الفصاحة وما ذكره المصنف ماخوذ من كلام ابن الاثير في المثل السائر لكن صرح قول صاحب
المفتاح بان البلاغة كال صنع البليغ بمثابة عن جزء فيحصل الاتقان والمختص بمعرفة الفصاحة
ليس كلا منها البليغ من حيث هو بليغ بل هو امر مشترك بينه وبين غيره ويجب نقل او نقليه ما في الباب
ان يكون الفصاحة البليغ كالحيوان للانسان ان كل بليغ كلاما او متكلما هذا من تقسيم المراد
بتاويل ان كل مسمى بليغ اي ليس كل فصيح بليغا اشار الى ان المراد بالعكس اللغوي لا الاصطلاحي
اذ الموجبة الكلية لا تنعكس بالمعنى الاصطلاحي الا الى موجبة جزئية وهو ما يجب ان يعلم هنا
من قبيل الاستخدام لان المرجع هاهنا مصدر بمعنى الاسم مكان يدل لبيل قد ينه ملفظ الا والتقسير الذي
انما هو المرجع بالمعنى الثاني وبه يكشف نفس المرجع بالمعنى الاول ثم المراد بالامكان الوقتي هو المقابل
للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي المقابل للامتناع الذاتي فلا يتجه ان امكان الممكن لا يتوقف على شيء
لا طباق الحكم للواقع ولا طباقه قيل هما عينيا الصدق والكذب فكيف يكونان مرجعا لهما الى
المذكور اجيب بان الصدق والكذب بمعنى ان مطابقة الخبر للواقع وعدمه ومطابقة الحكم لان احدهما
يصلح مرجعا لها عن الخطا في تادية لم اللام في الخطا للعهد والمراد به ما لا يكون بسبب التعقيد المعنوي
لقرينة قوله وما يحترز به عن الاول يوهم الخطا في التادية على المعاني اذ يحترز به عن التعقيد المعنوي
على انه قد يقال الخطا بسبب التعقيد ليس في التادية بل في كيفيتها ولو قال عن الخطا في تطبيق
الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر والاولى ادى لم اعترض عليه بان الظاهر المراد بالاحتراز
عن الخطا عدمه فعلى تقدير ذلك الاشتراء اعنى وجود الخطا في تعيين تادية المعنى المراد بكلام غير
مطابق لمقتضى الحال اليه فلا وجه لايراد كلمة ربما هاهنا سواء حملت على التقليل او التكثير الا ان الحمل

على التنزل والاحق بالاولى فيكون المعنى وان لم يكن مرجع البلاغة الا الاحتراز عن الخطاء
المذكور فلا اقل من تادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال في بعض الاحيان وهو مناف
البلاغة والجواب ان تلك التادية على تقدير ذلك الاستقاء اما ان يتحقق اولا فان كان الثاني فلا اعتراض
وان كان الاول لم يخل على التحقيق فانها قد يستفاد من تركها مقبلا للتمثيل في مباحث الشرط عند ايراد
الحاجب ويمكن ان يقال المراد من كون مرجع البلاغة هو الاحتراز ان الاحتراز لازم فالنفي بالنسبة
من قوله والا نقص نفي اللزوم اى وان لم يكن الاحتراز لان ما لزم كان عمدا وما كان الخطاء
موهوما وقد يجاب بان المراد بالاحتراز عن الخطاء المذكور محافظة النفس عن المجامعة ثم تخليه
اذ لا عبرة بمجرد انتفاء الخطاء اذا لم يكن عن محافظة وقصد والتادية بكلام غير مطابق للحال
لانتفاء هذه الملازمة اليه بل انما يوجد معه لغلط او اذا عمد ويكون التشكيك ولا غرابة الى آخره
نفي له الاحتراز عن الخطاء ان يجعل المرجع هاهنا الاحتراز عن اسباب الاخلال بالفصاحة
ويدخل في تمييز الكلام الى آخره قيل لم قدر موصوف الفصيح الكلام حتى يحتاج الى هذا الحذف فلو قدر
الحذف ولو قدر اللفظ لم يحتج اليه اصلا واجيب بان بلاغة الكلام انما يتوقف بالالات على تمييز الكلام
الفصيح دون غيرها على تمييز الكلمات الفصيحة بواسطة توقف غير الكلام الفصيح عليه فلهذا قدر الكلام
وايضا قد سبق ان فصاحة المفرد والكلام كانهما حقيقتان مختلفتان فلو قدر الموصوف بينهما
الكلام المفرد لكان لفظ الفصيح كالجمع بين المعنى المشترك بلا ضرورة فاحترز عن توهم وايضا
يتبين وصف مطلق اللفظ بالفصاحة حتى يجعل قرينة على التقدير على ما صرح به في الايضاح
قيل عليه مرجع بلاغة المتكلم ايضا الى ذينك الامرين فالوجه تخصيص بلاغة الكلام بكونه هذين الا
مرجع مرجعها الحاجب بان وجهه هو الايماء الى ان مرجعها البلاغة المتكلم باعتبار مرجعها البلاغة
الكلام ويمكن ان يقال وجهه ان الخطاء في تادية المعنى المراد قد لا يقع بحسب مقتضى الحال الى آخره
في حين من الاحيان للبليغ ولا يدل على انتفاء بلاغة اعني الملكة المذكورة كان علم موضع الجهل
بعض الاحكام لا ينافي الاجتهاد فالاحتراز عن هذا الخطاء ليس مرجع البلاغة المتكلم ولا ينافي وجود
الخطاء المذكور ايا ما يحتمل انا ثابتا في بلاغة الكلام الواقع هو فيه ولا يبعد في ذلك الا يرى ان امرء
القيس بليغ بلا شبهة مع ان كلامه قد لا يكون بليغا كقوله مستشزرات البيت وفائدة
واتضح اذ الغرض من الشيء ما يتاخر عنه ويترتب عليه وانتفاء الخطاء المذكور وكذا تمييز الفصيح
عن غيره موقوف عليه لبلاغة الكلام متقدما عليها كما اشار اليه في تقسيم المرجع ولو سلم تاخره
وترتبه عليه لم يستقم الغرضية ايضا اذ ليس الباعث على البلاغة الاحتراز عن الخطاء او تمييز الفصيح
عن غيره وهو ظاهر بل الغرض من جعل الكلام بليغا اتصافه بالحسن الذاتي في ارتفاع شانه على ان
البلاغة وصف الكلام وتعليل وصف الكلام بما ذكر لا يخلو عن سماجة كما لا يخفى على الفطن لا رعاية

ما على الحاجب ان المعلوم من تعريف بلاغة الكلام افادة بلاغة المتكلم هذين الامرين ان اريد
بالاحتراز والتمييز نفس الفعلين اى توقفها عليهما ان اريد بهما التمكن منهما ولم يعلم كونهما غرضين
منها فتغيير المرجع بالداني الغاية لا يناسب التوزيع نقل له فعلى على الاتصاف بهذين لم
يرد بالاتصاف بالفعل بل حيثية الاتصاف اذ الاوصاف المذكور عبارة عن بلاغة المتكلم وهي
لا يتوقف على الاحتراز بالفعل مثلا بل على كونه بحيث يحترز فافهم فهو اذن مركب العلم الاول
راجع الى التحقيق والثاني الى التمييز والجدا عنى اجراءه غير السالم صفة المركب هذا وما يقال
من ان تمييز الفصيح عن غيره كلي كل وان هذه الامور جزء بيانه للاجزاء وبدليل صحة حمله على
كل واحد من هذه الامور والجزء لا يحمل عليه كله فليس كلاما معتدا به لان المراد تمييز
الفصيح من حيث انه فصيح لا تمييز ذاته من حيث هي ولا نم صدقه على كل واحد منها ولو سلم
فليكن نحو لاوعلى السر وكالسراج معطوف على اجعتم اى بخلاف لفظ كالسراج وهو ناظر
الى مسرجا كان احجتم ناظر الى كاتم منه ما يلاحظ العبارة يوهم ان بعضا واحدا بين في
احد هذه الاشياء مع ان المبين لكل واحد منها بعض اخر فقيل هو من قبيل اللف والنشر
مكلية او كا في قوله تعالى وقالوا كونوا هودا او نصارى فيكون كلاما كناية عن جميع التمييزات الحاصلة
وتحصيل لكل منها بعض من تلك التمييزات واعترض عليه بان التبيين الاعلام ولا معنى لا
علام التمييز الذي هو بالمعرفة اذ ليس المقصود العلم بالعلم واجيب بان المراد هاهنا اظهار وجه
التمييز وهو في المعنى عبارة عن الاتحاد الا ان هذا لا يستقيم في قوله او يدرك بالحس فينبغي ان
يراد تحصيل بالحسن على سبيل التجوز لان من تتبع الكتب ردها او ردة على الزوزني من انه
لم يذكر في متن اللغة ان من الالفاظ ما يحتاج في معرفته الى ان يبحث عنه في المطولات فكيف
يقال ان تمييز السالم من غريب يتبين في علم متن اللغة كالاجلي وايضا لفظ الشاذ عبارة عن التمييز
وليس لفظ لنا التمييز يتبين في علم كذا كثير معنى على انه لو قال ما يستفاد لم يحتج الى زيادة يدرك
بل كان قد يكفي ان يقال او من الحس فلا يطلق على جميع الاقسام العربية فلو قال في علم
اللغة لتناول جميع اقسام العربية ولم يتعين المراد اى في علم التعريف اعترض عليه بان المخل
بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت من الواضع وذلك الابعد من علم الصرف اجيب بانهم يذكرون الا
لفاظ الشاذة الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ
خلاف ما ثبت من الواضع والتعقيد اللفظي رد عليه بان التعقيد اللفظي قد يكون بسبب
اجتماع امور كل منها شايع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب ان يكون تمييزه في
النحو فكيف يتبين في علم النحو وغاية ما يقال ان النحو باحث عن الوضع الاصلي لكل كلمة وان لا
صل هو اثبات كل شيء في موضعه وان جاز خلافه فيمكن ان يستفاد منه ضعف التاليف كما

لا يخفى والغرض من هذا الكلام ثم اى حين فى شرح الثانى منه ما بين ثم وفى للتحرير نشط
على تبيين والعجز فيها راجع الى ما المقدرات لكونه عبارة من الطلب بالحسية لابل من افاد
امر هو معلوم به كثيرة الامور والتى يجب ان يختار عنها ترتيب على ماذكر فى قوله ليطلع ثم اوجز
ماذكره من حيث اعتبار الامور المذكورة لا يبطل ان الباء اى شئ مكان بينما اختصار
اما مقصد يعنى عبق الثبوت اوامر مكان على انه من باب الكتابة من فى لعم لبث فيه مقام
الذنب كما سلف نعم الخطاء فى التاويل الاقرب فى توجيه عبارة المتن المعنى لاحوت المعات
اى ما يحترز به من متعلق الاول ولا يخفى وجه المناسب اما تسمية الاول بالمعانى فلانه بحث
من افادة التراكيب خواصها التى هى معان مخصوصة فى تسمية اشعار بانه يتعلق بالمعانى واما تسمية الثانى
بالبيان فلانه متعلق بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة فى الوضوح واما تسمية الثالث بالبديع
فلانه يتعلق بامور بديعة واشياء غريبة كالترصيع والتجنيس ونحوهما واما تسمية الجميع بعلم البيان
اعنى المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير وبه يتبين وجه تسمية الاخيرين بعلم البيان لانه اذا انا
الكل باسم البعض والله ولا حاجة الى اعتبار التغليب واعلم علم المعانى
ان اريد بالفن الاول الالفاظ والعبارات كما يدل عليه قول الشارح فيما سبق ورتب الكتاب
على مقدمة وثلث فنون احتيج الى التقدير مضاف اى فى الثانية الاول واو فى الثانى اى متعلق الفن
الاول علم المعانى والفن الاول الفاظ علم المعانى وان اريد به المعانى اعنى المعانى الالفاظ
المدلول باسم الدال او عكسه فالادرط وبان فى البحث سبق فى مباحث المقدمة فلا حاجة الى الاعادة
لكونه منزلة المفرد من المركب كلمة فى الموضعين ابتداءية الا ان الاول باعتبار الانفصال
والمعنى لكون المعانى حال كونه ناشيا من البيان منفصلا به منزلة المفرد حال كونه ناشيا من المركب
ومفصلا به وملخصه ان انفصال المعانى بالبيان ونسبته اليه مثل انفصال المفرد بالمركب ونسبته اليه
بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال فهذا القيد بناء على ان البيان لا يعتد به اذا لم يراع
المطابقة لمقتضى الحال لان علم البيان متوقف على علم المعانى فان من لم يمكنه بها يعرف
ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة يكون عالما بالبيان وان لم يكن المؤدى مطابق لمقتضى الحال
غايته ان لا يكون بليغا طبعا الاقرب انه صفة للمصدر محذوف بتقدير ياء النسبة
اعنى تقدما طبعيا ومثله شايع وحمله على الاخر من تكلف وقيل الشروع ثم لم يقل
وقبل الشروع فى مقاصد العلم والتنبيه الاتى مع ان الاشارة متقدمة على الشروع فيها
لان التنبيه الاتى من تتمة ضبط الابواب كما سيظهر فى الاشارة اذا لم يقابل بالشروع كل
ما يتعلق فى الحيز الاعم الشامل للتصريح فلا يرد ان التعريف وضبط الابواب مصرح لها
فكيف قال اشار فهى مسايل كثيرة فى ان حمل على مذهب الاخفش وجاز زيادة الفاء

ذلك

فى البين فظاهر وان اريد تطبيقه على مذهب الجمهور فيكفيه رد الصفة بقرينة المقام اى كل علم
يوجد ما تحذيت فيكون المبتدأ نكرة موصوفة فيصح دخول الفاء فى خبره فعليه ان يعرفها
الى آخره يعنى انه قال الحجة معرفتها بخصوصها فيها وبالوجوب الرتبة الذى ماله اعتبار الاول فى
الاول اذ لا تنحل قلنا من التوجه الى المقصد بكل واحد من تلك الكثرة بخصوصها فيما اذا كانت الكثرة
محصورة ثم استغناء معرفة الكثرة الحاصل بحصولها لجهة الوحدة الا لخصوصها اما باستغناء معرفتها حملا
وبحوط البطلان اذ يمتنع طلبها ولا لم يتعرض لها ما باستغناء معرفتها بخصوصها بان يعرفها بامر
شامل اذ يتصور كل واحد من احادها بالتفصيل وعلى كلا التقديرين لا ياس من فوات ما
يعنيه وتضييع وقته فيما لا يعنيه اما على تقدير الاول فبعد تسليم امكان الشروع يرتبط واما على التقدير
الثانى فلان الكثرة ان لم يكن محصورة يعرف اوقات لا تحصيل شرط الطلب اعنى تصور المطلوب
ولا يشرع فيما لا تحصيل المطلوب فيفوت ويضيع الوقت فى غير المطلوب وان كانت محصورة فلا يمكن بعرف
كثيرا من الاوقات الا تحصيل شرط الطلب فربما يضيع الوقت لتحصيل المطلوب او يميل من تحصيل الشرط
فيقعد عن الطلب ويلزم الامران لو يقال الطالب اذا تصور الكثرة بامرها وعبرها وانه دفع
لا طلبها من حيث انها جزئى لذلك العام فادى بالطلب المعين بها كيف يقال مطلوبه ينبغى
تلك الكثرة وتلك الكثرة انما يكون مطلوبة اذا تصور ها الطالب بخصوصها ولو فرض تصورها
بوجه عام فليس المطلوب الا ما حصل هذا المفهوم العام مرآة لملاحظته لانا نقول ان احدا الى آخره
تحصيل ما يبغم ويحترز من الخطاء فى الفكر فلا شك ان مطلوبه فى نفس الامر هو المنطق فاذا
اعتقد ان هذه النعمة تحصل بأى علم كان من المعقولات الثانية فشرع الهندسة باعتبار
انها علم من المعقولات فلا شك ان مطلوبه فى الحال وهو النعمة المذكورة قد فات وضاع
اى ملكة يقتدر بها على ادراك جزئية حمل العلم ههنا على الملكة يحوج الى اعتبار
الاستخدام فى قوله وتنحصر فى ثمانية ابواب على ما اشار اليه الشارح هناك ثم المراد بالادراكات
والادراكات الجزئية اما الالتفاتات المخصوصة المتعلقة بالاصل الكلية فان كلا
من الالتفاتات ادراك ولو تابى متعلقة جزئى من مطلق الاصول وهذا هو
المناسب لقوله الاذ بها يتمكن من احضارها لى الالتفات اليها وتفصيلها ولما
ادراكات جزئية متعلقة بمواد مخصوصة مستفادة من تلك الاصول فان الملكة
لما كانت وسيلة لاحضار تلك الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها صح ان
الملكة يقتدر بها على تلك الادراكات الجزئية لا يقال اطلاق العلم على الملكة يقتضى
ان من علم مسائل المعانى بدون تلك الملكة لا يسمى عالما به مع بطلانه لانا نقول انه
عالم بالمعانى بانه صادق على البلاغة الكسب لان يفيد بالحيثية اى من حيث يعرف بها

تلك الاصول بحيث يحصل له الاستنباط انها ملكة من مقولة الكيفية بل هي ملكة من حيث يقتدر بها على تاليف كلام بليغ لكن يلزم على هذا ان يكون علم المعانى بمعنى الملكة والبلاغة متحدين بالذات مختلفين بالحيثية بيان ذلك ان واضح المفهوم من كلام الشارح حيث حمل الملكة على ملكة الاستحضار لا على ملكة الاستحصال ان لا يحصل لاحد علم المعانى بمعنى الملكة الا بعد تحصيل جميع المسائل وصيرورتها مخزونة لديه والظاهر انه يكفى ان يحصل كيفية للنفس يتمكن بها من استحضار ما كان مخزونا عنده من المسائل واستحصال ما كان مجهولا له منها كما اعتبر التهيؤ التام فى الفقاهة فهذا قادح قلت يلزم من هذا البيان ان لا يكون واضع الفن عالما به قلت غاية ما لزم منه ان واضع يعد ان حصل له الاستحصال ووضعه الاصول واستنباطها يتجشم كسب جديد وقبل حصول ملكة الاستحضار له لا يسمى عالما بهذا المعنى وان كان عالما بمعنى اخر واى محذور فى ذلك كونها جزئية ادراك اذا حمل العلم على الاصول والقواعد صح تشبيهه بالحياة ايضا لانها طرق مفيضة الى الادراكات الجزئية فالحصر المستفاد من تقديم كذا بالنظر الى كون العلم المشبه لمعنى الادراك اذ لا معنى لكون الادراك المطلق جهة للادراك المطلق ثم الادراك المخصوص قد يكون جهة لادراك مخصوص اخر كما ان العلم بالدليل جهة العلم بالمدلول

فلان يسم النحو يعنى ان المراد بالعلم المتعلق بالنحو ههنا هو الملكة وان كان النحو عبارة عن المسائل فان له حالة بسيطة اجمالية يمكن ان يقع مراده التنبيه على المذكورة بما يحصل بسببها من العلم الاجمالى لها فلا يرد عليه ما ذكره الفاضل المحشى والعلم الكلى او المركب سواء كان باعتبار تصورهما هيتهما او التصديق باحوالها وكذا الكلام فى المعرفة دون عليه منقوض بقوله عليه السلام ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا العلماء بالله اللهم الا ان يقال بعد تسليم ثبوت هذا الكلام من رسول الله صلعم او من على كرم الله وجهه ان الباء بمعنى اللام يجاز الاصالة العلم اى العلماء المخلصون كما اشار اليه بقوله عم من اخلص لله تعالى اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه والله اعلم ثم ذهل عنه ثم ادرك ثانيا قيل المراد من ذهول يفضى الى ان يحتاج الى كسب جديد والا فالحاصل بعد الذهول التفات لا ادراك الا يجاز او الحق ان الذهول زوال الصورة عن المدركة فيكون الموجود بعده ادراكا وان كان بلا كسب جديد ثم ذكر الشارح فى اوايل الباب الاول ان التفات الذهن الى ما هو مخزون عنده واستحضاره اياه ايس علما الا انه امر عرفى والتحقيق ما ذكرناه ولهذا بادر الشارح هناك الى تسليم عليته والمص قد يجرى على استعمال المعرفة فى الجزئيات بدليل قوله فى الايضاح الذى كالشرح لهذا الكتاب قيل يعرف دون يعلم رعاية لما اعتبر بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات والقاء فى فقال يعرف التعريض لا للتعليل حتى يورد عليه ان مجرد استعمالها فى الجزئى لا يوجب اختصاصها به فضلا على تعكيس التوادف وذلك ان هذا الاختصاص معتبر فى ذلك الاصطلاح ويجاب بان ترك العلم الى المعرفة يستدعى نكتة وجريه على ذلك الاستعمال يصح نكتة له ادراكات جزئية هى معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة

جزئية المدرك يستلزم جزئية الادراك بالاضافة الى ادراك الكلى لان ادراك الكلى كلى بالاضافة الى ادراك الجزئى ولهذا فرض جزئية الادراك واشار بالتفسير الى ان جزئية الادراك بجزئية المدركات والا فمقتضى الاصطلاح السابق يجب ان يكون متعلق المعرفة جزئيا لا نفس الادراك ثم الاقرب ان قوله فردا فردا من قبيل التاكيد اللفظى وقد يجعل من قبيل وصف الشئ بنفسه قصدا الى الكمال او المراد كل فرد منفرد عن الاخر وحاصله معرفة كل فرد على سبيل الفصل والانفراد دون الاقتران وقيل يترك اللفظ فى مثله مع ان العموم مراد كان يقال معرفة فرد فرد والظاهر ان العموم مستفاد من قرينة المقام فان النكرة فى الاثبات قد تعم كما سيجى ان شاء الله تعالى ويحتمل ان يحمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة بمعنى ان اى فرد اشارة الى ان الاستغراق عرفى وان المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل او البعض الغير المعين واراد بالبعض الغير المعين مثل الثلث والربع والاكثر لا البعض المطلق اذ لا احتمال فيه بل وجه الفساد فيه لزوم حصول هذا العلم لمن عرف مسئلة منه كما صرح به وبالبعض المعين الحذف والاضمار ونحو ذلك او الثلاثة والاربعة ونحوهما ثم عدم الدلالة موجود فى البعض الغير المعين ايضا كما لا يخفى لكل من عرف مسئلة منه قيل المراد منه مسئلة متضمنة لثلاثة احوال لان المذكور فى التعريف احوال اللفظ بصيغة الجمع فلا يلزم من ارادة البعض حصول العلم بمسئلة واحدة مطلقا وكذا المحسنات البديعية على مبنى على المشهور واما على المحقق فيما سبق من ان المحسنات البديعية قد تقتضيها الحال فلا يخرج بما ذكر وعلم البديع انما يخرج من التعريف بالحيثية المرادة كعلم البيان بعينه وهو قرينة خفية يعنى وصف الاحوال بما ذكر اما كونه قرينة فلان تعليق الحكم بالموصوف بصفة وما فى حكمه يفيد العلية كالتعليق بالمشتق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد ان علة الاكرام العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال لكون اللفظ يطابق بها مقتضى الحال فينساق الذهن الى اعتبار الحيثية واما الخفاء فواضح عبارة عن معرفة هذه الاحوال هذا على حذف المضاف اى عن ملكة معرفة هذه الاحوال وعلم المعانى لم يحتج الى ذلك وهذا اوضح لو وما اوهذا اقول يناقش فيه بانه انما يلزم اذا لم يكن المراد بمعرفة احوال اللفظ معرفة احكام الاحوال الجزئية على حذف المضاف وانت خبير بانه علم المعانى ليس عبارة عن معرفة تلك الاحكام من حيث هى بل من الحيثية المذكورة فالاحتياج الى قيد الحيثية باق فتامل وليس مقتضى الحال الا تلك الاحوال بعينها لحاصل السؤال انه يلزم اتحاد المطابق والمطابق به وقد يجاب بان المراد باحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتاكيد المخصوص فى ان زيدا قائم وبمقتضى الحال الخصوصيات الكلية كالتاكيد الكلام مطلقا واما القول بان المراد بمقتضى الحال الهيئة العارضة للالفاظ

الاحوال الكائنة الحاصلة في نحو اعرف من تقديم المفعول به مما لم يذهب اليه احد قلت هذا في
حاصل الجواب ان لا اتحاد لان المراد بمقتضى الحال هو الكلام الكلي المكيف بكيفية مخصوصة لا نفس الحال
والمطابقة صدق المطابق بمعنى المفعول على المطابق بمعنى الفاعل على عكس اصطلاح المعقول ثم يتعلق الكلي
مطابق الجزئي بمعنى صدقه عليه فالصادق عندهم هو المطابق بمعنى الفاعل ولا يلزم تطابق الاصطلاحين فالحال
بمعنى الاحوال التي بسبب اشتمال الكلام الجزئي عليها يكون من جزئيات الكلام الذي هو مقتضى الحال قال
مقتضى الحال عند التحقيق كلام مؤكد استدل عليه في شرح المفتاح بقوله في تعريف علم المعاني ما يقتضي الحال
ذكره فان المذكور حقيقة هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وعورض بان في علم احكام الخطاب [illegible]
ويحقق ذهنه يقتضي تأكيد الكلام وجوبا واستحسانا وتجريده عن المؤكد [illegible] لصاحب المفتاح بحاله
المقتضية للذكر والحذف والتنكير الى غير ذلك حكم في ان المقتضي نفس تلك الاحوال والحق [illegible]
سيما اذا كان الغلط على ان اقتضاء الحال في الحقيقة انما هو السبب لا تلك الاحوال الا الكلام المكيف
واما ذكره من [illegible] التعريف فقد اجيب عنه الشريف بان بعض المقتضيات كالمؤكدات وادات التعريف [illegible]
موجب الذكر على التغليب رعاية لما صرح به في الاجمال والتفصيل والقول بان المقتضي نفس التأكيد [illegible]
لا ذاتها [illegible] بان مرجع اقتضائها اقتضاء ذاتها [illegible] الالتفات [illegible]
ايضا ما يتعلق بالذكر مذكورا على ان المذكور حقيقة هو الكلام الجزئي لا الكلام الذي جعله مقتضى الحال [illegible]
الثاني على التعريفين كان [illegible] الواقع في عظم المواضع اولى [illegible] التفاوت بين [illegible]
بان في [illegible] اطلاق الكلي حكم الجزئي الذي هو على معنى الحقيقة وفي [illegible] السبب حكم المسبب الذي هو [illegible]
[illegible] الاول [illegible] ان المقتضي [illegible] ان يكون [illegible] وكذا [illegible]
هنا [illegible] على [illegible] النسبة الايقاعية [illegible] الذكر [illegible]
[illegible] المطابق [illegible] ما ذكره في الاجمال والتفصيل وعلى الثاني انه [illegible]
اذ لا [illegible] المذكور [illegible] القصر الا [illegible] المتعلق [illegible]
ان يكون [illegible] هذه الحالة لا يخفى بعده — اعني كل ما هو كذا اي ان الم [illegible] كلام مؤكد حكم فيه [illegible]
لن [illegible] الى ان الحال انما يقتضي خصوصية في الكلام المشتمل على الحكم الذي يقتضيه [illegible]
ولا دخل لها في اقتضاء خصوصية الحكم الا انه [illegible] المقتضي للمؤكد لا نفس التأكيد لا [illegible] اليه على ما
سبق — واحوال الاسناد الخبري [illegible] من ان احوال الاسناد [illegible]
كونه [illegible] من ابواب هذا الفن [illegible] الى احوال اللفظ — [illegible] تحقيق
معنى التعريف [illegible] فيطلب من شرح المفتاح الشريف — [illegible] لم يذكر [illegible]
الثالث الذي اشار اليه في الايضاح [illegible] قوله [illegible] على ان قوله [illegible]

مراده به [illegible] في شرح المفتاح ان المراد به [illegible] — والثاني [illegible]
التراكيب الخ حاصله لزوم تعريف المعاني الجهل [illegible] تراكيب البلغاء ومعرفتها يتوقف على معرفة
البلاغة الماخوذة في تعريفها التراكيب فان اراد بها التراكيب البلغاء فقد جاء الدور في تعريف البلاغة
مجهولا لان التعريف الدوري لا يفيد معرفة المعرف واذا جهلت البلاغة جهلت تراكيب البلغاء الماخوذة
في تعريف المعاني لتوقف معرفتها على معرفة البلاغة وان اراد غيرها فلم يبينه كانت الجهالة على هذا
التقدير لا بد ان يقال [illegible] الدور او ذكر المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا [illegible] تعريف المعاني [illegible]
او [illegible] في كتابه [illegible] الدور [illegible] على تعريف السكاكي البلاغة [illegible] ذكره
[illegible] سببا [illegible] تعريف المعاني بما ذكر لعدم تعريفه البلاغة [illegible] السكاكي [illegible] بانه
كان [illegible] في تعريف المعاني على تقدير [illegible] وهو تقدير تعريف البلاغة بما ذكره صاحب المفتاح [illegible]
[illegible] الدور [illegible] — كما صرح به في كتابه حيث [illegible] القسم الثالث [illegible]
المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صياغة المعاني [illegible] تعريف المعاني بالمعرفة المذكورة
[illegible] التي [illegible] لاشتهار العلم [illegible] عن الملكة او الاصول والقواعد [illegible]
والمعرفة المذكورة [illegible] والغرض ان المعاني ملكة [illegible] تلك المعرفة او الاصول [illegible]
[illegible] التتبع الملكة [illegible] على ان معرفة [illegible] على احد المذهبين وهو [illegible]
او استعمل السبب في المسبب او بالعكس [illegible] المراد [illegible] المخصوص [illegible] اذا قيل [illegible] الغيث
[illegible] الغيث [illegible] الحاصل بالغيث لا مطلق النبات — حتى [illegible] وكذا علم الله وعلم الملائكة
ثم هذه العلوم [illegible] يخرج عن التعريف [illegible] الا ان [illegible] الخروج من اول الامر
على ان في ذكر التتبع [illegible] الاستفادة [illegible] الطريق العلم — تسليم [illegible] كلام السكاكي [illegible]
الى [illegible] تراكيب البلغاء [illegible] التقرير [illegible] التفسير [illegible]
[illegible] هذه التراكيب في الواقع تراكيب البلغاء ولا يلزم [illegible] البلغاء في تفسير التراكيب — [illegible]
من [illegible] فيه الخ حاصل الجواب اختيار الشق الثاني من الترديد المذكور [illegible] التعريف بالجهل [illegible]
[illegible] في الكلام [illegible] بان المراد بالتراكيب تراكيب [illegible] المتكلم [illegible] من الناس [illegible]
وكذا الايراد حيث كانت [illegible] المتكلم [illegible] التراكيب [illegible] المشابهة [illegible] البلاغة
بلوغ المتكلم في تأدية المعاني حدا له اختصاص [illegible] على ما ينبغي على ما هو معنى [illegible] بالنظر الى تراكيب
[illegible] القصد الا ان [illegible] على تقديرها [illegible] على الغير [illegible] كانت مقاصد [illegible]
[illegible] تراكيب المتكلم من التراكيب المذكورة في التعريف [illegible]
[illegible] مطلقا [illegible] محمول على [illegible] في مقام المحاورة كما سبق [illegible] في [illegible]
[illegible] ليس من دأب المحصلين — ان يكون [illegible] الاظهر في [illegible] ان يقول [illegible]

ان ما ذكر من ملايم لما في المفتاح حيث قال ان يكون مقصودا به نفي الشك   معنى تطبيق الكلام لمقتضى الحال
معنى تطبيق كلامه له والا فقد ذكر في شرح المفتاح في قوله تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكر ان كلام اعم من
الذي يعلم ويكتب ان يورده على ما ينبغي ومن الكلام الذي جمعه وتطبيقه ان يحمل على ما ينبغي وكيف يكون تطبيق
الكلام على الحال بمعنى المتوقف فيه وتصحيح بان المراد تعريف خواص تراكيب بعضهم فتامل   تراكيب في حال المتكلم
قال الشريف في شرح المفتاح وليس ينبغي انه لم يعرف خواص حتى يطلق اليها وقد يجاب بان الاصل في تعريف
الاضافة وان كان هو العهد ولكنه يستعمل في غير الاصل كثيرا شايعا كما سيجي في احوال المسند من هذا الكتاب
وليس المعنى على انه قيل ان يحفظ [illegible] وهذا المعنى اصطلاحا اذا اريد التشبيهات والمجازات والامثال هذا
كثيرة مستعملة يقال انت ما فعلت وقلت ما قلت ولا يشتبه المراد منها على من له مسكة من الادب فيجيء
ارادته في التعريف وكذا الحال في تفسيره خواص التراكيب فانها المعنى بحيث فيما يوافيها او اشكالها ثم تراكيب المتكلم مرتفع
من قوله تادية المعاني اذ المعنى يوفي المتكلم في تادية المعاني بتركيبه حد الاختصاص بتوفيته خواص التراكيب المذكورة
في علم المعاني حقها او يراد بانواع التشبيه والمجاز والكناية المعلومة في علم البيان على وجهها كيفيه تطبيق
اي كيفية ايقاع الكلام حتى يصير مطابقا لمقتضى الحال   ويخرج المفتاح لا يخفى ان خبر يخرج في شبه التي
راجع الى علم المعاني لكن لما قال المص في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب ويخرج المفتاح اورده الشارح
لفظ المقصود ناسبا به وحملها على ان المنحصر علم المعاني باعتبار كونه مقصودا بالصلب وبهذا يظهر خروج الاشياء
الثلثة وان عدت مندرجة في علم المعاني تغليبا لشرح انما [illegible] بحيث دونت معه لقطعه من بيانه في التحقيق
وبهذا التوجيه ظهر كون الكلام من قبيل انحصار الكل في الاجزاء وارتباط قوله والا فهو في علم المعاني حيث
لم يقل وصدق المص من علم المعاني بما قبله وانه دفع ما يقال ان المنحصر هو المص من علم المعاني صدقه على كل [illegible]
فالانحصار انحصار الكلي والجزئيات لا غير وان الاشياء الثلثة خارجة عن علم المعاني القطع بان تعريف
العلم مثلا خارج عنه فلا احتياج الى اتمام المص لاخراجها وان اجزاء العلم [illegible] الموضوعات و
المبادي والمسائل فلا يكون الكل على علم المعاني منحصرا في الاجزاء الثلثة بعد ملاحظة من تلك التبعيض والمقصود على جميعه
بدليل المقام والمعنى جميع المقصد الذي هو بعض من علم المعاني المتناول لمواجب التغليب والتسامح او [illegible]
الاشياء الثلثة من المبادي والموضوعات لا تستقيم الكلام   وفي هذا الكلام بحث الظهور [illegible]
في الابواب الثمانية اصول [illegible] لفظ الظا اشاره الى صحة حمل العلم على الملكة والحمل على حصر الشيء
في السبب كما قيل مع بقوه فتامل   لا بحاله مصدر بمعنى التحقق من حال الشي كذا يحيل اليه من لا يجوز
اي لا بحاله موجود والجملة معترضة بين اسم ان وخبرها مفيدة تاكيد الحكم   قائم بنفس المتكلم لا شك ان نكه
النسبة في الخبر ايقاع النسبة وانتزاعها وفي امر مثلا هو طلب الضرب معنى قيامها بنفس المتكلم كونها
حقيقة موجودة بها وجودا متاصلا كساير صفات النفس لانها معقولة لها حاصله صورتها في ذهنه القطع
بانه لا احتياج في التصديق الى تصور الايقاع او الانتزاع فان الموجود في نفس من قال اضرب هو طلب الضرب و

المخاطب لا مجرد مقصود كما قال من الشارح او قوله تطلق احدهما على مجموع الكلام بالاخر مسامحه اذ النسبه هنا
المعنى القائم باحد الطرفين لا مجرد المجموع ان اعتبار قيام النسبة بنفس المتكلم باعتبار الغالب ويجب [illegible]
ان المراد قيامها بها لو لا المانع لا المطلع انها من شانها القيام بها والقرينه على ما سيصرح من ان قوله
الشاك والمحكوم وانا نم والساهي كلام اذ من البين ان لا قيام نسبة على المعنى المذكور بنفس [illegible] لانه
لا يتخيل النسبه الانشائيه ولعل يريد ايقاع النسبة احداثها في الكلام حتى يشمل الانشاء [illegible]
الكلام بالمعنى بما التشبيه به المشتمل هو عليه للقائل الامتناع لفظ اسند المعنى مع انتقالات [illegible]
ولعل مرجع النفي في قوله ما لا في الانشاء الى التصديق وللتقييد بحسب ان الخلاف الطريق ان يقال ان كان
ذات مخبر والا فانشاء فتامل   سواء كان ايجابا او سلبا المضاف محذوف اي تعلق ايجاب او سلب
والا فنفس التعلق المذكور ليس بايجاب ولا سلب كما لا يخفى   في احد الازمنة الثلثة فيه مع
لما يتوهم من الاحتمال الاستقبالية مخ سيقوم زيد ليتم ان يكون كاذبا او لا نسبة خارجيه
بها في الحال يطابقها   تطابقه او لا تطابقه بكثير الفوايد وتعقيد الباحث المذكوره في التنبيه
الاتي لا انه معاد الفرق بين الخبر والانشاء كما لا يخفى   فالكلام جزء الى من حيث انه احتمال الصدق
والكذب كما انه قضيته ومسئله ومقدمة كذلك للمص ارجاع النفي الى القيد الا وانه لقرينه ما
اشتهر من ان لا خارج للانشاء   ..   اذ كان فعلا او معناه اراد بالفعل الفعل الاصطلاحي ومعناه
ما يعم للمتعارف وهو ما يفهم منه الفعل لا بصيغته كحروف التنبيه واسماء الاشارة ونظائرها
وشبه الفعل وهو ما يستفاد منه ذلك بصيغته   ولا وجه لتخصيصه اجيب بانه على وجه
التخصيص المذكور كونه اسبق في الاعتبار واوفق الاشتمال على اللطايف كما سيصرح به بعضه في احوال
الاسناد   ولا حاجة الى جعله اجيب بان الغرض التنبيه على ان هذا التقييد احق في
مفهوم الاطناب ولعلم بعينها الزيادة بكونها لفايدة لم يفهم لعبارة الى من مو وان كان لا تلك الى
الامر   فالذي يعم التصريح قبل بيان السبب والتعليل وتطبيقه الشرح ولا يخلو الا الاشارة الى الا
اجمالا ولذا قال فالا قرب ان فالصواب   ومن رام الى لحله فسادكم كلامه اكثر والظاهر ان يدعي
التخلي الى ما شاء الى ان كلام المص انه فاسد في نظر باب الفن لمقصوده عن افادة ما يفهم   فجعل ابا بنا
هذا بالنظر الى كلام الشرح واما بالنظر الى ترتيب المص فالباب الثامن هو الانشاء وكذا الكلام فيما بعده
ما يفهم من الترتيب السابق المذكور بعينه في المتن ولعل الكلام من الاشارة الى ان الترتيب الاخر هذا الذي
ذكره الذكي للمص   وكذا لم يقل احوال القصر اي لكون القصر والوصل والفصل احوالا في الخبر
احوال ما للانشاء قبل واسطة بينهما لا اقتضاء سوق الكلام الا ما قصد فيه المشاكلة لطرفي ولعله توهم
وسم هذا البحث في التنبيه اي علم من وسم وسما وسمة انا اثر فيه بسمة وكم وقاله وضعي
الذي يفي قوله لانه قد سبق منه ذكر ما اشار ما الى ان التنبيه انما يحصل فيما تعلق بجزء من العلم ثانيا

اوكان في حكم كالبديهيات اوانه يستعمل فيما لا يحتاج الى الدليل كالبديهي مما يتعلق به علم سابق في حكم
قوله فلا دور كما توهم صاحب المفتاح حيث ابطل تعريف الخبر بما يحتمل الصدق والكذب بان الصدق
معرفة الخبر عن الشيء على ما هو به فيتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقفة على معرفة الخبر والجواب
عليه الشارح في شرح المفتاح ان اللازم منه فساد تعريف الخبر او الصدق على الرسم الاول لا فساد تعريف الخبر
على التعيين كما هو المدعى فان قيل انه ذكر من حيث بعض الاوهام بحسب الالزام فيكون ابطالا لكل منهما
على التعيين فلا يقال فيما نحن فيه لهذا الصدق في تعريف الخبر صحيح لانه تفسير للخبر مأخوذ في تفسيره فيكون
دوريا ولكنا نقول لا يصح تفسير الصدق بالخبر لان الصدق مأخوذ في تفسيره فنحتاج في تفسير الصدق بين الخبر
ثم المراد من الاخبار المذكور الكشف ولذا عبر بعضهم بالاثبات والحمل الخبر حتى يلزم الدور كما اشار
لحنا دوى في شرح المفتاح النسبة بان لا يكون نسبة اما مأخوذة على جهة الاثبات او على جهة النفي فالاخبار والكشف منها على ما هو عليه صدق وعلى خلافه كذب وهذا صحيح بحسب المعنى بعيد بحسب اللفظ
لان المتعارف في الاستعمال الخبر عن زيد دون الخبر عن نسبة القيام اليه وانه الصدق والكذب
ظاهر هذا الكلام يوهم ان اعتبار اختلاف الصدق كان في الجواب مع اتحاد الخبرين وظاهر مقصود الالتزام
تعريف الشيء بما يباينه فالمراد اختلاف ما كان باعتبار اختلاف الخبرين وبالعكس وان اشكل اختلاف
الاخبار فتامل تعريفه بما هو صفة المتكلم اورد عليه ان معنى صدق المتكلم صدق كلامه فعند اتحاد الصدقين
والغرض في هذا المعنى ايضا اتحاد الخبرين والالزم تعدد الجنس مع اتحاد الصدقين وقد اجاب الفاضل المحشي بان
الصدق والكذب وان لم يتعدد في التعريفين على تلك النسبة لكن الخبر يتعدد فيهما كما ذكره فلا دور وفيه بحث
اما اولا فلان وحدة الصدق في التعريفين على ما هو قيل لا يلزم وحدة الخبر فيهما لان الاخبار صفة المتكلم غير
فلا يصح كونه معرفا لما هو صفة الكلام لانه صفة المتكلم غير صفة الكلام بحسب الطبيعي التعريف بحسبه لا المعنى
تسليم اتحاد الصدق والكذب ثانيه واما ثانيا فلان غرض المعترض من قوله فالمعتمد لانه لزوم الخلط الحقي
الثاني وتلخيصه ان الوجه الثاني المبني على اختلاف الصدقين لا يصح فاقعا الدور فتسليم اتحادهما امر
يمنعها لا اعتراض فان قلت ان القول بان المعرف الخبر من الشيء على ما هو به صفة المتكلم يقتضي ان يكون
بالايجاب وترك ما يوهم ان الواجب تعريف الصدق الذي هو جزء من مفهوم تعريف الخبر وهو صفة الكلام لا
صفة المتكلم قلت هذا لو سلم لا يرد على الشارح وانما يرد على من عرف صدق المتكلم اذ الشارح قال هذا التعريف
في صدق بيان ان المراد به صدق الخبر وليس بتعيين فليتامل اي مطابقة حكمه للواقع هذا التفسير هو المشهور
من الدولي في تعريف الصدق والكذب فان قلت ضمير حكمه يرجع الى الخبر فيعود حينئذ ذكر ضمير ان في اسناد
الحكم لا يوجد الا في الخبر والا فالتعريف في الحقيقة يطابق الحكم الواقع والحق ان المقصود هو الايماء على ان
المطابقة وعدمها صفة الحكم اولا وبالذات وبواسطته توصف الخبر بها او هو الخارج الذي اراد به خارج ذات
المدلك لا الذي هو الاعيان كما سيأتي وقد اشار اليه في شرح المقاصد باعتبار خارج عن

حيث ما سواء كان لما يليه او سلبه ثم الظاهر المراد من ان قوله ولا بد وان يكون في اتحاد الخبر باعتبار
الشيئين اللذين ارجع اليهما ضمير بينهما عبارة عن طرفي الكلام الطرفي في هذه قطع
النظر والداخل عليه حكم الكلي يقدم عليه معموله وهو الظرف المذكور وقع نحوه ادخل عليه الفاء في
في الحقيقة زايدة في الخبر في مذهب الاخفش وقوله والاول انه حتى وقع الصدق حقيقته والمعنى
دل على وقوع النسبة وقوعا اما بهذا الطريق او بذلك واما في نفي ولا بد وان يكون في اسم الحالين بين
اسم لا وخبرها لكن تأكيدا للصدق واما العطف على مقدر يناسب المقام فكلامنا هنا في الظاهر الخبر الشرط
التي تدل عليها الخبر وكلامه في كتبه يدل على انها وقوع النسبة او لا وقوعها والشريف جزم في شرح
المفتاح بان الموصوف بالصدق والكذب ليس الا الايقاع وكذا الموصوف بالاحتمال ووجدان
لا يدل الا على الوقوع الواقع فمعنى النسبة للمفهوم والخارجية ايضا كيف يتصور تطابقهما مع اتحادها
ويمكن دفعه بان الوقوع له اعتباران احدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والاخر
كونه في الواقع مع قطع النظر عن الكلام فالوقوع باحد الاعتبارين يخبر به بالاعتبار الاخر فيجوز ان يجري
المطابقة بين المتغايرين بالاعتبار وفي بحثه ان ارباب المعقول صرحوا بان اجزاء القضية اربعة الموضوع
والمحمول والنسبة الحكمية والحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع وقد اعترف الشريف ايضا ولا شك ان القضية محتملة
الصدق والكذب فليتامل الفرق الظاهر في الخارج في المثال الاول بمعنى خارج الذهني في المثال الثاني
ما يرادف الاعيان وحاصل الجواب ان المراد بالخارج في قولنا النسبة خارجية خارج النسبة الذهنية
التي دل عليها الكلام بدليل السياق لا ما يرادف الاعيان وقوله الاعيان والظاهر لا تنفى القائح
وقوله فانا لو قطعنا الخ بيان وجه الفرق وسكت عن بطلان المثال الثاني مع ان الفرق يتم بظهور
اتحاد المراد بالخارج في الموضعين وان كان هو الظاهر الا ان يخرج الكلام عن ظاهره عند دلالة القرينة
حاصل فيما بينهم هو ان المراد بالخارج في قولنا النسبة الخارجية ما يرادف الاعيان لم يتحقق الصدق وعلى فيما
حكم بالامور العقلية على العقلية لجانا الذي ليس شيء من طرفي الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان ينسب احدهما
الى الاخر في الخارج بالضرورة فلا يتحقق مطابقته للخارج بالمعنى المذكور فكذا صدق قولنا الانسان ممكن
ليس بمطابقته للخارج المذكور البتة لانه متصف بالامكان سواء وجد في الواقع ام لم يوجد ولا فرق
الى حمل الخارج في عبارة الشرح على ما يرادف العين حتى يرد خروج امثال هذه القضايا فيحتاج الى
الجواب بان المعتبر في اللغة والمتعارف الواقع في محاورات البلغاء القضايا الخارجية فلا يعرف
خروج غيرها من الضابط فتامل قيل مطابقته لاعتقاد المخبر فيه على النظام في قولنا صدق
الخبر مطابقته للواقع اما ان يكون صادقا او كاذبا فان كان الاول ثبت المطلوب وان كان الثاني
بطل قولك صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المبين لانه مطابق لاعتقادنا وقد كانت جوابه
انه يختار الاول ومعنى صدق هذه القضية الخصوص لمطابقتها الاعتقاد لا يستلزم ان

يكون صدق جميع القضايا بمطابقتها للواقع حتى يتم مطلوبك وانما يلزم ذلك لو كان صدق هذه
مطابقتها للواقع فتأمل   قوله الا ان يقال في توجيه الكلام باستعمال هذا اللفظ فيها في مجرد
وكأنه يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف هنا انه خلاف المتبادر فانه نقض ... بانه لا
للاجماع فليتأمل   فكان مرجع نفي الصدق عليه وهو كلام لغيره خارج اذ لم يشترط كون
القضية كاذبة في اعتقاد القائل به   قوله سلب النظام في التعريفات ان كانت من قبيل
ولهذا لا يجري فيها المنع كما تقرر في المعقول الا انها تقتضي صحيحا ان هذا احد لذلك الشيء او بعضه
مثلا في التعليل الذي هو اقامة البرهان بالنظر الى المدعى المتفق عليه ولا اشكال   قوله كان
فيه ايماء الى ان الاية ان ابطلت مذهب المستدل في الكذب حيث جوز ... عدم مطابقته
اذا شرط مطابقته الواقع بمعنى لا يذهب اليه الوهم لا يثبت في جانب الصدق اثبات اما الا
لنفي مذهب الخصم ولا يثبت مذهب المستدل لاحتمال كون الصدق عبارة عن مطابقته الاعتقاد
والواقع جميعا نعم اذا انضم اليه عدم القائل بالفصل بين كون الكذب انتفاء مطابقة الاعتقاد وكون
مطابقته لاستقام في الجملة   قوله ان شهادتنا هذه من صميم القلب يريد ان كون هذه الشهادة
من صميم القلب كما انه خلاف معتقدهم فهو خلاف الواقع ايضا فاحتمل ان يكون تكذيب الله تعالى
اياه راجعا الى كونها خلاف الواقع لا الى كونها خلاف معتقدهم فلا يصح الاستدلال بالاية لاحد
الفريقين ويحتمل انها دالة على اللام والجملة الاسمية اشارة الى ما سيأتي من انه قد يؤكد الخبر بالنظر
الى لازم فائدته اذا كان المخاطب منكرا له يعني ان الاصل الحكم هنا وقوع التأكيد انما يؤكد الحكم الذي
هو عليه وكذا لازم ذلك الحكم وانهم لم يدخلوا في شهادتهم انك لرسول الله فالوجه ان يجعل الحكم الذي
الذي اشعرت به التأكيد هو اخبارهم بان رسول الله صادر عن صميم القلب ولا منافاة بينهما   فيه
بحث لظهور انه ليس بخبر بل انشاء لما صرح فيما سيأتي بان حاصل الجواب منع كون التكذيب راجعا الى
قولهم انك لرسول الله بعين ما قال انه ليس بمعنى قوله والوجه الثاني فيه نظر لان المذكور لا
يصلح لمستند كما هو المعروف في امثاله لكن يريد ان يتعين ان يكون في تسميتهم اخبارا بالشهادة في الجملة
او على الاستقلال كما ذكره في شرح المفتاح لا انشاء على ما سلم كونها انشاء لجاز رجوع التكذيب
اليه باعتبار تضمنه لخبار بصدق ما ادعاه كما جوزه في شرح الكشاف مثله في قوله تعالى لهم عذاب
اليم بما كانوا يكذبون   وفيه نظر لان التكذيب ان يجاب بان تسميتهم هذا الاخبار الخالي عن المواطأة
بشهادة يتضمن تعليمهم هذا المسمى بالشهادة اي من حيث انها كاذبة لا ان الاخبار والقرين حتى كل منهما ادعيا
ولا شك ان هذه القضية كاذبة لا تطلق الا على العرفي وهو صدور عن علم والمواطأة
ولذا قال في العقول في الغاية ان تسميته شهادة الذي زعم بالشهادة مجاز وهنا مراد القائل بان
المعنى لكاذبون في تسميتها شهادة والمناقشة في العبارة ليس من دأب المحققين فالوجه النظر بتمامه

وقد يقال لا معنى لرجوع التكذيب من الله تعالى الى كون الاخبار مسمى بالشهادة عرفا ورجع الى البعد
فلا يكون هذا وجها آخر بل يرجع الى الوجه الاول   فظهر ما ذكرنا فساد ما اذ لا معنى لان يقال انه رجع
التكذيب الى قولهم انك لرسول الله لم لا يجوز ان يكون راجعا اليهم بالنظر الى زعمهم حيث زعموا
ان قولهم هذا شيء يطابق الواقع فهو كاذب في زعمه على ما في صحة استدلال النظام سوى رجوع
التكذيب الى المشهود به بحسب نفس الامر لا يكون رجوعه الى الشهادة او التسمية او المشهود به ولكن بحسب زعمهم
وهذا كلام لا غبار عليه ونازع في الباب ان القائل المذكور لم يصرح بتقييد في نفس الامر اعتمادا على التبادر
كما لا يخفى على المنصف وبهذا القدر لا يتجه الحكم بفساد قوله مع ان التوجيه حمل المؤمن على الصلاح
واعلم ان هنا بحثا آخر هذا الوجه يلحق ما ذكره الامام في تفسيره الكبير كما يشهد به النظر فيه والحلف
بكسر اللام مصدر حلف من باب ضرب والترجيح بالحركات الثلث في الفاء يجيء بمعنى الفعل ويستعمل في الحق
والباطل لكن استعماله في الثاني اكثر وقد يجيء بمعنى الظن فيتعدى الى مفعولين والمراد رجوع التكذيب
الى قولهم وتقولوا ذلك والانقضاض التفرق وسلول اسم ام عبد الله فهو غير منصرف للعلمية والتأنيث
وقوله ما اردت الى ان ذلك معناه اي شيء اردت حتى اشتهاه الى تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ايمانا والحلف
* وقد يم البعض هنا يقال معنى الاية الكريمة ان المنافقين من عادتهم الكذب فلا تعتمد عليهم بالخبر بمجرد ان صدر
عنهم كلام صادق وهو شهادتهم برسالتك فان الكذوب قد يصدق   الجاحظ انكر بان الحاصل
المعنى اما وجه التركيب فالجاحظ فاعل حذف فعله اي قال الجاحظ لان حذف الفعل اسهل من حذف الجملة
هذه ستة اقسام ح لا يقال الظاهر من كلام الايضاح ان الاقسام اربعة حيث قال في تقرير مذهب الجاحظ
اما مطابقة الواقع مع اعتقاد الخبر او عدمه او غير مطابق مع الاعتقاد او عدمه فالاول هو الصادق والثالث
هو الكاذب والرابع كل منهما ليس بصادق ولا كاذب لانا نقول كل من الثاني والرابع يشتمل على قسمين لان عدم
اعتقاد المطابقة اما باعتقاد نفي الاعتقاد او بانتفاء تعلقه بالمطابقة فتحقق عدم اعتقاد اللامطابقة
فالاقسام المذكورة في الايضاح ايضا ستة   مطابقته للواقع مع ح اشار الى ان ضمير مطابقته
للخبر لا للواقع لان نظم الكلام لان ضميره مطابقته في تقرير المذهبين السابقين راجع الى الخبر باعتبار
حكمه ثم ان قوله مع الاعتقاد ظرف مستقر حال من ذلك الضمير والمعنى سواء من ح في الايضاح الصدق مطابقته الخبر
اي حكم الواقع مقرونا ذلك الخبر مع اعتقاد مطابقته ثم الظاهر في ضمير يرجع الى مطلق الاعتقاد المذكور في كون
متعلقه في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته معلوم بمعونة المقام
ويلزم في الاول الجهل بعدم تقاصر الواقع والاعتقاد جواب سؤال مقدر تقديره ان الصدق عند الجاحظ
مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب عدم مطابقته شيء منهما لم ترتب هذا ما ذكرته حيث لم يذكر مطابقته
الاعتقاد في الاول وعدم مطابقته في الثاني فتقرير الجواب انه يلزم في الاول اي مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة
مطابقة الخبر للاعتقاد المعهود في مذهب الجاحظ وهو الشرط في المطابقة الواقع بحصول لزوم مطابقة الحكم

توجيه التعليل في عبارته بتوافق الواقع والاعتقاد يحتمل هنا اذ انه لو لم يطابق لم يخرج عن مطابقة الاعتقاد المعهود
بقرينة المقام وكذا القياس في جانب الكذب ولا يبعد ان يقال المراد بالشيء المرتبط بالشيء بايراد لان اعتقاد المطابقة يستلزم
مطابقة الاعتقاد ولو لم يتوافق الواقع والاعتقاد كما اذا اعتقد مطابقة النسبة للواقع ومما ينبغي ان يعلم ان
المراد بالتوافق في القدر المفهوم من الخبر فلا يرد مثل الله ثابت دنيا واعتقد ثابت عمرو ثابت دنيا فهو صادق
عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد فليتأمل   فكثيرا ما يقع اشاره الى ما ذكره بعضهم في تقرير مذهب الجاحظ
من ان طابق الواقع واعتقد المخبر ان المطابقة صدق وان لم يطابق واعتقد عدم المطابقة فكذب وان طابقه
واعتقد عدم المطابقة او لم يطابق واعتقد المطابقة فهما من اقسام الواسطة وهما المطابقة مع عدم الاعتقاد
اصلا وعدمها مع عدمه   وفي تقرير مذهب النظام يدل على المحال الى حيث زعم ان مذهب النظام يحتمل
الواسطة واما التخبط باعتبار توهم ان المشكوك على ليس بخبر فلا يلزم الواسطة مع انه خبر ولا يلزم الواسطة
فليس خبطا في نفس تقرير المذهب وهو المفهوم من العبارة فتأمل   وقد وقع في شرح المفتاح الخ تعلم في بيان
مرجع الصدق والكذب هكذا وعند بعض لمطابق الحكم لاعتقاد المخبر اخطأ ولا مطابقته لذلك الاعتقاد
الظن خطا او صوابا ثم ذكر ما يدل على انه قد تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون ثم ساق هذا البعض فذكر
العلامة في شرحه ان ما ذكره مذهب الجاحظ وان المراد بالحكم هو المعهود يعني المطابقة للواقع والتعريف في الم
لا طباق ويرجع الحكم الغير المطابق له ويعترض ان قوله سواء كان ذلك الاعتقاد خطاء او صوابا لا يلائم
اذ على تقدير كونه خطاء كيف يكون الحكم المطابق الواقع مطابقا له في صورة الصدق مثلا وصواب الامر لذلك
مشكل له مع انه يلزم اختلاف الراجع والمرجع اليه وقد يعتذر منه بان يقال الى بما يرادي يحسن المحب اولا
به   واستدل الجاحظ بدليل قوله تعالى افترى الاية هذا حاصل المعنى والا فالاولى ان يقول المص بدليل متعلق
بالحال المحذوفة اي قال الجاحظ كذا استدلالا بدليل قوله تعالى افترى يعني الحصر اي افترى حذف الهمزة الثانية والثالثة
الاولى ايضا علامة   بالحصر والنشر على ما في الايضاح حيث قال فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم
من الاشكال اذ الكفار انما حصروا في الامر بحيز البحث بدليل قوله تعالى حكاية هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم
كل ممزق انكم لفي خلق جديد افترى الاية وغاية ما يقال ان حكم حيز البحث دعوى الرسالة ولعل هؤلاء
الكفار بترديدهم ارادوا بيان الامر بين شيئين متشابهين ويريدوا الاخير فافهم   على سبيل منع الخلو اذ المراد بالمعنى التي قالها
الانفصال الحقيقي كما ذكر في كتب الميزان وانما لم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي بما كانت القضية من قبيل في المنفصلة
الامر لانه لا يستلزم نفي اجتماع الخبرين وانما قلنا يمنع الخلو ويحتاج عن الاستدلال بان الترديد بين مجرد الكذب
والكذب مع شعاع اخرى فليتأمل   لكان الظهر اشاره الى ان هذا الظهر مما ذكره المص وما ذكره هاهنا
اهم اما الاول فلان عدم اعتقادهم صدقه لا ينافي يجزمهم ايا حتى يتأتى الترديد بخلاف اعتقادهم عدمه
واما الثاني فلان المراد بلم كما اشار اليه الشارح ان الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزونه
فلا يصح ان يراد باحد شقي الترديد لانه يستلزم التجويز في الحقيقة للمعنى من عبارة نوع خفاء   ولجا

لان الفعل لم يرفيه بحث اذ لا يلزم من عدم اعتقادهم يقيني طهم ام يحتمه الصدق ان لا يكون مرادهم بالصدق على الصدق
الحقيقي ان المعتبر في المستعمل هو هذا فليتأمل   فيكون مرادهم حصر في كونه الخ قيل الاولى الو لو كان او لا ان الحقيقي
فيما لا هو مجموع الامرين لا احدهما فهو مثل الجمع يحتمل الصدق او الكذب وهذا الثاني لو كان المراد الحصر في
الترديد واما اذا كان المراد معنى حصر اخباره في الباعث على الاتصاف باحد الامرين فالظاهر او ان القضية منفصلة
حقيقة في نفس الامر كما سبق فلا يتسع حينئذ من شنيعهم الا باحد الامرين على ان انتفى يعني الهاء   وفيه بحث
قال الفاضل المحشي وذلك لان الاتصاف في الانشاء والخبر انما هو فيما يكون كلاما حقيقيه وفي المجنون ليس بكلام
حقيقة على زعم هذا القايل وان الاتصاف ضابط شرع بل يجعل كلام المجنون واسطة بينهما انتهى كلامه وفي الوجهين
بحث اما في الاول فلان الكلام عند ارباب المعاني ما يشتمل على لفظ المسند اليه والمسند كما يدل عليه تقسيمهم
المشكوك والموهوم خبر على ما صرح به الشارح فلا شك ان خبر المجنون كذلك فلا معنى لزعم القايل واما في الثاني
فلان الحصر فيما احرز خيلا او اسطه بينهما ان التقسيم هكذا الكلام ان كان لنسبته للدلول خارج فخبر والا
فانشاء فلا ثالث الثاني يعتبر اصطلاح فلا يسمع   ان عبر عنهما بكلام تام يسمى خبرا لا يذهب عليك
ان المعترض هذا البعض نفى الفرق بين النسبة الخبرية والتقييدية في احتمال الصدق والكذب لا نفيه بين
الخبرية والانشائية فالمراد بالنسبة في قوله بين النسبة ما يتوهم كونها مورد الاثبات والنفي في الجملة حتى
يخرج النسبة الانشائية من البين وحينئذ راجع الى تلك النسبة فلا يتجه على قوله ان عبر عنهما بكلام تام
يسمى خبرا ان النسبة في اضرب مثل التامة مع انه لا يسمى خبرا   فيه لوجوب علم المخاطب   توجيه
النظر الى كلام هذا ذلك البعض حيث ادعى الانتفاء المنفي حيث والاستثناء المقتضي لعموم المستثنى منه نفي
الفرق بينهما من جميع الوجوه سوى التعبير والمفهوم من تزييفه للقايل انه المشهور والكنايات ثابت المصنف في
تخالفهما في الاحتمال وعدمه فاشار الى رد الاول بقوله لوجوب علم المخاطب الخ والى رد الثاني بقوله ثم الصدق
والكذب كما ذكره الشيخ واما ما يوجد في بعض النسخ من قوله فان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل
الصدق والكذب وتحمل المخاطب النسبة في بعض الاوصاف الخبرية من عدم الاحتمال من حيث هي كذلك
على في بعض الاخبار الخبرية عن الاحتمال من حيث هو هو فقيل ضرب الشارح عليه الخط لعدم استقامته
لان المدعى احتمال النسبة التقييدية من حيث ذاتها وماهيتها ومعلوميتها للمخاطب وكذا كون
تلك المعلومية مستفادة من نفس اللفظ لا يقدح في ذلك الاحتمال كما ان الاخبار البديهية تحتمل لها
مع كونها معلومة لكل احد وان كانت تلك المعلومية مستفادة من خارج اللفظ وقيل حاصله ان
العلم بالنسبة امر داخل في ماهية النسبة التقييدية بحسب الوضع خارج عن الخبرية فعدم احتمالها
ليس باعتبار امر خارج عن ماهيتها الوضعية بخلاف الاخبار البديهية فان النسبة التقييدية
من حيث هي هي اي من حيث مفهومها الوضعية وماهيتها الحقيقية والخبرية من حيث هي هي
يحتمل الخروج للمانع المذكور اعني المعلومية عن ماهيتها بحسب الوضع فتأمل   حتى قالها

ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار وفيه بحث من وجهين الاول ان صاحب المفتاح صرح بان
اعتبار التقديم والتاخير مع الفعل المثبت المشهور اعنى تعلق يعتبر التخصيص من قبيل الحصر
وقلنا نعلم ان الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا الا ان يقال ان التخصيص ثبت بتعين وصف الحكم
معلوم للمخاطب فيتصور ان يزعم ان غيره منفرد بالصفة او مشارك فيه وحاصل المثل يجوز ان يكون
ناما نزيلا بان ينزل المخاطب العالم منزلة الجاهل لوجوده عما في المحل الثاني ان صاحب الكشاف
اشار الى قوله تعالى هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب الخ ان المتقين ان حمل على المتقى الشرعي فانه يجب ان يعطا
لمن عرف تفصيله كانت الصفة مادحة والا كانت كاشفة وقد صرح به الشريف في حاشيته ايضا فلم يتم
ان الاوصاف قبل العلم قد يكون اوصافا كاشفة الا ان يحمل الاوصاف على ما هو من قبيل الكا
ويجاب به ان عدم معرفة التفصيل لا ينافي معرفة الاجمال فتأمل كما ان الاخبار بعد العلم
اوصاف وفيه بحث لان الاخبار بعد العلم بها قد يكون اخبارا كما اذا كان المراد لازم فائدة الخبر كما
ان حافظ التوراة ويمكن ان يوجه ان بين الاخبار بعد العلم قد يكون اوصافا لا انها كذلك دائما
بقرينة ان هذا الكلام ناظر الى عدم وجوب العلم بالنسبة الخبرية المشير الى جواز الحمل لا الى وجوب
عموم القول الاول بحمل على الكلية بقرينة انه ناظر الى وجوب العلم بالنسبة التقييدية فالمعنى انها
اخبار بالتحصيل وصاف اصلا الاسناد الخبري ومنهم كثير الخ القدر مصدر مبني للفعل
بمعنى الانضمام فيكون صفة للفظ المصير المراد ما يجري الحكم المركبات التقييدية الاضافية والجمل
الواقعة موقع المفردات لعلة الضم لفظا كان او حضورا بالحكم المعنى اللغوي المصدري لا المعنى الاصطلاحي
المعتبر في الاسناد حتى يتوهم التكرار وهذا القيد يخرج النسبة التي بين اسم الفاعل وفاعله ونظايرها
والمفهوم في مقابلة المفهوم الاخر ما يفهم من اللفظ لا ما يقابل الذات حتى يرد ان المراد من طرف الحكم
هو الذات لا المفهوم ثم المفهوم اعم ما هو بطريق المطابقة فقط بان الثابت في ضرب زيد هو الحدث
الذي جزء مفهوم ضرب ثم اعلم ان التعريف مبني على ما سيذكره الشارح من ان الجملة الشرطية هي
الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط المحتمل في نفسها الصدق والكذب فالجزء هو مفهوم الجملة
القطع بان الخ هذا القطع بحسب متعارف الحكماء وما يقتضيه قواعد الصناعة واما بالنظر الى العرف الاصلي والمقام
الاولي وما يليه ارباب المعاني من الخواص والمزايا بعيرا اولا فالنكات في المعاني ويتبعها في الالفاظ فالا
هو الحكم المذكور بالمسند والمسند اليه من اوصاف المعاني نعم اعتبار الاسناد بحسبه كلا معنيه ولما
اعتبار المسند والمسند اليه قلنا هو نظيره في اتفاق الالفاظ هذا يصلح وجها للاولوية المذكورة كما لا يخفى
هو الذي يقصد على البناء المفعول من قصد اي صار قاصدا مع ان النسبة متاخرة
هذه القضية مشهورة فيما بينهم ايضا لا يكون فيها الكلية وفيه بحث لان مجموع النسبة نسبة الكل فيها
بالكلية وهذه النسبة ليست متاخرة عن طرفيها ضرورة دخولها في مجموع النسبة وتقدم الجزء على الكل

يكون فيها كلية فيها الكلية

فيمكن ان يجاب بان مجموع النسب من حيث هو امر اعتباري لا وجود الا في الذهن فلا يعرض له التقدم
والحدوث بالاختلاف في الفعل بل يخلط الجمع لم يعتبر نسبة الى شيء فهذه النسبة من حيث انها
متعلقة بالشيئين المخصوصين متاخرة عنها ومن حيث انها نسبة ما لا يعقل مقدما خصوصية
المنتسبين بل لاحظ في المجموع فان العقل اذا اعتبر المجموع فقط لا لاحظ افراده من حيث انها نسبة
لا من حيث خصوصيات المنتسبات بل لا يمكن ذلك واذا عرفت هذا المعنى الكلية التي ادعوها
عرفت ان كل نسبة فهي من حيث انها متعلقة بالمنتسبين المخصوصين متاخرة عنهما وتقديمها على
احدهما بوجه احق اظهار التحسر استعمال الكلام المذكور في اظهار الحزن والتحسر بطريق المجاز
المرسل بحقيقة ان الحقيقة التركيبية في مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع
له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والامر المذكور من قبيل الثاني لان الشخص
اذا اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجو يلزم اظهار الحزن والتحسر فهو من قبيل ذكر الملزوم وارادة
اللازم والى هذا اشار الشارح في بحث الاستعارة التمثيلية ثم مثله لاظهار التحسر المقتدر الى قالت كما ان ما
ومعنى قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين عدم كون هذا الامر للاخبار بل معنى الحكم كان معنى
لو سئل الله والمؤمنين فالتانف والاستكاحم الباقي بنفسه للمتقدم الى رفع نفسه ونظيرها
لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون اشاروا التنصيص على المثلية الى ان الاستفهام الانكاري في حكم
الاخبار بالنفي مستظم في سلك المذكور واشال هذا اكثر من ان يحصى يرد عليه ان ما بعده من لا يصح
ان يكون مفضلا عليه اذ ليس شارك اللامعدود في اصل الفعل اعني الكثرة واجاب بان كلا من متعلق بالفعل
بتضمنه اسم التفضيل اي متباعد في الكثرة من الاحصاء ورده الفاضل المحشي بان من اذا لم تكن تفضيلية
فلا يستعمل افعل التفضيل بدونها الا شيئا الا قليلا ولا شك ان التفضيل مراد ثم اجاب عن اصل الاعتراض
بان المعنى اكثر ما يمكن ان يحصى الا انه سومح في العبارة اعتمادا على ظهور المراد ويمكن ان لا يرد على جواب
الشارح ايضا بان من التفضيلية محذوف كقوله تعالى يعلم السر واخفى والمعنى اكثر من ذلك فتأمل قد يوهم
قتلوا المصرع للحارث بن وعلة تمامه اذا رميت يصيبني سهمي وبعده هذا البيت فلئن عفوت لاعفون جللا
ولئن سطوت لاوهنن عظمي اميم اسم امرأة كانت تلوم على ترك الانتقام من قومه وقيل اسم رجل يعرف اللوا
يحرض ما يا اميم واخي منصوب قتلوا ويعجبه من يصيبني فان تناقض سهمي بالاضافة الى كل مصراع البيت
الثاني من جملة القسم والاخرى فيه داخله في جواب القسم والجليل من الاضداد يقع على الصغير والكبير كما
هو المراد في البيت والسطو الاخذ بعنف كما في حاصل المعنى اما الحكم او كونه عالما به اورد
عليه ان افادة الحكم ملزوم وافادة الحكم ملزوم وافادة كون المخبر عالما به لازم ولا يصدق الا
بينهما لا حقيقيا ولا مانع جمع وهو ظاهر ولا مانع خلو لانهم صرحوا بان نقيض كل من الطرفين يجب ان
يستلزم فيه عين الاخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم بل نقيضه نعم لو كان شادله الانفصال

داخلة على نفس المقصد كان تمام الثابت في الخبر اما قصدا افاده الحكم او قصدا افاده لانه لم يرد
اذ لا ثالث بين القصدين ولا يجب انتفاؤهما عمن يكون بصدد الاخبار كان العبارة لا تنبأ
اجيب بان ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور في المنفصلة الحقيقية والعقلية ولكن في الثانية
وبان الشيخ انما اشار في المنهج الثالث من منطق الاشارات الى ان المنفصلة غير الحقيقية اما
عن مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولك دايما اما ان يكون هذا الحجر او العالم اما ان يعبد الله او يتعرض
فليكن ما نحن فيه من هذا القبيل   لا امتناع ان يتوقف بحث لانه ان اريد بايقاع النسبة حكم
الكلامين الى الاخر فهو لا ينفع لان البحث ليس في افاده ما هو من اوصاف الالفاظ وان اراد ما هو
حقيقته ايقاع اعني ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فلا نسلم امتناع القول بعيد فان
دلالة الجملة الخبرية على ذلك الايقاع دلالة وضعية لا عقلية فيجوز ان يتخلف مدلولها عنها او الجواب
حمل الادراك على المعنى الاعم   فان قلت قد اتفق الفقهاء لا يخفى ان المراد بالمدلول هو المدلول الوضعي
كما يدل عليه قوله للقائلين بتخلف اللفظ عن معناه الذي وضع له فمقتضى السؤال على تقدير ان المذكور
ان المراد بالحكم المستفاد هو الوقوع وهذا لا يقتضي كونه مدلولا وضعيا للخبر حتى يتوجه السؤال فان
القائل بكون مدلول الخبر هو الايقاع قائل بان المقصود بالافادة هو الوقوع الذي يدل عليه الايقاع بطريق
الاستلزام كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فلم نفهم   والا لما وقع ادخال اللام الفاصل بين جزئي
ما يتضمن الشرط وما يتضمن معناها على جواب ان الشرطية المحضة له بناء على شبهها بكون ايقع في زيادة لم
عن معناه الذي وضع له الاولى ان يقال عن معناه الذي دل عليه اذ لا تخلف في الاول مطلقا
كما في المجاز   مع لا يتحقق الكذب الظاهر انه بيان لبطلان التالي اعني قوله فلا يصح ترتيب الاثر
وحينئذ الغرض لا يتم هذا منقوض بانه لو صح لم يكن الايقاع والانتزاع اسم مدلول الخبر اذ لو كان
الايقاع مثلا مدلولا لم يصح ضرب زيد الا وقد صدر من المتكلم الايقاع لئلا يلزم تخلف اللفظ
عن الموضوع له مع لا يتحقق الكذب لتحقق مدلول الخبر في الواقع لانا نقول ليس كذب الخبر
عند من يقول بان مدلوله الوضعي الاصلي هو الايقاع مثلا باعتباره في الواقع بل باعتبار النسبة
التي يشعر بها ذلك المدلول وان تحقق هو فلا محذور   والمراد اشار الى الظاهر من العبارة انه
معطوف على قوله لما صح فهو ثالث الوجوه التي استدل بها على ان مدلول الخبر حكم المخبر بالشيء
او الانتفاء لا نفسها وظاهر المعنى يقتضي ان يكون معطوفا على قوله لم يتحقق الكذب المتفرع على قوله
لما صح لان لزوم التناقض ناش من عدم صحة ضرب زيد في حال من الاحوال الا في حال وهو الذي
كما لا يخفى وهذا بحث وهو ان هذا المحذور لازم على تقدير كون مدلول الخبر الاثبات والنفي
انه لم يجز تخلف اللفظ عن معناه الوضعي لم يتحقق النفي والاثبات عند الاخبار بامرين متناقضين
فلا يصح سيما للعدول الى انه لا تناقض بين النفي والاثبات الا بكونهما لا يجتمعان عند [illegible]

ولماكان

الحصر

ولما كان انما المعنى المتعلق بهما الا ان تعقل لا تعاقب في وجود التنافي بينهما واجتماع المتنافيين كاجتماع النقيضين
الا ان يمنع التنافي بينهما بان يحمل النفي والاثبات على ادراك المعنى الاعم بل يكتب لزم انه قبل اصل ثم في قوله التزم
التناقض مسلمة لان التناقض لازم البتة الا ان الصواب ان يقول لزم اجتماع النقيضين ولا يدفع المسلمة
في قوله في الواقع اذ التناقض لازم في الواقع الا ان يكون المراد انه لزم التناقض المحقق في الواقع لكن الغاية
لا يلائم كما لا يخفى ولو حمل على حذف المضاف اي بوجه التناقض في الواقع على ان المصدر بمعنى الفاعل اي التناقض
لكان وجها   قلت ظاهر ان العلم الخ ان قلت تقرير الجواب بهذا الوجه لا يخلو عن نوع قصور لانه من جملة ما لم يجب التصحيح
جواز الشك عند سماع الخبر على تقدير كون مدلوله ثبوت المعنى او انتفاؤه وليس معنى انتفاء هذا الجواب استلزام العلم
بثبوت الشيء بثبوته في الواقع حتى يتم التصحيح وبمنع هذا الاستلزام يكفي ولو سلم استلزام العلم بثبوت الشيء
الجزم بانتفاء نقيضه في نفس الامر لكان عدم جواز الشك بالدلالة الاولى في التقرير ان لو كان مدلول الخبر ثبوت المعنى
او انتفاءه لا يستلزم الجزم بثبوت مدلوله في الواقع حتى ينافي الشك بجواز ان يتخلف مدلوله بل يستلزم العلم به
بالمعنى الاعم الجامع للشك تلك مدار الجزم بثبوت الشيء او انتفائه نقيضه عندهم فان الثبوت من الخبر [illegible]
[illegible] ليس الا عدم جواز تخلف المدلول من الدليل فان العلم بثبوت شيء يستلزم ثبوت نقيضه صحيح جواز الشك
وهو مبني على ان [illegible] الحذف المضاف اي لفظ الجزم والمعنى ان العلم بثبوت الشيء اللازم عند سماع الخبر كون
مدلوله ذلك الثبوت مثلا لا يستلزم جزم ثبوته في الواقع حتى ينافي الشك لان ذلك العلم بالمعنى الاعم فتامل
فكانهم ادعوا هذا التاييد وتوجيه تقديم كون مدلول الخبر على الحكمي الثبوت مثلا لا توجيه حكمهم بان مدلول
الحكم هكذا مع انه مذكور في السؤال [illegible] اتفاق القوم على ذلك اللزوم الا انه هذا الاتفاق انما يستفيد من [illegible]
على ذلك النفي لعدم القائل بل بواسطة لامر [illegible] من النفي [illegible] الاتفاق المذكور بالجزم
تدبر   فلم يصح قوله بين مفهومي زيد قائم زيد ليس بقائم تناقض لامتناع تحقق المتناقضين هذا [illegible]
ما ذكره سابقا من انه يمتنع ان يتعلم نوع النسبة وقد عرفت [illegible] على ان معنى التناقض بينهما هو انهما
لا يصدقان ولا يكذبان وقد عرفت ان الصدق والكذب ولو عند القائل بان مفهوم الخبر الايقاع او
الانتزاع بتحقق النسبة التي يشعر بها احدهما لا بتحقق نفسه فلا يلزم فيما ذكر صدق المتناقضين
بل المراد يحتمل من هو في الاجتماع لهذا المعنى موجبا النظر الى الصدق انه غايته ان الاتفاق
بين الاحتمالين فالمحذور في تقرير عليه الصدق والكذب   وفي الاول فانه الخبر الخ اشار
التنبيه الى انه اصطلاح لاهل هذا الفن فلا يرد عليه ان فائدة هذا الشيء ما يترتب عليه الحكم الخارجي
ليس كذلك بل المترتب على الخبر علم المخاطب بذلك على ان فايدة اللفظ ما يستفاد منه لا بعلم به وهو الحكم
ولو سلم فالملازم فايدة الخبر مطلقا لا الحكم نفسه   وفي بحثنا الاولى لا يمتنع ذكر هذه المقدمة هنا
لاستطراد اذ لم يذكر في العلل [illegible] اللازم المذكور حتى يحتاج اليها بل المذكور فيه مجرد اللزوم بينهما وقد
ثبت بقوله ان الفايدة الاولى بحثنا ثانية يمتنع [illegible] باستطراد في كلام المفتاح لانه لم يذكر

فاستنباطها للتحقيق فتدبر

٦٥

لم يذكر في صورة التعليل   اي اللازم ح لا دلالة فيه كناية بالازم عن الملزوم فان المجهول المساواة لازم
للازم الاعم اذ لا مساواة فيه فلا علم بها والنائحة على ذلك لان اللازم الذي يختص بصيغة ام يجب الواقع
معلوم عمي فلم يقل كما هو حكم اللازم الاعم الثلاثية اختصاص الحكم بالاعم الواقع المتبادر من تلك الجملة
مع انه ليس بجهم الاعتقاد ذكره ولان الكناية ابلغ من التصريح كما يقرره [illegible] ولا [illegible] حكم العقل
بالامتناع وعدم حكمه بالامتناع فاللازم المجهول المساواة على مفهوم الحكم [illegible] اعني المساوي والاعم
وفي هذا الحكم تنبيه على ان اللازم فيما نحن فيه باعتبار العلم لا باعتبار التحقق في نفس الامر اذ لا يلزم من وجود
الملزوم اعني الحكم في نفسه وجود الخبر فضلا عن كونه عالما به اعني حكم اللازم المجهول المساواة هو ان العلم
لوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود اللازم دون العكس والعلم فيما نحن فيه انما اعتبر بالنسبة الى نفس الملزوم
واللازم لا الى وجودهما ولعل القايل هو الحكم من حيث وجوده في ذهن المخاطب لانه انما كون المتكلم
عالما به من حيث وجوده فيه صح معنى الملزوم بلا كلفة   وهو ثبوت الملزوم لا نمنع فان حكم اللازم
الاعم وجود بوجوده بدون الملزوم لاعدم انتفاء بدونه فان تحقق معنى العموم فما يقتضى الوجوب [illegible]
الوجود يستلزم عدم الامتناع وكل منهما حكم اللازم الاعم افليس المراد حكم الشي هنا الا ما يتفرع عليه
وتفرع العلم انما كان الملزوم بين الامرين باعتبار العلم بكل اللازم والملزوم في الحقيقة نفس العلم
ولهذا فسر العلامة اللازم والملزوم بالاستفادتين اعني العلمين ثم ما نقله الشارح من العلامة وكذا عبارة
المفتاح طبقا للمستفاد من الحكم والاستفادة المضاف الى الحكم ليست الا العلم به ولا حاجة الى صرف
الكلام عن ظاهره ولهذا قال الشارح في شرح المفتاح كون فايدة الخبر نفس الحكم هو الموافق اللغة
فان فايدة الشيء انما يطلق على ما يستفاد منه لا على نفس الاستفادة ويحكم فيها بعد ما صادفك العلامة سواء قلنا
ان فيه المسامحة كما ينبغي ان يفهم هذا المقام ثم اعلم ان كلام العلامة اوضح [illegible] بالنظر الى الفايدة الكلية للعلوم
الخطابية فان الفص المتحصل امتناع الاولى والثانية على انتفاء الوجود ويلزم [illegible] والثانية
العلمين لا بطريق القطع لجواز ان يكون نوعين في النفس للعلمين معها على ان اللازم باعتبار ما [illegible]
اللازم والملزوم نفس العلمين فاتهم   بذلك الحكم الخ فيه لان العلم بالحكم الشاهد [illegible] لا يستلزم وجود
المبين فضلا عن علم المخاطب بكون المبين عالما به   لان العلم بكون المبين الخ ان الحكم المحصور من حيث حصول
فلا يرد ان الله تعالى اذا اخبرنا بشيء علمنا الحكم من المبين فيه مع انه يكون المبين عالما به معلوم لنا قبل ذلك
لعلمنا بان الله تعالى قد احاط بكل شيء علما   ولا يخطر بالبال الخ فلا يصح قولكم ان سماع الخبر من الخبر كاف
في حصول الثاني منه ولا يثبت امتناع حصول العلم الثاني عند حصول   [illegible] وجهه مع كون
استماع الخبر علة تامة لذكر بل لا بد من التفات النفس وتوجه العقل الى حال الخبر بالنسبة الى حال الخبر فالصواب في حل
الجواب ما ذكره الشريف من بين المعتبر هنا الثاني المقصود من المتكلم فاذا حصل للمخاطب من الخبر علم بالحكم
اي اعتقاده قطعيا او ظنيا فلا نسلم ان الثاني العرفي كان ذلك سببا لعلمه بان المتكلم عالم به قاصد بالخبر تفهيمه

اياه   ويمكن ان يقال ان مراده حمل القايل على هذا التقدير عبارة عن المعلوم ايضا موافقا لما في المفتاح [illegible]
اللزوم يجب تحقق القايل علما او تحقق لان هيهنا بنفسه وانما اريد لفظ الامكان لما في استقبال اللازم
بهذا التعميم من نوع تكلف دون التكلف الذي ذكره الفاضل المحشي في تصحيح الاحتمال الاخير لان فيه عن ان اساس البنيان
ولعل هذا المتحول لكلام الشارح اقرب مما ذكره الفاضل لان في ذلك تحاشيا عن التناسب وتخالف كلام المفتاح فلا
شيء منهما في هذا واما ما قيل ان تفسير العلم تنزيل وكونها فيما ذكرناه من وجهين لا يصح لان احدى
الحالتين من منزلة الاخرى كما لا يخفى على المتامل   مستحضر الجملة اي بعضها على ما هو المفاد   متن
الجاهل ذكر الفاضل المحشي ان هو لا من مشاء الحسب بعنوه اشارة الى ان الفاضل المراد به منزلة
منزلة خالي الذهن كما صرح به في المفتاح وفيه بحث لان الخالي في عبارة المفتاح بمعنى الخالي عن العلم
بالقايل فليشار الى الخالي عن الحكم والتردد والانكار فليس فيه تصريح لما ذكره والا فتصريح نعم انه ايضا وان علم
تحديد من عبارة المفتاح ما يرجح تصحيح الى التعميم ثم الظاهر انه بقي هنا على عمومه ويعتبر تخصيص تنزيل المنكر في
تعليله كالمنكر بما سوى العالم لان العكس كيلا يكون كنزع الخف قبل الوصول الى الماء كما ذهب اليه في مثله والله اعلم
وان كان عالما بالقايل نقل عنه رحمه الله تعالى ان المراد ما يعم اللازم فايدة الخبر لان الفايدة ايضا
فلا يتوجه ان مجرد العلم بها لا يقتضي عدم القاء الخبر لجواز ان يكون للعلم لازمها ولا يحتاج الى جواب [illegible]
مبني التخصيص على الظاهر المعهود وفي بعض النسخ بالفايدتين فالامر فيه سهل على هذا الاسلوب ايضا والله اعلم
ليس من تنزيل العالم منزلة الجاهل بل مثله في ان الكلام فيهما سوق المعلوم ساق غيره ومثل هذا الاخير عن سوق الكلام
والاظهار ان في المراد من السوال استحضاره فيه العدل بصفاتها فتطبق المباينة بين المطلق
والمطلوب اليه والجهل ليس بصدد الاخبار بل بصدد جوابه   ولقد علموا لمن اشتراه ماله الخ
في هذا علق جوابه قسم محذوف وقيل اشتراه للابتداء كما في علمت لمن يقوم ومن اشتراه مبتدا وخبره ماله
في الاخرة من خلاق والخلاق النصيب واللام في لبئس جواب قسم محذوف وجواب الشرط محذوف وكذا
اشار اليه لو كانوا يعلمون لاستعملوا ويجوز ان يكون لو في الامر للتمني فلا جواب لها في قوله تعالى ولو ترى اذ
المجرمون الاية ففيه ايضا نفي العلم بطريق اخر وكيف يجوز العطف لانه علقت او من كلام برب العزة
معطوف على جملتنا ومعنى لا في حقيقة بل اعلان في جنحه وهو استيناف في موضع جواب الامر وحاصل معنى
الاية والله لقد علموا اليهود ان من اشترى كتاب السحر والشعوذة اي استبدله واختاره على كتاب
الله تعالى ماله في الاخرة نصيب من الثواب اصلا والله لبئس ما باعوا به انفسهم في حظوظها لو كانوا
يعلمون بذلك الشرى اي بجريرته وما يترتب عليه من انه لا خلاق له في الاخرة لامتنعوا عنه والعلم
ان سياق الكلام يقتضي حل العلم نفيه تعلق يعلمون بما تعلق به علموا وان معنى الاية على ما اشار اليه
ان من اشترى كتاب السحر ماله في الاخرة من نصيب اصلا لانه ليس له نصيب واجب على الله تعالى لكن
ان هذا بناية الله سوية فيجب متعلق العلم المثبت والعلم المنفي ولو قيل ان متعلق العلم المثبت

عدم النفع ومتعلق الجهل غاية المصرح المستفاد من كلام الشرح الموضوع لذم العالم فلا تنافي بينهما الا ان
دون الثاني في المباحات يعني ان شيخ الخ لمكان غرابة تنزيل العالم بمنزلة الجاهل
جعل العلم بالشيء منزلة الجهل به مع قطع النظر عن خصوصيته المتعلق بل باعتبار جهل وجحد الشيء مثل لا عدم مع
قطع النظر عن خصوصيته العالم او يتنافيين لاثبات هذا الامر الغايب والمراد بالعموم مجرد عدم الا
بالفايده وعلى هذا قياس زياده التعميم في الايه الثانيه لاعتبارات خطابيه لان احد يستفيد
علما بغير عالم لا صحه كلام الخ تعليل النفي كان علة بناء على ان الحق وجه الاول ان هذا الخبر ليس
على اليهم بل الى الرسول واصحابه عليه وعليهم السلام بانهم غالب على هو وجه الايه اشارا في اثناء على ان الوجه
المعنى اي علمهم محمول على الشرايع منزلة الجهل لان اولئك الذين اشتروا العلم بالدين مقابله اعني جعلهم
بذلك الجهل وانهم اعتبار القاء هذا الخبر للمعنى المهم يقتضي لان هذا الخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم
والله ورد جهل هذا التعليل ايضا في الاول لا يتوافق مساق الكلام لا نصحيح في ان العلم
هو العلم المتعلق بحقيقة امر شريعه مالهم في الاخره من خلاق بخلاف الوجهين وان الاستشهاد معنوي
وما رميت اذ رميت روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر رمى بقبضة من الحصا في وجوه المشركين وقال
شاهت الوجوه فلم يبق مشرك الا شغل بعينه فانهزموا فنزلت وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى
عنه ما فوق عدم الرمي اثره لا الرمي لما لم يكن مما يترتب على فعل البشر جعل الرمي الصادر عنه كانه غير صادر عنه
فالنفي باعتبار الصورة وهو ايضا من قال اي من حقيقة اذ رميت صورة يعني ان القيدين النفي والاثبات
لا النفي والمثبت حتى يرد لزوم عدم توارد النفي والاثبات على شيء واحد واما من قال في معناه وما رميت تأثيرا
اذ رميت كسبا فعل مراده التوجيه على مذهب الاشعري فان افعال العباد الاختيارية كانت مخلوقة لهم
عند المعتزلة الخصوص هذه الرمية بخصوصها مخلوق الله تعالى خارج عن طوق البشر وقيل ما رميت ان سبب الرمي الا
ما يرد عليه النفي والاثبات ثم المراد من الاية والله اعلم تنبيه المؤمنين على انه لا ينبغي لهم الذهول
عن الله والابتهاج بمثل الفعل البديع الذي يطيش فيه عقولهم الى كسب الاحكام بمقتضى الجبلية فيظهر بكثير
التخصيص ولا يوجد في جميع الافعال تأمل وان كان مقصد الخ اشاره الى ان الفا في فينبغي للتفريع
ويحتمل عن اللفظ اشاره الى وجه التفريع توضيح لمعنى ان مقصد الخبر اذا كان افادة المخاطب احد الامرين
ينبغي ان يقتصر من التركيب على قدر ما يحصل به افادته لا يقصر عنه حذرا من الخلال ولا يزيد عليه حذرا عن اللغو
فانه اذا كان لم يكن مفيدا اصلا وكان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افاده ما يقصد به كان في حكم اللغو
واذا كان زايدا عليه كان مشتملا على اللغو فمقتضى هذا التقرير تفرع هذا الكلام عما قبله ولم يحتج ان يقال في
توجيهه انه لما ذكر ان الاقتصار يحكم بحمل مقتضى حال فان كان المخاطب الخ ولا شك في تفرع هذا على ما
ذكره من ان مقصد المخبر الخ واما توسط قوله وقد ينزل العالم الخ بين الاصل والفرع فلانه لدفع ما يرد على
الاصل من ان مقصد المخبر لو كان ما ذكر لما جاز القاء الخبر الى العالم بهما مع ان الاصل والا لدفع ما يرد عليه ثم اشتغل

بذكر الفرع واعلم ان الفاضل المحشي ذكر ان اعتبار هذه الاحوال يعني الخلو والتردد والانكار انما
يكون في ... لكن فيه بحث لان اعتبار التجريد لاعتبار الخلو انما يتصور اذا كانت الجملة المقتضية
للتاكيد بالنسبة الى ما يقصد بالقائها حتى يصح اعتبار الاعتبار على ...
عن اللغو والفاضل المحشي لم يخرج حال الخلو عن الخطابية بالقياس الى لازم الفايدة فكيف يكون اعتبار
الخلو والتجريد بالنسبة اليه فكيف هل هي بتقدم لا يتعين في كتب النحو استباع اي
بل عبارة وهو المصرح في اوايل الباب السادس استباع يقال هل زيد قايم ام عمرو وبين الشارح
هناك وجه الاستباع فيها في التركيب من الشارح الى ما بناء على ما ذهب اليه ابن مالك من ان
هل تقع موقع الهمزة فيجيء بها المعادل ... صلى الله عليه وآله ...
بكلام شيئا او يجيب عنه لم ان الا يكون تام في الحديث منقطعة بان استفهم او لا ثم اضرب
... من قبيل الحذف ... في تراكيبهم كاستعمال لفظ في المضارع
المنفي في تفسير بعض ... المتكلم ... انما ... المنفي
المنفي ليس ... لا يخفى ان توجيه الشارح مبني على ان ...
ليس ... على سبيل الاستخدام الا معنى
للتردد في التصديق ... لان ... ولا يستغني عن ... التردد فيه
بناء على ان ... وعدم التصديق وعدم تصوره اياه ولا يخفى ان ما ذكره الشارح
لا يدفعه ... الاستغناء عن المؤكد فاذا ... المخاطب
ولم ... على خلو الذهن وما ذكره ذلك الواهم ... الا
من المؤكد انما هو ... على فقط ... والعقول ...
بان ... الاستغناء ... ثم الحكم المذكور
من الشارح مبني على ان الرواية ... المناسب ... المتكلم والمخاطب والا
فالبناء للفاعل ... المتكلم او المخاطب ... الجملة
... وهي في مقام العدول عن الفعلية ... الجملة الاسمية من نظاير الجمل
الابتدائية ... اصل الحكم ... الثبوت ... تاكيد الحكم بواسطة تلك الاداة
والقائها الى الخالي الذهن انما هو مع قطع النظر عن الاعتبار الثاني ... الحكم ... الذي هو مقتضى
المقام ... من المؤكدات ... الى الاعتبار الثاني ... وحروف الصلة اصطلاح النحاة
على تسمية حروف ... فيما بينهم مثل ان وان والباء في ... الحروف الصلة
لا فادتها التاكيد ... الثابت بحروف الزيادة لا ... في الكلام فان قلت يجب ان لا يكون ...
معنوية هي التاكيد قلت ... لا يفيد اصل المعنى ... الا التاكيد المعنى الا ...

بينها الا التأكيد المعنى الثابت وتقويته وكانها لم يعتد بها لما علم بحيث الاطلاق في بحث التشبيه لم
اعتراض الفاضل الرضي ... ان يجوز اعلى هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت ام لا فوايد
توكد فيه طالب الحكم فيها استحسان لان المراد بطلب فيه الحكم طلب الوقوع او اللاوقوع والمتردد له الحكم يعني
الايقاع او الانتزاع وههنا بحث وهو ان المخاطب اذا تردد في ان المضمون قيام زيد او انكر تحقق مضمون
قيام زيد او قيام زيد ... لم يستفد من السامع لعدم تردده وانكاره في ذلك فلا حاجة الى التاكيد اصلا
او وجوبا القصر الا ان يخص القاعدة بغير نظائره ويجري الدلالة على حال السامع فتأمل قوله على خلاف
قيل اراد بالطلب ان ... بالجواب ... من غير ان يسبل الى ... الحكم ... المخاطب في الشك
ثم هذا الشرح مخصوص بان يكون على اي التاكيد ويدل ... الاستقراء فلا يرد على الشيخ لطلاق ...
حسن التاكيد في الجملة الملقاة الى السائل المتردد مطلقا لكن اجل هذا القدر من التفاوت في التردد حتى
يعني في مقابله بين اداه وادامه ان ... في مقابلها الانكار الملغا وتبين اداه لا يخفى استعمال
قوله فاما ان يجعل الجواب اصل بهما اراد يجعل الجواب اصلا مقتضيا للايراد ان يعتني به ...
فاندفع ما قيل من ان كون مطلق الجواب اصلا في ان لا يقتضي عدم استقامة الجواب بدونها بل الامر بالعكس الا
ترى ان ... الاصل في الابتداء التعريف معناه ان الابتداء لا يتصور بدون التعريف لان التعريف ...
بدون المبتداء هذا واعلم ان قول الشيخ ان لا يستقيم يرجع الى ان المستحسن في حكم الواجب عند البلغاء ...
عدم الاستقلال فتامل قوله وموكدا بان واسميه الجمله ان قلت هذا التاكيد يكون بعد الانكار والانكار ...
انكروا في اول الامر انكارا واحدا فايجعل التاكيدين قلت ان يكون الرسل على انهم ... من الرسل
الاولين ويقاديهم في الضلال ان انكارهم ... في ادنى المرتبة ... فالكذب ... تاكيدين قوله
موكدا بالقسم وان واللام ... بعد الصدق في الايضاح القسم في الاية من الموكدات التي ...
الملقى في قوله ربنا يعلم ... البشرية في اعتقادهم ... الرسالة لانهم ... لا مناسبة بين الا
والرب لغاية ... علو الانسان ولا يتصور المناسبة بين الملك والانسان الكامل ... ان يكون الملك
رسولا من الله تعالى ومرسلا الى الانسان الكامل ... استعظاما ... البشرية كما ينافي الرسالة من الله تعالى ينافي
الرسالة من رسل الله تعالى بناء على وجوب كون الرسول من جنس المرسل فينبغي ان يكون رسول الرسول من جنس المرسل
ايضا لان ... قوله مبني على ان تكذيب الاثنين ... هذا التاويل انما يحتاج اليه على ما هو الظاهر
من العباره وهو تعلق الظرف الثاني اعني في المرة الاولى بقوله ان كذبهما ... المعنى ...
اي حكاية عن رسل عيسى عليه السلام وقولهم اذ كذبوا في المرة الاولى واما اذا ... الايضاح
او الحكاية فلا اذ ليس في الكلام على هذين الوجهين دلالة على تكذيب الجميع في المرة الاولى بل ...
الله تعالى حكاية عن الرسل في المرتين انا اليكم مرسلون وانا اليكم لمرسلون والتفريق بين المرتين لا ينافي ارادة هذا
قوله لاتحاد المرسل والمرسل ... تكذيب الاثنين تكذيب الثلثة لاتحاد المرسل ... لان ...

سواء تعدد المخبر المرسل اذ لا دخل في ذلك الا لاتحاد المرسل اذ لو كان ... المرسل ... لتعدد الخبر
... فان ... حيث بحصول ... الانكار ... اعتقاد في ذلك الرجل واذا بلغ الخبر احدا عن ...
... الانكار على ان المرسل اذا كان مطلق ... الناس ... لم يكن ... المرسل فتامل قوله كل
مقتضى الحال ... وهو ان هذا التابع ... مقتضى الحال ... مقتضى الحال لكنه معتبر الا ...
... الكلام وهو مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته ... الكلام ... مقتضى الحال دون حقيقته كان
الكلام ليس بليغ مع صدق التعريف ... الا ان ... لا شك ان المتبادر من مقتضى الحال مقتضى حقيقة الحال
والتعريف يجب حمله على المتبادر ... هو التشبيه بين مقتضى ... ومقتضى الحال ... مطلق ...
معنى المتبادر المراد من التعريف قوله لا يعني ... قيل اذا ... الانكار كعدمه ... ان ... ان تامل ...
من الانكار ... المعنى ... الملاحظة ... التاكيد كما ان ملاحظة انكاره ... التاكيد ...
الملاحظة والاعتبار الا التاكيد لا ينافي ذلك على ان ... ملاحظته ... بحيث ان يعلم ... قوله ...
السائل كالسائل اي يجعل الخالي كالسائل لان تقديم الملوح ... القياس اليه ... التاكيد ... الدلالة على
التردد المذكور فان لم يجب للسائل ابتداء واما ... جعل السائل كالخالي فلا وجه وان ... الفاضل ...
في الضابطة التي ذكرها لان ترك التاكيد ... السائل ... بالبلاغة فلا يعلم ... منزلة الخالي ... قوله
اي الخبر ... هنا يكون ... في ... على ... الاستغراق ... لا ...
في المفصل ... الفعل ... الى اللوح ... هذا التاويل ... حقيقة
... هنا ... مطلقا لا انه ... فلا ينافي كون الاسناد في بعضها الى ...
والظاهر ... من هذا القبيل اذ ... الفلك ... لا ...
... من شانه ان يجعل المخاطب ... الا
... الفلك ... في الذين ظلموا ... الكذ
من الكافرين ... على انهم محكوم اليهم بالغرق فلا يكون المخاطب كالسائل ... لا ...
القطع على القسم ... العذاب لانه ... ان يكون على سبيل ... فلا اعتبار به
فالاولى ... على ... فتامل قوله ... الشيخ عبد القاهر ...
ويعني ... في الفن الاول من شرح المفتاح ... على ...
... على التحقيق ... بالفتحة ...
على التعليل ... قوله من عرض العود على الانا ... من عرض الجارية على البيع فيكون ...
... التاكيد ... الا ان ... اتفق ...
... حتى ... والفضل المتقدم ... قوله ...
يعتقد ان لا ... على الانكار ... ان يكون ...

بنزاع باله واوفق بطحاله ومثل هذا على قوله لا ارتياد فيه في الغفلة والاعراض من العقلاء ليعجب من امارات الانكار
والحجاب لا يعترض الريح كما يكون اثر الغفلة متعرضا عليها ما يكون اثر الانكار ايضا ثم للمقام حظ لي لا يطلب فيه
اليقين فكما يجيء تنزيل عارض الريح مثلا وعارض الريح مثلا منزلة الخالي تنزيل منزلة الخالي المنكر لكن الثاني انسب
لزيادة يجزم فلهذا حمل صاحب البيت عليها وكذا الكلام في الاية الكريمة اعني ثم انكم بعد ذلك لميتون فيحمل الاية على تنزيل
غير المنكر منزلة وجه آخر وهو تعدد المؤكد فان قلت لم تعد استبعد بمجاوزة الآية الكريمة من المؤكدات قلت لما تحققت
من ان المؤكدة تجاه تأتي مقام العدول عن الغفلة ولا نزويه في حمل الاية عليه قوله ويجعل المنكر كغير المنكر اذا كان معه ما ان تأمله
لتنزيل المنكر منزلة الخالي لكن الظاهر ترك التأكيد لا يدل على هذا الاحتمال الاخر ليجعل منزلة السائل فان التأمل
معنى تبرها يجيب نعم يدل على مطلق التنزيل بحاله فتنزيل السائل منزلة الخالي فانه لا يعلم فيه اصل التنزيل
بخلاف تنزيل السائل منزلة الخالي فانه لا يعلم في اصل التنزيل مصلاص وصفا للهم الا ان يقال ان تنزيل المنكر منزلة الخالي
يجب تأكيد الكلام الملقى اليه دلالة على هذا التنزيل بخصوص صرف ان القوم كون الكلام خارجا على مقتضى الظاهر
هو التأكيد مع المخاطب المنكر ويحتمل تنزيل اشارة الانكار منزلة اضعفه فليتأمل قوله ان يكون معلوما له او محسوسا
ارادة بالدليل مصطلح الاصول وهو ما يمكن ان يتوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري لا مصطلح المعقول وهو
ما يلزم من العلم به العلم بشيء اخر فظهر هذه الحيثية الا ان يحمل على التأمل ويجد كون الدليل محسوسا علم يتصف
المفيد بوجوده معه في نفس الامر لا ان ذات الدليل اذا لم يكن معلوما للمنكر ولو كان بحيث ان تأملها ارتدع عن انكاره
لم يحسن حمله كون المنكر لا ان الدليل اذا انما تحققه كون ذات الدليل معلوما فلو تعدد معلومية حصول سيما ونحو تحقق
وجود الدليل معه بذلك المعنى تحقق الشرطية ان تأمله ارتدع عن انكاره اذ لا يقتضي تحقق المقدم مع انه جعله كون
المنكر ليس بحيث بلا شبهة باعتبار المعلومية من الوجه كما لا يخفى قوله فما لا يصح ان يحكم به لا يخفى ما في هذا التقدير
من سوء الادب فالاولى ان يجعل السؤال هكذا فان قيل كيف يصح به التمثيل والحكم المذكور مما يصح ان يكون الكتاب
قوله يكون لتنزيل التنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اللام في التنزيل ليس صلة التنزيل حتى يرد ان لا يمتثل لذلك التنزيل
لا تنزيل له ويحتاج الى الجواب فان المراد بالنظير المثال لما اصطلح مع ان المقام تقيد عنه بل لام الاجل والمعنى ويكون مجيء
لما عن سيده لانه تنزيل لوجود الشيء منزلة عدمه تأمل قوله احدهما ما ذكره في السؤال اي ذكر هذا الوجه في
السؤال هنا السؤال الذي حصره بيان محمل الحكم في الاية ولم يتعرض به دفع اصل السؤال فانه فيه لمن اراد
كون الاية تمثيلا وهو مراد المعترض سيما اذا حمل على المنع والسند قوله ومع لا يكون مثالا لما نحن فيه قبل ان يجرد
الاعتبار المذكور وهو تنزيل وجود الريب منزلة العدم واما اذا انضم اليه اعتبار لا يكون مثالا ان يجعل وجود الريب في حكم
عدمه لوجود ما يزيله فيقال لا ريب فيه بلا تأكيد مع ان هذا الحكم مما ينكره المرتابون لانكارهم وجود التنزيل
يكون مثالا لما نحن فيه ويرد بانه اذا لم يجعل وجوده منزلة العدم صار بعد وما لم يلاحظ الاعتبار فلا وجه
لاعتبار ما يترتب على وجه من الانكار وهو انه ما نفي الريب اه عبارة الكشاف هكذا قلت ما نفي
ان احد الا يرتاب فيه وانما المنفي كونه متعلقا للريب ومظنة له ولما كان المفهوم من ظاهر نفي عموم الارتياب

والعصم

٦٨

والعصم نفي الارتياب اشارة الى توجيه ما قاله المنفي مرجعا الى الريب والباعث له ما هو التاسع
والتقدير والمعنى في الريب ان احد الا يرتاب فيه فيعود المعنى الى ما ذكره وقد يوجه بان الحنفية في اللام الجارة والمعنى
ما نفي الريب لان احدا لا يرتاب فيه الفاضل المحشي في حاشية الكشاف على الوجهين ان شارح الكشاف
وذلك لان النفي يرجع الى التفسير او المعنى فلو قابله قوله وانما المنفي كونه بل الواجب ان يقع وانما نفي لكذب
على معنى كذا ثم ذكر الوجه الثالث واليه ما هنا بقوله فقيل النفي يحكم بان للمقابلة صح الا ان الكلام
النفي بهذا المعنى وينبغي لان النفي في قوله انما المنفي ليس منفيا بذلك المعنى فلا يصح للمقابلة ظاهر التأكيد
في تصحيح الاولى ليس اقول ان الكلام في هذا قوله لكن يكره كثير من الاشياء قيل الظاهر ان الاية ليست مثالا لما نحن فيه
اصلا لان مقابلة ارباب المعاني مرجح في ان اعتبارات المذكورة بالنسبة الى المخاطب لا الى السامع مطلقا والمخاطب
المخاطب بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو النبي صلى الله عليه وسلم بقرينة سياق الاية حيث قال عز من قائل والذين يؤمنون
بما انزل اليك وما انزل من قبلك على ان يحمل الخطاب الا المكلف من يتلقى الكلام لاحتمال تغليب غير المرتابين
الموصوفين على الخلق بالايمان قوله لكن ترك تاكيد مع ان لا التي لنفي الجنس واسمها الجملة تفيدان التاكيد كما
صرح به فكيف يستقيم ما ذكره لا الا ان يقال لا للذكره تفيد تاكيد قوله استغراق النفي وانه راجع الى المحكوم عليه
بمعنى انه يخرج شيء من افراده ولا دخل له في تاكيد الحكم ولها اسم الجملة وقد عرفت انها انما يكون مؤكدا في مقام
العدول ولا نجزم بذلك في الاية لحكم بالمتيقن وقد يجاب بان تاكيدها ليس على سبيل التنبيه فان يكون
لو كان هناك مؤكد اخر مثل اسمية الجملة من المؤكدات والله اعلم بان انكارهم يقتضي زيادة التاكيد فلم
يحمل كلا انكار ولكان ينبغي ان يؤكد بعزيز التاكيد فانه كالمتردد والسائل وهذا انما في حمل الانكار كلا
انكار فتامل قوله وهو انه كلام معجز فيما بلغ التحدي به برامج الى ما يفهم حتى يتوجه عليه ان المفهوم من كلام الشارح
حمل الدليل على مصطلح الاصول ومن هذا الكلام حمل على مصطلح اهل النظر بل راجع الى بصدد تحلوه ما اي
والنظر فيها وترتيبها هذا الطريق قوله انه بمنزلة التاكيد المعنوي لمعنى في القيل صحيح لان التاكيد المعنوي
لا يوجب الحكم ولا يدفع انكار المخاطب بل السهو والتجوز قال الفاضل المحشي فيه سهو لان التاكيد المعنوي
لا يدفع توهم السهو كما صرح به الشارح فيما سيجيء وانما يدفع ما هو بمنزلته حيث هو كذلك والجواب ان الاظهر
تصريح الشارح بذلك على الاطلاق انما صح في بحث تاكيد المسند اليه بان التاكيد في مثل جاءني
زيد نفسه لا يدفع التوهم المخصوص وهو ان الجائي زيد وانما ذكر عمرا على سبيل السهو وقد اشار اليه
بلفظ هنا حيث قال بعد نصه والتوهم المذكور ولا يدفع هنا بالتاكيد المعنوي وهو شمل ان التاكيد
بنفسه وكذا بالنحو واسم لا يدفع التوهم المذكور لانه لا يدفع توهم السهو مطلقا كيف وقد صرح هنا
بان كلاهما في قولك جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم ان يكون الجائي واحدهما والاسناد اليهما انما وقع
سهوا وصرح في مباحث الفصل والوصل بان لا ريب لنفي توهم ان ذلك الكتاب صادر من غير روية وهو السهو
لا التجوز ثم لا يخفى ان المخاطب اذا كان المخاطب ممن يستبعد صدور مثل من زيد يشابه تعجب المتكلم

ان مثل هذا الفصل ان صدر عن ملابس بذلك نفسه وانما اسنده المتكلم الى غيره بطريق السهو ليستبعد دفع المتكلم نقول
الحجين بنفسه ذلك التوهم بمعونة المقام قال قوله لكن المذكور في الجواب الحاسم ماده السوال ان يقال قيل
على مجمل من يجعل لا ريب فيه خبر ذلك الكتاب كما ذكره صاحب الكشاف وساير الفضلا والسوال على هذا
ولا يخفى ان ظاهر عبارة الصواب عن هذا الجواب حيث اعتبر الجملة المفاد بعنى لا ريب فيه فلا المناسب لهذا الجواب
ان يقول نحو ذلك الكتاب لا ريب فيه وقد يجاب عن فلان اصل السوال بانه لا شك في تغاير صيغ مفهومه
الكتاب ولا ريب فيه لكن ثبوت احدهما يستلزم ثبوت الاخر فيالي حالى هذا المعنى حمل الشيخ من قبل الا
الثبوت والعقوبتا نا صرعلى المذكورات لا امان الصحيحه فلا اشك انما قوله لعل وجهه الشيخ ان يقال
هذا توجيه لكلام السكاكي على مقتضى تعريف الكناية وهو ان يترك اللازم ويراد الملزوم ولذا حمل الكناية
على ايراد المذكور واعتبر ذكر الكلام الدال على اللازم مرادا به الملزوم ويمكن توجيهه على تقدير ان يجعل الكناية
عبارة عن نفس اللفظ على ما هو المشهور بان الكلام المجرد عن التاكيد في مقام انكار المخاطب لفظ استعمل فيما
يتكون معناه فان معنى هذا الكلام في عرف البلغاء هو عدم الانكار واذا استعمل في مقام لم يقصد به هذا المعنى
بل هو ما يستلزم قوله وهو تنزيل المنكر منزلة غيره فان يستلزم ما ذكره استلزاما واضحا ولو ادعاه وبهذا القياس
الكلام المؤكد للعهود في مقام خلو ذهن المخاطب فنفس الكلام المؤكد كناية على تقدير كونها نفس اللفظ وذكره
على تقدير كونها ذكره كما عرفه السكاكي ثم تحقيقه يلزم ايراد الكلام معناه يلزم معنى الكلام المؤكد ومعناه لا يسبق
الكلام مع المنكر على معنى لان معنى الكلام المسبوق مع المنكر يعني على هذا الايراد ان يقال الكناية في الاصطلاح ان يذكر
اللفظ الدال على اللازم ويراد به الملزوم وليس فيما ذكره الشارح الا الانتقال من نفس اللازم الخفي الا ايراد المذكور
الى الملزوم الذي هو التنزيل ولما كان الانسان يدرك الكناية على ما هو للقصد الاصلي للمتكلم وكان مصب الغرض
من ايراد اللفظ يدل على عدم الانكار المخاطب مثلا التنبيه على ان معناه ان تامله يزيل انكاره لان المتكلم نزله
منزلة غير المتكلم فان الغرض من هذا التنزيل هو ذلك التنبيه مع ان في تقرير الشارح نوع مسامحة
لم يلتفت اليه الفاضل المحشي وقد اشير الى ان كلام الشارح اصلاح عن توجيه والا وجه ان يقال المجرد عن
المؤكد مثلا يدل عرف البلغاء دلالة واضحة على عدم انكار المخاطب فاذا القي الى المنكر اريد ان معه ما يستلزم
ذلك العدم ولعادية فقد اطلق ما يدل على اللازم على عدم الانكار واريد ما يستلزمه اذا الاصل وعلى هذا
القياس تطابق هذا غاية توجيه كلام الفاضل المحشي وفيه بحث لان عدم الانكار المطلق لازم لعهد يدل
عرفي الخبر المجرد لا نفسه والانكار القادح الى المعلم على مقتضى القسم واما الدال العرفي خلو ذهن المخاطب
من نفس الحكم والتسبب بين الطرفين وهذا المدلول ليس بلازم لمدلوله مما ان تامله ان يخرج عن الكلام
التامل بل منافيهما فلا يتحقق الكناية الاصطلاحية لانها انما يتحقق اذا اطلق ما يدل على نفس المعنى العرفي
واريد ما يستلزمه وكذا الكلام في القاء المجرد الى المتردد على انه يلزم على ان ما ذكره من قبيل مستتبعات
التراكيب لا يستعمل فيه اللفظ ويمكن ان يوجه بلزوم كون المعنى العرفي مدلولا مطابقيا الثاني ان يجب الكنا

على مذهب السكاكي ان يكون الانتقال من التابع المتبوع بمقام اللوازم الكنى منه مبنيا على تقدير متبوعات
الخبر وما في الاثبات المخبرية المكني عنه في خصوص القاء المجرد الى العالم هو عدم جنايته على ما يجب علم والمكني
اللازم حكمه من هنا لا يحالى ايه والثاني متبوع لان عدم العمل تبع عدم العلم والملزوم في القاء المؤكد الى العالم
مثلا نسبة لا ما ذكر الانكار الظاهر من اللازم انكار المخاطب فالاول تابع والثاني متبوع كما لا يخفى ويمكن
ان يدفع بما ذكر في شرح المفتاح من ان اللازم في الكناية ان يعتبر كونه مساويا للملزوم او اخص منه حتى يصح
الانتقال منه الى الملزوم لكونه متبوعا لها الا انه اقتضى الان يقال هنا الاسلوب في القاء المجرد الى العالم
المراد به عدم العمل لان الحمل لو الخبر المجرد اعني خلو ذهن اخص من عدم العمل فلا يحتاج في الى ما يجب
تبعها المخلو فتامل الثالث ان جواز اراده المعنى الحقيقي شرط في الكناية وهما ذلك لا انتفاء القرينة
المانعة عن ارادته والقرينة المانعة موجودة فيما نحن فيه لان علم المتكلم في الخلو يجب التنزيل والانشاء
فلهذا العقد يقتضي امكان اراده المعنى الحقيقي الذي هو شرط في الكناية وايضا العالم الذي يلقي اليه الخبر المجرد
يمكن ان يكون خالي الذهن في الجملة يحيى بالمدة معناه الظاهر وان كانت متحققة بشرط ايضا فربما العلم بان
المعتبر عند السكاكي جواز اراده المعنى الحقيقي في الجملة ولو في محل اخر ولا ينفي عدم ارادته في المحل الذي
استعمل فيه كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كناية عن الملك مع معناه الحقيقي وهو القعود على سرير
قيل نعم يلزم ان لا يكون ما اشتمل على ترتيب العظيمة كناية بالطريق المذكور مثل الا ايها العالم الصلوح
ولحيه وجاء بالمنع لان المحل الاخر الصالح ولحيه بدون ايها العالم قوله في اللهم يليق البيت ومعناه ان
اللهم الله اذا دات بموم البيت بعد ممر العيان لجبو قوله فتح الجيم الحجب الحائر المكرم وساطع البرهان من
اضافة الصفة الى الموصوف اي البرهان الواضح من سطع الصبح سطوعا اذا ارتفع ثم قوله ان الحاير مبتدا خبره
ساطع البرهان قوله المسراب لعل في الصحاح السراب الذي تراه نصف النهار كانه ماء قوله دفعا للتوهم فان قلت
صرح بان لا ريب فيه من قبيل الامثلة دون النظاير ولذا صح الاستثناء وهو من قبيل ما حصل دفع التوهم
حيثما بلا شبهة قلت دفع التوهم بلا شبهة انما يحصل اذا حصل الجزم بلا شبهة يكون لا ريب فيه من الامثلة
وقد سبق انه يحتمل التنزيل والاحتمال يبطل الاستدلال لا نص فيه فتوهم التخصيص باق بلا شبهة هنا
وكذا المجرد عن التاكيد اي لاجل ان يكون كالمعدوم من كون المخاطب غير منكر ولا متردد كان المتكلم فالاول
كان انه لا يكون الظاهر ان كان الاول ناصرا حرجها ان لا يكون بتقدير تقدير في ان جعل اللفظ بمعنى المصدر
وبلا تقدير ان كان بمعنى المنطوق به فهو اسمها او خبرها حيوان والاخير بان تامان وتجعل الاولى اسم
اما اسم وتجعل الاخير فنقول انه لا يكون خبران قوله لا ريب معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل الحين خبر
الشان بوضعها بالانتج ثم هذا الحكم مختص بالجملة الشرطية كما اشار اليه الشيخ في دلائل الاعجاز وذيل الا
فلا يرد عليه قوله تعالى قل هو الله احد على راي من جعل الضمير للشان كما توهم قوله لان يصلح مبتدا الكوك
شواهد البيت اراد بالمبتدا المحدث عنه بطريق ذكر الخاص وارادة العام بقرينة ان النكرة ههنا اسم ان

ثاني بيتي او اصطلاحي والبيت لثابت بن ربيعة والشوا اسم من شيب اللحم وشيا والخشف الممكن
والجب ضرب من العدو والبائنة البعير الذي انشق نابه ذكرا كان او انثى وذلك في السنة التاسعة وربما
كان في الثامنة والجم بن بكر محنك كمل والمساوق المشوق الحلوق التي تمنت من ان يكون ضعيفه عجزا
عبارات بعبارات من نزع العرق والعنق الدهر والدهر نعتين ان كل ما ذكر ولكان يلحق بر العاش
لكن العرق بحسب للدهر والدهر وصفي ثابت كما يجب كما يليم كما صفي يكون **قوله** ان
دهر ليت آله الشمل المتفرق المنتشر والمحجة وسعدا ... ما اسم موضع فالباقي الا
بنيه متعلقة بليت اي ليت صلها ... والتقدير ... في هذا الموضع
النزعة الكاملة **قوله** ويعتبر بتاكيد الخ لا يخفى انه لا حاجة الى اخراج المثال المذكور عن الضابط السابق فان
في جموع المخاطبين انما من قبيل جعل المنكر كغير المنكر لما هم من اثر الانكار على تقدير الكلام لانهم ادعوا ايمانا
امرنا لا ينبغي ان يشك فيه لثبوته بالدلالة الظاهرة فلا حاجة الى التاكيد وفي جمع شياطينهم انا معكم
من باب جعل المنكر غير المنكر لاشتمال الحال ما يوجب الانكار وهو ترك ما حلي ... والزام لكلام الشرع النبوي
فكان مظنة لعدم تصديق شياطينهم اياهم **قوله** ليس جديرا بالقوة الكلامية وكونها عبارة الكشاف هكذا
فان قلت لم كان مخاطبتهم للمؤمنين بالجملة الفعلية وشياطينهم بالاسمية محققة بان ... لمخاطبيه المؤمنين
مع ان لا تاكيد فيه قطعا وتجرده اعني التخصيص من المعنى التفسيلي ... اذا لم يستعمل احدا لا يعني
الثلثة وقد استعمل هنا لا لانه المراد الا ان تقول ليس المراد بالتاكيد هو التاكيد الاصطلاحي بل معناه اللغوي
ولا شك ان الكلام الصادر عن العالي الفرد اللائق فوق تكلم في الجملة **قوله** او حديث جديد او حدث الحادث ... التنبيه
التاكيد كانه منسوب الى الاحد تنبيها على عراقته في معنى الوحدة واستحقاقه ان يعتبر منسوبا اليه
ويسند اليه **قوله** واما الذي اقتضيهم الخ اما تعليل لمفعول اي ترك التاكيد واما الكذا واما الكذا واما التلقي
للمستفاد من قوله لا اي ادعوا الخ والاول اظهر بحسب المعنى والثاني هو الظاهر من لفظ الكتاب ... امالا
انفسهم اشارة الى انهم لبسوا اي ادعوا انهم احدثوه **قوله** مسند التاكيد اي موضعا الذي يتحقق فيه
معناه من معنى ان التاكيد لا من لفظها لان الحرف لا يصلح للاشتقاق منه فلا يوجد نسبة من خلال
الى تجلله والجدرة في الاساس فلان مشفر جري ومعناه اي موضع لا يبقى فيه تخبر وهو ان استوخيا
قوله لدفع الايهام الخ بهم جميع التكذيب الى كونه صلى الله عليه وسلم لكن من حيث وهم الايهام الا
بدفع ما ذكره لو كان في الامر الكريم ما يشعر بكون قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله من مقول الله لا ايطاع
الحكاية ولا يستقر مجة الوهم ان يكون هذا من قول المنافقين بان يكون جاء بالجزء العتم كانه قيل ربنا
يعلم انك لرسول ويكون حاجة بالتطويل ... الخبر كاف في باقي الحكايات المذكورة في الاية
اذا قيل ان جاء رسول الى فلان وهو يعلم ان ارسل اليه كان لغوا من الحديث غير مستعمل في العرف اصلا
واما اذا قيل ارسل اليه الى فلان وهو يعلم انه ارسل اليه كان متحقق الاستعمال في مقام تاكيد الحكم و

قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله الا نجعل من كلام المنافقين كان من قبيل الاول لخلاف قوله يعلم ان الكيم لرسوله
فانه من قبيل الثاني لان المعنى ... هو لا تعقل **قوله** ولذا ذكر بالاسم ان وضع الطعوم مجمع
يقتضي ... وقع هنا التنبيه على ان مورد القصر جزء الاسناد المذكور اولا ... الوتيرة في شئ
بحث المتشبه ليبحث تمثيل التشبيه الدالة على المشاكلة الخ وصرح الشارح هناك بان المراد الاول التشبيه
الاصطلاحي وبالثاني اللغوي ... للظهور وان يقال المعرفة اذا اعيدت كانت عين الاول ليس ...
للعادة وبهذا التقرير سقط ما يقال ان الاصل في المعرفة المعادة ان يكون عين الاول كما ان الاصل في الضمير
ان يعود الى عين ما سبق ... الثاني يجب ان يخالفه كالاصل الاول او يعود الى ما في ضمن المذكور
من المطلق فلا مجاز لان الاجبار للظهور على المعنى لا يوجب ... هو يعني المجاز غير مختص بالجنس
بل على ان مورد القصر هنا هو الاسناد الخبري لا مطلق الاسناد والا لما وقع الاحتياج الى بيان عدم
الاختصاص لانا نقول بل هو انه التلازمين ... من كون المراد بالمعرفة المعادة عين الاول في غفلة عما استمر
دابالهم في مثل كلامهم **قوله** مكانه قال بعضهم حقيقة وبعضهم مجاز الشارح الى ما اختاره في شرح الكشاف عند
الكلام على قوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله الاية من ان معنى المجاز والحروف فيه مثله مبتدا وما بعده
خبره لا بالعكس وقد شرا كان هناك فلا يرد ان دخل الجملة بعده هو الخبر كما نقل ومع انه لو قلت في هذا
المحل ثم اسناد الحقيقة العقلية والمجاز العقلي منه لكان كلاما جيدا ... ولا يفيد معنى ... مثل
هذا التركيب كما لا يخفى **قوله** كاجراء مع القاهر حيث ان ... الدلائل الاعجاز ... الحقيقة العقلية كل
جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل وواقع موقعه وفي حد المجاز العقلي كل جملة اخرجت
الحكم المفاد بها عن موضعه في العقل بضرب من التاويل **قوله** وغير ذلك الخ حاصله ان الجديد كون الحقيقة والمجاز
العقليين مما يقتضيه الحال لا يقتضي دخولهما في تعريف علم المعاني والا لكان اللغويان ايضا داخلين فيه لانه قد
يقتضيهما الحال فيجب ان يكون البحث عنها من حيث انه يطابق اللفظ مقتضى الحال وليس كذلك وقد يوجه التخطي
بانه كونه من الاحوال المذكورة فانه من احوال الاسناد حقيقة سيما عند المصنف وليس كسائر احوال الاسناد
ومثل التاكيد والتجريد حتى يرجع الى اللفظ كما لا يخفى وغير ذلك لان الحقيقة مثلا قسم من الاسناد وهو من احوال
اللفظ كما هو قسم من احواله ايضا والثاني يطلق على المعنى ان يرجع من احوال اللفظ لا من احوال وكان هذا
مناط الفرق عند المصنف فتامل **قوله** لكن بقي خارجا الخ ذكر الفاضل المحشي ان تفسيرها ... الى ما يطابق الواقع
دون الاعتقاد باعتبار تغليب ما لا يطابق شيئا منهما ... والا فهو ما كان خارجا عن الحد بعينه لما هو لا حق
يكون باقيا على الخروج بعد زيادة قوله عند المتكلم قيل لا حاجة الى اعتبار التغليب لان ما لا يطابق غير التوحيد وفيما
لا يطابق ما هو خارج اي بقي التعريف على هذه الحالة وهي ايضا لا يطابق الاعتقاد خارجا عنه ولو جزئيا
المفهوم الظاهر من بقاء التعريف على حال الخصوص ثبوت تلك الحالة في ما بين ... التقييد بقوله
عند المتكلم وبعده وليس الامر كذلك بالنسبة الى ما يطابق الواقع دون الاعتقاد فاعتبار التغليب لازم

فاذا كان الاسناد ... م

كما لا يخفى قوله وذلك بان الخ كما اذا انتصب قرينة على خطئه والتبسها على المراد ليتناول مثل انبت الربيع البقل قائلهم
سواء كان خلق فاعله حقيقة او لغيره الظاهر تبنى كلمة مذهب المعتزلة من ان افعال العباد مخلوقة لهم والمراد بالصدق
عند القوم ههنا تحقق الصدور عنه بهذا المعنى للمبيت وتطوه كما كون المسند مصدر التجنيس من الذي تحلله
برفع الجلد قوله كقول المؤمن انبت البقل وقول الجاهل انبت الربيع البقل ينبغي ان يعتبر فيهما من المثالين عدم
المتكلم حاله من المخاطب لئلا يحمل على المجاز فتامل قوله لمن لا يعرف حاله وهو لا يخفى ان القيد الثاني يكفي في ~~نحو~~
كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلي اذا اخفى حاله من المخاطب وقال انه خلق الله تعالى الافعال كلها
لا يقصد تنبيهه على عموم ارادة الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب في نفس الامر حال المتكلم او لا وكان
مراده بمن لا يعرف حاله من في نفس الامر يعني ههنا تامل وهو ان المعتزلي اذا قال خلق الله الافعال كلها الخ
عالما به وجاهلا بها يلزم ان يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة اللهم الا ان يدفع باحتمال
الى تخصيص قوله والافعال لا يكون الخ فيه نظر لان المفهوم من كلامه ان هذا القسم ليس حقيقة وقطعا وليس
كذلك لان التعيين السابق يعقل له عند المتكلم في ملاحظته يتناول هذه الصورة اذ لا نصب للقرينة
من قبل المتكلم في بعض صور هذا القسم فينبغي ان يكون حقيقة قوله بل ينبه قائله العالم او الى المجاز
والجنون قوله بناء على سهو ونسيان والفرق بينهما ان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه لانه زوال الصورة
عن المدركة فقط دون الذاكرة والنسيان فانه زوالها عن المدركة والحافظة معا فيحتاج الى تحصيل ابتداء والسهو
كما سيأتي في كلام العلامة من توجيه كلام السكاكي عن سهو يحتمل سهو ونسيان ان السهو يطلق على الجهل
المبتدا وان يعتقد على ما لا ينبغي وبهذا يجاب عن مناقشة الفاضل المحشي بالتنبيه الى السهو وكان نقل
المحشي في السهو واشاره اليه فتامل قوله اعتمادا على انه يعلم ما ذكر في تعريف المجاز فانه يعلم من ذكر قيد التأول
فيه انه لا تأول في تعريف الحقيقة لتقابلهما واذا لم يكن فيه تأول ونصب قرينة على ان الاسناد الى ما هو له
عندهم منه ان ما ذكره على وفق اعتقاده قوله على مقابلهما فانما هي اقبال العاد باد للمرابع فحناس ويشيه يرتع ما غفلت
حتى اذا ادكرت فانما هي اقبال وادبار يوما باحسن منها حين تفقدها ويحن الدهر لحالها وامرها امان حجرا قالت ~~يطيف~~ من الطلاق في التحاف
الطافه ايطاله بروضه يطيف والصحو الى العجم والجوهري الى الجمع والاصغار والكبار حمل الشيء صغيرا وكبيرا واوها
ههنا يعني المعنى ليبان المعنى والكلام الذي حمله حلوا ومراده حمله من الايتام الا فيعاء قوله اي شي
منتقل الخالي عن المزايا والخصوصيات كالشيء المقوم الذي حسل وذهب بعضه المستحسنه
الشاعر العالم بالانساب والنساء الى العمر قوله وجوابه ان المقطه ساق التوجيه عن الملابس في
القرينة عليه فيما بعد وملابسات شتى الخ منه الفاعل والمفعول به الخ فانه اشارة الى تفسير الشرح على
كما يدل عليه قوله بعد ذلك فاسناده الى الفاعل والمفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة قوله والاسناد الى المبتدا
الخ نحو حقه من وجهين احدهما ان المراد بالملابس الذي هو الفاعل والمفعول الحقيقيان لا القطبان ولذا قال

اعتقاده لا لما يعرف حاله

الهداة بكلمة ~~عنه~~ الاسناد المجهول انا ضراب الوالهة الخ مقرون ولد ~~الجمع~~ وموجود صحيح حي ما افرد الناقة عليه تسلبا منها به

واصيته مثاله ان الاسناد الى الملابس الذي هو المفعول مع ان صيغ العيشة فاعل المقطع وفي جرى النهر وصام
نهاره وبنى الامير المدينة اسناديها الى الملابس الذي هو المكان والزمان والسبب مجاز ان مكان وزمان
وسبب حقيقة لاجل الفعل الحسي عليه وللاستئناف الثاني فاعل حقيقي لانه قال
وههنا بحث وهو انه في تعريف الحقيقة لا ينحل باعتباره عن الملابس المذكور فالاولان يصار الى توجيه
الى ما ذكره الفاضل المحشي وثانيهما ان المفهوم من مقالة سابقا في صدد دفع اعتراض المصنف عن السكاكي وكذا من قول
الشيخ عبد القاهر ان الكلام يحمل على الحقيقة من غير مجاز عقلي ويكون الاسناد الى المبتدا خارجا عن القسمين
عنده الكلام لا يدفع الاعتراض فينبغي ان يكون المثال من قبيل المجاز العقلي وقد يجاب عن الاول بان المراد بالفاعل
هو الفاعل الحقيقي الاصطلاحي لا الحقيقي الذي يقابل الاصطلاحي بالمعنى المراد في علم النحو الفاعل وكذا
الكلام في البواقي والاسناد الى المبتدا ليس من هذا القبيل فلا يشكل التعريف وعن الثاني بان مراد الشيخ
لا يكون مجازا ولعل ذكره فيما سبق من المنع قولنا الانسان جسم لا ينبغي حقيقة في الاصطلاح قوله فتعرف وما
ليل المطي بنائم صرف للمتنبي يا ام عشلان في السرى والسرى وهو السير في الليل ومعنى البيت ظاهر قوله حمله ان
معناه الحيثية اذ يستلزم ان يكون صاحب النهار بل الانسان فيه مجازا لانه لو ادى صبره الايثاد
وقيل صام النهار كان الاسناد الى غير ما هو له قطعا مع انه حقيقة فالصواب في الجواب على ما نقل رحمه الله ان
يختار الشق الثاني من السؤال ويقال قد علم في التعريف من المجاز العقلي انه يتبع اذ لو اريد بصائم نهار
الفاعل المجازي لم يكن اسناده الى ما هو له فلا يدخل في تعريف الحقيقة قطعا وان اريد في الصوم من النهار حقيقة
فهو داخل في تعريفها ولا اشكال واما النهار صائم فان اريد الاستفهام عن ثبوت الصوم للمخاطب في النهار فمجاز
وان اريد الاستفهام عن ثبوته لنفس النهار فحقيقة كما في قولك انهارك صائم ام اسبت وكون الصوم المسند الى النهار
بمعنى واحد في الصورتين ليس بقادح في المقصود قوله ونسمي مجازا الحكمي الخ واما تسميته مجازا في الاثبات ولكن
المجاز يقع في النفي ايضا فتخصيصه بالاثبات على ما ذكره الشارح اولى فالنفي ما لم يجعل بمعنى قول
الاثبات لا يكون مجازا على ما نقل عنه رحمه الله واما تسميته اسنادا مجازيا اما باعتبار الاشتراك او لان الا
سناد بمعنى المطلق النسبة ثم ان المجاز حقيقة ذكر هذه الاسماء وان امكن استعمالها في الحقيقة ايضا لشاذ ذكرها
بحيث قوله اي غير الملابس الذي الخ تفسير ما هو له بالملابس بيان للواقع اذ المذكور ملابس غير ما هو له او لا
غير ملابس هو له فانه لم يقل الى ملابس لا يكون داعيا له لانه لا يوجد في المجاز العقلي من فاعل او مفعول به الخ
الى ان يكون الاسناد اليه حقيقة كما يجيء فيحمل الاسناد الى ملابس لا يكون له لم يتم هذا المعنى قوله يتاول الا
ان قيد التاول يغني عن قيد ما هو له اذ لا تاول فيما هو له فكان انما لم يكتف به لان دلالته على المعنى المذكور
التزامية مهجورة في التعريفات تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة او الموضع الذي يؤول اليه من العقل يريد ان
التاول طلب المال والمال اما مصدر ميمي بمعنى المفعول اي المرجوع بالمعنى المرجوع اليه على الحذف والايصال
او اسم موضع من الحقيقة بيانية وفي من العقل ابتدائية ومن العقل حال اي تطلب الموضع كائنا من جهة

حكم وان كان المجاز في النفي فهو لا يخلو اما ان يكون منفيا او منفيا مما هو له بالحكم ~~سلبا~~ ~~ماء~~ عن النفي مجازا حكم

العقل محضا وان لم يكن متحققا في نفس الامر حصل الكلام ان مطلب الحقيقة الموجبة ان كانت موجبة او تحقق
العقلي اي موضعه ما هو وكيف ينبغي ان يكون حتى يكون على ما هو له في العقل انه لم يكن موجبه على ما يجده
الشيخ وسيأتي فان قيل لو اقتصر على الشق الاول لم يتوجه ان يكون كل مجاز حقيقة في نفس الامر لان ظاهر
الحقيقة لا يستلزم وجوده المجاز [illegible] ولا يظهر وجه الحاجة الى الشق الثاني قلت نعم لكن في زيادة الشق
الثاني تنبيه على ان [illegible] قد يكون معتبرا صرفا لا تحقق له في الخارج او لو اقتصر على الاول لربما غفل [illegible] عنه
قوله وحاصلها انه اشارة الى ان تطلب القرينة ليس معنى [illegible] ظاهر الا انه تطلب الحقيقة كما تقدم
وهو ليس عين منعها لكن تطلبها بعد الاسناد الى ما [illegible] الاصل [illegible]
وفيه بحث اما اولا فلان [illegible] واما ثانيا [illegible] اذا اسند الى [illegible]
على ما حققه لان قرينة المجاز [illegible] قيام [illegible] وان كان [illegible]
ثانيا فلان اذا حمل [illegible] على [illegible] القرينة لم يكن [illegible] المجاز من قرينة [illegible]
حاصل التاويل ملاحظ ملابسة ما اسند اليه بما هو له في الحقيقة ومناسبة [illegible]
نحو قول [illegible] الاسناد الى [illegible] والقصر [illegible] اسناد الى [illegible]
التاويل على هذا [illegible] المثال المذكور في تعريف المجاز كما لا يخفى واما ثالثا فلان نصب القرينة انما يحتاج اليه
من جهة المخاطب [illegible] في الكلام عليه فالتاويل انما يحتاج اليه [illegible] الكلام وكونه مجازا على
[illegible] بما سبق من ان المراد بنصب القرينة
ملاحظتها ولا [illegible] على المراد وهذا [illegible] في المثال المذكور [illegible] الثاني ان [illegible] ذكر [illegible] القرينة
لفظية وغيرها [illegible] الثالث بان علماء هذا الفن [illegible] القرينة [illegible] المجاز [illegible]
الاصوليين [illegible] المجاز العقلي [illegible] التاويل على نصب القرينة على الوجه الذي ذكره ولا
يقدح في هذا كون القرينة لاجل فهم المخاطب قوله اي المفعول ان اراد بالفعل معناه الاصطلاحي ولم يجيء بمعنى الفعل
[illegible] وان اراد الاكتفاء عليه لكونه اصلا ويكون المراد [illegible] الفعل
ومعناه [illegible] معنى الفعل [illegible] والمصدر ولا معنى [illegible] ملابسا له على ان معنى الفعل [illegible] والاسم
التفضيل والظرف وعدا لا يلائم بيان للمفعولية ويمكن ان يختار الثاني اذ لا يلزم من الفعل [illegible] الفعل
ومعناه [illegible] موكول الى السامع بالقواعد [illegible] لا يلزم [illegible]
المجاز ان يكون متغايرين وان كانا [illegible] قوله لان الفعل [illegible] وذلك لان
للمفعول معه [illegible] اسناد الفعل اليه لا يبقى هذا المعنى [illegible]
فليس [illegible] عليه [illegible] الفاعل [illegible] الفعل اليه لا يتغير هذا المعنى اصلا وانما يتغير [illegible] وهو ليس [illegible]
في مفهومه [illegible] منه [illegible] الاسناد [illegible] ليس الا النصب [illegible]
نصبه باسناد الفعل اليه [illegible] في مفهومه [illegible] وهذا [illegible] الاسناد

الى احدهما دون الآخر قوله اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له حقيقة اراد بالفاعل ما يقوم به الفعل
عند المتكلم في الظاهر فلا يرد ان قول الجاهل انبت الله البقل مجاز مع انه اسناد الفعل المبني للفاعل اليه قوله
وغير المفعول [illegible] في يوم الجمعة في الدار [illegible] حقيقة مع انه اسناد الفعل المبني للمفعول الى
غير المفعول به فيشكل التعريفان طردا وعكسا قلت بل هو اسناد الفعل المذكور الى المفعول به بواسطة
واسنادها الى [illegible] يوم الجمعة في الدار [illegible] حقيقة مع انه [illegible]
[illegible] ان يكون المراد من غير ما هو له الزمان والمكان والسبب بقرينة السابق وفرق بينها وبين ظرف
الزمان والمكان مجازا [illegible] الفعل التي [illegible] الفعل فيما ذكر ليس لاجل المشابهة
وانت خبير بان هذا [illegible] في المجاز ولا [illegible] الى [illegible]
على التقييد وبيانه على [illegible] الاغلب قوله لاجل ان ذلك الغير يشابه [illegible]
الغير لما هو له ولم يشرها بملابسة الفعل الغير بما هو له انها يكفي في الاسناد اليه لان [illegible]
وقد جعل هذا المجاز بطريق الاستعارة حيث قال في الايضاح واسناده الى غيره [illegible]
الفعل مجاز بطريق الاستعارة ان يكون علاقتها المشابهة ولعل الباعث على [illegible] المشابهة
المذكورة ادخل والتم في [illegible] الاسناد الذي هو حق الى ما هو له [illegible] المذكور قوله
واما العرض [illegible] لان فيه استعارة اصطلاحية لانها لفظ استعمل في غير الموضوع له بعلاقة المشابهة
والاسناد ليس بلفظ قوله كقولهم في [illegible] الخليل انه لا مجاز فيه [illegible] معنى ذات
[illegible] بمعنى [illegible] وهو [illegible] الشاء لان هذا البناء [illegible] المذكر والمؤنث
ويمكن ان يجاب بان [illegible] قوله [illegible] معنى المفعول [illegible] الى
[illegible] ان يكون بمعنى التاليف [illegible] والصواب [illegible] قوله [illegible] الداهية [illegible]
[illegible] الدهر ما يصيب الانسان من عظيم نوبه قال ابن السكيت [illegible]
قوله [illegible] السؤال الاول مع جوابه [illegible] لان العرض الاصلي فيما
سبق كان بيان عدم اطراد تعريف الحقيقة [illegible] بيان عدم انعكاس تعريف المجاز [illegible] قوله
والاليم [illegible] يوصف به [illegible] الاليم بمعنى الالم على صيغة الفاعل اي الموجع [illegible] المعذب
صيغة للمفعول [illegible] على صيغة الفاعل [illegible] ويحتمل ان يراد [illegible] الفاعل
بمعنى المؤلم اي الموجع مثل السميع بمعنى المسمع كما اشار اليه [illegible] المعذب على صيغة الفاعل [illegible]
الكشاف [illegible] بديع السموات الآية [illegible] بمعنى المفعل [illegible] قوله [illegible]
بحث وهو انه لو جعل المفعول الذي ذكره المصنف ملابسا [illegible] لا يخرج [illegible]
والسبب لان الكل مفعول [illegible] الفعل [illegible] فاي حاجة [illegible] الذكر
اللهم الا ان [illegible] العقل [illegible] من قبيل المكان [illegible]

قوله المعرض عنه صاحب الكشاف حاصله انه اعترض عليه بان المعرض عنه ليس الفاعل المجازي بل الفاعل الحقيقي مطلقا فيما ذكر
في توجيه الضلال البعيد والعذاب الاليم على ما نقله الشارح عنه وبهذا الطريق ظهر ان الاعتراض على
الاحتمالين اللذين ذكرهما الفاضل المحشي هو الثاني كما لا يخفى قوله باسناد القيام الى اهل الطار
اهل الدار بمعنى ان اهل الدار وقد يحمل بعض المطلق السارق في قال سرقتها الا قوله او لمطلقه اعتبار
حاصل هذا الوجهان المجاز العقلي ولكان يبحث في النسب الاضافية والايقاعية الا ان التعريف المذكور
ايضا باعتبار تعميم الاسناد المذكور فيه بحث بين ولا الاسناد المدلول عليه بصريح الكلام والمستلزم له وتخصيص
اطلاق المجاز العقلي على ما لا يشمله هذا التعريف وعلى هذا التوجيه يتحمل ما اورده المطول من ان تعميم
الاسناد الصريح واللازم ينافي كون التعريف للمطلق لانه يكون للمجاز العقلي في الاسناد خاصة نعم يحتاج الى
حمل الضمير في قوله وهو اسناده الى رجعه الى المجاز العقلي المذكور في ضمن المجاز في الاسناد السابق حيث قال
ومنه الاسناد مجاز عقلي لا الى مطلق المذكور اذا الظاهر ان المراد من الاسناد هو معناه المتبادر لا مطلق النسبة وان
القسم مساو للمقسم فتامل قوله فان قلت كيف يوجد الاسناد الحقيقي المجازي في مثل قوله كوكب الخرقاء وانه
مجاز عقلي عند الشارح قلت باعتبار ما يقرر ان في النسب الاضافية اشارة الى نسبة جزئية في الاسناد الحقيقي
في المثال المذكور مثلا هو المدلول عليه بقوله الكوكب الخرقاء فمعناه الكوكب يختص بها بناء على ان الهيئة التركيبية
في الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه قوله وقد
يكون كما لا يخفى انه قول سيل المفهوم من قبل لا يطيعوا امر المسرفين من حيث في الكلام اشارة الى تحقق المجاز
مثله باعتبارين جعل الامر مطاعا وجعل امرا الاول صح ايقاع ما الثاني حكمي اسنادي وربما يجئ ان يبيح فيما الا المجاز
هو واحد وهو الحكمي الاسنادي لان ايقاع النسبة عن المفهوم مثلا انما يكون مجازا التغيير كونه حرفيا قوله وربما
يفهم من ظاهر كلام السكاكي والمصنف اي من اختصاص المجاز العقلي بالاسناد اما تفهمه من ظاهر كلام المصنف واما التفهم من
ظاهر كلام السكاكي فلانه قرر المجاز بالكلام المفاد به والتحمل الكلام على المصطلح دون اللغوي قوله اي افاده الخلاف الى انما
اللفظ الخلاف ليظهر تعلق حيلولتي بواسطة بر ولا يبعد عن متعلقه وذكر المصدر اعني افادة ليتعلق به اللام في الخلاف
والمعنى افادة ما هو خلاف ما عند المتكلم بواسطة الوضع قوله ولقائل ان يقول ان اعترض عليه بانه خلاف كلام السكاكي
لان قوله الدهري انبت الربيع البقل يحتمل فيما عند العقل لانه حصل امر ثابت لديه فلا يطرد التعريف به
لو قيل خلاف ما عند العقل كما هو الحق وجب النقض الخلاف لانه يحتمل ان يصح قول الدهري فيما عند العقل بالمعنى
المذكور فيصح في خلاف ما عند العقل اليم باعتبار ان المخاطب بهذا الكلام هو الموجد وفي عقله اثبات انه النقل لا
قول المحكي للخليفة الكريم يصح في خلاف ما عند العقل مثل الاخبار المذكور فان الطلب اقتضى الى المعتاد في المعتاد
كون الحاصل في ذهن المخاطب كساء وسلم مع ان السكاكي جعله مما يصح فيه فلذا ادعى بطلان العكس وتصوير الكلام
في صورة صدق السامع بحمل كساء الخليفة من غير ان يخطر بالبال كساه وسلم تكلف لا يلتفت اليه وقد يجاب عن
اصل الاعتراض بان المراد بعقل المتكلم ظرفه وبكر ان تجد العدول عن خلاف ما عند العقل الى خلاف ما عند

المتكلم اذ يترتب عليه ما ذكر الفاضلان معا يعني عدم امتناع الطرد وعدم امتناع العكس لا كذلك المعدول عنه اعني
ما في خلاف ما عند العقل فانه وان حصل منه احدهما وهو عدم امتناع الطرد والحصول الآخر منه قوله ويعلى هذا كان
مراده الحال ان عبارة المفتاح ايضا لا يخلو عن مناسبة لذلك بان يكون المراد بعدم امتناع الطرد بالنسبة الى
هذا القيد لكن لما كان خلاف الظاهر كان الانسب سياق الكلام ان يقول الجرجح بحق الجاهل ويقول يجب الحكم على عكس
ولا يلزم عكسه اذ لا يصح ان يقول الجرجح بحق الجاهل وعكسه وانما لم يتعرض له الشارح لظهوره مع عدم
تعلق الاعتراض به كما لا يخفى قوله ماذكره من تفريع عليه بحث فان المشعر بما ذكره ما ذكره الشارح من تقرير
كلام المصنف فالمشعر من قول الشارح في اثناء تقرير كلامه الجرجح بحق الجاهل ايضا فلا يبطل طرد تعريفنا الحقيقة بجري قول
الجاهل فتامل قوله وان اراد عند المتكلم في الظاهر بقرينة ذكره في مقابلة الحقيقة يعني ان الغير في تعريف المجاز الذي
وقع ما هو له في تعريف الحقيقة فيتبين ما هو له في تعريف الحقيقة بقوله عند المتكلم في الظاهر بقرينة حمل التقييد
غير ما هو له في تعريف المجاز بذلك وهو ظاهر من امر في علمه قوله فيخرج بحق الجاهل الى ما اسناد
الاخراج بحق الجاهل اليه فانه فيه بحث لان قول الفلسفي لمن يعرف حاله العالم حدث بالكذب
يصدق على الاسناد الذي فيه انه اسناد الى ملابس غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر مع انه ليس بمجاز فلا يتنع
فيه الا ان تقول ويصح اسناد الاخراج بحق الجاهل اليه الاشتراكهما في الاخراج مع انفراد كل منهما بفاعلية تخص غاية
ما في الباب ان اسناد الاخراج الى القيد الاول لكان اقوى منهما العقود لا يتاتي الحكم بصلاح القيد الثاني
وفساد اسناد الاخراج اليه اللهم الا ان يقال الكلام في اسناد القيد بمثل ما ذكر غير معتبر به قوله تكسا اوله تمال
الفاضل المحشي يرد عليه ان قولنا ما هو له ان الطلق يتبادر منه ما هو له في نفس الامر كما اشرنا اليه ما هو له عنه يتنا
الاقسام المذكورة وان صح تقييده اليها فلا يصح ان يراد في التعريف بل الحق انه غير ما له لان غير ما هو عبير ما هو له
لا دليه ونقيضه وفقوليان نقيض الخص اعم من نقيض الاعم وفيه نظر لان تفسير الغير بالمغاير حيث
اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم يدل على ان الشارح لم يحمل الغير على معنى النفي كما في قول النصر اني الحاكم فرد بي
اي بلا ذنب بل حمله على معنى مغاير لشيء ما هو له او نقيضه تفرقة بالامر في تقييده للمتصل نعم كان الظاهر ان يقول
الفاضل المحشي يرد ان قولنا غير ما له يتبادر منه غير ما هو له في نفس الامر لان غير ما هو له هو الذي اعتبر
الشارح العموم فيه كما يدل عليه قوله اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر فكانه اراد
كان المتبادر ما هو له في نفس الامر وما هو له في نفس الامر ما هو له في نفس الامر كذلك المتبادر من غير ما هو له الغير في
نفس الامر قوله وح يدخل بحق الجاهل اراد به ما هو المفهوم عند الطلاق وهو انبت الربيع البقل قوله ما لم يعلم
او لم يظن لم يعد المصحح ان النفي في حيز شارة الى ان التركيب من قبيل عطف المنفي على المنفي بعطف على عموم النفي العلم او الظن
وهذا العموم انما يتحقق بذلك كما في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا ولو لم اراد لم يتوهم ان المجموع الجازم
معطوف على مثله وان المعنى على احد النقيضين ولهذا قال الشارح الاشارة الى ان يظن مجزوم معطوف على نفس
المجزوم لا من حيث معطوف على المجموع الجازم والمجزوم وقد يحمل او بمعنى الواو كما في قوله لا الى نسبة او تعظيمي

نقصره انه لانه غيرما هو له سيما هو له

حتى اذا لا كان في موضع لا تقتب او حلم فالمعنى ان الحوادث ما دام انتفى العلم الا ان يحقق الظن اولان
يحقق فان الحل بعد بتجيج اي **قوله** يعني لم يعلم ولم يستدل فيحبث لان قوله بعد عنه ايات الم نقل
اصحى خير وامبسته عر وانعم الوصي بد لعل ان الصبيان الغيث مجي اسناد الاشابر والافناء الكرة العشا
وعر العشي كا هو بلاد لا انه ظهر عند لا له محمد الى البحر انه قيل اسدح فتى الى البحر لم يقطعا ذكره او قد رايا
فيز بانه الفاصح لولم يكن اسناد الافناء الى حق الله بالجلا بناء على ان التسرع الهالى وما كان منه فضايا
سنذكره الان **قوله** واثر للمبتدئ ثم وجه الدلالا من قال بارادة الله وارادة وان طلوع الشمس وغروبها في كل يوم
بامره تعالى وتقدير يكون مسلما والمسلم قابل بان الابداء والاعادة والانشاء من الله تعالى فان قلت لم لم يعكس
بان يجعل قيد الله على المجاز قلت حمل الكلام العاقل على الصلاح وما يقتضيه النظر الصحيح ما امكن **قوله**
ومتعينان متعين لان الامثلة التي ذكرها المص من هذا القبيل ولا نجوز ان يكون حقيقتين عقليين نحو اثبت
البقل الربيع ومجازين عقليين نحو اجرى النهر لطاعة امر فلان ومختلفين نحو احيى الارض لطاعة فلان
واجرى الماء لطاعة **قوله** وكذا المراد الخ قيل شباب الزمان ما يقوم به وازدياد القوى انما يقوم بها
بالزمان فلا يصح اراد زمنه واجيب ان المصير للحذف المجاز [illegible] الارض وليس شي اذا الوقت
ايضا لا يقوم بالزمان بل بنفسه فالجواب ان يحمل الازدياد على المعنى [illegible] مجازيا [illegible]
للفعل او المراد ازدياد الزمان القوى [illegible] كلام الشيخ وهو ان تغير الاحياء تهيج القوى النامية
في الارض لا يناسب تغير شباب الزمان بازدياد قواها النامية اذ لا معنى لقولنا ازدياد قواها
النامية تهيج القوى النامية فيها بل ذلك الازدياد عين هذا التهيج والاحياء يعتبر في تغير الاحيا
على احداث النضارة وما يناسبه ما يصح اثر الشباب الزمان بالمعنى المذكور **قوله** والمضاد الاقسام
الخ فيه بحث لجواز كون تعلق المجاز العقلي او احدهما كناية والكناية عند المص قسيم لكل من الحقيقة والمجاز
وان كانت في اعداد الحقيقة عند السكاكي فلا يصح قول المص واقسام اربعة على صيغة الحصر فان قلت [illegible]
اقسام باعتبار حقيقة الطرف ومجازية لا للحصر باعتبار استعمال الطرف مطلقا كنت قلنا لا اشكال على مذهب
السكاكي [illegible] ولا يندفع حمل المجاز على غير مصطلحه وهو المستعمل في غير الموضوع له لاندفاع الاشكال [illegible] السكاكي
ايضا فتامل **قوله** واما على مذهب السكاكي ففيه اشكال وجه الاشكال انه يجوز عنده كون المسند اليه في المجاز
العقلي حقيقة كما في نهاره صائم ونهاره صائم والجملة من حيث هي جملة لا يكون مجازا لغويا ولا حقيقة لغوية
عنده لانه صرح في تعريفهما بالكلمة حيث قال [illegible] عنده في الاربع وحمل الكلمة على مطلق اللفظ [illegible]
مقام التعريف اذ يحمل على التبادر ويمكن ان يجاب عن الاشكال بان التعريف المصرح فيه بالكلمة انما هو
المقسم الخاص اعني الحقيقة والمجاز اللغويين بناء على انهما اكثر دورانا واشهر استعمالا على قياس ما قال [illegible]
في تعريف المجاز العقلي من انه تعريف للمجاز العقلي في الاسناد خاصة او يقال المراد بالكلمة اللفظ الموضوع
وما في حكمها والقرينة على كل من الامرين انه [illegible] قسم المجاز اللغوي الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى

التعقيد

القبيل ومنها ما مع انه مثل التمثيلية بما هو مركب قطعا مثل اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى والقول بجواز
كون المص [illegible] المقسم من يجعل الكلام ظاهري كالمقرر عندهم واولئك وصف الجملة بالمجاز بحث وصفها بالحقيقة
لا انه كلما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال
في غير الموضوع له ويجاب ايضا بان الحكم الذي يرجع اليه المجاز العقلي هو اسناد ما هو له الى غير ما هو له
الفاعل الحقيقي لا اسناد الجمل الفعلية والاسمية الى ذويها فانهم **قوله** نصب على انه مفعول به لتتقون
او لكفرتم على تاويل جحدتم او على الظرفية اي كيف لكم بالتقوى في يوم القيمة ان كفرتم في الدنيا وانما قال ان
يبتنم على الكفر لان المخاطب بالايتقون الكفرة فلهذا علي بقلوبهم الكفرة [illegible] يوما يجعل الولدان شيبا بدل من يوم القيمة
او بنصب بتقدير اعني او ذكر ثانيا الحجيم شان ذلك اليوم وهوله **قوله** وقد اجرى المص مثل هذه الامثلة قيلها
لان المجيب في الاوليين ايقاع او يكون على غير ملحقه ان لو يقال عليه لا اسنادها كالى السوابق [illegible] الاخرين
انشاء [illegible] والتي **قوله** اي من جهة العقل الخ اشارة الى ان عقلا وعادة منصوبان على التمييز من نسبة الاستحالة
الى القيام وقد سبق تحقيق [illegible] اصحابنا انهم صرحوا بان العقل للسنة الى التمييز في الاصل [illegible] يكون
ما ناب عن الفعل المذكور في الاشتقاق لا نفسه [illegible] من هذا القبيل فان العقل والعادة هو المحيل
[illegible] كلام الفاضل المحشي [illegible] المراد ههنا بالاستحالة التي هو الحكم بكونها الاوضح
ذا كان ثم ان للمصدر اعني الاستحالة مضاف الى المفعول والفاعل محذوف وهو السامع بقرينة ان قرينة المجاز
المحذوف اى شئ السامع كلام محالا [illegible] عقلا او عادة تميز من هذه النسبة اعني النسبة الى الفاعل
عقلا او عادة فتامل **قوله** لان العقل اذا خلي وطبعه في بعض النسخ الا ان العقل اذا خلي ونفسه وهو يروى عن قلم
الناسخ لان الشي الذي اذا خلي العقل ونفسه [illegible] بحيث [illegible] فلا يصح مثله قرينة للمجاز
ولا يكون الدليل منطبقا على الدعوى الا بتمحل **قوله** ليس ما يستحيله العقل الى البديهة على ما هو معنى
الاستحالة العقلية بتفسيره ههنا وان كان قولنا الدهري مما يستحيله العقل بالنظر الصحيح **قوله** لجواز ان
لا يستعمل [illegible] قيل عليه يلزم خلو الوضع على الفائدة وكان [illegible] والجواب منع انتفاء الفائدة
في الاستعمال فيه بما كانت صحة التجوز او منع البطلان اللازم اذا العبث [illegible] غير
لازم وما يترتب عليه غير محال **قوله** معرفة فاعله او مفعوله انما قال معرفة الحقيقة بمعرفة الفاعل او المفعول
الحقيقي اشارة الى ان ليس المراد معرفة نفس الحقيقة اعني الاسناد الى ما هو له لان معناها [illegible]
بعضها بالظهور والخفاء وقيل لانه لا يلزم ان يكون لكل مجاز عقلي حقيقة عقلية كان الامر كذلك
في الوصفين [illegible] الكلام في المعرفة لا في الوجود ومعرفة الشي لا يتوقف على وجوده **قوله** اي قولنا ابن المعتز
اشارة الى ان ما في الايضاح من انه قول ابي نواس ليس كما ينبغي وقيل ابو نواس كثيرا لابن المعتز فالشعر
قوله اي [illegible] في وجهه قيل [illegible] اذ لا معنى [illegible] على الحسن الكائن في
وجه المحبوب قيل اللسان [illegible] **قوله** سوء الحق [illegible] الحقيط

بناء على ان المراد بالفاعل الفاعل الحقيقي جليل المصر والشيخ ... والحق منه ولئن حملنا على الاصطلاح
عالم بالله ساع **قوله** فالاعتبار اذ ذاك قيل المراد بالفاعل في قوله يرجع اليه الفعل المسند في الكلام كما
في المعنى لا بد الذي يرجع اليه ذلك الفعل المسند بالنظر الى المعنى في القدوم ولا يلزم من انتفاء الاقدام
استعمال اللفظ حتى يلزم المجاز في اللفظ وتحقيقه ان الاقدام مستعمل في معناه الحقيقي الموضوع له لكن لا لاتحاد
التحقيق والاثبات بل لينتقل منه الى القدوم الذي هو المقصود الاصلي فلا يكون اقدام مجازا بل يكون كناية والكناية
من قبيل الحقيقة دون المجاز كما اشار اليه السكاكي بقوله والحقيقة في المفرد والكناية ... كان في كونها حقيقتين
وشبهة ... في الفرع وعدم ... الاقرب ... ما يقال ان اراد بمعنى ... على حمل قائما ... موجود
على الحقيقة وان اراد به المعنى كما يدل عليه قوله فالاعتبار اذ ذاك ... لكن لا يستلزم انتفاء المجاز في
اللفظ ... يلزم ان كان المعنى الحقيقي للاقدام والحق ان الشرط اذا كان معنى اللفظ موجودا في الحقيقة لم يكن
مجازا فيه ... بل على ... الموجود بالمعنى الذي يرجع اليه الفعل هو الاقدام وان ... فان القدوم موجود
حقيقة لا يطابق المعلل الا اذا صير الى ما نقل الى الشارح من ان الاقدام المسند الى الحق مجاز حاصل معناه القدوم
لاجل الحق فالقدوم ههنا معنى حقيقي للاقدام المسند الى الحق مجازا ولا يخفى ما فيه من التعسف والاوضح ان
المراد بمعنى اللفظ المعنى الذي يرجع اليه اللفظ اعني اقدمني وهو القدوم بعينه ما سبق ... **قوله** اذ لا معنى لخروج
... قيل الامر فالمجاز ... حتى الابن من ابيه كقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة ... ان هذا المعنى وان كان
صحيحا في نفسه الا ان ههنا ما يمنع من ... وهو وصف الماء بكونه من بين الصلب والترائب اذ لا معنى لوصف
الشخص بذلك وهذا هو المراد الشارح من قوله اذ لا معنى ... اي لا معنى لذلك القرينة الا ... المذكورة
لوجود ما يمنعه وانما لم يصح ... الاكتفاء بالظهور **قوله** ولو قيل ... بالصب ... وهي والثغر
بمسكين ... الشعر والشبال ... **قوله** كالاستخدام اي كما هو حكم الاستخدام وهو في الاصطلاح
ان يراد بلفظ له معنيان احدهما ثم بضميره الاخر او يراد باحد ضميريه احدهما ثم بالاخر الاخر قيل المثال يكون الجهاد
معنيان ... كونه ... ليس ... الجهاد حمل ... بالاستخدام ... وقيل الكاف ... التشبيه ... الاسم ... ابحاث ... فلان سوق الكلام على ان المراد بالجهاد ... بعضهم ... وهذا يعني الاستخدام ... الكاف في الاسم ... التشبيه وهو الحقيقة ...
بالمشاهير التي هي ذلك ... المثال كما ذكر ... لا ... حتى ... اي كما في
الاستخدام ... التشبيه ... الكلية ... العكس ... المشهورة ... الاستخدام
... **قوله** ويلزم ان لا يكون
الامر بالباطل ... ان كان ... السكاكي ... على المجاز اي ...
في ... والخطاب ... من كلامهم من تقسيم الاستعارة بالكناية الى هذه الصورة ... **قوله** وجوا
ان ... الاعتراض ... كون مذهب السكاكي ما ذكره الشارح المحقق ظاهر من ... المفتاح وبه

والمراد المدرس الخدمة كانه جعل المعنى المذكور او لا تابعا وخادما ... المراد وجوازه بكونه بالذال المعجمة معنى ... المعجمة

يدفع اعتراضات المصنف نعم ... على السكاكي ان الاثبات الحقيقي ... بالقادر الذي ... حقيقة ...
الى الفعل المجاز العقلي ... المجاز العقلي ... الاستعارة بالكناية ... **قوله** اعترض ...
انه ... المجاز ... والاستعارة ... الى ... المتكلم ... في ... ولا
... الاستعارة ... بالتحقيق ... من ...
بالتاويل والمجاز ... في غير الموضوع له بالتحقيق ... خارج عن المعاني الموضوع له
اي ... العكس ... المشبه ... في غير ما وضع له ... لان المشبه
... الشيء لا انها ... حتى يكون ... ولم يكن ... على ...
عن الاعتراض القوي المذكور ... في علم البيان ... هذه الامثلة المذكورة من الاستعارة بالكناية ...
عند السكاكي ان يراد المذكور المشبه به لا انه لو اريد المشبه لزم كونها من اقسام الحقيقة على ما هو المذكور في
علم البيان لكنه قائل بانها من المجاز فلا يراد المشبه بل المشبه به واذا اريد المشبه به صح ما ذكره المصنف ههنا
فعلم ان مبنى النقض المذكور في هذا المقام على الاعتراض القوي المشهور في علم البيان **قوله** ولا تخفى ...
انه ... التشبيه ... لا معنى لاعتبار الاستعارة فيه ... التشبيه بخلاف قولنا
صائم ... صائم ... كلاهما ... في التركيب الاضافي والاشتمال على ذكر طرفي
غايته الامر ان الاول من ... المشبه الى المشبه به والثاني ... الفرق ... التشبيه دون الا
خر **قوله** ... على ... لا ... الباء ... على ...
... بالمصدر ... البلاد والعلاء ...
... اذا ... عليه ولا
جمع ... بالفتح ... جمع ... بالضم ... معروف **قوله** مع اشتماله على ذكر الطرفين
اما اذا رجع ضمير ... الى الممدوح ... واما اذا رجع الى ... ضمير ... يرجع الى المذكور
من ذكر الطرفين حاصل باعتباره **قوله** انما هي في ضمير ... الاستعارة انما كانت في ضمير ...
... المجاز ... الدليل ...
من اضافة ... الى الاسم قيل بالعكس ... على الاول ان المضاف اليه ضمير والضمير ... يرجع الى الاسم وعلى الثاني
... **قوله** لو صح ذلك لوجب ذلك عند القائلين ... ان ...
لاحتمال ... المجاز العقلي ... بان ... الكلام على ... السكاكي المجاز العقلي حيث ...
عن البلغاء ما ... من المجاز العقلي ليس فيه ... الاسناد ... المسند اليه ... الكلام المجاز
العقلي ان ... في تراكيب البلغاء ... من قبيل المجاز العقلي ... البلغاء ...
الاستعارة ... على المجاز العقلي ... ان يكون ... هذا التركيب عند
القائلين بالتوقيف على السمع لا ... من المجاز العقلي وان كان هذا ... السكاكي

ع

الباب الثاني

قوله اعني الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه اراد بالامور العارضة الاحوال التي يطابق بها اللفظ مقتضى الحال
اي يكون سببا وريا لذلك المطابقة والقرينة على ذلك ما سبق في تعريف الاحوال فلا يرد ان البحث عن الامور العارضة
للمسند اليه من حيث انه مسند اليه مع انه لا يبحث عنه في هذا الباب اصلا والذات اي لذات المسند اليه
من حيث انه مسند اليه بقرينة السياق وقوله لا بواسطة امر [illegible] يتبين لان فيه الحيثية احترازا عن الامور
العارضة بواسطة المذكورة قوله معروف او منكر قيل هذا منقوض بالبحث عن ان المسند اذا كان معرفة لا بد ان
يكون المسند اليه ايضا معرفة فان التعريف هاهنا عارض للمسند اليه لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا اليه المسند
معروف والجواب انه لم يقع في الباب الاول من هذا الكتاب ما ذكر من البحث على ان بحثا متعلقا بعلم المعاني وليس
الشارح الا ان مراد المصنف بالاحوال التي عقد الباب الثالث من هذا الكتاب للبحث عنها واورده هاهنا الا
العارضة العارضة للمسند اليه من حيث ذلك نعم يرد هذا على ما اشار اليه في شرح المفتاح من ان في الثالث بحث
فيه من الاعتبار الراجع الى المسند لذاته اي لا بواسطة كونه مسندا اليه معروفا او منكرا ويجوز ان يجعل
قياس ما ذكر هاهنا ان السكاكي ذكر في الفن الثالث من مقتضيات كون المسند اليه كون المسند نكرة فيجب
الاعتبار الراجع الى المسند لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا مسند اليه منكر اللهم الا ان يحمل على الاستطراد
قوله لتأخر وجود الحادث عن عدمه اراد به عدم السابق فانه لم يعتبر عدم اللاحق المتأخر عن الذكر مع ان الحذف
اسقاط فناسبه العدم اللاحق [illegible] الواضح هنا الى نفس الامر هو العدم السابق اذ التحقيق انه لم يوجد المسند
اصلا لا انه اتى به ثم اسقط ثم لفظ الحذف اشعار بذلك كما سيأتي [illegible] هذا اللفظ ايماء الى ان المسند اليه لكونه الركن
الاعظم كان الاصل فيه [illegible] هذا الوجه اقتضى تقديم الحذف على الذكر اقتضى تقديم [illegible] على الاصل الذكر منزلا
على الذكر في اعتبارهم قوله وهو ان يكون السامع على [illegible] المقام باعتبار
عبارة عن كون المقام قابلا [illegible] راجع الى الحذف فعلى هذا [illegible] الى ان [illegible] الحذف الى قابلية المقام
للمذكور اكثر [illegible] القرينة الدالة على المحذوف [illegible] السامع الى [illegible]
الفاعل في المبني للمفعول [illegible] الى القرينة بل الى الغرض الداعي فقط [illegible]
في الصورتين [illegible] الباب ان القرينة الدالة على تعيين الحذف [illegible] بالقرينة
للحذف المعلوم [illegible] ان تلك القرينة لا يكفي بالنسبة الى [illegible] على
حصول المحذوف [illegible] قوله مع اشارة خفية الى الاول [illegible] الاحتراز عن العبث [illegible]
وقد يقال الاشارة الخفية انما يظهر [illegible] عموم هذه النكتة [illegible] في الايضاح عبارة
حيث قال [illegible] الاختصار والاحتراز عن العبث [illegible]
اليه [illegible] عموم النكتة المذكورة [illegible] تحقق اشارة [illegible] في اولى النكت
فقط فتأمل قوله والا فهو في الحقيقة الركن الاعظم فكيف يكون ذكره عبثا [illegible] لا منافاة بين
الركن الاعظم من الكلام وكون ذكره عبثا لتحقق القرينة [illegible] وبين عدم الاحتياج اليه

قوله وفي معناه لتوجيه نظرا الى ظاهر القرينة اي ظاهر اللفظ هو القرينة والفرق بين التوجيهين ان نفي العبث
في التوجيه الثاني مبني على كون الركن الاعظم وفي الثاني على حال تعلق الغرض به وان في التوجيه الاول حكم باستلزام العبث
الى ان الركن الاعظم [illegible] نظرا الى حال تعلق الغرض به قوله واما في الحقيقة فيجوز ان يتعلق
غرض [illegible] لان الكلام في مقام الحذف وعلى ما ذكره من تعلق غرض المتكلم به بحيث المقام مقام الذكر
اللهم الا ان يراد بالغرض معنى التبليغ فقط وبالعبث ما لا يترتب عليه فائدة قوله من حيث الظاهر انما قال
حيث الظاهر لان [illegible] يجوز عند الذكر ايضا على شهادة العقل او الالفاظ لان الامارات نصبها
الواضع عينت باختلاف الاوضاع لا شهادة لها في نفسها ولا دلالة الا بجعله [illegible] كذا في شرح المفتاح
وانما لم يذكر هذا القيد اعني من حيث الظاهر في قوله وعند الحذف على دلالة العقل ايماء الى كونه مدخل العقل
مستقل قوله لاستقلاله بدلالة في الجملة كما في العقليات المحضة وان لم يكن مستقلا هاهنا [illegible] وقوله
فيما سيأتي ولا عند الحذف على العقل قوله لان الدلالة عند الحذف انما هي على اللفظ المدلول عليه بالقرائن
المستفاد من ضميمة العقل [illegible] الدال عند الحذف مجرد العقل فلا ينافي هذا الحصر ما اشار اليه سابقا
معقول من حيث الظاهر عدم استقلال اللفظ بالدلالة فان قلت الحصر غير صحيح [illegible] ان يدل
على ذات المسند اليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان كان امرا ممكنا في نفس الامر لكن ما ذكرنا بناء على
ما استمر في العادة من ان فهم [illegible] الالفاظ حتى كان الفكر [illegible] بالالفاظ [illegible]
[illegible] بحسب العادة على لفظ المسند اليه بواسطة على ذاته فافهم قوله الاخرق على وزن الافعل بمعنى الاخرق
يقال [illegible] الاخرق اي الجاهل كذا في الصحاح ومنه لفظ [illegible] وهو الاحمق [illegible] قوله قال [illegible]
قلت عليل [illegible] سهر دائم وحزن طويل [illegible] قوله للاحتراز والتخييل المذكورين [illegible] على الوزن [illegible]
على ان [illegible] الزمان ومصائب الدهر [illegible] بحيث لا يقدر على التكلم [illegible] قوله هل تنبيه ام لا
فيه حذف المعطوف [illegible] للمعطوف [illegible] وهو المحكوم عليه بالبطلان
[illegible] على ان ام [illegible] بعدها كثيرا [illegible] اللفظ مقام [illegible]
[illegible] الكلام عليه
فلا نعيده قوله او لايهام صونه عن لسانك قال الشارح في شرح المفتاح الايهام الايقاع في الوهم وهذا يجرد
اختلاف في العبارة لان الاول من الصور الخيالية والثاني من المعاني الوهمية وقد يقال [illegible]
ان الصورة المذكورة [illegible]
وما ينبغي ان يعلم انه [illegible] ان يعتبر من مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه عن لسانك او عكسه [illegible]
ان يعتبر ايهام صونه عن سمع المخاطب دون عكسه قوله او تعينه فان [illegible] المسند اليه كان الحذف احترازا
عن العبث [illegible] الاحتراز عن العبث [illegible]
كل منهما مع الذهول عن الاخر فان [illegible] ذلك [illegible] قوله [illegible]

الغافرين لاخفاء ان الظان يتقى امن غير الخاطب **قوله** ومنه من حيث لم تستقص الامثال الحلو السعان اطه
قال الحكم بن حبيب بن حية كان من اتقى الناس وذلك انه بعد ما تحير مما يقع على العجب اسم رجل من ام صيدها اياها
فلم تحمه وكان يرجع مختفيا بالاصيد وكان يحيل نفسه شعرا ابرمه ثم فرجعا الى مسيره في الحكم ليطلبي فظ
خطابها الى عرضت الثالثة مطعم فاصابها مقتدرها قال الحكم ذلك حصا ومثله مخرب القصد والفظ
من غير اهله **قوله** شنشنة اعرفها من اخزم للمراع لابي اخزم الطائي الشنشنة الخلق والطبيعة وابي اخزم جد حاتم
الطائي ما وجدوه مات وترك بنين فوثبوا يوما على جدهم ابي اخزم ما وسعه فقال ان بني زملوني بالدم شنشنة
اعرفها من اخزم اشبه الحاتم اخزم ايضا كان عاقا والرجل التالف وكنايته **قوله** او على ترك نظائره العرف
اتباع استعمال الوارد على ترك المسند اليه واتباع الاستعمال الوارد على ترك نظائره ان الاول لا يقتضى
تكلم بذلك الكلام اولا بخلاف الثاني وايضا الاول سماعي والقياسي بخيره فالمعنى اذا سمعت من العرب كلاما
المسند اليه في نحو حانيا سامعا الاخرى عن قياس وتكلمت بالكلام على هيئتها فقد اتبعت الاستعمال
الوارد على تركه واما الثاني فيختص بالقياسي **قوله** فانهم لا يكادون يذكرونه فيه للمبتداء وجمعا اشار اليه
الشريف في شرح الكشاف من ان للموضوع بالمدح او الذم مثلا وصفا قبله في المعنى من غير اعراب
للاشتان والعوض من هذا الاشتغال بهما بالاهتمام بالمذكور من جهة ان فيه زيادة ايقاظ السامع وتحريك
في الاستماع وذلك الاهتمام انما يكون للمدح او الذم ايحوهما المقتضيه المقام وملاكات بينه وبين ما قبله
شوع الاتصال الرسمي حذف المبتداء ليكون في صورة متعلق من متعلقات ما قبله وايضا في هذا الحذف
تقوية للاشتان في الدلالة على ماذكر من الاهتمام **قوله** اي الملتزم الخ اعترض على الاسناد بان الموصول
اسم الاصغر لا يقتضي ذكر موصوف قبله فلا حذف هناك والاشعار المذكور انما هو من ابهام الموصول
وقد يجاب بان الحذف على تعيين احوجها حذف ما اليه منه في تصحيح اللفظ الحذف منه بد في تصحيحه كحذف
الفاعل في نحو المفعول مثلا وقوله هي التي هي اقوم من قبيل الثاني فتدبر مع بيان النكت كثيرة للوارد **قوله**
ولا مقتضى العدول عنه فان قلت قلت ان هذا كلام مع قيام القرينة والاحتراز عن العبث بناء على ان الا مقتضى
للعدول عنه المقتضى بعدم الاحتراز بالعقل لا يجد صحة ذلك المقصود ولا يخفى انه غير لازم **قوله** وسر اولئك
هم المفلحون اي من ذكر المسند اليه لزيادة الايضاح والتقرير فقوله اولئك هم المفلحون حيث لم يحذف المسند اليه
يعني اسم الاشارة الثاني بجعله اسم المفلحون خبرا عن اسم الاشارة الاول وفيه اشعار بان المراد من ذكر المسند
اليه عموم حذفه مطلقا سواء كان مما يتوجه حذفه مسندا اليه الحكم لا **قوله** كما يجب الحمد الله قال الشريف
في شرح الكشاف كما جئت في موضع المصدر لقوله ثابتة والقائق في نحو ايه والاثر بفتح اللام والتا القعدة
والاستراحة اسم من استاثر بالشيء استبد به فوقعه في فجيجهم متعلق بحيث وبالظرف للوقع
المعنوي اعني بالمثابر وهي في الاصل الموضع الذي يثاب اليه اي يرجع اليه مرة بعد اخرى ويقال للمنزل مثابر
لان اهله يتصرفون في امورهم ثم يرجعون اليه ومعنى على جلالها على انفرادها واستقلالها واصل جلالها بجلالها

٧٧

قبل ان يرجع جمع الى الامرة التي يجمع ان يكون عاملا ولكن ان نقول الاقرب ان يتعلق بالضمير المستكن في الخبر اعني ثم

عن الشيء ويعقدت حالها ويحبا له اي بالذات انه فلم يتعرض لمتعلق بالفلاح فقيل هو المبتداء اعني
ثانيه باعتبار رجوعها الى الاول ايضا كما في المطابقين الظرف ومتعلقها بالاجنبي الذي هو الخبر والمحتاج الى
حمل المذكور ومعنى الخبر بمنزلة الخبر كما قيل حاصل المعنى ان يكون اولئك لا اختصاصهم بكل واحد منهما على حدة
فيكون لكل منهما تميز لهم عن غيرهم ولم يكن لزيادة لاختصاصهم بالمجموع فيكون هو المميز لكل واحد **قوله** حيث لا
مطلوب لو يحل الاصطلاح بالمدح كان احسن الاسماء لا يستعمل في حق الباري الا بالعلم التقل منها هي صلى
كلا هو الله **قوله** هذا كلام مع قيام القرينة اذ لو فقدت في شيء من الصور المذكورة لكان ذكر المسند اليه واجبا لانتفاء
شرط الحذف لا لنكتة كما سيجيء مثاله الان **قوله** ان يكون الخبر عاما النسبة الى كل مسند اليه للمراد عموم
نسبة الخبر الى كل مسند اليه الا ان يكون الخبر المذكور فحذف المقام لا الا ان ينسب الى مقصود انما العدم وترجيح
واما المقام في المقابلين واما تحمله على ظاهره فيراد العموم النسبة المقصود مع ارادة التخصيص كاحق اقتضاء
الذكر فلا وجه لعموم النسبة لكل مسند اليه الا ان يقع ما ذكره حال من الحالات المقتضية للذكر
فلا ينافي ان يكون العموم لبعض ما يصلح من المقصود وارادة التخصيص لجهتين من هذا البعض حالا مقتضيا لاخرى
لم يذكرها **قوله** نحو خالق كل شيء قد عرفت ان المراد بعموم النسبة عمومها في المقام الذي ذكر فيه فجعل عبارته في شرح المفتاح
في هذا المقام تشير به تشبيها هنا لما لا يكون عام النسبة عموما في نفسها بناء على ان الواقع في المثال خصوص
الخبر في نفسه فالمناسب للاحتراز من الخصوص في نفسه هو العموم بنفسه فينبغي ان يوجه بان المثال المذكور
كما هو خاص النسبة في هذا المقام فالاحتراز عنه ليس بلحظ خصوصيته في نفسه بل بلاحظ خصوصيته في هذا
المقام فيصح ما ذكره الشارح من الجواب عما اطلع ابراد الفاضل المحشي **قوله** والجواب ان المعتني الخ اورد عليه ان
ذكر المسند اليه يكون لتصحيح الكلام لا لاعتبار امر زائد عليه وقد تقرر ان البحث في علم المعاني انما هو
عن الخواص الزائدة على اصل المراد فيجي لهذا من بحث **قوله** وحقيقة التعريف جعل الذات مشارا به الى الخارج
وقد يقيد الخارج بالمحقق ويجعل فائدته الاحتراز عن الضمير العائد الى العالم المختص قبل نحو جاءني رجل قائم ابوه
والحكم كان امثال حال ونحو ربه رجلا ونعم رجلا والجاهل ربه رجل واخيه فان هذه الضمائر نكرات
اذا لم يتبين اختصاص المرجع اليه بحكم ولو قلت رب رجل كريم واخيه ورب شاة سوداء وسخلتها لم يجز لان
الضمير من حيث رجوعها الى نكرة مخصوصة بصفة هذا هو المذكور في شرح الرضي على ما نقله الفاضل المحشي وقد بحث فيه من وجوه
الاول ان معنى التعريف هو التعيين اي الاشارة الى معلوم حاضر في ذهن السامع من حيث هو معلوم وان كان
مبهما في نفسه وهذا المعنى موجود في الضمير العائد الى النكرة فلا وجه للحكم بكونه نكرة الثاني انه لا يعتبر مجرد
الاشارة الى المخصوص الخارجي فاعتبار التخصيص الغير الواصل الى حد التعيين مستبعد جدا على ان الفرق بين
نحو كريم واخيه وبين رب كريم واخيه تحكم بحت اذ لا اعتبار بالتخصيص اللفظي الثالث ان المعرف باللام
للعهد اشارة الى الحقيقة الغير الخارجية ومعنى الخصوص فيها كما في الرابع انه كثيرا ما يقتضي في الشيء الخ
في الاوائل من ذلك الكل شاة وسخلتها بدرهم ولاي فتى جماعات وجارها الا وحيد كل سخلتها ولا اي جارها اذ لا اضا

كل ولي المعرفة معرفة كما او اسم التفضيل كذلك نص عليه ابن هشام في القاعدة الثامنة من الباب السادس من كتاب المغني
للعويد المحرر رب رجل واخيه على كون الضمير نكرة على ما يفهم من الكلام على ان الاخر مجرور برب
عند الجمهور واستشهد رب رجل كريم واخيه اما الاول فلان المذهب في نحو
ان كان اسما ظاهرا وهذا مذهب المبرد وابن السراج واكثر المتاخرين
وخالف في ذلك الاخفش والفراء والزجاج وابن طاهر وخروف واما الثاني فلما اشير اليه من القاعدة اللازم
الا ان يثبت انه في الاستعمال **قوله** اشارة وضعية يخرج بهذا احتراز عن النكرات المتعينة عند المخاطب نحو
قولك جاءني رجل عندنا او رجل هو اخوك لان رجلا لم يوضع للاشارة الى معين نظرا لان الاشارة فيما ذكرنا
مستفاد من عندنا او هو اخوك والكلام في الاشارة باللفظ اللازم الا بمعنى الاشارة باللفظ والوصف لم يتحاشى
للاشارة **قوله** متعرض لافادة المخاطب جواب محذوف والتقدير اذا عرفت ما ذكر فنقول تعريف المسند اليه
قوله فكلما ازداد المسند اليه تخصيصا ازداد الحكم غرابة البعيد هنا الحكم ويناسب الحكم
تحققه نفسا في العادة واعلم ان القضية الكلية المستفادة من تلك اتمام باعتبار الغالب لا انه يجب ان
يكون المسند من اللوازم البينة للمسند اليه فلا يكون مفيدا لعدم الحكم كقولنا الاثنان هو الزوج الاول
واعلم ان المراد بالحكم في قوله ازداد الحكم بعدا ما يشمل الحكم الخبر فاذا حكم بشيء كما صرح به الحكم الذي
بين ذلك المسند اليه والمسند فقط على ما يتبادر من السوق وذلك لان تخصيص المسند والمسند اليه كما يفيد
بعدا احتمال تحقق الحكم الذي هو فائدة الخبر كذلك يفيد بعد احتمال تحقق لازمه فيكون فائدة اتم
فان لازم الفائدة في قولنا حافظ للتوراة ابعد في احتمال التحقق بالنسبة الى اللازم الفائدة في شيء موجود
والفائدة في افادة اللازم في الاول وما لزمها في الثاني **قوله** لانه وضع ليستعمل في تخصيص الكلام بين المخاطب والمخاطب
المتعين في العرف بحسب الوضع لان ما وضع له المعين من حيث هو معين بخلاف النكرة وان كان مدلولها
وان كان معينا في نفسه الا ان التعيين ليس معتبرا في وضعها **قوله** وقد يترك الى الخطاب مع معين الى غيره
اشارة الى ان ضمير ترك الى الخطاب يحتمل ان يرجع الى الاصل اي يترك الاصل ذهابا الى غيره نحو العدول
على ما ذكره في شرح المفتاح انه نقل للمعين ادنى الخاطب وهذا الخطاب وما يخاطب به الا ان
يجعل الظرف مستقرا اي كائنا مع معين والكائن معه ينبغي ان يجعل الكائن بمعنى ما من شأنه ان يكون كما
لا يخفى على الذوق السليم وقوله الى غيره اي ما لا وجها الى غيره **قوله** على سبيل البدل اما اذا كان غير المخاطب
واحدا او مثنى فيكون العموم على سبيل البدل ظاهر واما اذا كان جمعا فلان المقصود حينئذ ان يعم جميع
المخاطبين على سبيل الشمول لكن قيل لم يوجد في القران ولا في كلام العرب الخطاب العام بصيغة الجمع
ونظر واعلم ان ضمير المخاطب موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير حين اريد به على
ما هو المختار او موضوع على كل لكن شرط استعماله في غير المعين بالخطاب انه لم يقصد به المعين
بل يكون مجازا على كلا التقديرين **قوله** تناهت حال المجرم العظيم في الطغيان الى العظيم السير الشرعي

فظيع الامر بالضم وكذا يقطع اي شنيع شديد مجاوز المقدار والمراد بالمجرم من الحال في قولنا انك تناهت حال المجرم
فظاهر او تميم لا يحترز عنهم وقد شرح ابا هاب القاطع بنا على ما نقله من المرزوقي في قوله الثقيل الحاد
المعنى من انه في ذا اراد المبالغة في وصف الشيء يستعيرون لفظ ما يستحيي به تاكيدا او تشبيها
بما هو كشيء شاهد او اشار الى وجوب ان يجيء لدون العباد او حين اي شاهد حال المجرم العظيمة او حال المجرم الفظيعة
من حيث فظاعتها وعلى كل من التوجيهات لا يرد ان يقال الصدق الشرطية لا يقتضي صدق المقدم فصدق قوله
ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤوسهم لا يقتضي وقوع مقدمها وهو رؤية كل احد ليدل
به على فظاعة حال المجرم بل انما يدل لو كان المقصود بخطاب من كل العموم على كمال ظهور شناعة حال المجرم لا لانها
على ان فظاعة حال المجرم لا تختص برؤية احد دون احد بل كل من يراها يراها فظيعة **قوله** لقصد التعميم اذ العموم في
المعدول عنه اعني ان اكرم او احسن اليه ظهر فان الاخراج في صورة الخطاب ينافي العموم الا ان يحمل على خلاف
الظاهر وتطبيق العموم من الظاهر الاخير فيها الظاهر المعدول عنه فظهر من ارادة المعدول اليه الذي هو خلاف
الظاهر فاستحسن كما ترى هنا وقد يوجه بتعلق الظرفين بالاخراج في صورة الخطاب بان المتبادر منه تحقق صورة
الخطاب من غير تحقق معناه الحقيقي فكانه قيل اكتفى بصورة الخطاب من غير ان يوجد معناه ليفيد العموم
يعني اخرنا هذه الصورة عن المعنى الحقيقي ليتاتى لنا قصد العموم لانه لو كان الخطاب على معناه الحقيقي لما تاتى لنا
هذا **قوله** فيعم بذلك اللفظ اللفظ المذكور حيث قال فلان بخاطب بعينه كانك قلت ان اكرم او احسن اليه قصدا
الى ان سوء معاملته لا يختص واحدا دون احد فان قوله قصدا تنبيه فيه على المقصد ليفيد العموم فلا احتمال
لتعلقه بفيعم **قوله** لا يتزيد ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته وذلك بانهم لاحظوا المشخصات التي تحمل هذا المفهوم
الكلي من املاحظتها فلا يضر تفاوت المشخصات بزيادة ونقصان من حيث لا يتوقف على تقدير صحته ولا يلزم
تعدد الاوضاع ولا كلية الموضوع له كما توهم بعض اصحاب الحواشي **قوله** لاحضاره اي المسند اليه فدسوى ان المسند
والمسند اليه هنا من اوصاف اللفظ ولا شك ان المحضر هو المعنى فقوله احضاره محمول على الاستخدام او على حذف
المضاف ولعل المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا لالتفات اليه في الجملة ولا شك ان النفس اذا سمعت
اللفظ يلتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيها كما صرح به في حاشيته للمطالع فلا يرد انه اذا قيل جاء زيد حال حضور
المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد فيه احضار الا ان المسند اليه في قولنا جاء زيد وهو اكيد فان كان
حاضرا في ذهنه فلا احضار ثانيا بضمير الغائب الا لفائدة في الاتيان بالضمير وعدم الاتيان بالضمير بدلا
الاخبار عنه بعينه باسم مختص به لكان اظهر **قوله** بعينه حال من مفعول المصدر اي متلبسا بعينه وتخصيصه
فانه يمكن احضاره بعينه ابتداء لكل واحد منها الا قيل المعرف باللام العهد الخارجي وكذا الموصول والمعرف بالاضافة
اذا اريد بها المعهود الخارجي يحتاج الى العلم بالمعهود وان سلم انه لا يحتاج الى تقديم الذكر فالاحضار في
هذه الثلاثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعم واعتذر بان الاحضار ثانيا انما يصح او يحسن اذا كان بعد الاحضار

ولا يخفى كونه بعيد المحسن في التحمل قوله هذا القيد يغني عن الاوليين فيه بحث لانه اذا ترك القيد ان الاولا
يكون الكلام هكذا وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص اي بالمسند اليه فلا اشكل
ان قوله باسم مختص به يغني عن قوله بعينه وابتداء كيف واحضار معنى الرجل في قولنا جاءني رجل … باسم مختص
لان لفظ رجل مختص بفرد لا بعينه بحسب الوضع كما ان لفظ زيد مختص بفرد بعينه وانما لا يكون مختصا ان لو اريد
بلفظ الرجل فرد معين من افراده من حيث هو معين وح يكون مجازا او مجنسا في الحقيقة وكذا المعرف بلام
الجنس في قولنا الرجل خير من المرأة اشار الحقيقة الجنس لا تطلق على غيره بحسب وضع واحد فلا يخرج بهذا القيد
لا بقوله ابتداء بل بقوله بعينه واما ما اجاب به الشريف في حواشي شرح الكشاف عن الثاني من ان المعرف
بلام الجنس قد يقصد به فرد منه لا على التعيين بوضع واحد فيخرج بقيد الاختصاص ايضا كسائر المعرفات
ففيه نظر لان المعرف بلام الجنس حين ما يقصد به الفرد المنتشر يستعمل في الجنس الموجود والقصد الى الفرد
انما يفهم من القرائن الخارجية على ما سيأتي تحقيقه لا يقال فليكن الكلام بعد ترك القيدين الاوليين
هكذا وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص بالمعين اي بالمشخص المانع تصوره عن وقوع
الشركة فيه فيندفع البحث لانا نقول سوالا لا اقصا انما يتوجه كما اذا كان قيد من قيود التعريف على الوجه الاول
مغنيا عن قيد اخر مذكور فيه لا اذا كان او يقيد بقيد على وجه يسقط الاحتياج الى قيد اخر فانه قد يحقق
من كلام الشارح … في قوله باسم مختص به راجع الى المسند اليه لا الى المعين من حيث هو معين على ان
في الصورة المذكورة ايضا اعتبار قيد التعيين متحقق فلا اشكال اصلا وبهذا التقرير ظهر ان قول الشارح
السوال لان الاسم المختص بشيء معين ليس الا العلم فيه محاجة وانما مقتضى السوق ان يقول لان الاسم المختص
بالمسند اليه قلنا بعد التسليم ان ذكر القيود لتوجيه الجواب انا لا نم انحصار الاسم المختص في العلم فان المراد
بالاختصاص الاختصاص في الجملة والرحمن مختص به بطريق الغلبة والاستعمال وان كان في الاصل موضوعا
لذات لها الرحمة الكاملة مطلقا … ليس بعلم … فلا يخرج بقوله باسم مختص والعقلاء بعينه
ان نظر الى ان مفهومه كلي في الاصل او بقوله ابتداء ان نظر الى الخصوص العارض بحسب الاستعمال كما هو الظ
ولو سلم ان الاسم المختص بشيء ليس الا العلم بناء على ان يراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع فليكن
الغرض الاصلي من ذكر القيدين السابقين تحقيق مقام العلمية غاية ما في الباب انها يعم ما ذكر الا ان
الغرض الشارح انما لكن هذا سابقين في الذكر احتاج بعض ما يخرج بالقيد الاخير وليس بعد ورود ما
اشرنا اليه من توجيه الجواب الذي اخترعه لزوم استدراك احد القيدين الاوليين اعني بعينه وابتداء
بخلاف ما اجاب به الفاضل المحشي فانه لا يدفع استدراك قيد الابتداء اصلا كما لا يخفى قوله لانا
نقول هذا امر موقوف … الامور المذكورة بقيد الابتداء موقوف … الى … التعبير
المذكور لانه لا بد من اعتبار الاولية معنى الابتداء وقد عرفت لا اشارة اليه بقوله ولو ابدل …

٧٩

… الى اخره لكن هذا امر موقوف على ان المراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع والا فالاحضار با
احضاره باسم مختص وليس بمتعين لفظ … على … الغلبة وصحة الاستعمال … فخرج
الامور المذكورة … بقيد ابتداء … كما ذكره الشارح … للمحقق في الاعتذار السابق
قوله … والتاء واللاتي تصغير التي على خلاف القياس لان القياس التصغير ان يضم اول المصغر وهنا
ابقي على فتحة الاصلية لكنهم عوضوا عن ضم اوله بزيادة الالف في اخره كما فعلوا ذلك في نظائره من اللذيا
وذيا وذيالك والمعنى بعد الخط الصغير والكبير التي من تطاعم شانها … الاحاطة …
العبارة عن الاحاطة بوصفها الاسمي … من … قوله فما سواه
انما وضع ليستعمل في شيء بعينه فان قلت تعريف مطلق المعرفة سابقا … ليستعمل في شيء بعينه …
على دخول العلم فيه وقوله هنا وما سواه انما وضع … ليخرج العلم … فما …
المراد من التعريف السابق ان المعرفة ما وضع لهذا الغرض سواء كان الموضوع له كليا او جزئيا … هنا
سواء انما هو لعموم … ليستعمل … المقام فلا … مبني على مذهب مرجوح والتحقيق ان …
عام والموضوع له خاص وهي المعينات التي … الموضوع الكلي … الوضع فليفهم قوله ولا
على المصنف ان الوجه ما ذكرنا اولا وخلاصة … قيد الابتداء على ما ذكره هذا القائل يخرج … ولا
يكون لقوله باسم مختص فائدة سوى تحقيق المقام واما على ما ذكره الشارح رحمه الله فالاسم المختص وان كان
مخرجا … لكن يكون لكل من القيدين السابقين بعد تحقيق المقام … في الذكر
على ان الاحضار في العلم ليس في … ان ذكره بل … الوضع لانه مسبوق بتقدم العلم به وليس
من ذلك … الاحضار … الذكر يتحقق في ضميري المتكلم والمخاطب اذ لا يفهم منهما الا المتعين …
قوله … قيل هو … يحتمل ان يكون هو مبتدأ … او بدلا من الله بناء على
… الخبر الموصوف من المعرفة … الوجهين …
… الذات اي لا تركيب فيها اصلا وعلى الوجهين … الاحد علم
ولا يكون … احد قوله فان الله اصله الاله حذفت الهمزة وعوضت عنها حرف التعريف … عليه
لما كان الاصل هو الاله معرفا باللام لم يكن حرف التعريف عوضا من الهمزة المحذوفة لاجتماعهما
معها في الاصل وجوابه بعد تسليم عدم جواز اجتماع العوض والمعوض عنه ان حرف التعريف في الاله
… اصله الاله من الحكاية لا من المحكي ومراده ان الله اصله اله منكرا كما ذكر في تفسير القاضي ثم
ادخل حرف التعريف في خبر المبتدأ افاده الحصر كما في … الامير اشاره الى عدم ارتضائه قوله
بانه يجوز ان يكون اصله لاه من لاه يليه بمعنى تستر واحتجب … الا ان … ذكره في شرح الكشاف
من ان كثرة دوران الله في الكلام واستعمال الاله في المعبود بالاطلاق … جانب الاشتقاق من الاله ولو سلم
ان حرف التعريف من المحكي … لاه

كما صرح به القطب في شرح اللباب الا على سبيل الشذوذ والاولى هو الاظهر وفي هذا الوجه يكون
حذف الهمزة على غير قياس او قياس حذف الهمزة نقل حركتها الى ما قبلها ونقل الحركة متوقف على وجود
اللام التعريف على حذف الهمزة لان العوض لا يكون الا بعد المعوض عنه ... كما في حذف الهمزة بعد
نقل حركتها الى اللام لزوم الدور قوله ثم جعل علما اى بعد حذف الهمزة وما قيل ان الاله معرف باللام
من الاسماء الغالبة لكن لا الى حد العلمية وقيل هو اسم علم بالغلبة لكن بعد تأكيد الاختصاص بالتعيين
بحذف الهمزة وصار الله بحذف الهمزة مختصا بالمعبود فالاله قبل حذف الهمزة وبعدها علم للذات
المعينة الا انه قبل الحذف اطلق على غيره ... بان يكون القلب ... لم يطلق على غيره اصلا
الغلبة تقديرية قوله لما افاد التوحيد اى بحسب دلالة اللفظ قوله يجب ان يكون الاله بمعنى المعبود بالحق
اى بقرينة المقام فان المراد والجدال انما هو في المعبود بحق وهو المقصود بحصر الوجود فيه لكن ...
الباطلة فلا يخالف ما في شرح الكشاف من ان الاله اسم لكل معبود مطلقا والاله بالمعبود بالحق فانه
هناك بصدد بيان المعنى بحسب البيان قوله في الوجود او موجود اشارة الى ان خبر لا محذوف والا الله
بدل من محل لا مع اسمها ... الا الله ... لان المعنى ... نفى الوجود عن الجنس سوى الله لا على نفى مغايرة الله
كل اله وهو المعنى ... الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كما ... وانما التقييد الخبر في الاصل
او ممكن مع ان فيه رد لخطأ المشركين في الاعتقاد ... وهو سلوك الطريق الاهم
لان نفى الامكان يستلزم نفى الوجود بدون العكس لان المقصود التوحيد وهو اثبات الوجود
له تعالى ونفيه عن غيره واثبات الامكان لا يستلزم اثبات الوجود فان قلت فالكلام لا ينفى الا الامكان عن
غيره تعالى قلت ذلك انما يستدل عليه بدليل اخر وليس مقصودا بالبيان وهذا على ان المقدرين لا يعنون
امكان غيره تعالى بعد الوجود قوله كما في الالقاب المصطلح مدح او ذم توصيف الالقاب بما ذكر ليس
للتخصيص بل للكشف والتوضيح لان اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود منه قطعا واما الكنية فهى ما صدر
باب او ام وما سوى ذلك من الاعلام ... والفرق بين اللقب والكنية بالحيثية لا شعار بعض الكنى
بالمدح كابى الفضل والذم كابى جهل لا ينفى قوله وفي التنزيل تبت يدا ابى لهب ... ان العلم ههنا
... في الظاهر والتمثيل لمجرد كون المقام مقام كناية ... والعلم مسند اليه في الحقيقة
ونكر جهنمى ... قوله انتقال من الملزوم الى اللازم ... المستعمل
فيه معنى مجازى للفظ اذ ليس معنى ابى لهب بحسب الوضع ملابسة ... الى ان
الله تعالى ان الكناية قد يكون مبنية على المجاز او بالعكس قوله انما هو بحسب الوضع الاول اعنى الاول
دون الثاني اعنى العلمي قال الشارح في شرح المفتاح في قوله تعالى تبت يدا ابى لهب لم يطلق الاسم الا على الشخص
المشخص ابى لهب لكن لينتقل منه الى ملازمه اللهب لينتقل منه الى جهنمى هذه عبارته في البيان وفي
ذلك الشرح ما ظاهره لا يناسب قوله هذا اللزوم انما هو بحسب الوضع الاول دون الثاني فان اللزوم

على ما ذكره

على ما ذكره هناك بحسب الوضع الثاني لكن بتوسط الوضع الاول فينبغي ان يحمل قوله ههنا انما هو بحسب الوضع
الاول على الوضع الاضافي ليعم ... ملاحظة اللزوم بحسب الوضع العلمي فقط بل يجب ان يلاحظ الوضع
الاضافي ثم هذا مبني على ما هو الظاهر من ان اشتهار ابي لهب بكونه جهنميا ما يفهم من معنى الاضافي ملابسة
اللهب الحقيقي واما ان جعل اشتهاره المذكور مع قطع النظر عن المعنى الاضافي كما في نظائر حاتم على ما ... القائل
الحقيقي فلا احتياج الى توسط الوضع الاضافي قوله ويجب ان يعلم ان ابا لهب انما استعمل ههنا في الشخص المسمى به
لينتقل منه الى الجهنمي اى بواسطة ملاحظة الوضع الاضافي على ما حققته وما ذكره في شرح المفتاح فلا تناقض
بين قوله سابقا الا ان هذا اللزوم ... انه شرط في الكناية ان يكون الشخص هو المعنى الكنائي
المعنى الاصلي وسيلة اليه والزام كون الشخص ههنا وسيلة ووصف كونه جهنميا هو المقصود الاصلي ومناط
النفي والاثبات ... عن وجه العدول عن الاسم الى الكنية
فلا حاجة الى ... ثم الوصف عند ... على الشخص من قبيل استتباعات التراكيب واطلاق الكناية عليه
على سبيل التشبيه او استعمال الكناية في مجرد معنى الخفاء تأمل بقي ههنا بحث وهو ان قوله يجب ان
يعلم الخ انما ... صرح به في البيان في اثناء تحقيق ... والمذكور في تعريف الحقيقة ان الفعل
يكون الكناية حقيقة ... لان الكناية لم يستعمل في الموضوع له فالجواب ان الشارح ذكر في شرح المفتاح
في مفتتح الاصل الثالث من علم البيان ان لهم في تعريف الكناية طريقين احدهما انه استعمال اللفظ في غير
الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له وثانيهما انه استعمال اللفظ في الموضوع له لكن لا يكون مقصودا بل ينتقل
منه الى غير الموضوع له واللازم للعقد ما ذكره الشارح في البيان مبني على المذهب الاول بناء على ان المصنف مال اليه
كما اشار اليه الشارح في بحث الكناية من هذا الكتاب وما ذكره في قوله ويجب الخ مبني على المذهب الثاني
قوله اى ايهام استلذاذه ذكر الشارح في شرح المفتاح ان الاحسن ترك الايهام الى الاعلام ... وعليه طبق
شرحه وفيه بحث اذ في لفظ الايهام ... مفقودة في لفظ الاعلام وهي الايماء الى ان الترصد والاستلذاذ
في كونهما من الاغراض المطلوبة بالذكر والاحوال المقتضية ... في اقتضاء الذكر ... الحكم
في الاعلام ... بالطريق الاولى فلا يبدل لفظ الايهام بالاعلام ... هذا الايهام قوله ونحو ذلك مما يناسب
اعتباره مثل التنبيه على غباوة المخاطب بانه لا يميز عن المسند اليه الا باسم العلم قوله لان المخاطب
يعرف مدلوله بالقلب والعين اشارة الى ان التعريف انما هو بحسب معرفة المخاطب ...
عن المخاطب قوله ثم الموصول بعد ذي اللام سواء خلافا لابن كيسان وابن السراج فان ذا اللام اعرف من الموصول عندهما
والكوفيين ... للموصول اعرف من ذي اللام قوله ولذا صح جعل الذي يوسوس الخ ... على ان ...
ليس باعرف من ذي اللام بناء على ما تقرر من ان الموصوف لا يجب ان يكون اعرف من الصفة او مساويا لها ولا يمتنع
اعرفية ذي اللام كما هو مذهب ابن كيسان وابن السراج فكانه بنى الكلام على ان انتفاء اعرفية ذي اللام من الموصول
ظاهر ... بالاستدلال بالاية ... قوله وتعريف المضاف ...

اليه خلافا للبرد فان تعريف المضاف انقص من تعريف المضاف اليه لانه يكتسب منه والمضاف
الى المعرف لا يصح المعرف **قوله** فانه فان تخصص بكونه معرفا بالاضافة الى انه لا يلزم في التخصيص ان يصير
جزئيا حقيقيا بل يحصل بنقص الشيوع **قوله** لانه موضوع لاثنان لا تخصص فيه لانه يعتبر فيه اصل وضع التخصيص
فان بجان ان تخصيص بحسب العارض كما في الصورة المذكورة **قوله** لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة سوى
الصلة الكلام في على تعريف اقتضاء المقام كون المسند اليه معرفة والمقصود تعيين وجه التعريف كما اشار اليه
الشارح في مفتتح البحث فلا يرد ان يقال ان يحصل تلك الجملة صفة للنكرة فلا يتعين الموصول ثم الرجحان في الجملة كاف
في المقتضي فلا يتجه ان ما ذكر لا يقتضي كون المسند اليه موصولا لجواز ان يكون ما يجري على الموصول الرجل
الذي قدم علينا كريم اذ ذكر الموصول لما كان الاصل فالاقتصار عليه مع افادة المقصود على ان الجزء المتروك
لا يعلم انما يكون على قسم من اقسام المعرفة غير الموصول فهذا انما يتم اذا اقتضى المقام خصوصية ذلك القسم
والمعرف عدم كما لا يخفى فتدبر **قوله** الذي كان معنا امس كالرجل عالم يتعقب بالمثال لنا مصلحا رجل عالم
بعض احوال يرجح طريق الموصولية اذ الظاهر ان المقتضي اما موجب او مرجح ولا يخفى تجدد الملايم والمناسبة
الذي هو في دليل المعرف لا لعرفيتها ولا يقيم هذا المثال الظاهر في تقدم علمهما معا وان جاز ان يلاحظ
عدم علم المتكلم فقط بتاويله علمهما كما يفهم من الخبر والا فالحاد يشتمل عدم علم المتكلم بحقيقة الذين كانوا معك الا
امس لا لمعرفتهم **قوله** لقولة حدثني الخ التمثيل بعدم العرض لما ذكر بانه اذا لم يكن المتكلم علم بغير الصلة لا يتعين الحكم على
الموصول فيتعين فالا لكان الشيوع معلوم الثبوت لما لا المراد بالاحوال التي يعرض بتعلق علم المتكلم بما هي التي هي
في جانب المسند اليه لقيته عند افادة الحكم الى المخاطب بمعنى الخبر لا يصلح ان يحصل شيئا الموضوع له فالا فلا
فتدبر **قوله** او استهجان التصريح بالاسم فيه اشارة الى ان المراد بالعرض ما يكون باعثا على ايراد الموصول سواء كان
غاية مقصودة او فائدة يترتب عليه كزيادة التقرير او لم يكن كذلك وهو ان يجرد استهجان التصريح
بالاسم لا يفيد اختيار الموصول لجواز ان يعبر عنه بطريق اخر لا استهجان فيه فلا بد من انضمام شيء الى الاستهجان
ليترجح اختيار الموصول على ما سواها من الطرق ثم نقول ذكر رحمه الله في شرح المفتاح ان الاقتضاء يتحقق بمجرد الملايمة
والمناسبة فلا تزاحم في المقتضي والمقتضي لكن لا يخفى ان المناسب ان لا يطلق الاقتضاء الا اذا كان المقتضي رجحان
في الجملة كما ينبئ عنه قوله في مقتضيات ذكر المسند اليه ان المقتضي اعم من الموجب والمرجح الا انه لا بد من تحقق
الرجحان بالاضافة فكلما كان المضاف اليه اكثر كان الاقتضاء اتم واوفق **قوله** اي التقرير العرض الخ ويجوز عوده
على التقرير الاخير بان المقصود من الكلام هو العرض المسوق له وكل من المسند والمسند اليه لافادة ذلك
المقصود فحمل التقرير على تقرير ايلي **قوله** واورد حكاية شريح وهو ان رجلا اقر عند شريح بشيء ثم انكر فقال
له شريح شهد عليك ابن اخت خالتك اثر شريح التطويل لعدوله عن التصريح بنسبة الحماقة الى المنكر لكونه الا
معيبا لا قرار داخلا لا لعنق فنبه بعد الكذب فحمل الحكاية متعلقة باستهجان التصريح فان جعلت الايضاح الا
لن ازيد التقرير والاستهجان معا كان نظم الكلام رصينا وان جعلت بناء على ايضاح التقرير كما فهم وقع في الحكاية

ومتعلقها الاصل اجنبي ان ملتبس في لفظ تركيبها استهجان فكيف يرجح جعل الايضاح لا له فالحق المستهجن يرجع
اسم المرأة في الحكم الحاوية والاحترام المخاطب لموافقه **قوله** وتمثيلهم جمع الغواة بالعواء لجرب لها
الماء في البرد وهو كيفها التقي والغواة جمع غاو والاسام الخواج الماشية الى المرعى والمرح المال السائم
الحظ التقرير والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف وقيل مرح الخط بمعنى النطق السريع الى ما وقع الحصد
من فوقهما من ربح الى مربح كذلك الذي ادرك في الصحاح ونادى سرجه وسرح حملك اي سريعه والقصار جمع العبيد
للفصال ما قيل من حر العتب ونحوه والمراد الحاصل والخلاصة والاثام بفتح الهمزة الاثم كذلك في الديوان
الصحاح تعجيلة الاثم وحاصل المعنى صاحب جمع الغواة وسعى في تحصيل اللذات هو النفس حتى بلغت النفس
ما بلغ الانسان في شبابه فقلجات ووقعت وحاصل ما سعيت كان اثما ووبالا لا وذنبا **قوله** ان
الذين ترونهم البيت فرويتم بضم الخطاب من الارادة التي تهدي الى ظلالة مفاصلها والتي فاتت وهي الاولى
ديارهم وان جان الفتح باين يكون من الرؤية بمعنى الاعتقاد والغليل ملحق الانسان من شدة العطش
وحرارة العطش والحزن في الخبر الاول اخذه على الموجب لا هلاك فلهلاك فيما نحن فيه اما حقيقي او عبارة
هلاك الامور الاعتبارية التي كالامراض على سبيل المجاز فاشار الى الاول بقوله اي تهلكوا والى الثاني حقيقية او
مشابه **قوله** وجوابه ان العرف والذوق الخ فقد اجيب ايضا بان التنبيه المذكور على الخطأ الذي ذكر هو لما
ان حصل من ذكر الظن المشعر بالخطأ او بعلم في العرف خطأ المخاطب في الظن من شأن هذا الكلام وعلى
كل التقديرين لا اختلاف في لزوم تحقق الا بانه فيه **قوله** وانكاره مع اثبات التنبيه المذكور فقد دفع
واما ان يحصل بمجموع الكلام فيرد عليه ان الكلام في معاني الموصولية ومقتضياتها لا في معاني الكلام الذي
الموصول **قوله** الى وجه بناء الخبر ظاهر قوله فيما سيأتي نحاس عنه ايماء الى ان الخبر المبني عليه امر من جنس العقاب
يدل على ان المراد هاهنا الى وجه بناء الخبر المبني وانما قدم البناء اشارة الى ان ايماء الموصول الى الخبر من حيث
ايراد المتكلم وبناؤه اياه عليه كما قد يشار في تعريف العلم بحصول صورة الشيء **قوله** كما لا صار في علم البديع
ان يحصل قبل الحجر من القوم او البيت ما يدل عليها اذا عرفت الروي يحصل من لوازم ما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم
يظلمون **قوله** الى التعريض بالتعظيم الخ اعترض عليه الفاضل المحشي بان حصول هذه المعاني التي جعل الايماء ذريعة
اليها تحصيل بالايماء بالمعنى المذكور كما اذا اخر الموصول وجعل الجملة الاسمية بالفعلية فلا يستقيم جعله ذريعة
اليها اجيب بان هذه المعاني يمكن تحصيلها من مجموع الكلام ومن نفس الموصول مع صلته والاول هو المستغني عن
اشتمال الايماء واما الثاني فهو موقوف على اعتبار الايماء فتعظيما تعظيم شعيب على وجه التي يحصل من مجموع
الكلام اعني من تنبيه الخبر ان مكذبيه ولا حاجة في ذلك الى اشتمال الايماء ومن نفس الموصول اعني بان يصير اشارة
الى ان الخبر من جنس الخيبة والخسران فيتوسل بذلك الى التعريض بتعظيمه ولو لم يعتبر هذا الايماء لم يكن التوسل
اليه من نفس الموصول كما لا يخفى والمشار ان الكلام في المعاني الموصول لا لمجموع الكلام الذي يكون الموصول من جملته
الاعتراض **قوله** فاشكل عليه الامر في نحو ان الذي سمك السماء الخ اجاب عنه الفاضل المحشي بان مراده من العلية على اسناد الخبر

الى المبتدا او بناوها عليه لا اولى شي به له فلا اشكال كما ضر وفيه بحث اما اولا فلان ادنى الايماء الى ذات العلم فيه
انما صرح بها فلا يحسن الايما وان اريد الايماء الى علتها من جهة ترتب الحكم على المشتق وما في حكم يبنى عليه لما
فيه ان ذلك الترتب انما يدل على علية المأخذ لثبوت الخبر لا لا [illegible] على انه يعين جعل الايماء
الى التعظيم مثلا لان المعظم المأتي به الى الذكر العهد كما اعترف به نفسه سواء او [illegible] ام لا واما ثانيا
فلان الباعث في نفس الامر على بيط الخبر [illegible] الايمان [illegible] المشركين وفي قول
الشاعر ان الذي سمك السماء بنى لنا بيتا [illegible] الشاعر [illegible] في الباقي لا [illegible] المتكلم [illegible]
الكفار [illegible] على بيط [illegible] ولا حظ [illegible]
هذا بعيد جدا كما لا يخفى على المتوسطين قوله ومن الناس من المتقى [illegible] العلام [illegible]
اوائل تقسيم الاسناد الى الحقيقة والمجاز [illegible] الشارح المحقق [illegible] هذا التركيب [illegible] الجار والمجرور
مبتدا وما بعده خبر الى بعض الناس يقول كذا لا بالعكس حتى يرد انه لا يصح مثل هذا الاخبار [illegible]
ويمكن ان يجاب في هذا المحل بوجه اخر وهو ان الاخبار [illegible] التعجب والاستعظام اي يتعجب
بعض من الناس [illegible] هذا الكلام [illegible] بحيث كان ينبغي ان [illegible]
[illegible] من جنس الناس لكن لو سلم صحة هذا التوجيه لا يطرد في جميع المواضع كما لا يخفى [illegible] التوجيه
الذي ذكره الشارح قوله وسوق الكلام ينادي على [illegible] الراي [illegible] الترتيب [illegible]
ثم [illegible] على هذا بعد الاشارة [illegible] في قوله [illegible] الموصولة [illegible] بالاشارة
الايماء قوله الخصوص [illegible] فيه اشارة الى [illegible] الترتيب تقديم الخصوص على المشاهد [illegible] التقديم في
العكس حيث قال [illegible] وخصوص [illegible] تقديم المشاهد [illegible] لا [illegible]
ثم ذكر الخصوص دفعا لتوهم ان يراد بالمشاهد المعلوم [illegible] قوله واما [illegible]
له والمرجح [illegible] ان كل ما اشار اليه [illegible] مرجح لا موجب [illegible] الشارح [illegible]
[illegible] حيث [illegible] الى [illegible] الاشارة الى الغرض الموجب ويمكن ان [illegible]
[illegible] موجب [illegible] قوله من قتل شيبان شيبان بن ثعلبة ذهل [illegible] كذا في القاموس والاول [illegible]
وشيبان حي من [illegible] شيبان وشيبان بن ثعلبة وشيبان بن ذهل بن ثعلبة [illegible] ابن جني في [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] شيبا [illegible] من شاب [illegible] من شاب [illegible]
[illegible] قوله [illegible] قتل شيبان [illegible] على سبيل [illegible]
[illegible] لانه مقام المدح [illegible] في الحماسة [illegible]
[illegible] الناس لا بالقياس الى قتل شيبان [illegible] الكلام على [illegible]
[illegible] بالحماسة [illegible] قوله وهما [illegible] بالبادية [illegible]
[illegible] المراد بالضال والسلم الذين حكم [illegible] بانهم [illegible]

قوله [illegible] التوجيه [illegible] كانوا كذلك في نفس الامر وهذا كما تقول رايت رجلا [illegible]
بينهما [illegible] التوجيه بعين [illegible] انهم كانوا كذلك في نفس الامر [illegible]
وعلم المعاني من حيث انه [illegible] القرب والبعد والتوسط ان جعلت داخلة في معاني اسماء الاشارة كان هذا
[illegible] ذكر [illegible] عليه من مباحث [illegible] وان جعلت خارجة عنها [illegible] البلغاء [illegible]
مناسبة الالفاظ في [illegible] والكثرة والتوسط كان من علم المعاني [illegible] وعلم المعاني من حيث [illegible]
[illegible] الفاضل المحشي من ان ذلك [illegible] الالفاظ [illegible] الالتزام [illegible]
[illegible] عليه [illegible] اليه [illegible] بعيد [illegible] ذلك يدل على [illegible] الا انه [illegible]
[illegible] قوله [illegible] المشار اليه وهي
الذين [illegible] عليه ان الذين يؤمنون من جملة ما يدل على الاوصاف فلا يناسب ان يجعل مشارا اليه لعدم
التعقيب بالمناسب [illegible] المتقون [illegible] ان المراد ذات الموصوف من غير ملاحظة [illegible]
[illegible] الايمان من جملة الاوصاف [illegible] المشار اليه [illegible]
[illegible] الصلاة واما عدم جعل المشار اليه المتقين [illegible] على ان الذين [illegible] يمكن ان يجعل
منقطعا عن المتقين على سبيل الاستئناف مرفوعا بالابتداء [illegible] على هدى وان يجعل [illegible]
عليه كما ذكر في الكشاف [illegible] التقدير الثاني يحسن ان يجعل الاشارة الى ان احدهما اشارة الى الاخر من
[illegible] لان الصفة والموصوف [illegible] واما على التقدير الاول فليس كذلك لان المراد بالمشار اليه
هو المعنى [illegible] باسم الاشارة الى [illegible] المشار اليه [illegible]
لا معنى [illegible] قوله او يحاول [illegible] شرح [illegible]
[illegible] هذه المسألة [illegible] المسألة التي [illegible]
العقل [illegible] الشارح في شرح المفتاح [illegible]
هذه [illegible] من الايات [illegible] جمع [illegible]
[illegible] الطايف [illegible] من الاغراض [illegible]
[illegible] المتكلم [illegible] من الاعتبارات [illegible]
قوله واحدا كان او اثنين [illegible] في شرح المفتاح [illegible]
الى حصة معينة من الحقيقة [illegible] اذ الظاهر ان [illegible] هو المركب الطبيعي
الكلية [illegible] المعهود [illegible] على الجميع [illegible]
[illegible] المعهود في العهد الخارجي [illegible]
في قوله واحدا كان [illegible] قوله كناية [illegible] الكناية [illegible]
ولا [illegible] من الصفات اختصاص بموصوف معين [illegible]
[illegible] من الصفات المختصة [illegible] المشار اليه [illegible] الذكر [illegible]

بالذكر وعلم ان مطلقها كان هو الاكثر وهو ليس بذكر صحيحا بل ذكر مطلق نصر وهو الحق قوله او الاشارة الى نفس
الحقيقة وسهم المسمى لا اسناد اما من قبيل اضافة الصفر باللام انه ابطلها ذلك بعيد علم الجنس والاتقيه
ايضا اشارة الى نفس الحقيقة لكن بجوهر اللفظ لا بالالة قوله يعني يطلق اللفظ المعرف باللام الخ دفع لما يتبادر
من ظاهر قول المصنف يلتحق اليه احدهما من ان المعرف باللام الحقيقة في المعهود الذهني مستعمل في جميع الماهية الصادق
فهو من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص وبينما لدفع ظاهر من كلامه قوله المتحد اما على صيغة اسم الفاعل
من الاتحاد بالحاء والدال المهملتين كانه جعل حقه المجاء المعهود باعتبار الوجود او على صيغة المفعول
من الاتحاد بالجيم والعين والخ [illegible] ههنا بحث وهو ان [illegible] الاسم لكان هو الفرد المنتشر عنوان الشارح
كما سيصرح به ولا شك ان [illegible] هذا اللام هو الاشارة الى [illegible] الاشارة بنفس الكلمة الى الفرد المنتشر
واطلاق المعرف باللام عليه هو حقيقة فاى حاجة الى ما ذكره من القرينة فتامل قوله جاء المعهود باعتبار
الوجود الخ اى لجعله المعهود باعتبار ان المراد الفرد المنتشر الذي يصلح ان يكون هنا [illegible] لا المعين المشخص
قوله حتى يكلفوا حيث قالوا الحضور الذهني معتبر في المعرف دون المنكر وفيه حيث ادعوا [illegible] المعا
ما وقع صفة له من الجمل قوله كما يشعر به لفظ الايضاح حيث قال والمعرف باللام قد يأتي لواحد باعتبار عهديته
في الذهن بعد ان قال ما كان باللام فاما للاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك واما لارادة نفس
الحقيقة قوله تعامل معاملة النكرة كثيرا واعلم ان للمصادر التي ليست [illegible] الوجه كذا كى و
[illegible] اذا عرفت بلام الجنس [illegible] بها الماهية من حيث هي لا [illegible] معرفها [illegible] الا
باعتبار [illegible] المعرف اشارة الى حضوره [illegible] في اسم الجنس المنكر والمعرف باللام العهد
الذهني [illegible] معاملة المعرف [illegible] المفرد المنتشر معاملة المنكر كما هو [illegible] ذلك
في هذه المصادر الان [illegible] في الاستعمال غير محقق [illegible] قوله [illegible] على [illegible]
[illegible] لا [illegible] الخ [illegible]
لا [illegible] الاستعمال به والانتقام منه
من [illegible] الامر [illegible] ثم في البيت بيان [illegible] الامر [illegible] الانقضاء كان الثاني
اعظم من الاول [illegible] لتباعد ما بينهما في الفضل [illegible] في الوقت قوله لا [illegible] فيه
اى لا تعيين يقال وقت اذا حدد وعين فان تعيين الحوادث بالاوقات وحاصل المعنى انهم [illegible]
الذين انعمت عليهم [illegible] نعم [illegible] صيغة [illegible] كونه نكرة وان كان مضافا الى المعرفة [illegible]
في الابهام [illegible] على اشهاد المنعم عليه [illegible] المغضوب عليهم [illegible] كما في
قولك عليك الحركة [illegible] السكون [illegible] الجماد [illegible] الموصوف سواء كان منه [illegible]
ام لا قوله [illegible] حقيقة خبر مبتداء محذوف والجملة عطف على [illegible] اى ليس هو مجازا كما [illegible]
بل هو حقيقة واعترض عليه بان الموضوع له الماهية المطلقة والمستعمل فيه هو الماهية المخلوطة [illegible]

[illegible] في تعاليمها فينبغي ان يكون مجازا واجيب بان الموضوع له هو الماهية لا بشرط شيء وهي تتحقق في ضمن [illegible]
فالمستعمل فيه ليس الا الماهية لا بشرط شيء والفرد المنتشر انما فهم من القرينة وانما سمي معهودا باعتبار
مطابقته الماهية المعهودة فلم يعهد بهذا الاعتبار سمي معهودا ذهنيا هذا [illegible] وكل
مضافا الى نكرة مضافا من كل لانه فاعل في المعنى اى يا [illegible] هذا على مذهب الجمهور واما اذا
جعل الحال من خبر المبتداء فالامر ظ وقال به التعميم انه اذا كان مضافا الى المعرفة كان الغالب كونه
لا حاصل الاجزاء والافراد كما سيأتي ان شاء الله تعالى قوله وجوابه انا لا نقول الخ كان الاظهر ان يقول في جواب
السكاكي انا اردت بعدها [illegible] من تعريف العهد عدم الاتيان مطلقا فالملازمة ممنوعة كيف [illegible]
اليه في احدهما هو الحقيقة وفي الاخرى الحصة وان اردت عدم الاتيان في معنى التعريف فانتفاء
التالي ممنوع وكيف الاتيان في معنى التعريف ولا معنى للتعريف الا التعيين والاشارة ان التالي
المحقق سلك جادة التحقيق وسكت عن الترديد اعتمادا على ظهوره انهم ما ادعوا الفرق بينهما الخ
الا من حيث انتموا التعريف الى تعريف الجنس وتعريف العهد وجعلوا الحصة منهما بان [illegible]
اليه ان كان هو الحصة فتعريف العهد وان كان الحقيقة فكانه جعل عدم بطلان التالي على
الثاني ظاهر مفروغا منه ولذا لم يتعرض له وبهذا يظهر ان اعتراض الفاضل المحشي ليس بقوي تامل قوله وهذا
المعنى يعني معتبر الخ اورد الفرق بين المعرفة والنكرة مع انه بصدد الفرق بين المعرفتين اشارة الى جواب
سؤال مقدر وهو انه لما كان الحضور الذهني غير معتبر في اسماء الاجناس ومعتبرا في المعرف باللام
الحقيقة لم يصح ادخال لام الحقيقة عليها لانه جمع بين المتنافيين فاشار الى دفعه بان عدم اعتبار الحضور
واعتباره لا ينافي قوله واستغراق المفرد اشمل قد سبق تصريح الشارح بان اضافة المصدر تفيد الحصر و
حقق هنالك ان بناءه كون المصدر المضاف من صيغ العموم فهذه القضية كلية لا مهملة كما توهم و
بذلك تبين صحة الاعتراض الاتي نعم عبارة المفتاح مشعرة بجزئية الحكم حيث قال واستغراق المفرد
يكون اشمل كما حققه الشارح هناك ومن لم يفرق بين العبارتين فقد قال ما قال قوله بدليل صحة لا رجال
في الدار الخ اختار البيان على ذكر الجمع لانفهام حال المثنى منه ولم يعكس لان الجمع قد يطلق على الاثنين
مثل فقد صغت قلوبكما بخلاف العكس قوله يا اهل ذى المعنى وقيتم شر الخوف ولا لقيتم ما لقيتم فى قوله
المعنى للمنزل او وقيتم على صيغة المجهول اى حفظتم والمعنى يا اهل ذى المنزل وقاكم الله من جميع الشرور
وعموم الشر بناء على تاويل وقيتم بالنفي اى لا اصابكم والقرينة المشعرة بذلك اشارة النفي في قوله
ولا لقيتم قوله او مقدرة حتى لا يجل في الدار اشارة الى ذكره النحاة في توجيه بناء اسم لا هذه اذا كان
مفردا من انه متضمن الحرف اعني من وهذا اظهر ان لا للشبهة بليس ليس نصا في الاستغراق كما قال
في الكشاف وان تقييد لا بالتي لنفي الجنس في قوله وانما او دالبيان [illegible] الاحتراز عنها ولقائل ان يقول
لو سلم انه قد تحقق ان القضية السابقة ظاهرة في الكلية فان الاعتراض مبني عليه وفي قوله

لو سلم اشاره الى منع كما نبه الفاضل المحشي سوى تقريره و تدقيق الجمع المشار اليه بقوله لجي وهو ان
ان رجلا رجلان ورجالا لا عامان فهو ظاهر الفساد والا لكان لا رجل ولا رجال لا يحل ولا رجال للنفي العام وان اريد
ان نفي رجل ورجال عامان فلا يلزم الا ان يكون نفي الفرد اشمل من نفي الجمع وهو لا يسلم ان يكون
للفرد اشمل من الجمع مطلقا وجمعا بخطاهر ابان فيه المراد ان رجلا ورجالا الا النفي عامان في حكم
للفرد اعم واشمل بمعنى انه لا اثباتا ولا في حكم النفي ما الاثبات والجمع فيه بادى الى التسليم ولم يصرح
بالنفي **قوله** وهذا صحيح بلا خلاف جار في العموم الى محله مع امتناع في الجماعة في كل جماعة الخ فيه
بحث لان المحققين من النحاة جعلوا ما وجد له على شرط الاول وحدا وقولهم ضربت زيدا الا راسه من
الاستثناء المتصل فظهر هينا انه لا يشترط في الاستثناء المتصل كون المستثنى من افراد المستثنى منه
بل يكفي كونه من اجزائه فلا يبعد لصحة استثناء الواحد عن الجمع المعرف باللام الاستغراق على اراده
كل واحد واحد فهينا ظهر ان امتناع المثال المذكور ممنوع والا فلا بد من وجه الفرق بينه وبين المثالين
اللذين جوز فيهما الاستثناء المتصل مع ان المستثنى ليس من افراد المستثنى منه في شيء منهما فغاية
ما يقال وجه الفرق ان الحكم اما بالنظر الى الاجزاء للمستثنى منه او الى جزئياته ففي الاستثناء المتصل
في الاول بالنسبة الى كون المستثنى جزءا وفي الثاني بالنسبة الى كونه جزئيا فتعين ان لا يدل على شرع
بالنظر الى الاجزاء فيصح ان يبنى الا واحدا على الاستثناء المتصل وفي الجماعة في كل جماعة بالنظر الى
الجزئيات فلا يصح الا واحدا على الاستثناء المتصل لانه جزء الجماعة جزئيها فليتامل **قوله** قلنا لو سلم
اشاره الى منع ما سبق من ان الجمع لا يقتضي الا استيعاب الجموع حتى ان معنى جاءني الرجال جاءني كل
جمع ولعل وجهه ما اشار اليه الشيخ حيث قال هذا المعنى يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق لان
الثلاثة مثلا جماعة فيصح منها بعضها وجزء منها الا ربعة والخمسة وما فوقها فيصح فيه ايضا وجه
بل معنى الكلام من حيث هو كل جماعة ويكون معتبرا في الجمع المستغرق فلو اعتبر كل واحد منها ايضا كان تكرارا
ولذلك ترك الاتم يعتبرون الجمع المستغرق اما بكل واحد واحد واما بالجميع من حيث هو مجموع هذا ما ذكره
الفاضل المحشي وفيه بحث لان مثل هذا واقع في التراكيب كل جزء من اجزاء الجسم متحرك كما في فيه ايضا
كما دخل فيه احتمال الاعتبار ذلك فلا وجه للعدول والتفضيل ان يقال ان يعتبر لزوم التكرار في
مفهوم الجمع المستغرق لزوم في المعنى الحاصل في الذهن الحاكم على معنى انه لا يمكن ان يلاحظ الحاكم
ثبوت الحكم للثلاثة مرارا متعددة تفصيلا فهو ممنوع وان اريد لزوم ثبوت الحكم في نفس الامر
للثلاثة مرارا متعددة بحسب مقتضى اللفظ مع انه ليس كذلك فهو ايضا ممنوع وان اريد انا لا نعتبر
دخول الثلاثة في الحكم باعتبارات فلا يمنع ولا يكون باعتبار العدد لما هو ظاهر حاله في الاستغراق
على قياس حال المفرد على انه يجوز ان يشرط عدم تداخل الجماعات واجزائها كيلا يلزم التكرار الذي
ذكره فان قلت لو كان معنى الجمع المستغرق كل جماعة جماعة لما صح ان يقال لا جاءني الرجال عندي فيعض الجماعة

الافراد في الثلاثة قلت لو سلم تاتي حمل الجمع على الاستغراق في الصورة المذكورة لكان ما ذكرناه
في العبارة يندفع بان يقال اللام لجماعة الجماعة حاصل حمل المتكلم في غريب العلة الناجيم ما يتقى عليه
الشيء مع حسبان كونه بسيطا و بهذا الفقه لا يبعد لما عن الله **قوله** حتى يصح جاءني جميع الرجال الخ يصح
على انه غاية لدخل كل جمع في الحكم باعتبار ثبوت الحكم لكل فرد **قوله** فظهر بطلان ما ذكره صاحب المفتاح الخ
قد يجاب بان مراده ان العلم بقليل من الطعام كيلا يتوهم ان الاسناد الفعل الى الجمع بطريق التجوز على
ما قيل له فلان يركب الخيل ويلبس الثياب تلحقه النفوس مشهود ويقع شايع والاظهر في الجواب ان مراد
السكاكي ان الجمع المحلى باللام كثيرا ما يستعمل في الكلام من حيث هو كل اي وهو الجموع عبارة عن ذوات من حيث المجموع
ولا شك انه يمكن ان يقال في اليعض فلو قيل وهو العطام لم يتحقق شمول الوهن لكل وهو في نظم بطريق
القطع فليس مراده بالشمول في قوله لطلب شمول الوهن لاي شمول الحقيقي القطعي **قوله** غير مناسب للمقام لان
السامع هو انه **قوله** انه جمع لجنا و لو كل جنس اعترض عليه بان هذا التعليل غير صحيح لان هينا الشيء
موجود في المفرد المستغرق ايضا فحسب بان المراد لجنا ولجا ولا طلا في صيغة الجمع من الاشارة
الى العموم **قوله** لاحد من خلقه اي من اجناس خلقه اذ لا يطلق العالم على كل فرد ايضا هذا المعنى انما
استفيد من خصوص الموضع لا لان العالم لا يطلق على كل فرد بل لان عدم العلم الجنس يستلزم عدم العلم لشيء من
احاده **قوله** وبالجملة فالقول بان الجمع الخ اعترض عليه ان اراد ان كل جمع كذلك فممنوع كيف وقد عرفت انه يستقيم في
الجموع التي تستلزم ثبوت الحكم لها ثبوته لكل من احاد مفردها وان اراد الجزئية فمسلم لكن ليس منافيا
صاحب المفتاح فانه لا يدعي الا الجزئية والجواب ان الشارح ليس الكلام ناظر الى الرد على
صاحب المفتاح بل على من حكم بان الجمع مطلقا لا يقتضي الا استيعاب الجموع ولا ينافيه خروج الواحد
والاثنين **قوله** ثم الفرق بين المفرد الخ لا يخفى ان الكلام كان في الفرق بين المفرد والجمع المعرفين
بلام الاستغراق والفرق المذكور ابداه في جانب العلة ليس بينهما فان اللام في الامثلة المذكورة ليس
للاستغراق وكيف يصح اراده الواحد من المفرد المستغرق فكان التعريف مجرد الطلاق لام الجنس على لام
الاستغراق والعهد فتامل **قوله** مجرد حسن الدلالة الخ اعترض عليه بان دلالة المفرد على وحدة معناه
بحسب الوضع اذا قيل بوضعه للفرد المنتشر فانتقال الذهن من المفرد الى الوحدة ضروري واما اذا انتسب
الى العالم بالوضع في معنى جنس بين المفرد والمعنى الدلالة على معنى الوحدة اجيب بان معناه عدم اعتبار دلالته
على معنى الوحدة ولا احتماله فان على هذا التقدير لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة بل في الدلالة
ولا استحالة فيه عند قيام القرينة على تعيين المراد فقد ظهر دافع الدلالة على الوحدة ولا يلزم
من عدم اعتبارها الخلو عنها **قوله** لما فيه على التشاكل اللفظي المراد من التشاكل اللفظي الواجب
محافظته في الصورة المذكورة دلالة كلية من الصيغتين على الجماعة لا يرد وصف اسم الجموع كالقوم
والرهط بالجمع الصيغي **قوله** وهذا انسب صفة الخ اي يكون المفرد المستغرق بمعنى كل فرد الدالة على الافراد

فا لقياس جوازه وصفه بنعت الجمع ميلا الى المعنى كما فى الاخبار وثلاثة ولعلها كما فى قلائص شيجها ان القوم الا
ان يفرق بين الصفه والخبر فتامل قوله بان حكاه الاخفش يحيى الدنيا والصغر الدنيا اى اصلها الدنيال
بالتضعيف بدليل جمعه على دنانير وكذا الديباج اصله الدباج ولذا جمع على الدبابيج وهذا شائع في
الصحاح ومن هو اعلم قلب احد حرفى التضعيف ياء اذا اكثر باقيها او وقع فى بناء ... و ... الخفش
ان السرايات حكى عن الحمى بن عبد العزيز كتابته وقد حكاه فى الكشاف طوى البناء والخص السرايات
دقة المرجع سنه السنين بناء على القاعده المهمه ولم يرحقه شارح ... العلكوه الدقيقه صار
الحيوان مات حتى بان الحيوان مشروط بالعزيمة الصادق عن الحقيقه والا او تقع الموثق قوله الذى الحج
الخ الاشعار الجمع سمل الحرباءات وهو الخلق ولا يخفى عليك ان مثل هذا الاشعار يكون فى الكون ... الصغير
فالله رحم البيض ايضا فان كل ضياء وثالا مشتمل على اجزاء وجبات كل منها اصغر قوله لانها اخصر طرق
اما بان لا يكون السامع عارفا باسم العلم او يكون طريق الاضافه اخصر بالنسبه الى العلم اسهاد وهو ...
من عبد الله ونحو مثلا قوله نحو من الحجر بن علية الخارثى اه هو من شعراء الحماسه قال الاباء صحيح
من السجن ليقتل واحد علم وقوله مهوى بتشديد الياء اى اصله مهوى منعول الفعل والادغام على القا عرف
المعرو فرضت الحيلة المتكلم والركب اسم جمع للراكب اليما بين جمع يمان بمعنى بمنى حذفت لحوق الياء
وعوضت عنه الالف التى سطه وقد تبقى المهنى على معناه الحقيقى والايا ول بالمحبوب ويكون
ان الوجه سائر العرب حيث نسب تحمله الوجه هو به وهو القلب نسب متعلقه هو الحبيبه فكانه
رجع الى الكبار الى ذاهب وجنبى حل كرم قوله شاى المضاف اليه او المضاف قدم المضاف
اليه على المضاف لكونه مقدما فى الاعتبار وان كان متاخرا فى الذكر ثم لا يخفى ان هذا التقسيم قد وجد
فى صورة الاضافه كما فى قولك الذى هو عبد السلطان عندى فى نظير فالوجه ان لا يترجح الاضافه
الا انضمام الاختصار اليه وانما اقتصر المص فى جانب المختصر على مثال الحقير المضاف لا تقسيم ما سبق ويتم
مثال الحقير المضاف اليه وغيرها ونحو الاطلاق الحقير لم يتقيد وبقى منها تامل قوله وعنه قوله الشاهد فضاد
فاعل يولد هكذا مفعولا قيل لان المضاف ليس مسند اليه ثم قوله تضار ان كان فى الاصل تضار على البناء
للفاعل بمعنى لا تضار والدة بولدها بان تعطى الولد ... منها ... منه ايضا نهى له
وتوجيه قوله فانه ليس اذا ... ان كان البناء للمجهول او يكون تضار على البناء للمفعول اى لا تضار
والده بسبب ولدها بان تطلب منها ما ليس بعدها من الرزق والكسوه ونحو ذلك ولا يضار ذلك من جهه
سبب ولده بان يمنعها شيئا ما يجب عليه من رزقها وكسوتها ونحو ذلك وهو الاصح للمعنى على كون النائب
المفعول ونحوه ان اضافه الوالد بالرجوع اى بالعكس ينسب الولد تعود الى الاضافه او الولد قوله نحو
ان رسولكم الذى ارسل اليكم لمجنون الاستهزاء متحصل من الاضافه لعدم قول القائل الكلام للذكور
بيان الله يحمل الموصول مع صلته وكون لهما الايخفى قوله نحو كوكب الخرقاء الح فى قول الشاعر

اى كوكب الخرقاء لاح سحرة سهيل اذاعت غزلها فى القرائب قوله الخرقا المراة التى فى عقلها خفه وفيها حماقه
وكانت هذه الخرقاء اسراه تضيع اوقاتها طول الصيف فاذا طلع سهيل وهو كوكب قرب قطب الجنوبى
يطلع عند ابتداء البرد تنبهت لحلول الشتاء ووقت قطعها الثياب الى اقاربها فى قرابتها استعدادا
له السحره بالضم السحر سهيل رفع بدلا من كوكب او عطف بيان واذاعت بمعنى فرقت قوله او لانه
لا طريق الخ ان يعنى الا اذا كان المراد انه لا طريق حاصر لجميع حاله غير سواه لا ثم ان يحصل طرق
طريق الموصوليه وان امكن وبذا يندفع اعتراض المانع فى شرح المفتاح وهو الذى نقله الفاضل المحشى
ههنا وانت خبير بان البحث فى تراكيب البلغاء والعقل بان طريق الاضافه يجب ان يكون حاضرا
عندهم دون طريق الموصوليه ما الايكاد يصح قوله وليس له من طالب العرف الخ قوله يمكن انه عرض على
معناه الله فالمضاف محذوف اى ليس لحسان طالب العرف اذ لا معنى للمنع عن ذات الطالب ويمكن
ان يحمل بمعنى فى اى فى شان طالب العرف ثم وجه حمل التكثير فى الثانى على التحقير سلوك طريق الكناية
فى اداء معنى المقصود مع حسن مقابلة التكثير بالتعظيم بتنوين التحقير وهو معنى كلا وجه لما ذكره بعض
تلامذة الشارح من ان الوجه حمله على ظاهره حتى يكون منطوق الصريح انتفاء الحاجب مطلقا عظيما كان او
حقيرا الوقوع الكريم فى سياق النفى قوله او التقليل نحو ورضوان من الله اكبر قيل الاولى ان التنكير فى رضوان
للتعظيم وهو مبتداء واكبر نعت له والخبر محذوف اى لهم رضوان او الجمله عطف على جمله وعد الله المؤمنين
وذلك لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحا فلا نذهب اليه لان المقام مقام تعداد النعم
وبيان عظم نعم الجنه وحيث ما كانها وترجيح شى من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان
رضوان قليل من الله تعالى اكبر من ذلك كله فى نفس الامر واما الترجيح المستفاد من الوصف فهو بطريق
التبعيه فليتامل قوله ونحو التحقير والتقليل اى التكثير مطلقا نحو التنبيل بقوله لطلق شيء من ان التكثير
ليس مسند اليه قوله لعدم علم المتكلم بجهة من جهات التعريف عدم علم المخاطب بجهة من جهات التعريف
كعدم علم المتكلم بها فى كونه جهة التنكير تخصيص المتكلم اليه كثير قوله احترز عن التفريغ او هذا التقرير
كان حيلة فى صورة الاضافه يجد فى غيرها من طرق التعريف اذ منشاه تعيين العين التى يكون بها الى
من الهند اى السيف المنسوب الى الهند وفى الهم يعنى يقول فيه ذكر لاحد اقسام المعرف بطريق الاول الامر دان
الكلام فى يجوز المانع عن مطلق التعريف فما ذكر انما يدل على وجود المانع عن التعريف بالاضافه قوله من بنا
المرة ونفس الكلمة اى من مجموعها او من كل منها بواسطة انضمام الاخر فلا يرد ان الوحدة المستفاده من بناء
المرة لا تنافى التعظيم لجواز اتصاف الواحد بالعظم فكيف يدل على التحقير وتحقيقه ان نفس الكلمة
دلت على التحقير حيث الوحدة المستفاده من بناء المرة عليه ايضا على ان مجرد الاحتمال واقتضاء المقام كاف
فى الحمل قوله وجعل انه لدفع اعتراض عليه بان التنكير ليس علة تامة التحقير والا لم يكن حمله على التعظيم فى موضع
ما بل شرط افادة التحقير اقتضاء المقام له واذا اوفق للمقام حقد ببب الكلم او الصيغه او بسببهما معا

الاضافه لسلوك حسه ...

انتفى الشرط ينتفي المشروط وجوابه ان المقام تلازم المبالغة في التحقير كما لا يخفى خليفاه حقه والعاقل يحمل
التنكير على التحقير وهذا هو مراد صاحب المفتاح ومحصول جواب الشارح رحمه الله فتأمل **قوله** اي كل فرد من
افراد الخ قيل ادم وحوا وعيسى عليهم السلام وكذا الغراب والعقرب والفقس على ما صرحوا به في حكم المستثنى سكت
عن الاستثناء المشهور ابو حيان بل المراد بالدابة معناها العرفي والضمير في منهم من يمشي له راجع الى الدابة باعتبار المعنى
على طريقة الاستخدام وقيل من الاية على تنزيل الاكثر منزلة الكل **قوله** اذ المقدر كل دابة الخ فيما يليق
من كلام السكاكي اعتبار التنكير بالتنوين وقصد الافراد في المسند اليه نفسه وفي هذا التقدير اعتبر
فيما اضيف اليه المسند اليه لا فيه نفسه وبناء الكلام على الاتحاد الذاتي بين المضاف والمضاف اليه لا يخفى
ضعف **قوله** بل قصد صاحب المفتاح الخ مبني على ما ذهب اليه المصنف في توجيه كلام السكاكي واتباعه والا فقد
صرح في شرحه للمفتاح بان الافراد بالشخص لا يلائم التقسيم بقوله فمنهم من يمشي على بطنه الخ وان عبارة المفتاح ناظرة
في اعتبار النوعية وما ينبغي ان ينسب له او يبنى اعتبار الافراد او النوعية في الطرفين هو للامر بينهما وما لا يخفى
اعتبار الافراد في جانب الدابة والنوعية في جانب الماء بمعنى ان كل فرد من افراد الدابة مخلوق من نوع الماء الخ
نوع ذلك الفرد **قوله** يحتمل من حيث انه فيه ان الاستثناء يقتضي النفي المحقق ولا يكون فيه الاحتمال المحقق
فضلا عن المتوهم **قوله** والتقليل ومنه ما اصلح الخ لا يخفى ان في حمل تنوين الخيل على التقليل مع حالها المنجيه اشرف
امدح للمواعد من اللح حسط الملاك وكرمه الجيد المستفادة من مفهوم التكثير الذي لا يكون مناسبا للمقام
كما لا يخفى واما حمل تنوين الجيد على التقليل فهو امدح من حمله على التعظيم بالاشارة حقه على ان باب المدح والتعظيم
قوله مثل قوله او يرتبط بعض النفوس حمامها هذا عجز بيت للبيد مصرعه تراك امكنة اذا لم ارضها الخ
لكنه ومعناه او يرتبط بجزم المعطوف على الفعل الواقع بعد لم **قوله** نظرا الى ان الخ كونه حقيقي الفصل مع وجود التمييز
لا ينبني مذهب الجمهور وهو المذهب المنصور وحاصل الفرق على ما ذكره ومن يتبعها من الكوفيين تعيين المسند اليه
المنكر والمسند اليه في معنى اللبيب في شيء واما ما ذكر بين اثبات التوابع مثلا كون الوصف للمدح والذم
والترحم على ما افيد المصنف والتاكيد يكون وجيه ان المسند اليه المنكر لا يتاكد بها الا ان الكوفيين فيه ان
ان يكون محدودا **قوله** لكثرة وقوعه واعتبار ذلك عليه العطف بالحرف الكثير وقلة ايراد التابع في غيره الذكر
سيما التقريم ذكر الوصف على ما ذكره **قوله** يناسب الخ الاعداء لما ذكره وقال الشارح من هذه العباره المعني الوضعي
واما التابع المخصوص فالشايع فيه عطف البيان لا غيره **قوله** كقولك الجسم الخ قال الشارح من شرح المفتاح
المراد بالطول ان يقبل الامتدادين والامتداد المفروض اولا بالعرض اقصرهما والعمق من ثالثهما والعرض ايضا
والعمق بطل لان الاقل من ترتيب الطول والعرض يمين على الا يكون الجسم الذي تساوت امتداداته الثلث
فتامل قال الفاضل المحشي هذا المثال مثل المعنى على مذهب الحكماء وان ذلك الوصف حد الجسم اي تعريف له على
ما هو مذهبهم وفيه مع ذلك اشارة الى علة الاحتياج الى ما ذكره لان المعتبر في الجهات الثلث الا يعتبر الاولى
وهذا انما يصح اذا جوز التعريف بالاعم او به او باللفظ المساوي للجوهر لان الوصف المذكور يعم الا

التعليق بخصوص الخبر يدل على ان الموصوف هو الجسم الطبيعي اذ لا امكان التعليق عنده من يثبته وبهذا
ظهر ان كون الوصف المذكور اشارة الى علة الاحتياج لا يتمشى على مذهب الحكماء قطعا واما على مذهب المعتزلة
فيتمشى اذ الظاهر انهم لا يفسرونه بالجوهر الفرد ويحتمل ويكون الخبر عبارة عن الفراغ الموهوم مع انه
لا امتداد له الصرف الا ان صار الى عقد الفلا او يقال المشار اليه علة الاحتياج الى الفراغ المسمى لا مطلق
الفراغ فافهم **قوله** الا المعنى الذي يظن بك الظن كان قد انك قد سمعت بمعنى لا الظن محمد وقال اي يظن بك
متصفا بصفة وقيل هو من تسمية اللازم وهو مرتبك لبيان موضع الظن وكان قد انك وقد سمعت
حال من فاعل يظن اي يظن مشبها بالراي والسامع وهو من جملة حال من الظن اي يظن الظن شيئا بالمرئي
والمسموع كما لا يخفى **قوله** او وهي والا ينفع لا اشاحتلح او وهي اي هلاك والا اشاحه المجدد من امر كان
لا محالة **قوله** وعند المحاذ جمع تاج من يحتاج اذا نظر الى نجوم الحق يتكلم فيه **قوله** والتوضيح عبارة عن دفع
الاحتمال الحاصل في المعارف قال الفاضل المحشي منشاء احتمال النكرات هو المعنى لان رجلا يصح ان
يطلق على معنى كلي هو الماهية او الفرد المنتشر على اختلاف الرايين وذلك المعنى يحتمل ان يتحقق في خصوصية
هذا الفرد وفي خصوصية ذلك واما احتمال المعارف فانما نشأ من اللفظ وفي هذا الاطلاق نظر لان
الاشتراك في الاعلام الجنسية والمعرفات بلام الجنس وسائر المعرفات عند قصد الجنس انما ينشأ
لا على المعنى كما حقق في النكرات واعلم ان قد حقق في اثناء البحث معنى كون الوضع عاما والموضوع له
خاصا واحتماله الثلث فلا حظه وفي شيء من الاقسام التي ذكرها الاشتراك واحد وهو الذي ذكره بقوله واذا
تصور الواضع معنى كليا وعين اللفظ بازائه كان كل من الوضع والموضوع له عاما فان الظاهر ان
الوضع العام هو الوضع الواحد بازاء معان متعددة فيما اذا كان الموضوع له امرا كليا لا يكون الوضع
خاصا انما يتعدد الموضوع له بهذا الوضع فيكون الوضع والموضوع له عامين بمعنى صدق الكلي
لفظا واحدا على ان كلية باعتبار معنى اعم منها هذا هو الظاهر الا ان ما ذكره الفاضل المحشي امر يرجع الى الاصطلاح
وحاصله ان المعتبر في الوضع اذا كان عاما يسمى الوضع عاما اصطلاحا سواء كان ذلك المعتبر له ملاحظة
شيء آخر او لم يكن كذلك بل كان ملحوظا بنفسه فليفهم **قوله** لئلا يصير الوضع الخ قيل لم يرد ان كون الوصف مخصصا
مانع من الحمل على المدح والذم بل يحتملهما اذ الظاهر انه لا مانع في امثال هذه الاعتبارات بل اراد انه اذا لم يكن
الوصف مخصصا اتضح ان المراد المعاني المذكورة **قوله** لبيان ان القصد الى الجنس دون الفرد لم يرد بالفرد
الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس محتملا هاهنا احتمالا سبق في بحث الاستغراق ان النكرة المنفية مع من
نص في الاستغراق بل اراد مطلق عدد الآحاد لان الاستغراق العرفي يبعد ما سيذكره الشارح في بحث
عطف البيان من الوصفين في الاية لبدل بها على القصد الى الجنس دون العدد وهذا بعينه ما ذكره صاحب
المفتاح في هذه الاية فان قلت كما ان ارادة فرد واحد ينافي الاستغراق كذلك ارادة الجنس دون العدد ينافيه
اذ الاستغراق المصطلح لا يتاتى الا بالقصد الى العدد قلت الاستغراق محقق بالنظر الى الاجناس

كما في قوله تعالى وما الله يريد ظلما للعالمين والمراد بعدم القصد الى العهد عدم القصد الى الافراد اولا
وبالذات فالمنافي له القصد الى الاجناس او يقال المراد بكونها منافيا للاستغراق عدم جواز خروج فرد
منها عن الحكم التي اجري عليها فيما الايه وان اريد نفي الجنس لزم ان لا يخرج فرد منه عن الحكم فتحقق
الاستغراق بذلك المعنى ومن ههنا يتبين وجه كلامي الشيخين وان الغرض من ذكر الوصف القصد
الى الجنس فليتامل ان كلام الكشاف ناطق بان عموم الارض والخلق لازم وكلام المفتاح ساكت عنه وكذا
لظهوره فمحصل الكلام ان زياده التعميم والاحاطه ناشيه من اعتبار الجنسيه وهي ناشيه من اعتبار الوصف
الشامل للجنس والعموم الناشي من الجنسيه سار في عموم الارض والخلق فظهر وجه زياده التعميم مع ان
الجنس مفهوم واحد وانت خبير بان حمل عبارة الكشاف على الجنس تعسف فتامل قوله يجب صحة وقوع المفرد
مقامها نقض بالجمله الواقعه خبرا عن ضمير الشان فان لها محلا من الاعراب مع عدم صحة وقوع المفرد [illegible]
ودفع بان المراد صحة الوقوع بحسب تمام الكلام لا بحسب سداد المعنى فتامل قوله [illegible] والمنادى [illegible]
سواء الجميع [illegible] قوله كان الشرطيه خبرا ان
اراد بها جمله الجزاء فالتصديق فيها انها جمله منسوبه الى الشرط وقد يطلق الشرطيه على المجموع الشرط و
الجزاء قوله لان الايه في سوره الحج اعترض عليها [illegible] في شرح الكشاف بانه ينافي ما سبق لان سوره الحج مدنيه
وما قال فيما سبق ان كل شيء نزلت فيها يا ايها الناس مكي ويا ايها الذين امنوا مدني اجيب عن الاول بجواز
ان يكون تلك الايه من سوره الحج مكيه فغايته ان يكون الحكم بان السوره مدنيه بناء على الغالب وعن الثاني
بان ما سبق كلام نقله عن ابراهيم بن علقمه لا انه مختاره فان الجمهور على ان سوره البقره مدنيه [illegible]
الاول بجواز [illegible] كما قيل في الفاتحه اذا لم ينقل عن احد من المفسرين وانما هو احتمال [illegible] وعن الثاني بان
المراد ان كل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الناس فهو مكي اي متعلق بشرك مكه وكل حكم وخطاب نزل فيه
يا ايها الذين امنوا مدني اي متعلق بالمؤمنين الكائنين بالمدينه سواء نزل الايه بمكه او بالمدينه وفيه ما
فيه [illegible] ان يقال انه اعترض عليه الفاضل المحشي بانه يفوت حينئذ [illegible] العلامه [illegible] بالامر [illegible]
لكن قد يجاب عنه بان مراد صاحب الكشاف توجيه [illegible] في سوره البقره مع انها [illegible] في
الايه الاخرى كانه قال انما لم يكن هاهنا [illegible] في الحج لقصد الاشاره الى [illegible] واما
التكرير في الحج فلك ان تقول لقصد التهويل والحاصل ان مراد صاحب الكشاف انما هو بيان وجه [illegible]
في احدى الايتين واما وجه [illegible] التكرير في الاخرى فلم يتعرض [illegible] لا يتجه اعتراض الفاضل المحشي
على الشارح وانت خبير بان ظاهر عبارة الكشاف لا يلائم [illegible] الذوق السليم فتدبر قوله والمراد [illegible]
[illegible] الايه الخ ان قلت الطائفه المشركين لم يعتقدوا بكون الايه من الله تعالى ولذا [illegible]
[illegible] فكيف [illegible] الايه قلت ليس المراد [illegible]
بالصفه المذكوره [illegible] على [illegible] تلك الصفه الى الموصوف المذكور [illegible]

الواقع

الواقع ام لا قوله لم يبين اي موضع او يقال ان مراد العلامه من الحكم المحكوم عليه على ان المسند بمعنى
المفعول بواسطه [illegible] على المحكوم به و[illegible] استعمال السكاكي
في [illegible] البرهان بمعنى ما برهن عليه والفضال بمعنى ما يفاضل عليه فليفهم قوله بلا في [illegible]
تاخير المسند المتبادر منه ان تحقيق تقوي الحكم مذكور في [illegible] الحالة المقتضيه لتاخير المسند
وليس كذلك كما يدل عليه النظر في المفتاح بل هو مذكور في اواخر الحالة المقتضيه لتقديم المسند والمراد
بحث تاخير المسند المعنى اللغوي اي البحث المتعلق بتاخير الفعل في نحو [illegible] قوله
والاظهر ان قول السكاكي [illegible] وقوله بطلعت ليس متعلقا بقوله وربما كان القصد مجرد التقرير [illegible]
[illegible] اعتراض كانه [illegible] دفع توهم التجوز او السهو او النسيان يقتضي تاكيد المسند
كما يطلعت عليه ذلك الفصل [illegible] ذكر هناك ان [illegible] دفع احتمال التجوز
والسهو والنسيان قوله وهذا يظهر [illegible] كلامه اي كلام المصنف كما يدل عليه كلامه في
المختصر لا كلام السكاكي قوله او دفع توهم التجوز الخ فان قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيريه مقابلا
للتقرير يدل على ان لا تقرير في هذه الصوره مع ان التاكيد تابع تقرير امر المتبوع في النسبه او الشمول
قلت التقرير وان كان لازما في التاكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مفارق للقصد الى الامور الثلاثه كررة
والمراد بقوله للتقرير للقصد الى مجرد التقرير كما سبق من الشارح اشاره اليه فلا اشكال قوله ولا يدفع هذا
التوهم اه اشاره الى التوهم المخصوص السابق وهو توهم السهو في الاصل فان توهم السهو في الوصف
مثل الاثنينيه في الرجلان والعدد في [illegible] كما اشار اليه في الشرح قوله وهاهنا بحث اه [illegible] بان
كون مجاز المختلف فيه فان بعضهم يجعله حقيقه و[illegible] حقيقه [illegible] لان
الحقيقه بهذا المعنى لا يقابل المجاز المطلق كما ذكره في التلويح واما ما اشار اليه السيد الشريف من
حمل التجوز المذكور على التجوز العقلي فبعيد ايضا لان التعرض لدفع المجاز العقلي مع بعض المجاز اللغوي
وعدم التعرض للبعض الاخر [illegible] مستبعد جدا ثم ان الحصر المستفاد من قوله لان الكلام انما
يكون تاكيدا اذا كان المتبوع الخ [illegible] يكون احتمال عدم الشمول بطريق السهو لا بطريق التجوز
كما ذكره في جاءني الرجال كلهم [illegible] الموضعين [illegible] لا يطلق على
[illegible] ولا مجازا [illegible] لكن هذا الفرق انما [illegible] دفع السهو في كلاهما
لا [illegible] دفع المجاز [illegible] الفاضل المحشي الى المعنى المذكور بقوله يمكن ان [illegible]
هذا الخ فلا تغفل قوله لان المبني [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] لاحد الشخصين [illegible]

يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان اذ لا يخرج الا من البحر المالح وفي قوله تعالى القيا في جهنم كل كفار عنيد اذ ليس الخطاب
الاثنين كما ذكر في التفاسير ويجيء من التحقيق ان شاء الله تعالى وقد يراد من التثنية مجرد التعدد اي
التكرار فان لكان فوقا لاثنين كما صرح به في قوله تعالى فارجع البصر كرتين ينقلب **قوله** فانما يجيء في ذلك ايضا
المستعمل بحث اذ المجيء [illegible] قد يكون في الجملة التركيبية لا الاسم كما ان اراد الفاضل المحشي [illegible]
المستفاد من قوله فانما يجيء ثم **قوله** وفائدة تردد قال الفاضل المحشي وذلك لان عادا اسم علم ثم خص
بهم فليس هناك ابهام تحقق حتى يحتاج فيه الى عطف البيان فان قلت عبارة الكشاف في تفسير سورة
الفجر هكذا قيل لعقب عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عاد كما يقال لبني هاشم هاشم ثم قيل للاولين
منهم عاد الاولى وارم تسمية لهم باسم جدهم ولمن بعدهم عاد الاخرى فارم في قوله تعالى وارم عطف بيان لعاد
وايذان بانهم عاد القديمة انتهى كلامه ومثله في تفسير الكبير فظهر منه ان المصير الى كون عاد اسم علم لهم مخصوصا
بهم مع ان يجلي قول صاحب الكشاف في تفسير سورة هود وان كان البيان حاصل به فان البيان يحصل
سياق الاية حيث قال ذكر قايل والى عاد اخاهم هودا الاية فانه بعدما ذكر التزيف نقل عبارة الكشاف في تفسير
سورة هود هكذا فان قلت ما الفايدة في هذا البيان والبيان حاصل به وبقي النعت قلت الفايدة فيه ان يوسموا
الدعوة بسمة ويجعل فيهم امرا محققا لا شبهة فيه بوجه من الوجوه ولان عادا عادان الاولى القديمة التي
هي قوم هود والقصة فيهم والاخرى ارم لو حمل عليه وان كان البيان حاصلا به فهو ان البيان يحصل من
السياق فلم يكن الجواب الثاني جوابا لان مدعى السائل حصول البيان من السياق فلا يدفع اشتراك لفظ
عاد في نفسه وهذا يبقى السؤال على اختصاص هذا عاد والجواب الاول على التنزيل فتامل فيه في كلام الكشاف
بحث وهو ان ما ذكره في سورة الفجر يخالف ما ذكره في سورة هود وفي سورة والنجم حيث قال فيه ان عادا الاولى
قوم هود وعادا الاخرى ارم فان المستفاد مما ذكره في سورة والفجر ان ارم هو عاد الاولى ومما ذكره في
النجم عاد الاخرى اللهم الا ان يحمل على اختلاف الرواية **قوله** وما يدل على ان الخ ان اريد الاعتراض على المصنف
حيث يوهم كلامه لزوم اختصاص عطف البيان بالمتبوع حتى انه بعيد تسليم كونه مرادا الاختصاص
على الاطلاق فانه مبني على الاعم الاغلب ونظيره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب من ان فيه عطف البيان
امر مبني على الاعم الاغلب فان اراد تحقيق المقام وان الماعن بتوهم ظاهر كلام المصنف وجز **قوله** والطير
العائذات الطير عطف بحرف كما في حكم بين الفيل والسعد والواو في المؤمن للقسم والمؤمن في اسماء الله تعالى
ماخوذ من الامن والعائذات جمع العائذة من العوذ وهو الالتجاء والطير منصوب على انه عطف بيان
او بدل من محل العائذات منصوب بانها مفعول المؤمن او مجرور على احد الوجهين ان جعلت مجرورة
على انها مضاف اليها له والفيل والسعد موضعان **قوله** قلت ليس في كلام السكاكي كيف وقد عرفت
عطف البيان في قسم النحو بالذكر بعد الشيء من الدال عليه لا على بعض احوال بيانا له الكونه الوصف
ولا شك في ان الحد لا ينافي واحدا واثنين في هذين المثالين **قوله** على الجنسية والعدد المخصوصات
هذا

من العدد بما يقع في العدد بنا فيها وبه فالاستغراق وان فسر بضعف مجموع حاشيته فالكلام مبني
على التغليب اذ الاسم الحامل بمعنى الاول اسمين دال على العدد لا المعنى المذكور **قوله** مثال للوصف
المؤكد يجعله مثالا للوصف المؤكد باعتبار صلاحيته له في المقام الصالح لا انه متعين له
لجواز ان يجعل وصفا كما قرره الشارح من اله واحد **قوله** لانه لا يقوم مقام المبدل منه لان الغرض
المسوق له الكلام في الاول النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله وفي الثاني اثبات الوحدة منه كذا قيل وليس الاثنان
والواحدة مقصودا بالنسبة فلو قلت لا تتخذوا اثنين وانما هو واحد لاختلت بذلك الغرض كما لا يخفى
قوله وفيه نظر لانا لا نسلم اشارة الى ان المقدمة المشهورة القائلة بان المبدل منه في حكم السقوط ليست بكلية
على ما يشاهد منها قال الفاضل المحشي الرضي ولا كلام في ان البدل في حكم ان البدل ليس في حكم الطرح لفظا لوجوب
عود الضمير اليه في بدل البعض وفي الاشتمال وايضا في بدل الكل فانه يعتبر الاول في اللفظ دون الثاني وههنا نكتة
بطلان ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله من ان قوله ان اعبدوا
الله لا يجوز ان يكون بدلا من الضمير المجرور في به بناء على ان المبدل منه في حكم السقوط فيبقى الصلة بلا عائد
انه لو سلم كلية المقدمة المذكورة لم يصح لان العائد يصح حسابه سابع والجواب ان الشارح في المقام مبني
البدل في حكم تنحية الاول باعتبار ان منهما استقلاله بنفسه ومفارقته التاكيد والصفة في كونهما متممين لما
يتبعانه لا ان يعنون اهدار الاول واطراحه وايجاب الاشتراك في قوله ان يدل بدليل على صحة التوكيد
بعد الاول لم يبق كلامك **قوله** بل لا يبعد ان يدعي هنا بناء على انه لا يجب صحة قيام البدل مقام المبدل
وهذا لا يخط المبدل منه ايضا حيث لا يصح اتخاذ الاثنين من الاله فلو اعتبر صحة قيامه مقام لم يراده بالكلية ولا
يمكن اعتباره مع البدل ايضا ولهذا التوجيه اندفع اعتراض مولانا يوسف الاردبيلي رحمه الله بانه لم يعتبر تقييد
الاثنين بكونه من الاله لحصل النقض الذي هو النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله وقد يطلب حجة في قوله تعالى وجعلوا
لله الجن ونحوه من الشركاء حتى يظهر له معنى قلت اصل **قوله** كونه جاء في اخوات نبي في بدل الكل الاحسن ان لا
يسمى هذا النوع من البدل ببدل المطابقة كما سماه ابن مالك لان ما التحق الغيبة لا يتاتى الكل لو يعرض اسم الله تعالى
نحو الى صراط العزيز الحميد الله فيمن قرأ بالجر فان المتبادر من الكل التبعيض والجزء وذلك ممتنع ههنا فلا
يليق هذا الاطلاق ويحسن الادب ان يحمل الكل على معنى الجزء **قوله** وسكت عن البدل الغلط الخ الاوضح
في بدل الغلط لا دفع اللبس فان الغلط هو المبدل منه وقد يقال انما سمي بدل الغلط لان سببه الغلط
او لان البدل عليه الغلط وقد ناقش في عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بانه تدارك الغلط وانه لا ينافي
الفصاحة بالمعنى السابق كما في نحو الحلو فيه بالترنم لا يقع في كلام الله تعالى لانه يستلزم عدم الفصاحة
بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه سبحانه وتعالى **قوله** قلت فلا تخذ هذا يكون الجواب ايضا ان في البدل تقرير المتبوع
وهو المبدل منه وتقرير الحكم ايضا لكونه في حكم تكرير العامل والثاني التاكيد ففيه تقرير المتبوع وهو المذكور
لا غير في البدل تقريران وتقرير ليس في التاكيد **قوله** فكان الاحسن ان يقال الخ قال الفاضل المحشي والحسن من الثاني

مع ان الى الملتفت على اختلاف العبارة فهو ان السكاكي جمع بين التقريب والايضاح ايضاحا في القبيل بعد الاول
وافاده فيه بعد الا البعض واخرهما بعد الكل بناء على ان الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه في بدل البعض
كما انه في بدل البعض اظهر منه في بدل الكل مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه والتخصيص في الاولين اظهر
المصنف لم اقتصر على التقريب ابتداء في القبيل بدل الكل لظهوره فيه وعقبه بدل البعض لانه اقرب اليه ذلك
من بدل الاشتمال واعترض عليه بان هذه الاحسنية انما يتم لو ذكر الايضاح وحده من عبارة المفتاح و
اما اذا جمع بينهما فلا اذ لا ابتج الايضاح على التقريب والجواب ان قوله مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه
حجة من العلة وهو المتبع في العلية بشهادة مع فلا بعد في ظهور الايضاح بالظهور من التقريب فافهم
قوله الجمع المطلق الخ الغرض في هذا الوصف سلب تقييد الجمع بوجه من الوجوه لا تقييده بقيد الاطلاق
كاتين الى غير الماهية من حيث هي هي والمقيد للمطلق فلا يرد ما ذكر ابن هشام في مغني اللبيب من ان قول بعضهم
ان معنى الواو الجمع المطلق غير سديد لتقييد الجمع بقيد الاطلاق وانما هي للجمع بلا تقييد قوله اي ان ثبوت الحكم له
هذا التفسير انما يظهر في عطف المفرد على المفرد واما في عطف الجملة مثل قام زيد وقعد عمرو فلا معنى له ولعل
التفسير بالنظر الى المثال المذكور في المتن قال في شرحه المفتاح وقد تقرر في علم النحو ان الواو والفاء وثم
وحتى تشترك في افادة الجمع في ذات مثل قام وقعد زيد او في حكم مثل جاءني زيد وعمرو او في الوجود مثل جاءني زيد
وذهب عمرو وفيه نظر لان المثال الاول من قام وقعد زيد يحتمل ان يكون من قبيل الجمع في الوجود بان يكون من عطف
الجملة على الجملة فلم من باب التنازع وفاعل احد الفعلين مضمر فان قيل لم لا يجعله من قبيل الاشتراك في الذات
المعين قلنا لم يجزم ان يجعل الاول ... من قبيل الاشتراك في الذوات لا في الوجود وهو خلاف ما صرح
المحققون قوله من غير ان يقتضي الخ فيه اشعار بانه لو يقتضيه الغير لكان فيه تفصيل المسند وما ذكره
الفاضل المحشي واشير به كلام الشارح فيما بعد من ان المعتبر من باب العطف هو التعدد والتفصيل بحسب
الوضع من الا ان منعاما على سبيل التعاقب او التراخي يدل على ان الوضع بالمعية ليس من التفصيل ولك
ان تقول بعد تسليم ان ذكر المعية على سبيل الاستطراد الحكم بان المعتبر من التفصيل من باب العطف
هو التعدد بحسب الوضع فالا انه على احد الوجهين بالنظر الى الواو ومعناه على ان حرف العطف بحسب
الوضع على المعية في الزمان المستلزم لتعدد المسند لا انها لو وحدت لم يكن المفهوم منها من
التفصيل المعتبر في شيء نعم لو ان الشرط المعتبر في باب العطف الخ سيفوض بعين ان المعنى المذكور غير معتبر فيها
اصح على ما حققه الشارح فاما ان يقال مراد المحشي بان الاشياء بحسب الخارج ... بحسب الذهن
الذي هو المعتبر هنا او يقال ان حتى لتفصيل المسند بحسب الوضع في زمان تراخ ... بحسب الذهن
حال المتعلق قوي او ضعيفا فامر خارج عن الوضع مراعى في بعض موارده بحسب المقام وفيه بعد لا يخفى
واحترز بقوله مع ان الحي في شرحه المفتاح وقد بحث فيما نقل انه لعله بقي في الصورة معنى في تفصيل
المسند والمسند اليه لكان مستقيما الا انه مع التقييد اتم وابعد عن الاشتباه وقد اشار الى ما ذكره

قال

في اول احوال المسند اليه من ذلك الشرح من المناسب هي المعتبر في هذا الباب والمعنى بالفهم ان لا يحصل
العرض الا بنوع الخصوصية ولا ان يحمل المقتضى لها فيما يذكر من الوجوه ثم قال لما حفظ هذا الاصل ولا ترك
الى الاعتراض بان المقتضى قد يكون امرا اخر سوى ما ذكره او ان ذلك المقتضى قد يترتب على حالة اخرى
قوله واحترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو بعده بيوم اخر او سنة ويرى ان فيه تفصيل المسند مع ان
منشاؤه ليس العطف على المسند اليه فلو لم يقيد مع احتمال توهم وروده ان تعال هو الحكم او العطف
على المسند اليه ليكون منشاء لتفصيل المسند على ما هو حاصل المعنى ليس بمستقيم لتحقق ذلك التفصيل
من غير ان يكون العطف منشاء له فلا يكون هذا التفصيل حاله مقتضيه لذلك العطف لحصوله
بدونه والثاني نقول في توجيه الاحتراز بناء على ان الضابطة اثباته ضابطة للعطف بغير الواو كما
لا يخفى سال المعنى ان العطف لغير الواو لتفصيل المسند فلو لم يذكر قيد الاختصار لتوهم وروده ان
ان ذلك التفصيل حاصل في المثال المذكور مع انتفاء العطف بغير الواو كما في فايدة الاختصار الاول
قال واحترز به عن نحو جاءني زيد وجاء عمرو بعده بيوم او سنة كما في المختصر لكان اظهر قوله ...
ما قبلها اذ هنا الغرض للاجزاء بطريق التبديل لا الحد اذ المعتبر فيه كما صرح به في مغني اللبيب ...
معطوفها بعضا من جمع ما قبلها ... الحاج حتى المشاة او جزء من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او
كالجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها ... ان يكون متبوعها اذا تعدد في الخارج حتى يتحقق فيه نقص
لو اشترط الجزئية بخصوصها لا احتيج الى تاويل المثال المذكور اعني مات كل اب حتى ادم بان المولود مات
الاباء حتى ادم قوله وكذا الاثبات اذا دخل الى المولود من الدخول المذكور اللاحق في الاعتبار والملاحظة
لا انه وجد الغير اولا ... الاثبات ثانيا بحسب الحقيقة حتى يرد عدم تأخيره في مثل ...
... الجمعة اذ لا ... حتى يقال ان كان كذلك ثم تجيء قوله من غير تفصيل المسند
لا يقال اسماء الافعال مسندة الى الضماير المستترة العايدة الى الاسم الموصول في تفسير تفصيل المسند
لانا نقول تفصيل المسند ان يشير الى تعدد المسند الواحد ويشير بافراده الى تعدد ما صدق
افراد المسند قوله لان في المعنى الذي يأكل ويشرب فينام فيكون من عطف الجملة على الجملة لا عطف
المسند اليه قوله فلو سلم دلالة فيما ذكر الخ قيل فيه تعسف لان هذه ضوابط والظاهر انه ساقه
لشهادة التتبع والاحترازات فاللزوم في مثله واضح وقد اشار الشارح فيما نقل عنه في فايدة قيد
الاختصار الى انه امر خارج اندفاع امثال هذه الاعتراضات فيكون على ذكر منك واعترض ايضا
بان التقسيم الحاصر يدل على ان العطف على المسند اليه اذا لم يكن لتفصيل المسند
اليه فعلى تقدير تسليم ان المثال من قبيل العطف على المسند اليه فانه ليس لتفصيل المسند و
الزام انه لتفصيل المسند اليه مع ان المسند اليه هنا واحد لا يقبل التفصيل واجيب بعد
تسليم وجوب احد الامرين بالزام ان العطف هنا لتفصيل المسند اليه بناء على تنزيل التغاير

التقدير بالذات على ما تقرر في محله تأمل قوله اوانه لجاهل لجميعها فيكون قصر افراد كان الاولى
قصر قلب وسكت عن التعيين لان المخاطب فيه شاك والشاك لا حكم له حتى يرد على الخطأ فيه
الى الصواب كما سيظهر ان شاء الله تعالى ثم انه يجوز استعمال انما في القصر القلب والافراد وورد لا بد
الاعجاز انما يستعمل للقلب فقط قوله لمن اعتقد ان المجي امام يرد بالاعتقاد ما يكون جازما
ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد قوله لا لمن اعتقد ان زيدا جاء دون عمرو على
ما وقع في المفتاح فان قلت لا مخالفة بين الكلامين لان مراد النحاة من الاعتقاد المذكور اعتقاد
انتفاء المجي عنها بعد نفيه عن زيد ومراد المفتاح اعتقاد مجي زيد دون عمرو في صدر الكلام والا
عتقادان على وجه المذكور يمكن اجتماعهما قلت لما كان الغرض اعتقاد المخاطب للملابسة بين
المتعاطفين بحيث يتوهم من انتفاء المجي عن احدهما انتفاؤه عن الاخر فاما ان يعتقد مجيئهما او عدم
مجيئهما فلا يتمشى التصوير المذكور كما لا يخفى قوله فلم يقل به احد اى لم يذهب اليه العقل لانه لم
يظهر في الاستعمال ويمكن ان يوجه عدم الفعل بما ذكر ملزوم استعماله الاثبات الذي يحوكن
لكون تمحلهما الى الخاطب بما ذكره الفاضل المحشي من انه منقوض بقولك جاءني زيد لا عمرو في قصر الافراد فمنع
بان الفرق بين المادتين بين فانه يصح الاكتفاء بقولك جاءني زيد ثم يكون لكن عمرو لغوا او لا يصح الاكتفاء
بلا عمرو حتى يكون كحال زيد لغوا واما صحة ان يقال من اول الامر ما جاء في عمرو فلا يقدح لانه تعليل الطرائق
في تادية المعنى المراد لا الزام استدلال حر من الكلام بصحة الاكتفاء بجزء الاخر ولعل المتكلم انما
لم يختر تلك الطريق لئلا يلتفت الخاطب بصيغة النفي او يتبعه من الاجابات المناسبة فاتعلق الخاطب
لما اعتقد الملابسة بين المتعاطفين ونفى المتكلم المجي عن احدهما توهم المخاطب عموم النفي فاتى بالجار
الذي بعد لكن يدفع ذلك التوهم ويظهر له فايدة معتدبها قلت غرض الشارح نفي القصد بعمرو الاول ان نظر
الى الاعتقاد الاول حتى يصح ذلك في كل صورة اعتقد المخاطب الملابسة بين المتعاطفين ام لا قوله
ومعنى الاضراب الخ ضلى تخريج العطف بل عن تعريف العطف فانه تابع مقصود بالنسبة مع
متبوعه على ما ذكره ابن الحاجب واما العطف بلا ولكن فلا يدركا توهم الرضي لان التابع والمتبوع معا
مقصودان بالنسبة وان كان احدهما بالاثبات والاخر بالنفي قوله وكلام ابن الحاجب الخ قال بعض
اصحاب الحواشي صرح بذلك في الامالي والله اعلم قوله واما على مذهب الجمهور فيفيد الخ وذلك لان
الحكم المذكور في الكلام هو النفي ولم يصر للتابع على مذهبهم ويمكن ان يقال المراد من الحكم اعم من
الايقاع والانتزاع في الوقوع مثلا نفي المنفي على مذهب الجمهور صريح كما في من الاول الى الثاني وجاز
الاول مسكوتا عنه قوله او للابهام نحو انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين الجامع من الابهام ترك التعيين
لداع يدعو اليه وهو في الاية ان لا يصرح بنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا يزيد غضبهم فيلين المراد فيه ايقاع
السامع في الشك في اصل الحكم وهو ظاهر ثم المذكور في مغني اللبيب ان الشاهد في الاية وجه التخصيص فتأمل

وههنا بحث وهو ان السكاكي جعل هذه الاية من قبيل استماع المخاطبين الحق على وجه لا يزيد غضبهم
وهو ترك التخصيص طائفة بالهدى وطائفة بالخزي بالضلال لتفكر واى الفريقين [illegible] النظر الصحيح
الى ان يوجه الى انهم هم الكاشفون لنفي ضلال مبين فالمناسب في هذا المقام هو التشكيك لا الابهام لان الموجب الشك
بالجهل المركب لا يتأتى منه النظر كالموصوف بالعلم اليقين صرح به في المواقف وغيره حتى جعل بعضهم
من شرائط النظر فكأن المراد ازعاج صاحبهم عن ورطة الجهل المركب قصد لهم الى طريق الشك ليتأتى منهم
النظر الصحيح الموصل الى الحق قوله والفرق بينهما الخ فان قلت قد مثل العلماء للتخيير بآية الكفارة والفدية
لامكان الجمع ثمة لا يجمع الاطعام والكسوة والتحرير الا كل منها كفارة بل يقع واحد منها كفارة والباقي
قربة مستقلة حتى [illegible] وكذا الكلام في الاية الفدية قوله عطف بيان لما قبلها وقيل بدل قوله لانه [illegible]
[illegible] ولا قديقا ان دخول لام الابتداء عليه كما في قولك ان زيدا لهو القائم يدل على انه من محل الا المسند
وقائم مقام ويدفع بانه بناء على كونه توطئة وتمهيدا للخبر لانه قائم مقام قوله مختصا بالذكر لفظ
مختصا هاهنا وفي قوله مختصا بان يحمل المسند اليه ليس بصريح في المقصود وهو دخول الباء على المقصور
والاولى تبديله بغيره قوله بان يثبت له المسند لفظ يثبت على صيغة المعلوم من الثبوت لا على صيغة
المجهول من الاثبات لان المستفاد من ضمير الفصل هو القصر في الثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر و
بهذا ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي حيث قال كانه قيل احدا واما الفصل فهو تمييز المسند اليه من بين الا
شياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهو ما هو المعنى القصر للمسند على المسند اليه
محل تطويل يحتاج في تصحيحه الى نظر بكلف بعيد والصواب ثبوت المسند له فتأمل قوله بل صرح في هذه الاية
ههنا بحث وهو ان القصر في مثل هذا المقام وان لم يجر فيه في العقد حسب الثبوت والصدق لكن لم لا
يجوز ان يعتبر بحسبه الخطاء لعيقيه مثلا اذا اعتقد السامع ان المتحقق بعض البطل الحامي هو
عمرو لا زيد فقلت زيد هو البطل الحامي يكون قصر قلب باعتبار المعيقة وعلى هذا قياس ما في المحشي
والمتبادر من كلام المحشي وغيره ان ضمير الفصل في مثله لا يفيد القصر اصلا نعم افادته لقصر الافراد [illegible]
نظر فتأمل قوله وقد يكون لمجرد التأكيد اذا كان التخصيص حاصلا بدونه سوق الكلام يدل على ان المراد
بالتأكيد تأكيد ثبوت المسند للمسند اليه لكن ظاهر العبارة يشعر بان كونه لمجرد التأكيد مشروط
بكون الكلام مشتملا على تخصيص حاصل بدونه وان خبر انه لا مانع من كونه للتأكيد وان لم يوجد
في الكلام اثر التخصيص اصلا الا ان يقال المراد انه قد يكون لمجرد التأكيد في صورة يوجد فيها الخبر
اذا كان التخصيص حاصلا بدونه ايضا فيحمل التاكيد على تأكيد التخصيص وفيه بعد قوله او صرح للمسند اليه
للمسند سابق كلامه يشعر بان هذا القصر لم يحصل من ضمير الفصل لامكن جعل الفصل [illegible] مع انه قد ذكر سابقا
نعم من يرى ذلك فاجيب بان معنى الانكار فيما سبق تعليله بكلام الكشاف لا افادته اصالة الا انه
في حمل قوله المحصر للمسند على صدر المسند على المسند اليه ثم رده على من زعم ان الفصل [illegible] العكس

سوء عنده وبالجملة حمل الفصل في مثل الكرم هو التاكيد ليس متعين لجواز حمله على جواز حمله على افاده معنى المسند
اليه اذ لا مانع من قصد الاختصاص فيما يستقيم فيه ذلك تامل **قوله** اى بتقديم المسند اليه ويجوز
ايراده مقدما على المسند على ما هو اصله كما يقال في ضيق في تركيبه اى اجعله من اول الامر ضيقا لا ان اعا
لا انه يكون واسعا ثم ضيق **قوله** ومراد صاحب الكشاف اى حيث قال انا ليقال مقدم ويوجب لزوال
لا للعار **قوله** ويعرف بمعنى اى يعرف ذلك الشيء بمعنى مناسب لا اقتضاء الغاية والحاصل انه لا يدرى
اسناد العناية الى ذلك الشيء مقتضيا العناية ومع ذلك يجب المناسبة **قوله** ولا بد من تحققه
قبل الحكم الاول بان المراد بقوله لا بالاولوية الى آخره الحكم الواجب في نظر البلغاء بقرينه ان العرض اثبات
الاصالة التي بمعنى الرجحان ووجه الاولوية في هذه العباره لان المسند اليه لما كان محكوما عليه كان
المسند مطلوبا لاجله فالاولى ان يلاحظ قبله فالحكم في الموضعين بمعنى المحكوم به فالعرض دفعهما اورد الفاضل
المحشى تامل **قوله** يعنى خرجت البشر به الى آخره عليه بان الجن قابل البعث والجن منكر له وكل من الفريقين جازم
مذهبه فكيف الجزم اجيب بان الجزم في كيفيته لا في اصله كما دل عليه قوله ومن ان ابدان الاموات كيف
يحيى من الرفات على ان الاختلاف من المجموع من حيث هو مجموع ارجحية وان كان كل من الفريقين جازما
في مذهبه تامل **قوله** من الرفات الرفات على وزن الغراب الحطام وهو ما يكسر من الشيء **قوله** كالقول بحشر الاجساد
المنطق الاصلى من النوع عند الافتتاح سمى بعيان العربيه والقرام اشتغال الشيء وفنائه الحطب اكثر اشتغال الشيء
فيه ابغ سمى به سنج الديوان المذكور لصدر الامام ابو العلاء **قوله** يعنى بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به لا يبعد ان
يكون تقديم القول بالمعاد في تفسير البيت مع ان الظاهر العكس بناء على ما هو الترتيب اشارة الى ان مراد الشاعر بالداعى الى
الى الضلال هو القائل بالمعاد بناء على ما اشتهر ويحكى في كتب التواريخ ان ابا العلاء يحد منكر الحشر ويروى البيت المشهور
عنده من لم يرد في سجيم وهو مؤلف يدعى ما بين يجحد اوزان ما بالحان قطعت في ربع دينار والقصد من رد عليه بقوله عز الاسلام
اعلاها وارخصها ذل الجناية فافهم حكم البارى **قوله** ولا القفنس هو على ما قيل طاير في بلاد الهند ويضرب به المثل في الثما
لمنقار طويل وهو حسن الالحان يعيش الف سنة ثم يلهم الله تعالى بانه يموت فيجمع الحطب حواليه فيضرب بجناحه
على الحطب الى ان يخرج منها النار فيشتعل الحطب فيحرق هو ويخلق الله تعالى من رماده بعد مدة وقيل بعد ثلاثة ايام
شبهه **قوله** لا ندانينا سبب النبا في النبا في الباء الموحدة ما يأتي الشيء والباق بالمثناة الفوقانية وهو الهياه
قوله واما التجيل المسرة والمساءة التفاول والتطير فيقال انه يكون بقوله التفاول والتطير على المسرة والمساءة بناء على ان
سيان من التفاول يجب بعض الامر واما هيهنا تجيلهما فلا تعلق له بالحل التفاول والتطير عن ذهنه وحاصل الكلام ان
التقديم لتجيل المسرة الحاصلة من التفاول او التجيل المساءة الحاصلة من التطير ولما كان تجيلهما متضمنا
لتجيل سببهما لم يتعرض له المصنف ويحتمل ان يكون مراده التجيل نفسه وايا ما كان ففي المقام لفظ التجيل ايماء الى
مضمون عبارة المفتاح حيث قال واما لان اسم المسند اليه يصلح للتفاول لتقديم الى السامع لمسره او نشوه والتوجيه
المضمون على الاحتمال الاول ان التفاول حاصل سواء قدم المسند اليه او اخر ويجيب بوجه المطلوب سال قدمت بمعنى

سعيد فكان اسم الاميرالمومنين فالاحسن جعل اسم السعيد متقدما للتفرق مع تاخرهم وكذا المسرة والمساءة حرفا المفتاح
لتقديم المسند اليه تجيل المسرة لتجيل التفاول مثلا والجواب ان التفاول قد يحصل بالفظ المسموع في بعض الكلام
كلفظ سعيد مثلا وهذا الذى يقتضى تقديم المسند اليه وقد يكون لمضمون الكلام كما يقال سعيد في دارك فانه
يقال بكون سعد في داره وفيها التفاول حاصل سواء قدم المسند اليه او اخر فلا يقتضى تقديمه على المسند
اشتبه عليه الفرق بين المقامين وعلى الاحتمال الثانى ان المسرة مثلا يتعلق من التفاول لا ان يحصل بذكر الاسم
في اثناء الكلام فالمقتضى التقديم تجيل المسرة الحاصلة من التفاول لا نفسها والجواب بعد تسليم حصولها
بذكر الاسم في اثناء الكلام ان مراده المسرة الكاملة المفهومة من الطلاق فتامل والسفاح في دارك صديقك
السفاح في الاصل البتقاك ثم هو لقب اول خليفه من العباس **قوله** مثل الظهار تعظيمه بناء على ان التقديم في
الذكر للتشريف بالتقديم في الرتبة الرتبه العقليه ثم ان الاسم ربما اشتمل على التعظيم نفسه او يجب وصفه
فاذا قدم الى تقديمه بحسب المقام على ان الاقتصار على التعظيم يستفاد زيادة تعظيمه ويدل على اصل من هذا
وربما لا يشتمل عليه بل يستفاد اصل التعظيم من نفس التقديم من حيث المناسبه المذكوره **قوله** امتحقير نحو
جاهل في الدار فيه بحث لانا لا نسلم ان التحقير في دخل جاهل مستفاد من التقديم من الوصف حتى لو اخر المسند اليه
يحصل التحقير ايضا ولو حذف الوصف لا يستفاد التحقير ايضا ويمكن ان يقال اصل التحقير يستفاد من الصفه لكن
تقديم مثل هذا المسند اليه في مقام الاهانه يفيد زيادة تحقيره فتدبر **قوله** وهذا معنى قول صاحب المفتاح او
لان كونه متضمنا الخ يعنى كون متضمنا استقر عليه بحيث يبعد من المتقين المستقرين به **قوله** نعم لو قيل في المفتاح
الخ هذا التاييد انما كان مراد السكاكى ما ذكر واما اذا كان مراده او لان موصوفه المسند اليه مفتون الخبر هو الحط
دون وصفه الخبر لو حمل القبلة لتعجيل لكنه قد تقتضى الاولى كما اذا كان الكلام في الرتبه فانه هل يقصد
الزاهد وانه هل يتصف بالشرب فيقال الزاهد يشرب وقد يقتضى الثانى كما اذا كان الكلام في الشرب فانه هل يقع
وصفا للزاهد فيقال شرب الزاهد لم يرد **قوله** مع قرنه من قطع له المهرى المحربات والبعث وبنو قطن
قبيله والعوالى جمع عالى وهو موضع الرجاء من الكلب وذاك جمع ورتين كرام جمع كريم من ورثه الرجال ايام
منهم اى فهم الاهام الرول صغيهم بالمضى في الامور كانهم سيوف وبالنجح حيث لم يفارقوا
السلاح وبالسكون والوقار في المجالس والاسراع بانفسهم في خدمة الاصحاب **قوله** اى يحل الاستفهام
هو قولهم حنيف لا قوله حليس لاحتمال تقديم المسند اليه فيه موجوا ولا هو لضعيف الخ لا ان حنيف فاعل يحل
لعزه ما بعده **قوله** واجيب بمنع الاستلزام انى عليه هذا المنع خارج عن قانون المناظره فلا يقتضى اصلا لانه
في الحقيقه منع سند المنع وذلك لان حصر الاعراض انا لا نم ان التقديم في البيت يفيد التخصيص وانما يكون
كذلك لو كان الحبس بغلبه عموم فالاولى الاستدلال بقوله لا يسلم التقرير دون الغرض المنع **قوله** ومالك
علينا بعزيز في كلام بجمع الحصر فيه ان المعنى العزيز علينا وهلك لانهم من اهل ديننا
لا انت يا شعيب والدليل على ارادة هذا المعنى مبسوط في شرح الكشاف فيه بحث لا وشرط التخصيص

عند السكاكي ان يعتبر التقديم كان في الاصل ومرجحا على انه فاعل معنى وان يعتبر الى هنا الاصل
منوي وفي التحليل ولذا لم يمثل المصرح في شرحه كما يأتي والظاهر انه على تقدير التخصيص بان يقال لما لم يذكر
فاعل الصفة ولا صرفه الى التاكيد الوجه البعيد اعني انه يجري ان تاكيد المسند في على وجه هنا ثم
قوله علينا متعلق بعزيز لان المعنى اعني الباء زائد ويقديم ما في ضميرها عليه
فان ايت فتقدم تفسير بعزيز قوله وما انت عليهم بوكيل اي بحفيظ حفظا ام الله قوله عزيز مناسب للمقام
بل المناسب له القوي والقوي وتحقيق انهم حقوق ذات الجم الضعيف واعرض عليه بان الامر عدم
مناسبة الحصر للمقام فان المعنى انهم بيان امر الضيافة بانفسهم ولا يكلفونه الى خدمهم كما هو العادة
في اكرام الضيف وتعظيمه اقول لعل وجه عدم المناسبة كان الاكرام الضيف ان يباشروا امر الضيافة بانفسهم
ونحوهم الا ان شرح خدمتهم فيباشرونها بانفسهم مع ان العادة بان عند ذا لا يخفى على المنصف على انه
يفوت حسن التقابل مع قوله حيث لا تفاد الحصر فيه ولو التزم بتقدير المسند اليه مقدما انتهى على كلام
مع انه يكلف لا يستقيم في ذلك كما لا يخفى قوله بل التخصيص بالذكر فيه انه حمل الى التخصيص في كلام المفتاح التخصيص
الحصري كما في انا سعيت كما ذكره في مقتضيات تقديم المسند اليه وانت خبير بان حمل التخصيص هاهنا على
الحصر مع عدم الظهور في المثال اقل تكلفا ودعوى كونه مشروطا بكون الخبر فعليا لا شاهد لها بل هي مردودة
بتبع ابن الفقير قوله تخصيصه بالخبر الفعلي اي بنفي الخبر الفعلي على حذف المضاف لان الحصر على
المسند اليه المقدم في المثال الذي ذكره بنفي القول كما في انا قلت لكن هذا الكلام من المص ترد على حسب القاعدة
كما يشير اليه الشارح في اثناء البحث ثم المراد بالخبر الفعلي الخبر الذي اوله فعل وفاعله ضمير المبتداء
لا المتضمن لمعنى الفعل ليشتمله بان الصفة المشبهة في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز [illegible]
وصاحب المفتاح الخ قال الفاضل المحشي وهذا هو الحق وذلك لان التقديم الخ وانت خبير بان ما ذكره
يقتضي جواز التخصيص فيما اذا كان المقدم اسما منظورا الى عمومه في غيرهم والسكاكي لا يقول به على
ما يجيء قوله لان التخصيص انما هو لاجل القصر المستفاد من قوله انما هو اسمائي كما يدل عليه قوله لا
بالمتنبه الحجيج من في العالم فلا تصح وجوازه ان يكون التخصيص بالتنبيه الذي [illegible] القائل كما في
قصر القلبين نعم لم يتعرض له هاهنا اصالة في مواضع لقلته بالتنبيه الى مقابليه وعدم ظهور خطائه الى جانب
فيه كما نبهت عليه في بحث العطف على المسند اليه قوله ولا ما انا رايت احدا الخ اي هذا المثال ايضا مبني
على ما يتبادر منه وهو الاستغراق الحقيقي وان امكن تصحيحه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على
الاستغراق العرفي وكذا ذكره في المفتاح لفظ الاستحسان قوله لانه يقتضي من المتكلم الرؤية على وجه العموم
لنفيها على متعلقه يعني لا بالرؤية بل عليه قول الشارح فيما سبق في التقديم نفي الفعل عن المذكور وثبوته
لغيره على الوجه الذي نفي عنه من العموم والخصوص قوله وفيه لانا لا نسلم الخ اجيب بان الكلام المص بيان
لحاصل المعنى بان يكون مراده ان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل احد بعد تسليط النفي وملاحظة فيكون

من قبيل عموم النفي لا نفي العموم وان كان المتبادر منه فكانه قال النفي هو الرؤية الواقعة على زيد والرؤية
الواقعة على عمرو وهكذا فتامل قوله اذا لم يكن بدلا من الواو بان يكون مضمون القول وهذا احترز عن
احد في قوله تعالى قل هو الله احد فان اصله وحد بمعنى واحد ولذا استعمل في الايجاب بعد وقد يقال
ما همزته اصلية لا يستعمل في الايجاب اصلا كلفظ ادم وادم بل المستعمل فيه ما همزته منقلبة قوله ردا
على من زعم انك رايت كل احد واذا كان ردا عليه ينبغي ان يقدر في المثال المذكور لفظ كل ليطابق الرد
للمردود فيصح قول المص لان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل احد هذا توجيه ما ذكره خلاف المتبادر وفيه نظر
اما اولا فلان تحقق الحصر المراد للمص تخصيص في الخبر الفعلي والا لم يستقم كلامه فينبغي ان يكون المثال
المذكور على ما ذكره ردا على من اعتقد [illegible] وحصر ما راى احدا وشاركك في عدم رؤية احد
ان خطاء المخاطب في مقام التخصيص في فاعل الفعل المخصص نفيا او اثباتا ولهذا قال الفاضل المحشي وكان
لم يعرف بين ما انا قلت هذا وانا ما قلت هذا نعم لو حمل لفظ احد في المثال المذكور [illegible] الا انه
في الاثبات للغير تحقق لمعنى الاختصاص لا يكون الا معه فيكون معنى المثال المذكور غيرك راى
كل احد وهو بعيد واما ثانيا فلان الوجه ان الرد المزعوم مقتضى ان يكون الزاعم بلفظ بالقضية التي
دعوه حتى يكون استعمال الحد في كلامه بلا كل غير صحيح لانه موجب التطابق فانك اذا قلت للمخاطب
رايت شخصا ما فقال لك ما انا رايت احدا يكون جوابا صحيحا نعم الاحسن ان يراعي التطابق الصوري
فتامل قوله لان هذا الامتناع الخ هذا رد للوجهين معا وقد وقع مخصوص بالوجه الاول بعد ان
ان لا يكون الوجه الثاني في هاهنا مناقشة وهي انه يجوز ان الامتناع في غير الصورة المذكورة لا يكون
وجه الفساد ما ذكره المعترض يجوز ان يكون وجه الامتناع متعددا مختلفا وانما يظهر الفساد
واد الوجه المذكور في صورة ولم يوجد فيها الفساد كما لا يخفى وقد يجاب بان المص هاهنا بصدد
نقل كلام الشيخ وقد ذكر الشيخ ما انا قلت شعرا وما انا اكلت شيئا ما انا رايت احدا في وو واحد مدعيا
عدم الصحة في الجميع على كون النفي عاما على ما يجيء فيكون التخصيص في الدليل غلطا فاعترض عليه بانه
لا على جميع الناس والمعنى الامر على انه حمل نكرة في سياق النفي يطلق كل احد بمعنى الجمع لغة كما لا يخفى ان قلت لم لا يجوز
ان يراد بالجميع جمع مخصوص هو الكل قلت فلم يكن الامتناع مختصا بتلك الارادة مع كونه خلاف المتبادر لم يلتفت
اليه الشارح قوله بل يجب ان يكون لاحد هذا الكلام مردود عند الشارح بما حققه وانما اورده هاهنا
القوم ولهذا قال فيما بعد هذه هي الكلمات الدايرة في هذا المقام على السنة قوله هو متابعة ما نقل عن بعض
المحققين معرضا على الاماثل العلامة وما ذكره فيها تقدير قوله فلما صح حيث قال [illegible]
لنفي عموم النفي [illegible] لا وجه لفساد المثال المذكور مختلفا في التقوي متعاليا فيه كما
لا يخفى قوله لزم ان يعرف ان لا يشاركه الغير للشارح من التشاركه تركه للتقيد فليس في الكلام اذن اشارة
الى قصد التعيين ومثله سيأتي في كلام المص وجهه ما نبهت عليه في بحث العطف ورد بانه لا الخ

من المشاركة المعنوية البدلية يمكن الاشارة الى انواع القصر لكنه تكلف كما لا يخفى قوله وزعم انه انت وحده
لو انت لشاركه الغير يريد انا قصر قلب لمعتقد او ادم ان انفهام التخصيص من التقديم انما يتحقق من الحصر
ذو طبع مستقيم وتوهم ان تقديم المسند اليه يومي الى ان المخاطب اصاب في اصل الحكم واخطأ في هذا القيد
فكان اهم عند المتكلم فقدمه وانفهام تخصيص المنفي لا نفي التخصيص من قوله انا ما سعيت كانفهام استغراق الاشياء
الاستغراقي للمضارع الداخل عليه لو وانفهام دوام الانتفاء لا انتفاء الدوام في الجملة الاسمية الداخلة
عليها لو حققه الشارح في بحث لو قوله وفي هذا اشارة الى الرد الذي في المطول لهذا الوجه ما الاحتراز به
الا ان يقال ان مختار لفظ هذا القيد القصر يعني ان علة الاشتراط ما ذكرته لا ما ذكره الشيخان مما كان
دلالة التقديم على هذا المعنى بالمجاز لا بالوضع لم يقل وفي هذا تصريح بالرد على الشيخين على انه يجوز
ان يكون وجه الاشارة عدم التصريح بالشيخين تلطفهما قوله وجاب العلامة الشارح الايضاح بان الفعل
المشارع فيه باعتبار تعلقه هنا وقوع الضرب على احد شيء يتوهم انه وقع فيكون عنه لان الا لاجل
ان يكون الاستثناء لعدم صحة الاستثناء المفرغ في الاثبات كما عرف في النحو فيكون بمعنى غير ولما كان
لذلك لم يكن في الكلام اشعار بان زيدا ضربه او لم يضربه فلا يلزم التناقض اصلا وفيه نظر اما اولا فلانه
الا انه يحمل على غير اذا كان الموصوف معها مذكورا فلا يقال جاءني الا زيد بمعنى غير زيد صرح به صاحب المغني
والموصوف ههنا مذكور كما يفهم من كلامه فلا يجوز حمله عليه واما ثانيا فلانه لو لم يكن الاستثناء
لم يتعين عموم المفعول فلا يتم ما ذكره المحشي في وجه فساد المثال فيتم كلام الشارح الا ما عليه قوله هو
نفي الضرب الا لاحد هذا هو مبني الشافعي لان لم يرد الواو فالاولى من الشريف في شرح المفتاح صح ان
بني الشافعي على ذلك العموم لكن ظاهر كلامهم تدل على ان الامتناع كل ومطلق والعموم الذي كونها فيه
قوله وشنعه كان فيه تحمل ان يعني المراد ان هذا الاعتراض موجه عليه وكم الفاضل
كما ذكر الفاضل المحشي بان هذه المقدمة لا يعترض عليها من المقدمة التي اعترض عليها الشيخ مقدمة
دليل الشيخ لان تلك المقدمة ظاهرة الصحة وظاهر اندفاع ما اورد عليها واما هذه المقدمة فتمنعها
بوجه ظاهر بحيث يحتاج في دفعه الى اعمال الروية ولو سلم فيبني اصله بحاسن الملاحظة على مراد الشيخ
وعدم الاطلاع عليه لعدم تتبعهم كتبه لا يخفيه كلام الشيخ بحيث لا يرد عليه منع فتامل قوله فالاستثناء
انما هو الى الاشياء المفرغ من الاثبات ولذا لا يحتج بما لا يستقيم فيه المعنى الا ان مراد الشارح قوله
ذلك اذ لا يجوز ان يكون من النفي لرجوعه الى الفاعلية لا الفعل بمقتضى القاعدة السابقة ويجوز
ان يحمل الا على غير لعدم ذكر الموصوف فيتعين كونها للاستثناء من المفرغ الاثبات والمستثنى منه
المقدر كل احد لان الاستثناء ومفرغ على ما ظهر بما لا يزيد قوله وكذا اذا كان الخ معطوف على مقدر
والمعنى وتقديمه على ما دل عليه اذا كان مثبتا وكذا اذا كان منفيا قوله وليس اذا كان الخ اسم ليس ضمير الشأن
وجزء الجملة الشرطية او متى تحب ولما ظرف لغو متعلق بليس وفاعل يجب ان يكون وفي

تامتنع اسناده وهو وجود سعي مخبر عنه للسامع وقد وقع في موقع الخبر صفة سعي والواو في وقد
وقع على ما في بعض النسخ في بعض نسخ الشارح لعطفها في عبارة المفتاح فتقصد بالتقسيم معطوف على ان يكون
ثم ان السكاكي انما نفي الوجيب ههنا اشارة الى وجهه فيما اذا قدم لا يتحقق الجهات قوله غير مشوب
الى السعي فيما افيد سلاحه لان انتفاء الشوب بين الامور هيئة للفاعل الذي هو الملة كون للا السعي كذا في
شرح المفتاح للشريف والعلامة تجعل الا من كان منتقلات بعيدا وجود سعي منتسب الكون غير مشوب
في افادته اذا سمي به الخ فيدخل عدم الشوب تحت الافادة قوله والشارح العلامة قد اورد نقل عن الشارح
انه لا اشكال ان هذا الكلام سهو من الشارح العلامة الا انه رد وقوع بين التجوز والسهو والنسيان
باعتبار مثاله سوق البيان قوله انما يستعمل برد الخطأ الخ هذا الحصر اضافي كما يشعر به قوله لا لافادة
وجود السعي فلا يتوجه عليه ان هذا التركيب كما يأتي للتقوي فلا وجه للتخصيص قوله فاما ان يكون انشاء
انه لانه معناه المضي في الطلبي الى وجود السعي لا الى الافادة ولذا ذكره والمراد من معنى انا سعيت
قصر السعي على المتكلم وما ان يحصل رد الخطأ ابتداء وهذا ظاهر فالملزوم انما هو بين وجود السعي
وبين قصر السعي على المتكلم لا بين رد الخطأ في الفاعل وافادة وجود السعي لانها لا يجتمعان احد
فكيف يتحقق التلازم بينهما وهذا ظهر ان قول الفاضل المحشي الا انه لزوم رد الخطأ في الفاعل لافادة وجود
السعي غلط وعكسه كان ظاهر الحمل بحيث يحتاج الى توجيه انما التلازم بين الرد والافادة ان سلم
في الجملة فانما يسلم لزوم افادة السعي لرد الخطأ واما عكسه فلا وجه له في اعتبار قصر الافراد اما لان
اثبات الحكم لاحد الشريكين في اعتقاد المخاطب لا ينفيه عن الآخر لجيد بن واعلم ان الشارح العلامة
قال في شرحه ويجب ان يعلم معنى ما قد علمت الا ان استعمال الاولين يعني سعيت وسعيت لما يجب ان
يكون في صورة علم السامع كاستعمال الثالث يعني انا سعيت بل جاز ان يكون في صورة تحمله نحو انه
ان يكون لي استعمالها في صورة علمه ويكون حكمها حكم الثالث في الورد الى كون السعي فيها مشوبا
بتجوز او سهو او نسيان هذا كلامه وعلى هذا قول الشارح المحشي وسكت عن بيان محل سعيت الخ محل
بحث لانا لا نسلم انه لم يتعرض لحال المثالين لا في الابتداء بل لو عرض لهما ايضا بقوله ويجب ان يعلم الخ قوله
فيكون مجازا قد يناقش فيه بان المجاز انما يكون باعتبار استعمال الفعل فيما هو المعنى الموضوع له لا فيما هو المعنى عند
ارباب المعاني اذ لم يوضع اللفظ بازائه بل انما يفيد بحسب المقام كما صرحوا به والجواب ما ذكره الشريف
توجيه كونه الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان بالكناية من ان الحقيقة والمجاز والكناية
اوصاف الالفاظ بالقياس الى الاغراض الاصلية فتصح الحقيقة ايضا وكلام العلامة مبني على هذا فلا اشكال
قوله او باعتبار انه الخ الطارئ السهو هو ان يعرف معنى اللفظ لكن استعمل في غير معناه غفلة والنسيان
العدم الطارئ على المعرفة لا ما ذكرها العلامة من معناها قوله فان كان قد تسبح الخ يعني ان كان
اعتقاد المخاطب انتساب الفعل الى الغير باعتبار تجارته فنسبته الى الغير بذلك الاعتبار كان مجازا

وقد بحث لان المخاطب اذا كان ينسب الفعل الى الغير لما اهله لم يكن مخطئا وانما الخطأ في الحكم ان
ذكر او لان هذا التركيب انما يستعمل عند خطأ المخاطب في الفاعل واما اذا اعتقد انه لنسبته الى
ساهله فلا **قوله** اذ بني الفعل على معرفة اشارة الى تعيين المعطوف عليه لقوله واو بني على منكر فهذا في
اسلوب البناء على المعرفة دون البناء على المنكر لحنا ناقلا لا ولفظا لدلالة على التحقيق والثبوت في
الثاني ان ثم في لفظ البناء اشارة الى تقدم المسند اليه لان البناء يقتضي تقديم المبني عليه الذي هو
الاسناد **قوله** تخصيص الجنس المراد بالجنس ما يشتمل الكثير على ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا
باصطلاح المنطق او نوعا او صنفا كالرجل والمراة فاذا قيل جاءني رجل يحتمل تخصيصه كالذي يحتمل
ساير من عام النظر ان المراد بقوله اي الواحد جنس الخالي لا الجمع ولهذا كان معنى تخصيص الواحد من الجنس خاصا
حيث كان الكلام لعدد دون تخصيص الجنس فقط او الواحد فقط تحبيه بما نقله من الشيخ لكن نحوه فيما ساتي
وقد يأتي للتقوي لكن بشرطان يقصد به الجنس او الواحد كما في التخصيص يتوجه في هذه الارادة فليتأمل
قوله رجل جاءني ظلي ذي موضع النكرة مبتدأ لكونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءني الا رجل كما بين في كتب النحو
فهذا الكلام المبني على تقديم المسند وتعلق بالمخاطب الذي خوطب بهذا الكلام **قوله** او اعتقد ان امرأة او اوقعها
انه امرأة فقط كما هو الظاهر لا يكون في الكلام اشارة الى القصر بانواعه الثلاثة وهي لا يجيء والثالث
الاول الظاهر ثم الخالص القصر الافراد لا يظهر في نصوصه ومنع القصد الى الوحدة لان اعتقاد ان الجائي
رجلان لاجتماع اعتقاد انه رجل واحد كما لا يخفى ومن شرط قصد الافراد ان الاجتماع حتى يكون خاطبا
المخاطب به فتأمل **قوله** ولهذا يرد كلامهم كلام الانسان [illegible] شرحا لمجال [illegible]
مع جزمه بعدم [illegible] على الفعل في المستقبل او بصيغة الراجي [illegible] على سبيل التجريد
فلا يكون التخصيص اليه ظاهر جدا انه يشعر بعدم احتمال المظهر التخصيص عنده قطعا وقد اشار في
شرحه للمفتاح الى احتماله اياه عنده مرجوحا وان في عبارة المفتاح اشارة الى ذلك وقد اشرنا الى
فيما سبق الى ان علة افادة التخصيص التي ذكرها جارية في المظهر المقدم ايضا فمذهب الشيخ الجرجاني هو الحق
لتعلق بالقبول **قوله** بين الصور الثلاث يعني هو عرف وانت عرفت ورجل عرف والمراد بافتراق الحكم هو
ان الاول يحتمل الاعتبارين اعني التخصيص والتقوي على السواء وحق الثاني الحمل على التقوي والوجه
في الثالث الحمل على التخصيص ووجه الافتراق عنده ان لفظ هو في المثال الاول يحتمل ان يكون مبتدأ
عن اصله من غير اعتبار تقديم وتأخير فلا يفيد الا التقوي فان يكون في الاصل موخرا بان يكون
الاصل عرف هو لا على انه فاعل لانه ليس من مواضع جواز انفصال ضمير الفاعل بل على انه تاكيد للفاعل
المستتر ولذا لم يكن فالاحتمالان تقديم عنده ليفيد التخصيص كما عرفت فلا يعتبر فيه ان اصله
عرف زيد لان اعتبار الضمير المستتر في الفعل وابدال الاسم المظهر منه قليل هذا في كلام العرب
فاعليه زيد فلا يجوز تقديمه ولا يفيد التخصيص بل التقوي واما رجل عرف فلا يحتمل الابتداء لفوات

شرط

شرط المبتدا اعني التعريف او التخصيص تعين الحمل على انه كان في الاصل موخرا بدلا من الضمير المستتر في
ثم قدم لتعيين التخصيص لانه بات جنسا او في رجل يحتمل ان يكون من قبيل الاضمار والتفسير كالاضمار في
في ربه رجلا فيكون بذلك الوجه البعيد المبهم الا ان يحمل السكاكي للحصر فيه عنده كونه مبتدا الا في كل تقدير
فتامل **قوله** واستثنى المنكر اي حتى ان [illegible] كما في زيد قائم وحاصل الكلام انه ابدال الاسم المظهر
من الضمير المبهم المستتر في الفعل ان سلم وجوده فلا يخفى انه قليل جدا في كلام العرب كما سبق فلا
وجه لحمل الكلام الشائع الكثير النظام عليه فيما لا ضرورة فيه ولهذا الحكم لعدم الجريان في المعرفة
فيما فيه ضرورة تجويز هذا التقدير ويحمل عليه اي على القول بالابدال قول الذين ظلموا مبتداء مقدم عليه
خبره وقيل نصب على الذم او رفع عليه وقيل الواو حرف دال على كون الفاعل جمعا كما في اكلوني البراغيث
قوله على ان رجلا بدل من الضمير فان قيل القول بان رجل في عرف رجل بدل من الضمير [illegible] بحده
فانه يستلزم ان يقال عرفا رجلان وعرفوا رجال ولم يرد بها الاستعمال الشائع فضلا عن الوجوب قلنا
ليس المراد ان المرتفع في مثل عرف رجل ان يبدل بل لو رجل عرف [illegible] على ان يكون بدلا حتى ان
رجلان عرفا يكون [illegible] التقدير دون التحقيق كذا في شرحه للمفتاح وقد [illegible]
على الكلام في ابدال الاسم المظهر من الضمير المستتر في الفعل فلا يرد ان هذا النوع اورد في التنزيل وان
فلم لا يجوز الحمل عليه **قوله** او لا سبب له اي التخصيص سواه اعترض عليه بان صاحب المفتاح قايل بالقصر
العرفي فلا حاجة الى ما ذهب اليه اذ المعنى رجل واحد لا رجلان والجواب انه في قوله بذلك مبني على اعتبار القصر
والتأخير كما يدل عليه سياق الكلام في المفتاح وتصريحه في شرحه فيما بعد **قوله** لان النهي لا يكون الا
شرطا هو ان الامتناع مبني على ان الاهمال [illegible] بالمثل [illegible] والاعتراض عليه بان
السكاكي اشار في مباحث القصر الى انه يجب [illegible] مع التقديم الدال على القصر مع كون الصفة في
نفسها دالة على الاختصاص بالموصوف فيفهم منه ان ارادة الاختصاص لا يمنع القصر فكيف يمنع القصر
ههنا انما اراد ان القصر لا يجيء بناء على الاختصاص المذكور وقد يجاب بان الامتناع ليس مبنيا
على مجرد الاختصاص في نفسه بل على ان ذلك الاختصاص معلوم لكل عاقل كما دل عليه كلام الفاضل المحشي
قوله واذ قد صح متعلق بمحذوف اي لم يطلب وجه له الفاء في الوجه تفريع عليه [illegible] لكون الفاء
جوابا لاذ تشبيها له بان في الحركة والسكون وتعدد الحروف على ما صرح به بعض النحاة **قوله** بل امتناع تقديم التابع
لان امتناع ههنا من وجهين احدهما لزوم تقديمه على المتبوع والثاني لزوم تقديمه على ما يمتنع تقديم متبوعه
عليه وهو الفعل واما امتناع تقديم الفاعل فانما هو من جهة واحدة **قوله** واقيم مقامه ضمير اي مقدرا
لاعتبار الفسخ فلا يلزم بقاء الفعل بلا فاعل ثم الفرق بين فسخ التابع والفاعل بان في الاول لا يحتاج الى
عمل اخر بخلاف الثاني فانه يحتاج فيه اي الاتيان بالضمير الذي هو اجنبي لا يجدي في هذا المقام
سبب لها قيل المحاق [illegible] قيل البيت المعالين من قصيدة يهجو بها عجوز [illegible] تكد

سوقها اسعد الزوج قال الفقيه عشان كقوله فيه وتقويس الجنان والجد ودب الظهر وقع
الى العطار يبغى شبابها فهو سيع العطار ما افسد الدهر وملوم في الانتعاب كمها اكحلا عينها وانعلها الصنع
يخشى البيت للحجين المراد الكبير السن ولا يقال للحجوز والعامر يقول الرجل عروضين والاحوص الذي اعوجا
الظهر والضمير في بها راجع الى العجوز في الصحاح بني فلان على اهله بنا والعامر يقول ابنا باهله هو خطاء
فكان الاصل فيه ان الداخل باهله كان يضرب عليه قبه ليلة دخوله بها فقيل لكل داخل باهله بني فقط الكلام
فنقول ان حق الكلام ان يقول بيت عليها والمحاق ثلثه ايام من اخر الشهر ومحاق القمر خلوه وجهه
للواحد لشاعر النور النور الواقع عليه من الشمس بسبب وقوعه في ظل الارض والشهر واحد الشهور
وهو ماخوذ من الشهر سمي به لشهرته من حاجات الناس اليه في عباداتهم ومعاملاتهم وغيرها
والمراد من قوله فكان محاقا كله الايام الشهر كليه عليه من كمال السوء قوله عليك ورحمة الله ولا
يلتفت من ذات عرق فخلت عرق اسم موضع وقوله على وجها شاره الى وجه اخر وهو جعل ورحمة معطوفا
المستكن في عليك قبل وفيه نحو للزوم العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تاكيد ولا فصل بين المعطوف
وفي اخر الباب السادس من مغني اللبيب انه عدم الفصل اسهل من تقديم المعطوف على المعطوف عليه ولو
في الشعر كقوله برجل سوله والعقوم حتى قيل انه قياس انتهى كلامه واما ماذكره الانسان من ان الام عدم الفصل
فان عليك فصل في الحقيقة لان الضمير مقدم رتبة من الظرف بالظرف فصل لمجي العطف فلا يخفى انه
تعسف ويحتمل ان يكون وجها شاره الى جواز تقدير السلم بعد قوله عليك بان يكون السلم الثاني
وان يكون الكون ورحمة حيله معترضة على حذف الجزاي عليك ورحمة الله عليك السلم والوجه الاول
من الوجهين هو الذي ذكره في شرحه للمفتاح قوله لوكان يشكى الى الاموات اسم كان ضمير الشان وجملة
التي بعدها والى متعلق يشكي يقال شكوت الى فلان وفي التنزيل انما اشكو بثي وحزني الى الله وما فيهم الذي
موصول لقامة مقام فاعل يشكي ومن بيان له والكمد الحزن المكتوم ثم ثم اشكي عطف على كان ولا جواب
جواب لو والمنع الثلب اي ازال شكايتي وسخاو هذا اسم الموضعين واعلم ان يكون في لما وساكنه
عطف على ومنبي على ماهو الظاهر المتبادر ويمكن ان يقال انه فاعل فعل محذوف دل عليه المذكور هي
من عطف الجمله والتقدير والشكاية يدل عليها المذكور وهو من عطف الجمله على الجمله والتقدير والشكاية ساكن
او يكون وساكن بالجر على القسم والضمير القريب هو تاكيد اصطلاحي نقدم والجملة فعلية قوله
وكذا رجل جاءني في بدل اصطلاحي قال السكاكي قالها جماع النحاة مجوزين تقديم التابع في السعة كلاما يلقب
علماء البيان في انكار الجان العكي ويرد على هذا القابل ان السكاكي صرح بان ذلك الوجه البعيد في رجل
جاءني لفوات شرط الابتداء فكيف يقال انه بدل اصطلاحي ومنع وكذا الكلام في منع حيث في الكلام فيه
ان الاول مبتدأ ومسند اليه على ان كلام السكاكي في اوايل الفن الرابع حيث قال في قوله عليك ورحمة الله
السلم يلزم ان يكون عدم النظر ان لا يسوغه الا تبعه التقديم والتاخير يدل على امتناع تقديم التوابع

في الصفة وبدل كلام ايضا في اوايل الحالة المقتضية لتقديم المسند على ان النعت لا يجوز تقديم الا
تعيين الظروف في مثل قوله تعالى الكارجل الخبز به وتعيين نصب راكبا في التصحيح في تلك ادجاجة لا الا التقدم
التخصيص معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل وفيه نظر لانه جهات تقديم الفاعل المعنوي ثم لا انه
المفعول قوله لا يقال السكين الجواب عن منع السلم اعني قوله ولو سلم قيل انه كلام على السند فان هو
مساوي المنع ما ربه قوله لانا نقول قد ذكر الخ يعني ان جكم بن التاخير على الوجه المستبعد في المظهر انحصر
الحصر الى الحرف بحسب فيما ينصض وره ولاص ورده في النكرة المخصصة بالوصف البحت ومنع مستلو كما هو
المعرف والحصر فيها استفاد من الوصف كما سبق في الاعراض ويقتضي ان سلمنا تقدير التاخير في كنا
قلت ايضا يخصص مع تجدد مبتدأ كالمعرف ووهم محض والا فلا توجيه الكلام او انا لا يجب ان يكون الحصر مستفاد
من الوصف بل يكون من تقدير التاخير فلا توجيه لقول السكاكي اذ ذلك الوجه البعيد لا يرتكب الا عند الفرو
ح في صورة المنكر تحصيل صلاحيه الابتداء التخصيص الوجه قوله ادا لم يتصور الخ قد سبق ان التخصيص
لا يحتاج الى اعتبار التاخير فلا تغفل قوله ثم لا امتناع ان يراد الحصر ثم لا اختير قد اجاب الفاضل المحشي عنه
اد اقيل الخ لكن يكون او ينا قش في الجواب بان ما ذكره من بيان الحصر بناء على ما اورده انما هو اذا حمل الكلام على ظاهره
واما اذا كان بطريق التنزيل فاعتبار احطابيه فلا خفاء في امكان اعتبار الحصر حينئذ ثم لا يخفى ان العناية انما
هي من الكلب بحرف شعر عاهد بان سيبه التنزيل في القاء ما يعين اليه ما ينبغي ان يكون بطريق التنزيل الا انه
مناسبه وهذا القدر كاف في تصحيح كلام السكاكي قوله ثم قال وتقريب وقد اشرنا في اوايل الكتاب الى انه
اذا دخلت على الحمل يجيء الترتيب في الاخبار وهو المراد ههنا والمعنى بعد ما اخبرتك عن قول السكاكي الفعل
يفيد الاختصاص بشرطين اخبرك عن قوله ويقرب من هو قام الى اخر فيفيد ان تحديث التقريب من كلام المفتاح
مقدم على حديث الاختصاص فلا حاجة الى تكلف ثم قوله لما لم يتفاوت الخ لعل السر في عدم التفاوت ان المعنى
موصوفا اي انا رجل قايم وانت رجل قايم قوله ولا يخفى ما فيه من التعسف وجه التعسف ان المفعول معه
منصوب على السماع عند سيبويه وهو المختار وضعات السوء في مصادر العربية خلافا للاخفش وابي علي
والراجح فيما جاز فيه العطف والنصب هو العطف بالاتفاق حملا على الاصل فنفي جعله مفعولا معه
مصير الى الموجوع المختلف فيه وترك الراجح المتفق عليه مع ان المقام لا يساعده لان ائمة النحو صرحوا
بان المفعول معه هو المقصود بالنسبة في جملته قال الشيخ في شرح اللب واعلم ان تحقيق معنى المفعول معه
على حرفين متعددين لحو ما كنا وكذا والثاني ان المفعول معه بخلافه مقصود بالنسبة والمعمول الاخر
الذي يصاحبه هو غير مقصود بالنسبة بل تابع له فيها مثلا اذا قلت جئت وزيد بالنصب كان معنا
الذي هو في المجيء اصل وانا تابع له فيه واذا رفعنا استويا في المجيء قلت انا وزيد بالرفع هذا كلامه ان الفرد
هنا فيقول الاصل في المفعول فيه الحث عليه وهو القرب كما في النفي ثبوت النفي وهم الكلام ثم
في الاصل في العلة هو نفس الضمير وشبهه بل في الحال تتمة له كما صرح بذلك الفاضل المحشي فاذا جعل

ويشبه معنى لا معه يستفاد منه ان الاصل هو الشبه وهو خلاف الواقع فتعين وجه التحقيق والتوضيح في توجيه كلام
المحشي **قوله** لكونه فيها متلاعبا عليه في صورة الاسم فان قلت اسم الفاعل ههنا الاعراب الصوري بل هو اسم موصول شأنه
الاعراب الجاري عليه فكيف كان الضمير في صورة الاسم الواقع في التركيب فاللام في صورة الحرف تجري الاعراب على
الاسم المركب **قوله** ولا يعمل معاملتها اي او لدخليه الاداة بالمتكلم يحكم عليه بانه حامله فلم يعامل معاملتها
في البناء فالمقام مقام الضمير كما صرح به الشارح فالاعراب في مثل قائم رجل وجاء رجلا قاعدا ورجل قائم لا يبدل على
اعراب بل الظاهر ان الاعراب انما هو بقائم الذي هو الاسم المركب الذي هو مع الضمير ويتضح ذلك غاية الوضوح
في نحو مررت برجل قائم ابوه فالجر وما وضعه هو قائم فقط فان اراد عبرة قائم بدون الضمير فهو مبني له جرح
للجملة لا للجملة فلا وجه لبيانه ولا معنى لحديث المشابهة وترك الحكم واجيب بانا نعلم ان الخبر في مثل
زيد قائم هو قائم مع الضمير فان الاعراب الجاري على قائم فالذي استحقه المجموع سبب كونه صحيحا لكن لا
لجزء منه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه لحوالة لا يكون صحيحا والبيان وجه
استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى لا يقال لا يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا فالوصف
في رجل قائم ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل وفاعله الا انه اجري الاعراب على الجزء الاول لما ذكر **قوله**
واما الثاني فلما رد عليه الشارح في شرح المفتاح بان ابتداء عدم كونه جملة على ما شهد الحاذق عن الضمير من
ان يبين معنى خارجه عن الكلام خارج عن القانون فالتحقيق ان يقال الكلام ما اشتمل على نسبة اسنادية مقصودة
بالذات والجملة ما اشتمل على نسبة اسنادية مطلقا فاسم الفاعل مع فاعله ليس جملة الا اذا وقع مبتدأ الاسم فانه
ح متعدد بالفعل فيكون نسبة اسنادية او وقع مبتدأ في مثل اقائم الزيدان فانه مع كونه جملة كلام وبيانها
ما عداهما فليست نسبة اسنادية بل على سبيل التشبيه بالفعل لاشتماله على معناه وبه يجاب عن الزيادة
لا تجري في الصفات فانه يجوز تقليل الحكم والحمل للخلاف واسبابه مشهودة وفيه ملفقه **قوله** واتبعه
في حكم الافراد نحو زيد قام ابوه مقتضيا اتبعه ابني الضمير البارز راجع الى العائد المسند الى الضمير وقع
نحو جاءني ابوه الا انه تسامح فقال نحو زيد قام ابوه لا بد للمبتدأ ثم ان انقطع يكون المعنى الاول الا
ناشيا من خصوصية المقام وقد يكون الامر بالعكس كما في قوله تعالى واتبعوا ما في هذه الدنيا لعنة فان اللعنة
هي المعنى الثاني ما اسمعه هو في قوله اي جعل تابعا للعائد المسند الى الضمير العائد المسند الى الذي
اذ المراد على قياس ما سبق العائد المسند الى الضمير مخفيه عائد المسند الى الظاهر من ذلك كما لا يخفى
قوله ولعله سهو اذ الكلام في العائد المسند الى الضمير ليس جملة بل هو مع ضميره مفرد مشهور بالقائل
فالقول بان عرف اذا اسند الى الظاهر لا يثنى ولا يجمع مكررا عائد وانا اسند اليه يجب احتمال يقع فيه الكلام
ولا يناسب للمقام وان كان صحيحا في نفسه على ان العائد اذا اسند الى الظاهر فلا تسامح فيه وجه
كالفعل فلا معنى لجعل الافراد بطريق التبعيد **قوله** لفظ مثل وغير واما لفظ نظير وشبه ونظائرهما فقليل الاستعمال
في المعنى المذكور ولذلك لم يذكرهما ثم الجيد لو وقع مثل وغير مسندا خصصهما بالاضافة واللام بعرفاتها

لتوغلهما في الابهام على ما ذكر في كتب النحو واعلم ان الفاضل المحشي فسر استعمال الاداة مثل وغير على الاولى
الا ان قوله في اخر البحث وقيل لا معنى التعريض ولا باثباته للمخاطب اذ قد يكون الشيء بها معنى
معقول لما اضيف غيرا لهما يحتمل التعدد ويمكن ان ادعى معه لغيره خبرية قد امن الاندراج تحت
الغائب نحو هو الانسان فلك انه غير المتعدي لا يقول بعدد لخالد مربيا بالغير مطلقه حصل التعريض
لذلك المتعدي بعد الغير وحصل كنايته في اثبات الفعل بعده حاله لما اضيف اليه خبرا وقيل التي ليس
غيرين مع بعضه ابا بكر لك انه ان غيرين يبغض ابا بكر حصل التعريض بثبات الغير به والكناية في اثبات
عدم البغض ان اضيف اليه غير وهذا القدر لتصحيح اهل الكلام الزائم فيه بين **قوله** لزم الثبوت له لانه
انما نفى عنه بالطريق الاولى فان قلت اذا كان المراد ان من كان على الصفة التي هو عليها كان كذا لم يلزم
الثبوت له لانه انما الاستلزام عن الطريق الاولى فان قلت غايته التساوي قلت المراد بالكون على الصفة
التي هو عليها هو الاشتراك في اصل الصفة وان كانت فيمن اضيف اليه المثل اقوى فمع الاولوية ذكر
لانه ثبت الفعل مثلا لمن شاركه في اصل الصفة فثبوته له مع كون تلك الصفة فيه اقوى بالطريق
الاولى ويدل على اعتبار قوم تلك الصفة فيمن اضيف اليه مثل لفظ مثل حيث كان المتبادر كون وجه الشبه
في المشبه به اقوى ولك ان تقول وجه الاولوية ان الثبوت له اذ الاستلزام عنه يفهم بطريق البرهان
كما هو حكم الكنايات **قوله** من غير قصد الى هذا القيد معتبر في جميع صور الكناية بعين ذلك اذا قصد
بقولك غيرك لا يجود طلب الاتصاف بالجود من غير معين لا يلزم اتصاف المخاطب به فيجوز ان يكون
المقصود به اعتبار لحن **قوله** بان يراد بمثلك وغيرك لا بعين بعينه في هذه الارادة التعريض بالمعنى القوي
اعني ان يكون في الكلام نوع خفاء اما اذا اريد به انسان معين فقط لان ذلك المعين يحتمل ان يكون
زيدا وعمرا واما اذا اريد المطلق فيجب التعريض في مثلك باعتبار ان ما صدق عليه مفهوم المثل
غير معلوم فمن هذا الوجه حصل فيه نوع خفاء واما في الغير فغير ظاهر لم ينشأ من ارادة التعريض
المتكلم بعض الغير ههنا امر مغاير لما اضيف اليه بل اريد به معنى لا ولم يرد بكون ذلك القول ناشيا من عدم
ارادة التعريض الا انه ليس ناشيا من التعريض على كل في حق من غير ذنب وتوجيه الكناية فيه ان يقال ان هذا
القول ليس مما ينشأ من كل ما في الوجود بل بعض الاشياء ما ليس بمثاله فاحيل على ارادة التعريض بمثاله
بغير ان ارادته ليس مثاله وعلى هذا التوجيه الكناية في قولك عن غير ذنب **قوله** لا لانهما من الكناية
لم يجي ان الكناية على ثلاثة اقسام ما يطلب بها صفة من الصفات كقولك طويل النجاد فان المكني
بها طويل القامة وما يطلب بها نسبة الى اثبات امر لامر كاثبات الجود وعدم البخل لما اضيف اليه غير
ومثل في مثلك لا يجود وغيرك لا يبخل وما يطلب بها غير صفة ولا نسبة كما في قولك مستوي القامة عريض
الاظفار في الكناية عن الانسان **قوله** بل وقد يقدم لان قوله وقد يقدم لانه دال على العموم عطف على
قوله فيما سبق وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي واما بواسطة انه الايجاب ومن ثمة المعطوف

فان قلت المعطوف عليه معمول قول الشيخ عبد القاهر والمعطوف معمول قول ابن مالك ومن تبعه فكيف يعطف احدهما على
الاخر قلت هو من قبيل عطف التلقين يقال لك سأكرمك فتقول وزيدا اى قل وزيدا اشار اليه العلامة فى تفسير قوله تعالى
قال انى جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتى ثم ان الضمير فى قوله وقد يقدم يحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه
المسور بكل بقرينة سياق الكلام كما هو المتبادر من كلام الشارح ويحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه
الا ان لفظ قد [illegible] الى المسند اليه مطلقا
[illegible] حينئذ الحكم وكان ملحوظ تقديمه لافادة العموم والمسور بكل كما صرح به الشارح
بيانا للمطلق الواقع قوله فالتقديم يفيد عموم السلب لم يذكر ههنا افادة الحصر كما ذكر فى مفاد التاخير لان
عموم السلب يستلزم سلب العموم بخلاف العكس قوله يحتمل معناه نفى القيام او ظاهر العبارة ان يكون
معناه ثبوت انتفاء القيام لكنه تابع كلامه حيث قال المستلزم نفى الحكم عن الجملة فاعتبر معه [illegible]
قوله قد حكى نفى القيام اى باستقراره اى ان يكون مسورا من المبنى للمفعول او بنفى معناه قد يحكم بهذا الطريق
فان الحكم من حيث هو حكم النفى والاثبات فليس مدخل الباء المحكى به قوله المستلزم نفى الحكم عن جملة
يعنى رفع الايجاب الكلى كما يشير اليه تقرير الشارح لا بمعنى نفى الحكم عن المجموع من حيث هو مجموع فلا ينتقض
بعدم صدق مثل لا يحمل هذا الكلام مع صدق ليس يحمل البعض قوله فالحاصل ان التقديم بدل كلمة [illegible]
وهو ان قولك انسان لم يقم نفى القيام بطريق الاحتمال فلو حمل على نفى العموم بطريق الخصوص بالبعض بعيد
دخول كل لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس على ما ذكره الشارح فالدليل السابق لا يجديه بالحمل على عموم النفى
وان قولك انسان [illegible] نفى عام فلو حمل على نفى العموم بذلك الطريق لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس يجديه
عدم الحمل على عموم النفى ولا يجديه الحمل على نفى العموم بطريق الاحتمال ويمكن الجواب بان المحتمل بحسب اللفظ
اعتباران احدهما حمل كل داخلة على القضية المنفية الثانى جعل [illegible] النفى والمدلول الصريح فالاول
عموم النفى والثانى نفى العموم بطريق الاحتمال اذ لا دلالة فى اللفظ على الخصوص بالبعض فالاثبات
فلما انتفى احدهما تعين الاخر فليتأمل قوله انما يفيد نفى العموم لا عموم النفى كما سيصرح به بناء على
الاعم الاغلب والا فقد يتوجه القيد [illegible] الى النفى فيفيد عموم النفى فان شئت فاعتبر والله لا يحب
كل مختال فخور ونظائره قوله وقد اهمل ههنا بيان كمية الافراد الموضوع فيها لما قيل اشار الى ان الحكم
فى المهملة على الافراد المتبادر منه ان يكون هناك افراد لم يبين كميتها فتخرج القضية الطبيعية
وهى التى حكم فيها على نفس الطبيعة كقولك الانسان نوع قوله وههنا بحث وهو ان [illegible] عليه كون هذه
القضية سورها كلية انما يستقيم لو لم يقصد الجزئية وهو يهم لما قد مر من الفرق بين لا رجل بالفتح وبينه بالرفع فانه
يحتمل عدم العموم بخلاف الاول فالحكم بعموم النكرة الواقعة فى سياق النفى محمول على الاغلب واجيب بان
المدعى ان كل ما يفيد العموم فهو سور الكلية سواء كانت تلك الافادة فى جميع الصور او بعضها بحسب
المقام وههنا لما اعترف القائل المذكور بكون النكرة فى سياق النفى مفيدا للعموم حيث كلية القضية
ولا يضر عدم افادته ذلك فى صورة اخرى قوله كما ان قولك الموجبة سور الجزئية بالنظر الى الاغلب والا فقد يستعمل

ان النكرة [illegible] قد تعم فى الاثبات كقوله تمرة خير من جرادة وقوله علمت نفس ما قدمت واخرت
على ما قال البعض [illegible] اى عدم انحصار السور فيما ذكر [illegible] العموم وكون التنوين سور الجزئية فى الجملة
بناء على ما ذكره الشيخ ثم ان الشيخ قال ان الجزم بوقوع مقدم الشرطية كيف وقد قال [illegible] فى الاشارات [illegible]
انه وان كان فى لغة العرب قد يدل الالف واللام على العموم فانه يدل به على نفس الطبيعة [illegible]
لا يكون سور [illegible] الالف واللام [illegible] لكن لا يتم مقصود الشارح حيث فهم منه ان الالف واللام يكون
سور الكلية على افادتها العموم والتنوين سور الجزئية على تقدير افادتها الخصوص اذ لا مدخل لهما
التعميم والتخصيص فى جميع الاحوال فى نفس السورية بل فى نفى الاهمال الكلى الحقيقى قوله ان كانت كلمة كل ثابتة
المقام لفظ كلمة [illegible] ان كانت كل داخلة باثبات [illegible] بالكلية والا فقد [illegible]
كتب النحو ان الاصل فى كل افراد الضمير الراجع اليه وتذكيره وان [illegible] معناه [illegible]
[illegible] قوله وتقدم التاكيد النظر ان الاصالة فى التاكيد [illegible]
كثرة الاستعمال [illegible] حيث قال فان [illegible] ان استعمال كل فى التاكيد اكثر فالحمل
عليه ارجح [illegible] قوله كما اذا قدمها [illegible] هذا مبنى على ما وقع عليه الاصطلاح من تسميتهم مثل
لم يضرب ولا يضرب فعلا منفيا [illegible] الى ان المراد تقدمها على مجموع حرف النفى والفعل المنفى
لا على الثانى فقط قوله وجعل الفعل منفيا [illegible] بالصورة المذكورة [illegible] تقدم
المعمول على مجموع حرف النفى والفعل الداخلة هى عليه كما يدل عليه قوله لان النفى [illegible]
عليه ثم الوجه فى [illegible] جواز التقديم المذكور اقتضاء ما النافية صدر الكلام [illegible] حرف
الاستفهام من حيث دخولها على الاسم والفعل فهى بعينها [illegible] لم ولن فانهما لاختصاصهما بالفعل
صارا كالجزء منه يجرى تقديم ما فى حيزهما عليهما [illegible] تقدم معمول الفعل المنفى عليه واما لا فانها
وان كانت [illegible] على القبيلين [illegible] ما قبلها بما بعدها فى نحو
ضربى بلا ذنب [illegible] ان لا [illegible] بعدها فيما قبلها واعلم ان الوجه الذى ذكره
انما ينتهض وجها لعدم ايراد مثل كل الدراهم [illegible] لا لعدم ايراد مثل ما كل الدراهم اخذت
كما نبهنا عليه وذلك لان [illegible] اتباع الاول لا الثانى ثم الظاهر ان المثال المذكور من القسم الثانى
لا الاول لان حرف النفى داخل [illegible] على الفعل العامل فى كل فتأمل قوله وفيه [illegible] على
[illegible] الكلية كما يشهد به الطبع السليم [illegible]
المذكور على نفى العموم [illegible] دلالة المفهوم [illegible] عدم المعارض [illegible] الصور
المذكورة اذ قد دل الدليل على تحريم مطلق الاختيال اى التكبر والفخر على الناس [illegible] على الله تعالى
لا يحب مطلق الكفار الاثيم اى الجاحد بتحريم الزيادة [illegible] مطلق الحلاف المهين اى الذى هو كثير
الحلف فى الحق والباطل [illegible] فى الرأى والتمييز [illegible] الناس لاجل كذبه من الهماز وهو العياب والطعان

ثم اذا الشيخ اذا تامل الى معنى الكلام حيث يخلو من الدلائل الخارجية يجد انا لا نعني بما ذكر معنا النفي
لفظا اذ الدلالة على نفي التقادير للنفي بجزئيه الحكم في بعض الصور على قياس لفظ قد تامل قوله او ورد
على النفي لفظا اشارة الى النفي المستفاد من لفظه والاشتراك الى المراد من الاحتمال في حين النفي بنفسه
وجود النفي في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد ان انتفاء الاحتمال في حين النفي قد يكون بانتفاء الكلام
اسم فالصحيح من تقدم النفي على الحلاوة قوله لما قال له ذو اليدين وهو عمرو بن عبد الله وسمي بذلك لانه
كان يعمل بكلتا يديه وقيل الطول يديه روى ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى احدى صلاتي العشاء في
العصر وسلم من ركعتين فقام ذو اليدين فقال اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن
فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم على القوم وفيهم ابو بكر وعمر فقال احق ما قال ذو اليدين
فقالوا نعم فقام فاتم الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو واستشكل الحديث بوجهين الاول
ان قوله كل ذلك لم يكن ليس مطابقا للواقع فكيف صدر عنه عليه السلام والثاني ان الكلام مبطل للصلوة
فلم لم يستانفها والجواب عن الاول ان قوله كل ذلك لم يكن مجاز اي عن ظنه اخبر عن ظنه لا انه عن
كون النفي يستلزم عدم السهو فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم او نقول كل ذلك لم يكن
في ظني ولا كذب حينئذ وعن الثاني انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة ثم نسخ نعم وبين الادلة الدالة
نعم ابي بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطل
لكن تاويله عند الحنفية ما ذكرنا قوله على من الذنب اشارة الى ان المراد من الذنب في قوله نذنبي
هو الذنب بقرينة المقام بجعلها ثمة اي ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير كذا ذكر الشارح قوله
المعتمد في اثبات المطلوب الحديث وشرح الجزء فيه نظر لان المطلوب هو القاعدة الكلية كما لا يخفى
للجزئي لا شبه فتامل قوله والشايع فيما لفظ الشايع يدل على جواز الرفع في مثله والمذكور في مغني
اللبيب وغيره امتناع نصبه بالرفع لما فيه من مهد العامل الاول وقطعه عنه وذلك ضعيف
عندهم الان ما نقله الشارح عن سيبويه في قوله ترك كلهن صلى عمدا يدل على جواز التركيب المذكور
قوله كان النصب معناه اشار الى الاحتجاج بشعر ابي النجم من كلام على المدعي اعني افاده كل في النفي
اذا دخلت في حين النفي انه لم يكن داخلا فيه واما الاحتجاج بالحديث فعلى الثاني خاصة و
فيه بحث اذ للقائل ان يقول يجوز ان يفيد النصب ذلك العموم على سبيل الاحتمال والرفع على
سبيل القطع فعدل الشاعر لافادة القطع بالمقصود اذ لا يفيد النصب اصرح من الرفع على الاحتمال فلا يثبت
شيء من جزئي المدعي لان المعتبر فيهما الكلية بالقطع كما لا يخفى قوله ولما بل ان يقول اخطر الى الرفع اجيب بان
ما ذكر محمول على الاكثر الاغلب وليس بكلي لا بدليل قوله على كرم الله وجهه لما سمع الهدى كان
كلما على طاعة الرحمن والتقوى لاحتمال ان يكون ناشيا شاذا والجملة هي الخبر بدليل قوله مقصود
عنها كلها او هي امل كما صرح به في مغني اللبيب واذا لم يكن الحكم المذكور كسائر الجار كون معمول العامل

وان كان هنا التامل علي بكر
واشكال الان تحريم الكلام في الصلوة كان بمكة
ومعين هنا الامر كان بالمدينة لان راويه ابو هريرة
وهو متاخر الاسلام وقد رواه عمران بن حصين كما في التهذيب
احمد ومعجزه متاخر بل ذكر الذين في التهذيب شهر
اسلم في عام اسلم ابو هريرة ثم

ثم

اللفظي ايضا على ان يكون الرفع معها لما يقصد الشاعر في شمول النفي كما دل عليه سياق كلامه الشاعر فلت خبرا
مع تقديم الملابس في الجزء الثاني من المدعي لا على الاول والجواب ان يكون النصب ايضا مفيدا لشمول النفي والعدول
على الرفع لعله يرده ومن عند سعي لا لعامل لفظي قوله والمعرض عليه ابن الحاجب اه اجيب عنه بان
سيبويه انما منع العزوة الشعرية لا مطلقا فلا يتوجه عليه ثبوت العزوة من يحملها على المرثي
لان قوله وحذف الضمير من الخبر جائز على السعة يدل على نفي العزوة المطلقة هنا قوله الا تاكيدا
اي مع وقوعه عند البصريين ونحو احتمل سيبويه كلمن البيت المذكور مبتدا الا تاكيدا وجوزنا الاخفش
والكوفيون كونها تاكيد النكرة محدودة قوله في اجلها ما اضيف اليه عدم ايراد الضمير حيث
لم يقل اضيف هي اليه ان العقل حاكم على غير من هو لها نقرينا في البحث من عدم لزوم الايراد عند
الامن من اللبس في الافعال والتلازم في الصفات مطلقا قوله كان الجملة اراد بالجملة ما اشتملت على
الاجزاء اذ لا تتكون الا ما اشتملت على اجزائه سيء او ان اقل حقيقة او حكما كما صرح به في كتب
النحو قوله او في حكم المقدم كما اذا حذفت المؤكد وبقي التاكيد على ما جوزه سيبويه والخليل وفقه
التاكيد على المؤكد ان يجيء في ضرورة الشعر كما سبق فان تلك الصورتين لم يتقدم ذكرها اما لفظا
لم يذكر او ذكرت متاخرة لكن في حكم المقدم قوله عما هي عليه وهي كونها غير معمول العامل اللفظي
هذا الذي ذكر تنبيه على ان لفظ هذا اشارة الى الحالات المقتضية على تاويل ما ذكر قوله كلام مقتضى
الظاهر على التغيب والامر الخطاب مع معين الخبر الذي ذكر في مباحث الاصلاح من خلاف
مقتضى الظاهر قوله كقولهم اي العرب ابتداء من غير جرى ذكر لفظا او تقديرا لقصيدة ايضا وضع المضمر موضع
للظاهر بناء على تقدم الامر والكاف اسم بمعنى مثل في موضع المصدر اي وضعا مثل الوضع في قولهم
وتقديره شبههم اي المثل به لا يلزم ان يكون مدخل الكاف بل يكفي ان يشتمل على ما يفيدها قوله
ليحصل به الابهام ثم التفسير المناسب لحكم ثم اورد معنى التفسير وناصره في الرتبة على الابهام هنا وجه
المناسبة المذكورة هو ان للواحد المدح والذم العاملين في هذا الباب هو المبالغة فيما ان الابهام
المبالغة والتفخيم المحض العامل ولا يشوق النفس اليه وتعب في طلبه قوله والزام معنى تكرم ما فادت
صحيح مسلم حديث جابر رضي الله عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى ان قال
ثم يجيء احدهم فيقول ما تركت حتى فرقت بينه وبين امراته قال فيدنيه منه ويقول نعم انت قال بعض
المشايخ ابن الحصين تقدير الحديث على ان يكون فاعل نعم ضميرا استتر فيها مميز بنكرة محذوفة
عليها السياق اي نعم واسا او نعم شيطانا وانت هو المخصوص بالمدح ونظيره في حذف التمييز
قوله من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت اي فبالرخصة اخذ ونعمت الرخصة لكن ذكر في مغني اللبيب
ان حذف التمييز شاذ في باب نعم قوله نعم رجلا السلطان فانه لو قيل نعم السلطان حيث لا قرينة
لا لتبس السلطان الفاعل بحقيقة شرط الفاعل وهو التعريف الذي يكون الكلام المعنى المدح او

الذم العاملين معه مصوغا في اللفظ على وجه لا يكون من اوله الا ان لا يصح تشخيص مذكور
الاشخاص او ذم فيه فايدة فان قلت هذا الالتباس ثابت في قوله نعم العبد حيث لا يعلم ان العبد
حيث لا يعلم فاعل او مخصوص بالمدح قلت لا لان الامر يدل على ان المخصوص محذوف وهو ايوب
وفي مثله يجب حذفه كما صرح به جزمية المخصوص محذوف لانه مما تقدم ذكر الفاعل مبهما فقد سوال عنه
لمن هو فاجيب عنه بقوله هو زيد وفيه وجه آخر ذكره ابن عصفور وهو ان يكون المخصوص
مبتدا خبره محذوف اي زيد الممدوح ولعل وجهه ان الحذف تاخير الجملة انسب لكن المناسب للتفسير
هو الاول الممدوح هذا اذ الغرض تخصيص المدح باسمه في جواب السوال عنه مع انه معارض بان
الخبر محط الفائدة فلا يناسبه الحذف وانما الخبر لا يحذف وجوبا الا اذا سد شيء مسده صرح
به هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب **قوله** لاحتمال ان يكون الضمير عايدا الى المخصوص الذي
الاحتمال لان الضمير في نعم الى مستقل مفصح عنه اكثر النحاة كما صرح به في شرح مغني المفتاح فيكون ما
نحن فيه **قوله** فنعما سبعين ذراعا اي خذلهما اذا التصق لا يخبر عنه بانه سبعون ذراعا ونصب
كون الفتى التاكيد بناء على ان وضع الفتى لدفع الابهام وحكم بان نصبها مصدر بمعنى للمفعول اي
مذروعها بمعنى طولها سبعين ذراعا **قوله** ومن طم هو او هي زيد عالم فان قلت كيف يصح هو زيد
عالم مثلا مع انه لا عايد في الجملة الواقعة خبرا قلت لان هذه الجملة في حكم المفرد لان الشان هذا
الحكم او لان فايدة العايد ان يربط الخبر بالمبتدا ولان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة
فالم يوجد فيها رابط لم يرتبط بالابتداء وضمير الشان المبتدا عين معنى الجملة فلا يحتاج الى الرابط
وكذا لا يحتاج الى الضمير في كل جملة يكون عبارة عن المبتدا نحو قولي نحن منطلق وقولهم اصبح اذن
انا والهجوده من قبيل لا اله الا الله **قوله** مكان الشان او القصة يشير الى ان التذكير باعتبار الشان
والتانيث باعتبار القصة **قوله** ويختار تانيث هذا الضمير الخ قول صاحب الكشاف ان الضمير
المقدر في قوله تعالى ان تكلم الجنة ضمير الشان والقصة بان تكلم الجنة ليس كما ينبغي **قوله** ولم يسمع
ربه زيد عالم تعريض للمص حيث قال او ربه زيد عالم وقد يجاب عن هذا بان التذكير والتانيث قياسي سوى
ما استثني من السماع وقوله ليس بجيد على وقفه تامل **قوله** فقضيهن سبع سموات اي خلقهن
خلقا ابداعيا واتقن امرهن او حصين والضمير في فقضيهن مبهم لتفسير سبع سموات وقيل
الضمير للسماء السابق ذكره على المعنى وسبع سموات حال وقيل السماء والوجه الاول هو الراجح
الفصيح ليتمكن ما يعقبه في ذهن السامع ان قلت لم يحصل التمكن الحاصل في ضمير الشان في قوله
الشان زيد عالم اي عن التمام خلاف الظ قلت لا لان السامع يفهم من الظاهر مفهوم الطلوع بخلاف
ضمير الغايب فانه لا يفهم منه الا انه مرجع في ذهن المتكلم واما ان ذلك المرجع هو الحكم او غيره
فلا يفهم من نفس هذا الضمير بحسب الوضع فيكون اتم شيئا ولامر الشان وابهم منه ولذلك ابهم

بجلوم

حيل فيه فضل لكن لا يحصل في الشان **قوله** ابو موسى حبذا البيت ابو موسى وهو المخصوص بالمدح
على الظهر ومن الجبلك بما ابنه والمعنى ابوه والاعراب ان ابو موسى مبتدا خبره حبذا والفاعل ابو موسى
الخبر على جوز الاخفش مطلقا وحكى لضرورة وجه استحوذ زيادتها في البدل فاعلم انه على
شاهد والمخصوص بالمدح محذوف على ظاهر قوله تعالى نعم العبد نعم حيا هو وهذا اولى لشيوع
حذف تقديم المخصوص مع الترديد في موقع الفاء **قوله** انما يصح في ضمير الشان قيل الاسبع انه في
ضمير الشان سيما اذا لم يكن في مستعمل الكلام لان السامع اذا سمع الشان يفهم الرجوع الى ما تقدم حقيقة
او تقديرا ولا ينتظر ما يعقب الضمير واسلم ان قوله ولا يخفى انما يراد احمل التعليل اعني
ليتمكن تعليلا موضع المضمر موضع المظهر على ذكره وهذا هو الظ لا ان يجعل التعليل الى
القاعدة هو الوجه واما اي التكلف وجعل تعليلا لقوله ومن طم هو او هي زيد عالم فلا يدري
له وهذا الظ **قوله** اذ السامع ما لم يفهم او قيل لا تم ذلك الجواب ان يعلم بعض فيه اخرى والغرض
فيما علم اي فيه ضميرا علم بعلم انه لا شيء لا شيء الا اشهاده وموضعه اهم حقيقة او ادعاء
كقوله الخلع نادت صور بيت محرة ومن الحجر فلا سو ونطاق معين والطوق من اهل الحلم عمدية
وظباء الغيوم ملكها الطوق من السحايب ان ورك شغل وعليك من نوق الحريم لها والعوات ادها
في المطلع الجيد كونه من قبيل وضع المضمر موضع المظهر والرواة يرددون السعف مبتدا
عليها حزم كقول التحتا الدار رجل والجملة حال من ندت وقوله الكلام حال من الرواة وقد يجمع قلاده وحلي
موبد النطاق سعه ليس لها حجر ولا ابن ولا ساقات تان المراة بها اشد وسطها وترسل اعلاه
على اسفلها الى الركبة ولا يسفل بحر على الارض وقد يراد بالنطاق المنطقة التي تشد على الخاصرة
وهي انسب بالوضع لكن الشفعه اليق بالمراة لشيرها وقلادتها ونطاقها من الاولى البيض والمعنى انك
الحبيبه ونعت موصوفها والحال ان عليها دواتها كانياس الظلام الخ كانت مسرة بالظلام من
الايام وقلايد ونطاق من النجوم والثريا شغفه في المجد والقاف تدب بلطف من نوى ويد
كرها الكرم الخبر به للمشار الجزم المفرد في موقع الرفع على الابتداء والجملة اعني عجز **قوله** وند بها
قيل معنى التنوين والتحكية الرعاء اسم لكتاب نزله الله لطخه قد من قبا ذاابا اح العرعج وقوله
من شيء فان **قوله** كما ان انا الصانع الكائن ان امر خالق الشر وخالق الخير فهي مثل هذه الامور الى
خالق الشر رد على ابن الراوندي من قال وضعي المقال يكون الاديب وطيبا عيش الجاهل مداد
ترك الحكيم كامل **قوله** ولا يخفى ما فيه من الضعف لان المفهوم من اختصاص شيء بشيء وهو اللغا
بين الشيئين على ان تفسير البديع بما ذكره لا يخلو عن المعارضة لان البديع هو المخترع لا على مثال البديع
قال ابدعت الشيء اخترعته لا على مثال والله بديع السموات والارض اي خالقهما ابتداء
وكون العاقل محروما والجاهل مرزوقا اكثر الجزئيات والنظاير في كل زمان وانه الحكم البديع

هو الامر الغريب سواء كان مما ينبغي ام لا قوله عطف على كمال العناية
معطوفا على الاختصاص فيجوز كل من التهكم والاختصاص بيانا لكمال العناية كان الظاهر ان يكون
حيث قال وذلك اذا كملت العناية بتمييزه اما لانه اختص بحكم بديع عجيب الشان كما صرح به في المفتاح
وقصد التهكم بالسامع الا انه لما كان يرد عليه ان قصد التهكم بالسامع لا يقتضي كمال العناية
بالتمييز بل يقتضي اسم الاشارة سواء قصد كمال العناية بالتمييز ام لا جعله عطفا على كمال العناية
بالتمييز ام لا حتى لا يتوجه السؤال المذكور ولا يحتاج الى الجواب بان اسم الاشارة يفيد
اكمل التمييز ولا شك ان التهكم يزيد بزيادة التمييز فاذا قصد التهكم اعني بالتمييز قصد اكمل التمييز
فاورد اسم الاشارة قوله تعالى كي لا تجمع البيت نفى قبل وسك اليمين ما الف مالك ولا
يجري نطرع من مالك وما يبع فان سالني ذكرك عباده فقد سبقت [illegible] قوله فوائد
للمخاطبة من الوقف [illegible] ترتيب البعد والواو في [illegible] فاليه [illegible]
الحال والاستئناف والبدل [illegible] استئناف وجوب هل وجواب هل [illegible] المراد
المراد قل هو الله احد الله الصمد لم يرد العطف بين الجملتين لكمال الاتحاد [illegible] فان الثانية
كالتتمة للاولى [illegible] قوله اي ما انزلنا القرآن
الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما انزلناه الا بالحكمة فيما اشاره الى ان تقديم الجرور في الموضعين
بالحق ليفيد الحصر ثم يكون المثال من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر [illegible] بامر بالحق
كما يدل عليه [illegible] اما اذا فسرنا الاوامر والنواهي على ما قيل فلا يكون [illegible]
لان كلا من الحقين [illegible] معنى [illegible] كذا في شرح المفتاح قيل الحق انه لا احتياج الى هذا الا
شرائط لانه [illegible] بالايمان بالطمس [illegible] ليكون من باب الاستخدام
وان حمل بانه مردود ولان الاستخدام خلاف الظاهر فلا يلزم ان يكون [illegible] موضع الضمير
في الثاني والكلام فيه قوله من يرد هو بالجزم مع ان من استفهاميه [illegible] الموصول [illegible]
كذا في شرح المفتاح قوله انا العاصي [illegible] ان حق العباره ان يقول اناك لان
العاصي لما كان بل لا كان هو المقصود بالحكم فيكون هو مرجعا للضمير بان المقصود الاخبار
عن نفسه ولما كان العاصي عبارة عن المتكلم نفسه اورد ضمير المتكلم ميلا الى المعنى قوله
على ان يكون العاصي بدلا هذا مذهب الاخفش والجمهور [illegible] ابدال الظاهر من ضمير المتكلم و
المخاطب المسند اليه ملزوم القضية البدلية كما حققه الفاضل المحشي [illegible]
بالجملة حولنا ابدال المعرف باللام في ضمير الغائب وكون المعرف باللام انقص من الضمير
مطلقا [illegible] قوله وفيه انه يمكن من وصف [illegible] في هذا باي المقصود في المقام الوصف
المعنوي لا النعت النحوي فمعنى قولك انا العاصي انه يمكن من الوصف المقصود ثم لا اظهر ان

يعني او يفيد [illegible] كاينا من كان اما او غيري كاينا حال من الرسول ومن موصوفه قوله في محل
نصب خبر الكاينا والعامل محذوف اي كان والمرضي باشاع حذف خبر كان نص عليه ابن هشام
وصاحب اللباب وغيرهما ولعل بانه ههنا سماعي [illegible] على خلاف القياس ولو قيل كان تامه
وقاعله راجع الى من [illegible] الى ما ذكر وما الجزم [illegible] هو انا او غيري اهبطن على ان
يكون من قبيل استعاره الضمير المرفوع للمنصوب كما استعير المجرور في ما انا كانت والضمير
للاستفهام قوله هذا المعنى [illegible] هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي ولولاه لامكن حمل [illegible]
اليه مطلقا النقل دفعا للتسامح قوله فبعض العبارة ادنى تسامح لان معناه الظاهر النقل من الحكاية الى
الغيبة لا يختص بهذا القدر بعض النقل عن الحكاية والغيبة وقياده بين قوله من يمينه الى شماله وقيل
ماخوذ من التفات الانسان يمينه ويساره وهو للانتباه والتيقظ وفيه اشعار بكلام الا
[illegible] الى بالشرط المذكور ووجه الاشعار انه قال في جواب سؤال اورده لا نسلم انحصار
الالتفات عنده [illegible] خلاف يقتضي الظاهر فالتقييد بقوله عنده يشعر بالانحصار عند الجمهور
كما يصرح به فيما بعد قوله تطربه تشاطر النطرب بالجمع الاستماع والاحداث فيمن طرح
اذا اوسبه بالباء [illegible] الثبوت اذا [illegible] كانه حين [illegible] والنشاط بالفتح
حركة السرور قوله منها انا ان يدوات [illegible] قيل فيه نظر لعدم اتحاد المعنى فيه وهو
غلط في التعبير لانه اعتبار شيء لا بعينه من جهتي [illegible] قوله نحن الذين
صبحوا الصباحا يوم النخيل غارة ملحاحا البيت العقلي [illegible] مالا [illegible] التسهيل [illegible]
الذين [illegible] على مشهوره [illegible] الذون اسما على الذين [illegible] فان قلت
ما [illegible] اللذون على هذه اللغة [illegible] في الرفع والياء في جميع الحالات
قلت قيل [illegible] بشبهه بالحروف والاسم [illegible] على [illegible]
[illegible] بالذي في الصل [illegible] خطا [illegible] الباء [illegible] في التعريب [illegible]
فيما [illegible] بالحروف [illegible] حالة الاعراب لان شبه الحروف [illegible] ان الصباحا [illegible]
معنى صبحوا اتاكيدا من صحبه [illegible] صباحا ويجوز ان يراد الاتيان المطلق [illegible] الصباح
فنصبه في الوجهين على الظرف فيه [illegible] ان يكون صباحا مفعولا مطلقا لصبحوا [illegible]
[illegible] ومعنى صبحوا [illegible] والغاره نصب على الحال [illegible]
[illegible] وعلى التعليل للاغاره وحاصل المعنى نحن الذين [illegible] صباحا في ذلك اليوم على العدو
والملحاح صيغة المبالغة من الالحاح [illegible] الحال على [illegible] او الداخل قوله بعد التعبير
عنه بطريق [illegible] النسبة الى الظرف الاصلي المتقدم على الاطلاق قوله وما سبق الى بعض
قد سبق ان الاسم المظهر طريق الغيبة فلا تعرض [illegible] تحقق الالتفات في الاية ولعل

المتوجع بني كلامه على ان المظهر وان كان للغيبة الا ان النداء للخطاب تامل قوله ابا الذي سمتني امي حيدره
البيت لعلي كرم الله وجهه والحيدرة الاسد وكانت فاطمة بنت اسد لما ولدته وابو طالب غايب
سمته اسدا باسم ابيها فلما قدم ابو طالب كره هذا الاسم فسماه عليا وبعد هذا المصراع اكيلكم بالسيف
كيل السندره والسندرة الصاع الكبير قوله وصح ذلك فيه حتى قال المارتكاه فيه بحث
لان الالتفات انما يوجب تحسين الكلام فلا وجه للقبيحه لانه التفات من الغيبة الى
التكلم وفيه تغليب جانب المعنى على جانب اللفظ كما يجي في قوله انتم قوم تجهلون على انه لو
عليهم بل انتم قوم تجهلون لان الصفة كالصلة في وجوب العايد والاسما الظاهرة
كلها غيب سواء كان موصولا او موصوفا صرح به في شرحه للمفتاح فلو كان في امثال ما ذكر
قباحة لما وقع في كلام على اعلى طبقات البلاغة قوله تطاول ليلك الابيات لامرئ القيس
من شيه ابيه والخلي الخالي من الهم والحزن والرقاد النوم وله حال من ليله اذ لا معنى لتعلقه
بيات والنبا الذي جاءه هو قتل ابيه وابو الاسود كنيته كذا في شرح الشريف للمفتاح
وقيل بسبب ذلك الجزء منه قيل قوله ليلك تجريد لا التفات واجيب بان لا اضافات بينهما كما
اشار اليه الشارح في شرح المفتاح للكشاف ان معنى التجريد على ما يفهم من المتبع منه لينبت عليه
ما قصد به من المبالغة في الوصف ومدار الالتفات على الخلو المعنى لتحصيل ما اريد
به من اداة المعنى في صورة اخرى عن ما يحققه بحسب ظاهره ويؤيد ذلك ما نقل الفاضل
اليمني من ان ابا علي وابن جني وابن الاثير حكموا بان ليلك تجريد وليس بالتفات فالصواب
ان ليلك ان حمل على الالتفات لم يكن تجريدا وان عد تجريدا لم يكن التفاتا كذا ذكره الفاضل
المحقق في حواشي الكشاف وفي الشارح المذكور بحث لاحتمال ان يكون منعهم الالتفات
لاشتراطهم فيه سبق التعبير بطريق اخر كما هو مذهب الجمهور ومع ظهور هذا
الاحتمال لحقق التاييد لا كما لا يخفى على المنصف او يكون الشارح في ذلك لاحظ ذلك
ويرد على الوجهين ان المبادر من كلام الكشاف توزيع الالتفات على الابيات قوله
هو خطاب لنفسه الى فان قلت لو كان لذلك لوجب في قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه ان
يقول ذلك الذي قلت ما ذكره في الجواب على سبيل الاحتمال وكفى فيه فلا يرد ما ذكره قوله
حيث لم يقل بعد ذلكم لا يخفى انه في موقع الاستدلال على كون الخطاب في ذلك لمن يتلقى الكلام
لا للمخاطب الاول والا لقيل ذلكم وفيه بحث اذ يلزم ايضا خطاب اثنين في كلام واحد من غير
تثنيه او جمع او عطف وصرح في بحث التغليب في بطلانه باعتبار ظاهرها كما ذكره في التلويح
من ان افراد الكاف في اولئك هم الفاسقون لا يمنع عطفها على جملة فاحلفوا وان كان الخطاب
فيها الاثنين لان افراد كاف الخطاب المتصل باسم الاشارة جايز في خطاب الجماعة كقوله تعالى ثم عفونا

عنكم من بعد ذلكم تم كلامه قوله قلت نعم ولكن المراد بقوله وما لي لا اعبد المخاطبون لا يخفى ان ابن
اسحاق تعلق ان المتكلم بهذا الكلام اشى وما لي لا اعبد هو حبيب النجار وكان من اولياء الله تعالى
فليس المراد بقوله وما لي لا اعبد الا انه مخصوص الخطاب المراد بما لكم لا تعبدون لكن ابرز الكلام
في معرض المناصحة لنفسه وهو يريد نصحهم على سبيل التعريض ليتلطف بهم ويريهم انه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه ويحقق
لموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام ببيان المراد من اول الكلام المخاطبون قوله وهذا الخطاب
مثل التكلم في قوله ومن يا محاورين يعني ان كلا منهما يعين بما فيه لا اصل المتكلم فان حاوره المعنى المذكور
هو المتكلم وقوله حلولا في ابلغه الذي هو بيان رجوعه الى الله تعالى هو المخاطبون حيالهم على
شبه ما لقيتهم وقوله واليه ترجعون بهذا المعنى لكن من حيث كون كل منهما يعتبر الالتفات
الذي قبله يكون على خلاف مقتضى الظاهر المتحقق قوله وقد قطع المصنف بانه وارد الضمير راجع
الى محله من تباحثه قوله فصل لربك مكان لنا فانه الالتفات في الالتفات الا انه لا يلزم ان
لفظ الرب حثا على الفعل المامور به من بربك يستحق العبادة وفيه انه لا يلزم الاحتمال ايضا
لان في قوله انا اعطيناك الكوثر ليس صريحا في افادة الاعطاء من الله تعالى وانه كلمة انا يحتمل
الجمع كما يحتمل الواحد المعظم فلما التفت بقوله فصل لربك زال بذلك الاحتمال قوله ولم يجي
ذلك للغايب اه قيل اي في الضمير ولا بالجمع من الاسم الظاهر فقد جاء في القران الواحد كما قال الله تعالى
تعالى فنادته الملائكة مع ان المنادي كان جبرئيل وحده وفيه نظر لان الجمع المحلى باللام سلخ
عنه في مثل هذا الموضع معنى الجمعية فيكون مجازا في المعنى فلا كلام فيه ثم المراد بالكلام القديم
كلام القديم لو البلغاء المتكلمين لا القران المجيد بدليل ما نعرفه من انما هو استعمال المولدين
فان قلت قد جاء مثل ذلك في القران المجيد قال عز من قايل يا ايها النبي اذا طلقتم النساء
فكيف يستقيم هذا الحصر بحمله على الاطلاق لا يلزم لو لم يكن القران واردا على اسلوب
المولدين والحق بعض الموضع ولا يليق من به ادنى بصيرة قلت هو من باب تغليب المخاطب
على الغايب اي اذا طلقتم انت وامتك وانما خص النبي باسم الخطاب لانه امامهم وقدوتهم
فنداوه كندائهم او لان الكلام معه والحكم يعمهم وفي هذا بحث وهو ان صاحب الكشاف
والقاضي جوزا في قوله تعالى فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا ان يكون الجمع لتعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم
استشهد له الزمخشري بقول الشاعر وان شئت حرمت النساء سواكم وكذلك قال القاضي في قوله تعالى
ن والقلم وما يسطرون يرجع الى القلم والجمع للتعظيم ان اريد بالقلم القلم الذي خط اللوح
وقد وقع كلا الامرين في القران المجيد وحمل على اسلوب المولدين لا يليق بما قال على ان انظر الى
البيت الذي ذكره العلامة في موقع الاستشهاد من كلام القدماء فكيف يصح قول الشارح ولم
يجي الى تامل قوله صحا بك البيت يقال صحا بربك قلبه اذا ذهب عنه كل شي والباء للتقوية

والطرف صفة لعرض الانسان لشوه سويدا وحزنا لكونه صفه بعد صفة التقريب وهو على ان
انحلها وحذوان اوحين على الحواليين بدا طرفه من بعيد فاشار بتقرير نقيض شباب وهجران
مشيب الطرفين بشوه والحركا لابدان فاعلم جعل الخطاب في قوله طحا بك قلب للهي لسلي اذهب
بك تحدث حتى يكون في قوله يكلفني ليلى التفات من الخطاب الى الغيبة لانه خلاف الاستعمال
الشايع وهو ظاهر قلبه ثم ان الظاهر ان يكون الكاف في طحا بك مفتوحة لانه وان كان خطابا
لنفسه الا ان الخطاب لنبي الا فقط النفس عن المدلول فالتانيث انما هو في اللفظ وفيه ان
العلامه صرح في قول الشاعر تذكرت والذكرى يهيجك دنيا الى آخره بفتح خطابا للنفس
مفوتها القاضي في تفسير قوله تعالى فلما راى الشمس بازغة قال هذا ربي ان تذكير المبتدا يجيء هذا
باعتبار الخبر يعني [illegible] لا مقتضى لتانيث المبتدا حتى يحتاج الى جعل التذكير بالنظر
الى الخبر فان الاشارة الى ذات الشمس والتانيث انما هو في لفظها ولذا يقال لها مونث لفظي
والجواب ان يقال اذا اشتهر المسمى باطلاق لفظ مونث عليه فيلاحظ ذلك المسمى في ضمن هذا
اللفظ فبهذا الاعتبار يعتبر التانيث فالاشارة اليه وجه الضمير ولهذا قال الله تعالى
في الايه المذكوره فلما افلت واحتاج صاحب الكشاف الى توجيه تذكير اسم الاشارة
في قوله تعالى ذلك الكتاب مع ان اشاره الى ذات السورة بانه باعتبار الكتاب قوله او على انه
خطاب القلب قيل اعتبار الالتفات في تكلفني بالنظر الى طحا بك لا يجامع اعتباره بالنظر
الى القلب المذكور لان من شرط الالتفات صحه اجرائه على الظاهر وهو مفقود ههنا لانه لما
اعتبر خطاب القلب في تكلفني لم يكن بناء الكلام على اسلوب طحا بك اذ يكون التقدير
تكلفك على ان يكون الخطاب في تكلف وفي الكاف للنفس وهو فاسد واجيب بان الشرط صحه
اجرائه على الاصل في الجمله وههنا يمكن دخول ذلك على تقدير رجوع الالتفات الى اصله
وان لم يمكن برمته فافهم قوله وقد شط وليها حال حالية والمعنى يكلفني وصلها والحال
انه بعد قربها فاليام قربها على حذف المضاف والخطوب جمع خطب بمعنى الامر العظيم قوله حتى اذا
كنتم في الفلك الاية فاشبه الالتفات في قوله تعالى وجرين بهم للمبالغة كانه تعالى يذكر لغيرهم حالهم
ويعجبهم منها ويطلب الانكار عليهم قوله والله الذي ارسل الرياح الاية ففيها الالتفات في مقام
التعظيم لانه مقام عظيم لا يقدر عليه دون القدرة الباهرة اذ لم يستعمل في كلام البلغاء صيغة
الجمع في الاخبار عن الغايب للتعظيم حتى يتاتى هذا اللطف من غير التفات بان يقول فسقناه قوله ان يكون
المخاطب بالكلام الى من يلقي اليه الكلام وينطلق من المتكلم سواء كان الكلام حرف الخطاب ام لا
واعلم انه يختص ما ذكره الشارح ان في الالتفات اربعه مذاهب ووجه الضبط ان يقال انه اما
ان يشترط سبق التعبير بطريق اخر ام لا الثاني مذهب الزمخشري السكاكي ومن تبعهما وعلى الاول

والمراد

اما ان يشترط كون المخاطب من التعبيرين واحدا ام لا الاول مذهب صدر الافاضل والثاني مذهب الجمهور
قوله من عبد الخليفة بالخطاب الحار متعلق بالخطاب المقدر للمفسر [illegible] او بنفسه لكون البدل [illegible]
كما نبهت عليه في قوله تعالى ومالت عليها [illegible] اي بقي بالعفو من عبد الخليفة فالمشار اليه في قوله [illegible]
[illegible] والسبب العطاء والارتياح السرور كانما اراده فنشاطا في العطاء قوله هذا
اخص من تفسير الجمهور لانه اعتبر فيه ما اعتبر الجمهور وقيد اخر اعني وحدة المخاطب فالطايف
التي ذكرها الجمهور لا تدل على اعتبار هذا القيد لان المخاطب الاول اذا لم يكن سامعا للخطاب الثاني
المتوجه الى غيره لم يوجد الالتفات وان كان سامعا لتحقق تلك الطايف من حيث السامع الكائن فيه
فيما ولعل قول الشارح فيما سبق [illegible] ما تبرز فيه المخاطب نظير النشاط فبالنظر الى الاعم الاغلب قوله
هل يزجرنكم البيت [illegible] الكنانة التي تجمع
فيها النبال ويشدها الانسان على وسطه والنبل الاول السهام والثاني جمع نبيل والنبالة بمعنى الفضل
وقد نبل بالضم فهو نبيل والجمع نبل والهلوك [illegible] بمعنى الفاعل والالوك بفتح الهمزة
الرسالة قوله [illegible] الباطل اي ذهب [illegible] قوله صرف الله قلوبهم بهم
الاية فان الايه في حق المنافقين [illegible] صرف الله قلوبهم عن الايمان [illegible] صرف الله قلوبهم
تنبيها على الصرف وشبهه شايع [illegible] قوله [illegible]
بالفناء كرم من حيوان [illegible] قوله متى كان الخيام المراد [illegible] في ذلك اليوم وانفصل
اي عجبها والمراد بالعارض للانسان ما بعد الثنايا والبيت من العارض [illegible] قال ابن السكيت العارض
الناب والضرس الذي يليه وقال بعضهم العارض ما بين السن الى الضرس قوله والثاني ان يذكر الفرق
بين المعنيين ان يكون المذكور جمله مستقله في شرط في الثاني بخلاف الاول فان الاول [illegible]
كلام سابق شرط في الثاني دون الاول قوله [illegible] البيت جرمت الشي جرما اذا قطعت وجرمت [illegible]
اذا قطعت كلامه والاسم الصرم بالضم قوله [illegible] قد سبق ان التطرية ان كانت [illegible]
يكون بمعنى الاحداث واذا كانت ناقصة يكون بمعنى التجديد فيما ذكره الشارح تخليط بين قوله
لا صغاء اليه متعلقا بالايقاظ على تشبيه الاصغاء بالنايم واثبات الايقاظ استعاره مكنيه وتخييليه
ويجوز ان يكون على حذف المضاف اي لصاحب الاصغاء ويجوز ان يكون اللام لام الاجل اي ايقاظا
للسامع لاجل الاصغاء اليه ثم هذه الفايدة والغاية التي تطلق الالتفات سواء كان على مذهب السكاكي
او الجمهور لا ينطبق على ما دام يكون السامع فيها حضرة البارئ عز وجل لتعاليه عن النشاط والاصغاء
فلو ذكر شيء يلائق حضرته تعالى يصح لكان انسب وقد يقال المراد ان الكلام الالتفاتي [illegible]
به هذه الفايدة بالنظر اليه نفسه مع قطع النظر عن الموانع الخارجية فليفهم قوله [illegible]
المجهول لانه [illegible] والتحقيق والباء في لطايف داخل على المقصود قوله على طريق الاتباع [illegible]

يجري الظرف مجرى المفعول به كقوله تعالى شهدناه سليما وعلى في شرح الكشاف للقطب ايت شهر كلم
هذه الاضافة حقيقة بمعنى اكثر ضرب اليوم قلت لتحصيل غرض المبالغة لان انك فلان مالك الامم
وصاحب الزمان ابلغ من قولك مالك في الامم وصاحب في الزمان وهذا ظ قوله والمعنى لتحقق
دلالة على التعميم قيل عليه ادعاء ان الاشكال كلمة محل الدلالة على العموم لحيث بالنعم ستدلا با احتمال ال
الامر على العهود والتاكيد بكل بالنسبة الى ذالك العهود على ان فيه منعا لا احتمال المطلوب
بانواع النعم الدنيوية والاخروية الظان على حمل الرحمن على المنعم بالنعم الدنيوية والرحيم على المنعم بالنعم الا
ووجهه ان الرحمن ابلغ من الرحيم لما فيه من زيادة البناء كقطع وقطع فاعتبر الابلغية باعتبار الكمية
كما قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الاخرة لانه يخص المؤمن وقد يلاحظ الابلغية
باعتبار الكيفية فحمل الرحمن على المنعم بالنعم الاخروية لانها كلها جسام واما النعم الدنيوية فحقيرة بالنسبة
اليها قوله كذا الاهبي الظان يقال لح خلاف مادة الا انه حال من جانب المعنى اذ تصير وقع على حال من ورائه
انه الصهبي يحجي انه عيبما اراده قوله كقول القبعثري اصل القصة كان جالسا في بستان مع جماعة من
الاذكياء فكان الاوان اوان الحصرم فذكر الحجاج فقال اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني
من دمه فلحق الحجاج بذلك فاحضر القبعثري وهدده فقال القبعثري اردت بذلك الحصرم ثم قال الحجاج
لاحملنك الى اخر القصة فانظر الى ذكاء القبعثري فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جريمته
واحسن اليه على ما حكي فان قلت كان المناسب لغرض الحجاج ان يقول لاحملن الادهم عليك لان
القيد يوضع على الرجل لا بالعكس قلت هذا الاسلوب التغيير تابعه وصفه يقال احمل على الادهم اى وقد
يكون من قبيل القلب كما سعود او تشبيه القيد بالمركوب على طريقة الاستعارة قوله من الاصفاد وهو
الصفد بالتحريك وهو العطاء من صفده اي اعطاه وهو من الصفاد بالكسر وهو ما يوثق به قوله الاولى
بحاله اما لعدم اهليته بحالة ما يساله او لعدم القابلية فيه بالنسبة اليه قوله سالوا عن السبب الزمخشري
في الكشاف وهو ان السائل اثنان فهما معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري والاثنان اقل ما
يطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشري فلذا قال سالوا بلفظ الجمع قوله حيث قالوا ما بال الهلال
دلالة هذا على انه سوال عن السبب دون الحكم خفي جدا كما اشار اليه في شرح الكشاف قوله فاجيب
ببيان الغرض الطلاق العرض على كل من قوله تعالى على سبيل التشبيه والمجاز باعتبار كونها على طريق الفعل
والا فافعال الله تعالى لا تعلل بالاغراض عندنا قوله والصواب فنزع والابل التي وجد فيها ضعف
فلم يكن فيها الجهم بل تطور ملك الابل ونزع في الحوض فضعف وقد يقال ان مجرد التمثيل الا على ان من
القران ولذا لم ينقل عن قوله تعالى قوله كقوله ان الذين لو الى الحرام الخاص قوله ويجوز يكون معنى لو انهم
ليقع قيل هذا غير مستقيم لان اللام لخصص المضارع للحال والمعروض هناك كونه للاستقبال والجواب
بعد تسليم ان التخصيص المذكور مذهب البعض ما ذكر في كتب النحو ان اللام ربما يكون لمجرد التاكيد

العله

كالى

كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم قوله قلت نعم ولكن فيهما من الدلالة على تمكن الوصف لح كانت عبارة
الحجاب في اصل التسخير مكونا كما توجه عليه النظر المشار اليه والكلام بعد محل النظر بان يقال لما سلم
جريانهما بمعنى الاستقبال بقوله نعم تجرد التفاوت بينهما وبين الفعل في الدلالة على تمكن الوصف
وثباته لا يكون التعبير عن المستقبل بلفظهما من خلاف مقتضى الظ كما لا يخفى بل انما يقوله قلت لاخلاف
في ان اسم الفاعل الخ اعتراض ولا على التسخير المعين اليها بانها تنتفي بكون كل من اسم الفاعل والمفعول
موضوعا لزمان الحال فلزم بطلان نحو نفي الاسم والفعل طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة
الاستعمال الجارية مجرى الوضع بجامع التبادر معبر عن التبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز
بحيث واخرى بان زمان الحال معتبر على المعنى به للموضوع له لا لجزئيته فلا يخفى ما فيه من
التكلف وقد يقال اعتبار زمان الحال بالنسبة الى الاستعمال الطارئ على اصل الوضع لا اليه
نفسه لكن بعض ائمة الاصول صرحوا بان اسم الفاعل مثلا فيما مضى والمنقضي وفيما لم يقع بعد مجاز
لغوي فهذا يشعر باعتبار زمان الحال في اصل الوضع ولا مخلص الا بارتكاب اعتباره بالقيد
بر والتزام التقييد بين مذهبا اهل العربية والاصول وثانيهما انه قد صرح صاحب المفتاح بكون الاخراج
لا على مقتضى الظ من قبيل الكناية على ما سبق فكيف يصح قولنا اسم الفاعل والمفعول فيما لم يقع مجاز
والمجاز غير الكناية اجيب بعد تسليم حصرهم بان المقصود بان كون ما لم يقع غير موضوع له مقتضى
فيما اريد فيه بالمجاز ما يظهر منه الحال في الذي اريد بهما كناية لتشاركه للمعنى المجازي والكنائي في
في كونهما غير موضوع لها بقي ههنا تامل وهو ان غاية ما لزم من جواز الشارح كون اسم الفاعل و
المفعول مجازا في المستقبل ولو ثبت هذا القدر لم يكن الامثلة المذكورة على خلاف مقتضى الظ على المعنى
المصطلح لم لا كان كل مجاز كذلك وليس كذلك قوله وكذا الماضي عند الاكثرين الظ كون مراده ان اسم الفاعل
والمفعول حقيقة في الماضي عند الاكثرين اليه وذهب الشافعية واختار عبد القاهر وابو هاشم
وقيل مجاز واليه ذهب الحنفية وقيل اذا كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة
والا فمجاز قوله القلب من تلبه الحجاب حيث ظاهره وباطنا وباطنه وظاهره قوله ما هو في موقع المبتدا
نكرة سواء كانت مخصصة او مخصصة فان كون قبل دخول السؤال او بعده مع كون الخبر معرفة لم يات في
الجمل الخبرية في كلام العرب واما في الجملة الاستفهامية فقد جوزه سيبويه حيث زعم ان من في من ابوك
وكم في كم مالك مبتدا وما بعدها خبرها وان كان الامر عند غيره بالعكس وما زعم الشارح في شرحه
للمفتاح من انهم اتفقوا على ان من ابوك مبتدا وخبر سهو بينه فان قلت قد ورد ذلك
في الخبر ايضا نحو قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة ونحو قولك مررت برجل افضل منه
ابوه فان سيبويه على ان افضل مبتدا ابوه خبره قلت انا نجعلها ايضا من باب القلب والكلام فيما
هو جار على الاصل بقي ههنا بحث وهو انه اذا جوز كون المبتدا نكرة في الجملة الاستفهامية على

ماصرح به الشارح في شرحه للمفتاح وفي بحث سكوت المسند من هذا الكتاب على ما سيأتي ولم يوجد
من جهة اللفظ الى اسناد الطلب في قوله الى كان انك لكونه جملة استفهامية مع انه صرح بخلافه
اللهم الا ان يقال المراد انه واقع في الجملة الاستفهامية في الجملة وهو في جملة يكون المسند اليه
الاسم المتضمن للاستفهام لا في كل جملة استفهامية فتدبر قوله فتى قبل التفرق البيت للقطامي وهو عمرو
بن سليم التغلبي من قصيدة يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي وقد كان اسره فاطلقه واعطاه
ماله وزاده مائة من الابل والالف في ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة له
نعم له الوداعا بتقدير مضاف اي موقف الوداع في الصحاح التوديع عند الرحيل والوداع بالفتح
والمراد الدعاء في لا يكن وداع وفراق قوله لان المعروض ههنا اشارة الى ان المعروض
عليه قد لا يكون ذا ادراك وقلت اذا كان المراد بالعرض للمعنى المجازي اعني مجرد الاتيان بالمعروض
الى المعروض عليه لا معناه الحقيقي واعلم ان كون عرضت الناقة على الحوض من قبيل القلب قال به
جماعة منهم الجوهري والكسائي والزمخشري وفي كتاب التوسعة ليعقوب بن اسحق السكيت
المثال المذكور وهو عرضت الحوض على الناقة مقلوب وقال اخر قلب في ولحوضها ولختار ما
يوجهان قوله فانك لا تبالي بعد حول البيت الحول السنة ويوم انه ... فانك لا تعيزك
بعد عام وقيل حول اسم رجل نسابة كانه يقول لمن يهجوه فانك لا تبالي بعد من حول ما ادعيت
لنسبك من شرف او وضيع لان هذا هو الذي كان يمنع الادعاء ما يدعونه وقد ذهب فادعيت ما شئت
وفي حواشي المفصل للزمخشري الطوى مثل في الضعف والجار مثل في القدم ويدل على ضعف ما في الحواشي
ما بعد هذا البيت وهو لقد محق الاسافل بالاعالي وماج اللوم واختلط النجار وعاد العبد مثل
ابي قيس وسيق مع المعلهجة العشار ماج اللوم استعاره من قوله ماج البحر موجا اذا اضطربت
امواجه والنجار بكسر النون وخفة الجيم الاصل وعاد بمعنى صار وابو قيس قيل اراد به ابا قابوس
وهو النعمان بن المنذر ملك العرب لكن صغر المضاف اليه لضرورة الترخيم وقيل اراد الجبل الذي بمكة
شرفها الله تعالى والمعلهج وهو الهجين من الرجال وغيرهم يقال رجل معلهج اي لئيم حسبا
ويوم ومهجين اي غير مشرق والعشار بكسر العين المهملة جمع عشراء بضم العين والمد وهي الناقة
التي اتت عليها عشرة اشهر من يوم ارسل فيه الفحل وحاصل المعنى قوله لان اسم كان ضمير والضمير
معرفة وقد سبق تحقيقه ان الضمير معرفة وان كان عائدا الى النكرة ولذلك تجري عليه احكام المعارف
ويقال لعل تفسير الضمير العائد الى شيء ما في قوله اعطني شيئا ما ذلك الشيء الاشياء قوله والخبر
معرفة فان قلت الخبر جملة كان امك والجملة لا تكون معرفة قلت كان امك ليس جملة اذ لا ضمير
في كان على هذا التقدير لانه مفسر لكان المقدر ولا ضمير فيه وكذا في معرفة لان معنى الحذف
يجب ان يكون شيء من غير زيادة عليه فالخبر ليس الا امك وهي معرفة قوله والمعنى اطسكان الك

حق العبارة ان يقال كانت امك لان الفعل اسند الى مؤنث حقيقي من الادميين بلا فصل لكنه
نظر الى تقديم الخبر المذكر وجعل كالضمير الواقع بين المذكر والمؤنث لذات واحدة يجوز تأنيثه
وتذكيره ثم اختار هنا اولى من تقديم البيت قوله وفي التنزيل كقوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا
بياتا اذ المعنى جاءها باسنا فاهلكناها لان البأس يكون سبب الاهلاك فيتقدم عليه لكنه قلب الكلام
مبالغة في تعلق الاهلاك بهم حتى كانهم هلكوا قبل مجيء البأس اي العذاب الاليم قوله غير نفس القلب بنفس
القلب غير نفس القلب لطيفة مقبولة مع كونه على خلاف مقتضى الظاهر وهي غير مقبولة الا لنكتة باعتبار ما يلي
من اللطائف انما ذكرنا قوله وضيف بالاته وقيل وصحصحه مطوية بالشعير المدهن كذا في شرح الايضاح
للاواري وهي تطاطاحش تشان في تصحيح الحسي بكسر السين وفتح الميم الاسم بفتح السين وسكون الميم ان
بعضا من ابيات القصيدة صحيح في انه شبه ما فيه كما قال ... انا اضفت سمانها وصارت جلله
تعلو لجلال اخبار سام اركب النيسر لم ... قال الساعليها ... اطلاعها
الا الحبرى البيت قوله كما طينت وفي الصحاح طنت بيد ان طينت والمعنى ايهم فالحكم الكرخ البيت على
لان القصر بطانه السياع لا بالعكس قوله اي الطين المختلط بالتبن كذا في الصحاح وفي الاساس السياع بالكسر
بالطين به يقال له بالفارسية كما المروي في الطين وفي الالوان السياع بالكسر وبطين به والطين
ايضا ولقائل ان يقول انه متعين هنا لا لانه لم يكن الا لطف نعم للمبالغة في المشبه به لا
ليس من الطين الكثير فانه مستقبح بل الحليس ويقع الخشونات فالحق ان هذا من المبالغة بل رده وان
البيت محمول على تضمين الطين معنى الالصاق والمعنى كما الصقت السياع بالعنب على الطين ...
قوله على انه حال من الضمير في اشرب لكون الاضافة فيها لفظية فلا يتعرف المضاف بها قوله ومفاعل ...
مجرب الكرم اي غير مجرب والمجرب مثل المحرس والمفرس الذي جربته الامور واحكمته وان كسرت الراء جعلته
فاعلا الا ان العرب تكلمت به بالفتح قوله لا رما قبله من الابيات البيت لخداش بن زهير يصف الجمل وما قبله لا يكون
لحدا في الاحجام يوم الوغى مخوف حمام ولقد ارى الرماح تدميه من عن يمين مرة وامامي حين حملها
جزدم في دمي اكناف الرحم ثم هذا يخلق بما اضرمت البيت لم يكن الميل والاحجام قبل الخلاء للقتال ...
الحرب والبناء للحرب لحمام بالكسر الموت واحرصه المكلم من الروية والروية على وزن المحجنة
حلقة يتعلم عليها الطعن قال الاصمعي هي مهموزة عن اسم عين الجانب بقرينة وجعل من يطلها واحمى
هذه انثى الداخلة على من نائب عن دار ابن مالك ولا يعد او الغاية عند غيرهم قالوا فانا قيل قعدت من
يمينه فالمعنى في جانب يمينه وذلك يحتمل للملاصقة ومخالفتها واذا جئت بمن تعين كون القعود ملاصقا
لاول الناحية وهي في البيت متعلقة بفعل دل عليه الكلام اي ان الرمح في جانب اليمين ولم يورخ
السائر والطعن يقوي لوثة على العلم به بالمقابله واو في قوله اوشمالي حالي بمعنى الواو قوله يصلح قرينة
على انه لم اصب بمعنى لم احج فيه اذ لا يبقى كون قد اصبت بمعنى جرحت حتى يصلح قرينة للذكر

الى الفاان يكون بمعنى الغير على ما صرح به في الجواب الرابع المصور مع الامام المرزوقي المعنى يتوقف من الاسم الموت
المهيا الواقعي ما اراد والمحذوف المعنى في هذا الى النعيم نعم كان الاصح ان يقال ويحسب الا ان يكون من
الاسناد المجازي فليفهم قوله والجواب المرجح لما كان يلوح هذا الكلام ان يكون الجواب الذي اشار
اليه في اثناء البحث غير صحيح مع انه لا يلزم الفصل فيه بين الحال وعاملها الرجح فذلك وكذب المرثية انه
اذا جعل حذع البصرة حالا من الضمير في اصبا ومفعول اثنا الذين لهم انه لم يكن جذع البصرة قارح
الاقدام حال كونه مجروحا وبين العامه اراد طفل حال لذلك يعني الحرا وبعد الفطام يكون مجروحا
مجروحا فيكون الكلام قاصرا عن الافادة واذا جعل حالا من الضمير في اقرحت يكون الكلام خاليا من
هذا القصور فلذا اختار جواب المرزوقي لكن لا يخفى ما فيه من التعسف الا ان يكون ضمير التي
كان عليها الى ناسب وصفا بالقروح المدعى ان وهذا والاحسن في الجواب على ما هو الملائم
بتوطر اقدام غيري ان اري مجرب بالاضافة في كليهما ان يقال وصفا الاقدام بالقروح اشارة الى
اقدامه مكان له حالكونه عزا ووصف مجربته بالحمل اشارة الى ان دابر وصيرا من حدثت له وحصل بعد
تجربته الاماكان له قبل ترتيب الامور فالقربين بطلها قوله اي هو الحسان بن حارث اي جعل لا يعدل اصلا كلمة
في الارض مسيا او صبق او احبابات مثلا ضمير الخطاب بل في ضمير المتكلم فتامل قوله ومن يك امسى
بالمدينة رحله البيت من شيء يطبع حدفه خبرهم وما قيم مقامه اي من يك بالمدينة فليس فاني لا اسى لا يقترب
والقرب يلزم على الارتحال ويكون اصله يكون فحذف الواو لاجتماع الساكنين الحاصل من سقوط حركة
النون من الشرطية وحذف النون ايضا تخفيفا لكثرة الاستعمال هذه الكلمة وقيل شبهها بالتنوين
وقد على اسى اما ضمير راجع الى من والجملة الاسمية اعني رحله بالمدينة حال منه او رحله بالمدينة
متعلق باسى قوله لاتباع العطف على محل اسم قبل مضي الخبر هذا عند البصريين لان العامل في خبر
المبتدا عندهم هو الابتداء وفي خبر ان فلو عطفت قبل مضي الخبر على محل اسم ان وان المعطوف
عليه مرفوع بالابتداء يلزم اجتماع المؤثرين على اثر واحد وهو رفع الخبر واما الكوفيون فالعامل في خبر
ان هو المبتدا الذي كان عاملا ان قبل دخولها فلا يلزم في العطف اثنين المحذوف المذكور قوله وجوزها بعضهم
على محل اسم ان مرفوعا عند بعض النحاة وعند بعضهم ومنهم صاحب الكشاف والمعطوف عليه في
مثل هذا المحل اسمها اسمه الفرعي الاول فان الاسم هو الذي كان مرفوع المحل الكان وصحح مبتدا
وليس رفعه العدم تجرده عن العوامل اللفظية وفيه نظر لانه باعتبار الوقع تجرد لا ان ان تحتاج
كالعدم كذا في شرح اللب للسمعاني قوله ولا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين مختلفين فيصحب لان الخبر
للمقدر لما عطف على خبر ان يلزم كون خبر ان منونة افادة العطف الشرايب في حكم الاعراب كما صرح به
في مباحث الفصل والوصل فيلزم كونه مرتفعا بها والمفروض انه خبر المبتدا اعني المعطوف على محل اسم
ان فالمحذوف يأتي بما له وغايته ان المعطوف على خبر ان مع الضمير المذكور معطوف على اعرابا

عامله وهو الرفع ايضا الا ان الرفعين مختلفان بالاعتبار كالضم في قولك معرفا ومبنيا فلا يكون المعطوف وخبر المبتدا
لا خبر الا ان وربما يتوهم انه لو لم يحمل على هذا يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين قوله والمحذوف خبر لا
خبر ان لان قوله لغريب لا يجوز ان يكون خبر المبتدا اذ لا يدخل اللام على خبره الا ان يقال اللام زائدة
كالتي في قوله امسى لهان الا ان الحق ان زيادة اللام في الخبر مختص بالشعر صرح به في مغني اللبيب
جعل من قبيل قيام الجليس بمحوذ الشيء بما هو يقيد للمبتدا او يقال المعنى وقيار غريب فيكون في المعنى داخلا على
المبتدا لكن كليهما خلاف الظاهر تركيب بالضرورة قوله وهذا هو الذي قطع به صاحب الكشاف في الخ
الثاني من وجهين ان قيار هو الذي قطع في الاية محمد على غير الوجهين المذكورين فان قطع قيار وهو
ان الخبر المذكور الصابئون وخبر ان محذوف مقدر قبل الصابئون والنحو تقديره الا انه خبر الصابئون
عليه ويتابع هذا على ما قطع به صاحب الكشاف بان فيه حذف ما فيه امرين وهو حذف الخبر وفي ذلك الذي
يفالفه الامرين هذا وتغيير تغيير الموضوع وبان مذهب سيبويه في قوله الاستثناء فقدم وقائم ان الخبر للثاني
وخبر الاول محذوف وكمكن ان يعارض الاول الترجيح بان في تغيير الموضوع نكتة في نفيه فيرجح
اختيار صاحب الكشاف قوله مع كونهم اي المذكورين في الصابئون على القراءة بالجزم وجوزها على
الرسالة الى الحارصون من صبا واذا خرج وهم قوم خرجوا من دين اليهودية والنصرانية وعبدوا
الملائكة فهم مشركون ولذلك كانوا ليس المذكورين ضلالا وفيها اتفق الا اخرى واعلم ان المراد من
امن في الاية من صح منهم الايمان فان المراد من المذكورين في صدر الاية الذين امنوا وكيف يصح ان يقال
من امن منهم لان المراد بما في الصدر المنافقون وقيل المراد المذكور في الصدر المؤمن على التحقيق
ويمن امن من ثبت على الايمان ومات عليه والخبر محذوف الصابئون كذلك والمراد بالتقديم في قوله وتامره
تقديم الصابئون النية من دال الوهلة قوله وخبر الاول محذوف منع على ان تقدير الوصول خلاف
والا لا يجوز ذكره صحيح الاخر بل المجموع غير مسير الى محذوف الخبر بتقدير الموصوف اي قوم راضين كما صرح
تمثيله في شرح المفتاح من قوله وقيل ماهم وقد تكلف بعضهم في البيت ... اصل المعطوف ... ولكن
خبر وفيه نظر اذ لا يحفظ مثل نحن قائم بل يجب في الخبر المطابقة نحن والنحن وليت مثل البواذون
واما قول الشاعر والمسجد ان ذيب ونحن عليه انه اهويا الاركان فالرجوع على الحذف والاصل ونحن قد
الولي اجزاه غير ما ظهر كقوله اذا ما شاء احوالي سوطهم ولانيا والبيم ايهم اذا قوله وكذا ان قوله البيت لابن
وعلى منا من شرض من وما دعانا الذي لم يعن مجلال بمعانى بانه البيت لابن عمر وبن الاعد بن
لم يز الباهلي ابن تابع هو مع قشيري خطوي عنه الحاكم فقال القشيري هو من بني سهم بن عمر الحاكم فقال منه
منها البيان ويرى من حوله الطوى بمعانى من ثلاث الطويين بمعانى والحال والحي الا ما فيه البيس
من اسفلها الى اعلاها وقيل معنى البيت على هذه الروايتين بمعنى باني يلج عليه من وهم ولمانه مما
من تقول الشعر حيه لسه عليه واهلكته ومجتنى ان يرتبا الطوى ملطوى في القدمي من الحقد قوله مجرت

محذوف اعترض عليه ابن الحاجب في الايضاح المفصل بان مثل لا ونعم وسلطان والمتعددة فلا حاجة الى ان
لحدوث وجوابا الى سعيد بان ذلك ليس بمطرد فان يقال رجال كرام لا ينفيه ها هنا لان التزام المشاكلة
اللفظية بين الصفة والموصوف لا يستلزم التزامها في جميع المواضع ويمكن ان يرجع من كلام ابن هشام في الباب
الخامس من مغني اللبيب من انه لا يجد وخبر كان وتنجاب عن الاعتراض بمنع وصف النكرة بمثل وجمع
جاز ذلك في الجمع فيقال هؤلاء عرب ولا يقال هذان عرب والوجه الفارق ان الجمع يؤول بالمفرد ويجمع
اي جمع عرب ولا يؤول المثنى بالمفرد حتى يجوز ذلك ونحوه اذ لا مانع من التاويل بالمثنى فتامل قوله هو
اي الكلام عند جعل الجزء الاول وجعل جزء كالمحذوف قوله مثال معنى البيت فاذا ذات الى من يشهد الرجح الذي
قومهم بمع الانا بالكرم اترها الالا وارتضه ومعنى ابن ذاك الشاني كاري من جلد العرب شعرها الشعر
ثم انه حكي عن ابن ابي بكر الرازي في سابع الحكم ان شاعرا حرابا من ولم يفوح اليه وسيله وكان شديد الحاجة
فكتب على حشيته انا احوج منه الى معناه بحاجته وليس لي معنى سواك شفيع الغالي في الدنيا الذي يجري الى داره
فلما البرهاني واحترها وزاد البيت الذي عليها استحضر الشاعر ادبعا الف درهم في اربعة ايام ذهب في الى
الناس على طلبه معنى لم يجنون بعالكا صحفا على ان اعطيه كل يوم مائة الف درهم حتى لا يبقى في الحزائن شي
كقولنا كان زيد قائم وعمرو قاعد قال الرضي في بحث المفعول لا مرادا المسند من شرح المفتاح في عطف مجرد على
جملة على مفرد يجعله احدى كلامي قولك كان زيد قائما وعمرو قاعدا فدقر فتامل في بيان في هذا العطف اشباهها
بحكم دفعه لا يدل لان عطف عمرو على زيد يوهم كونه مسندا اليه بقائم وعطف قاعد على قائما يوهم كونه
مسندا الى زيد وقالت الاقوى ان يجعل عطف عمرو مجرد كونه مثالا لكان لم يبق كونه اسم الكان وفي عطف قاعدا
مجرد كونه مثالا لكان خبر كان فليس عطف احدهما يصح معنى والماحوذا مع عطف صاحبه مرتبط
احدهما بالحق ارتباط الذي بين المعطوف عليهما او يوصل والعطف ههنا على تقدير العامل دون الايجاب
يجاب لكن الامر كما حققه في حواشي شرح المفتاح يبقى في تغيير صورة المثل لا ذكرها لا المثال المذكور
بحث اذ لو قدر بعد حرف العطف كان او عامله في عمرو والرفع وفي قاعدا النصب لم يكن الامر باب عطف الجمل
وان لم يقدر يكون من عطف المفرد لكن لا يكون مثالا للمسالة اذ ليس من جملتان عطف المفرد ان من احدهما
على المفردين من الاخرى بالجملة واحد عطف مفرداتها على بعض الا ان يحمل على النظير او الاشل مطلق عطف
المفردين على المفردين وان لم يكن المفردات من جملتين قوله مثالا على منطلق عمرو وحمله الشارح في شرح المفتاح بعد
تقديره المستعان يكون من عطف الجملة على الجملة وان يكون من عطف المفردات ولا يخفى ان الثاني لا يتاتى على مذهب
سيبويه لان العامل في المبتدا الابتداء وفي الخبر هو الابتداء عنده فيلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين
في غير صورة الجواز قوله كالفاء في فاذا قيل الشبيه بمعنى الزيادة لها حيث ليس شي وعند قوم من المازني انها زائدة
ولا يرد عليه عدم تحذفها لان جواز الحذف ليس من لوازم الزيادة وصرح به ابن هشام في مغني اللبيب
في يكون معنى لا بد لا ظن فهذا ما بني على مذهب اليه بعض النحاة من عدم لزوم الظرفية لا ذا وما طلبه نحو

من اوان الظرفية غير منتصر على التصحيح فهو ظرف الخبر المقدر لا معمول به قوله ع لا يكون مضافا الى الجملة كما لم
اما الجزء للمضاف اليه في المضاف لكنه لا يطرد في نحو خرجت فاذا زيد بالباب هذا الكلام يشعر بان
البحثين الاولين من الاعراب مطردان وهذا يستقيم في المثال المذكور واما اذا اصعد بان فلا اذا لا يجد
في نحو خرجت فاذا زيد الباب ليس ان يكون الخبر عاملا لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها ولا معنى
لتقدير متقدما كما لا يخفى ثم انه قد يعترض على عدم الاطراد الذي ذكر بجواز كون بالباب بدلا من
ما لكان بدل الكل من الكل وقد يجاب بان الفصل بين البدل والمبدل منه بالاجنبي غير جائز والمصير الى
الاضمار والتقدير خلاف الظاهر هذا وقد يجوز ان يكون بالباب حالا او خبرا بعد خبر واعلم ان ما ذكر مبني
مذهب السيرافي ومن تبعه اين وقال الزجاج ان اذا للمفاجاة ظرف زمان فعلى هذا يجوز ان يكون اذا في نحو
فاذا زيد بالباب بتقدير مضاف اي فاذا حصول زيد بالباب ظرف زمان لا يكون خبرا عن الجثة قوله وان في
السحر اذ سحر بعد لا دون منكلا كان مما لو اعتبر لم يبق ويروى انه في كتاب سيبويه ان في السحر ما بعد بعد ماعلى
الكما مصدر بعد منهم وقال اذ سحر يجوز ان يكون حالا من الضمير في الظرف اي حال منهم وقيل مصدر بفعل
محذوف تقديره اي فتنت منهم فيجوز ان يكون فعلا اي ان منهم لانهم منسلخا لا يجمع مرة وان
يقول انه ظرف متقدم عاملا يجوز تقديم ظرف المصدر عليه اذا كان ظرفا فان لم يجد فهو ظرف لمقدر
المذكور يعني اي في المساوي بعد الى زمان منهم وطوله ان يحمل خبرا بعد خبر لانه يعاد الى
ذكر التعريف قوله اي بعد او قبل الجملة الكثيرة قوله لا دفع لمن عدم الترجيح مستفاد من الحمل مع تبعية المقام
الترجيح على عدم الحسن على تقدير وجود القرينة وعدم المجاز على تقدير انتفائها وفيه نظر والظاهر كله او التخيير
في التعبير لا ربيا الا حين في حرف البلغاء لم يجوز تقديم قوله لا انسان الى اي الخاتلة من حصر الطائر بينها
ميتة الى نفسه عن جناحه قوله تقديره لو تملكون قيل فيه جمع بين المفسر والمفسر وهو غير جائز فالصواب ان
تقدير لو تملكون اجيب بانه مبني على قانون تقدير صاحب المفتاح حيث جعل الفعل الثاني في مثله
تاكيدا فقال على تقدير لو تملكون تملكون لفائدة التاكيد ثم حذف الاول لحصاد ابرد بان في الاداء العظم
من الاتيان هذا اللفظ تفسير المقدر بان هذا الجواب الاهم الا ان يكون اولا كلامه مبنيا على تقدير السكاكي
لما كان غير مرضي عند الى اخر الكلام الى ما هو مختار عنده لكون الثاني مفسرا فتامل قوله فيه دلالة على
اختصاص وان الناس هم المختصون الشح البالغ فيه بحث وهو ان يرونقدم تقا وانتم لا تملكون في صورة ابتدا
والخبر على قياس انا عرفت انما يفيد اختصاص لملك بالمخاطبين وهو اختصاصهم بالشح البالغ فلا يفيده
البيان المذكور قطعا كما لا يخفى على المنصف نعم لو اعتبر الشرط في تملكون فقط لا مع انتم بان يكون التقدير انتم
لو تملكون لظهر الاختصاص بالشح وغايته ما يقال ان الباء في بالشح داخل على المقصور عليه واما الناسخ
ليس بتفسير القول على الاختصاص بحاصل معنى الاية والله اعلم انه لو كان الانسان الخزائن مخصوصا بكم
لا مكنهم فانه حسنه الانفاق ولا شك انه يدل على كونهم متناهين في الشح مقصورا عليه لا يتعداهم

الى خلافه وان لم يوجد على ان الشيخ لم يثبت المخصوصية لهم اذ لا دلالة في الاية الكريمة على ان تميم ليس بين
الخبرية حتى يفهم ذلك فليتامل **قوله** ويرجح حذف المسند اليه فيجب وهو ان الوجه المذكور لترجيح حذف
المسند اليه على حذف المسند اكثرها انما يتاتى بالنظر الى المسند المخصوص اعني اجمل اذ لو جعل المسند المحذوف جملة
لم يتات الا الوجه الاول والسادس ويترجح حذف المسند بان المسند اليه اقوى ركن في الكلام واعظم
الاحتياج اليه فوق الاحتياج الى ساير الاجزاء ولا كذلك المسند وانه كالركن الاقوى فالتنبيه اليه وحذف
ما هو كالزايد اولى وابلغ ويعارض بان المسند محط الفائدة فلا يناسب الحذف **قوله** وحمل على حذف المبتدا
موافق لحسب المعنى لما ذكره الفاضل المحشي بان طلب اللفظ فلان الصدق في كل منهما المحكي به **قوله** والقرينة ههنا
هو ان اذا اصاب الانسان مكروه اي قيل هذا معارض بانه كثيرا ما يقول الانسان اذا سئل عنه عند اصابه
المكروه وما اورد في هذا امري صبر جميل فان احتمل الاولان ولا يصح احدهما قرينة **قوله** على وجه يكون المبتدا
معرفة او لقيل هذا معارض بان الاصل في النكرة المحضة حمل الكلام على وجه يكون الخبر نكرة محضة بان يكون التقدير
صبر جميل اجمل اولى اللهم الا ان يمنع كون اصل الخبر النكرة المحضة **قوله** وليس المعنى على هذا اي انه اجمل من الجزع
وبث الشكوى فيه بحث اما اولا فلانه انما يفهم من الكلام كون الصبر الجميل اجمل من الصبر الغير الجميل لا كونه اجمل
من عدم الصبر وهو الجزع وبث الشكوى الطريق الاولى وسلوك طريقة البرهان متمم من البلاغة واما ثانيا
فلان هذا المحذور لازم في تقدير المبتدا لان المفهوم من الكلام القيد سواء كان في الاثبات او
النفي والقيد ناظر الى نفي ما يقابله فيفهم من قوله امري صبر جميل ان امري ليس صبرا غير جميل وليس المعنى على ذلك
بل ان مراده ليس الجزع وبث الشكوى على انه فسر الصبر الجميل بما هو سوى انه الذي لا شكوى فيه الى الخلق فيكون
معنى قولنا صبر جميل اجمل ان الصبر الذي لا شكوى فيه الى الخلق ولا شك ان المفهوم منه انه اجمل من الذي فيه
بث الشكوى وهو عين الجزع فالقول بانه لا يفهم من الكلام المذكور كون الصبر الجميل اجمل من الجزع وبث الشكوى
محل نظر بل الظاهر انه يحمل في صبر جميل [illegible] لا مخصصه [illegible] فان المفهوم من قوله اجمل من الجزع
وجد الحال في الجزع ولا يجد التجريد عن معنى التفضيل لكان الا [illegible] عن اللهم الا ان يحمل [illegible]
ما فيه من سوء الصورة **قوله** لنا او فما الوجه [illegible] فان كل المبادر فيها اجتمع النفي والقيد رجع
النفي الى القيد مع ثبوت الاصل فيكون المنفي هو القيد [illegible] لا اله الا الله لا القيد بالاحد مطلقا فان في
التوحيد قلت بعيد الاية اعني قوله تعالى انما هو اله واحد [illegible] على ان [illegible] القيد
والمقيد معا **قوله** كما في قولك ازيد عندك ام عمرو قال الشارح في شرح المفتاح لقائل ان يقول لم لا يجوز ان
يجوز ان يكون ام عمرو في هذا المثال معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة في المسند المذكور
كما في قام زيد وعمرو في غيره يحمل على ترك المسند بناء على الغرض المذكور واجاب الشريف بان العطف في المثال
المذكور مستقل بنفسه انه فلا يصح خبرا عن عمرو كما لا يصح في قولك زيد قام وعمرو بخلاف قام عمرو قعد
قام فيما ذكره المعترض من المثال فانه دال على مطلق القيام وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط [illegible]

تقدير

الكلام هكذا زيد جالس في الدار وعمرو فيلزم ان يكون زيد قائما او عمرو وفسادهما بين بل كان صور الظرف
شيء متعين لجواز حينئذ عن الواحد والمتعدد بل الحال على المعترض هذا حاصل ما ذكره في شرح المفتاح وحاشيته
وفيه بحث لان عمرا اذا جعل معطوفا على زيد في مثال زيد في الدار وعمرو وجعل الظرف هو الخبر لم يحمل
المذكور بتعيين بعضه بل يجعل خبرا عن كل واحد من زيد وعمرو من حيث هو احد المذكورين
كما في مثل زيد قائم وعمرو قائم وقياسه على زيد قام وليس بصحيح لانه المعطوف بالواو والكلام انما
هو في العطف بام التي هي لاحد الشيئين او الاشياء وقد اشار في الحواشي الى دفع هذا البحث حيث
قال ولو قيل زيد او عمرو في الدار جاز ان يكون في الدار خبرا عنهما بتاويل احدهما وكذا اذا قدم في الدار ايضا
مع تقدم [illegible] لامتناع ذلك لكن صرح ابن هشام في مغني اللبيب بان الخبر في زيد في الدار وعمرو لهما معا وقال
فان قلت لو صح ما ذكره لصح زيد قائمان وعمرو بتقدير زيد وعمرو قائمان قلت ان سلم منعه فلقبح اللفظ وهو
[illegible] فيما نحن بصدده لكن حيث [illegible] الى الخلاف [illegible]
الخبر **قوله** مثل ان شركتان ليس قوله مشركتان خبرا اذ لو لم يجعل الاشراك [illegible] زيد
ام عمرو [illegible] فكان اذن منقطعة [illegible] الا ابن الحاجب والاندلسي كما صرح به الفاضل
المحشي واما الغرض الاشتراك لان المثال المذكور لكن ثم كلام الشريف الى ان قول الشارح عند عمرو وانما كان
منقطعة لوجود الاختلاف بين الجملتين بتقديم الخبر في احديهما وتاخيره في الاخرى مع امكان الاتفاق
كما اشار اليه الفاضل المحشي فان ذلك دليل الانقطاع وتوجيه كلام الشارح ان الدليل الذي ذكره يرجح
الانقطاع من حيث هو وعند انضمام الاختلاف صار الانقطاع محرما فليتامل **قوله** ام منقطعة لا
متصلة السؤال فيها بتعيين ما علم ثبوته على الابهام بل هنا الاستفهام وان يكون احد المستويين قد علم
للمستفهم [illegible] والاخرى بل الجزم والمنقطعة قد يكون بمعنى بل اي للاضراب عن كلام سابق استفهاما كان
او خبرا او الاستفهام عن كلام لاحق وقد يكون ام للاضراب المحض [illegible] الاستفهام نحو ام هل
تستوي الظلمات والنور [illegible]
الجملتين لا يصح منقطعة ولا متصلة ثم ان كون ام منقطعة في صورة الاختلاف بين الجملتين بالاسمية
والفعلية حقيقة او بتقديم الخبر لا اختلاف فيه اذ ليست هي والهمزة داخلتين على المتساويين
وهو ظاهر ونص صاحب الكشاف على ان ام في قوله تعالى [illegible] متصلة لا يقدح فيما ذكرنا لانه
للعادل [illegible]
ام انتم [illegible] في الحقيقة [illegible] كانت منقطعة
كما صرح سيبويه في الكتاب واما في الصورة الاولى فلان يكون منقطعة كما ذكر بقوله لانه لا يعتد
لم يقدر **قوله** لان هذا الكلام الى آخره قيل لا حاجة الى هذا التوجيه لان القرينة هي ذات السؤال
وهي محققة مذكورة في الاية وان كان وصف السؤال [illegible] الا ان ترك للسؤال

من حول ... او محقق وان كان هنا ... السوال المحقق متعلق ... [illegible]
المعنى احسن ... السوال على تحقق ... الكلام والذكر ... [illegible]
خلاصه ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان هذا التوجيه لا يناسب كلام ... حمل القرينه [illegible]
حمل السوال محققا فاعتبر اتصاف الجواب بالجمليه ... اعتبار اتصاف السوال بالسواليه [illegible]
السوال المحقق سواليه فالتوجيه هو ما ذكره الشارح على ان ... [illegible]
[illegible]
قوله ولان القرينه فعليه لان القرينه في الحقيقه جمله خلق السموات والارض [illegible]
على المسند ... الذي يدل على ... [illegible]
[illegible]
بعد التسليم ان الجواب ... [illegible]
الفعل على تقدير اسم الفاعل ... الجواب المذكور ... [illegible]
[illegible]
حذف الفعل والمسند الى الفاعل المذكور لان السوال ... [illegible]
اذ الاصل في من قام ... الاستفهام بالفعل اولى ... [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فاعله وحكم العدم وانما ذلك لو لم يجز استناد الفعل الى الشيء اصلاً وليس كذلك كما لا يخفى فهي جملة
اوضح لدخول زيد منطلق ابوه في ضابطة الافراد من عبارة المفتاح **قوله** تقدما المتقدم الخ رد عليه بان
مثل سواء كان تقدم الظرف بالفعل او باسم الفاعل فالمعنى التعليل بتقوي الفعل وايضاً قد ذكر ان الخبر اذا
مثلاً المبتدأ مثل زيد قام لم يصح تقديره والجواب عن الاول ان ليس المراد انه هو تقدم اسم الفاعل لم يكن مسنداً
سببياً لان كان المعتبر في المسند وهو الثبوت الحقيقي وانتفائه ولم يكن ذلك ظاهراً في ان في الدار زيداً
بتقوي زيد عالماً بكون ثبوته للمسند اليه ثبوتاً حقيقياً الا انه مقيد بما هو الحال وعن الثاني بان سبب عدم الجواز
ان الالتباس بالفاعل ولا الالتباس هاهنا لان الظرف غير مسند لم يكن بحاله لعمل الحال **قوله** كان
المسند في المثالين جملة يحصل التقوي او تكرار الحكم كأنه زيد قام التقوي حاصل في زيد في الدار لعموم القوة
في الغيبة والتكلم مثل هو قام او انا قمت في العادة وانا في الدار فالتفاوت في التقوي حصل وحصلت بالنحو
يحصل بالضم وهذا كاف في الافادة **قوله** لم يصح التركيب لا يستقل بجعل مبتدأ بل من وقوع المبتدأ نكرة مع انتفاء
الخبر وان جعل خبراً يلزم تقدم الخبر لا مبتدأ الذي ليس هاهنا شيء مقدم فلهذا قال حتى يكون سعد الدين فرع عليه لان
مذهب الكوفية الذي بني الكلام عليه **قوله** ويجمع ذلك فيه لا اجماع على ان هذا الامثلة لا من او المسند
لم يعترض لاشكاله وفي ضبط اراد بالتفسير التفسير المتعارف وهو ذكر مركب تقييدي دال على ماهية
المفرد والاولى ان يقتضي للمفعول ان في له نحو زيد ابوه منطلق تعريف بالمماثلة في التحقيق **قوله** ويمكن ان يعتبر
بان جملة علقت اه ورد عليه الفاضل المحشي ان هذا التعريف يقتضي ان يعرف اولاً كون المسند جملة حتى يعرف
كونه سببياً ولا يقتضي ان يعرف اولاً كون المسند سببياً حتى يحصل به الى معرفة كون المسند في الكلام جملة فلا
طائل تحت هذا التعبير اجاب عنه بعض الافاضل بان الغرض بيان مقتضيات افراد المسند وجمليته فيكون في المعنى
على انه اذا اقتضى جعل المسند سببياً او قصد تقوي الحكم يكون المسند جملة والا فيكون به مفرداً اذ ذكر الجملة
في تفسير المسند السببي الذي هو صحيح حال مقتضيه لا بناء المسند جملة لا يفي كل احد وراس وفيه ان قوله
المقتضي لجملة المسند كون المسند جملة علقت على ما هو مال المعنى لا يخلو عن مساحة **قوله** وهو ان يكون من
المسند مع المحكوم عليه ان يرجع الضمير المحكوم المسند سببياً فقط وان يرجع الى بعض اجزاء الى تقدير اي وان يكون
كذا وقوله مع المحكوم عليه مبني على كل جزء من اجزاء الكلام مما كان او فضلة قد حكم عليه ضمناً بما هو له فاعلاً
مثلاً حكم عليه بانه قائم المسند اليه والمفعول بانه واقع عليه الفعل واعلم ان بعض الامثلة التي اوردت
في تفسير الشارح الشيء خارج عن تعريف السكاكي مثل زيد مررت به وما يجري اذ ليس ما يعمل الفعل اعني
فاعله متعلقاً بما قبله حسب ما يخرج هذه الامثلة عن ضابطة الجملة مع كون المسند فيها جملة وقد يجاب
بالتزام التقوي بناء على ان الضمير مطلقاً يصير خبراً الى المبتدأ ثانياً فيكتنفه الحكم قوة على ما يجيء وفيه
نعلم ان يكون للمسند الجملي في هذه الصورة لم ينشأ من قصد التقوي حتى اذا لم يقصد كان الفيه مسنداً
الجملي الى زيد ولكن يكون معتبراً كما في ان كذا ذكره الفاضل المحشي في شرح المفتاح **قوله** او يكون المسند قولاً

قيل المتعجب الطويب الحقيقة والمثال لا يتناول زيد يطيب اباً اذ المثال زيد طاب ابوه وانما صرح لذلك
لان الفرق بين المسندين بجعل احدهما سببياً دون الآخر تحكم وقد يمنع التحكم للفرق بين طاب زيد
وطاب نفسه وان كان مستفاداً من جهة ابيه فان قلت يتوهم من التعبيرين ان المسند في طاب زيد
نفسه من المسند السببي مع انه ليس زيد طاب نفل والفرق تحكم لان الذي اسند اليه الفعل في كل من المثالين
نفس زيد في المثال الحقيقي بان الضمير لاختصار الشيء السابق فالاسناد الى ذلك الحاجز واما النفس فليس
في المثالين مثل قال المحشي وانما عرف كل جسم على حدة الخ واعترض عليه بانه لو بدل البناء بالاسناد
وقيد بكونه حملياً في نحو ما مر في تعريف الفعلي لم يحتج الى ذلك التفصيل والجواب انه كان يرد ما اورده
المحشي على تعريف الشارح ثم يرد عليه انه لو بدل البناء بالاسناد بالاصالة يخرج عنه نحو منطلق ابوه
لان الاسناد الاصلي للخبر والفعل واما المشتقات فاسنادها بالشبه والتبع وايضاً يرد على قوله ولو
قيد المسند بكونه فعلاً الخ انه لا يحتاج في خروج نحو ابوه منطلقاً لان المراد بان المقتضي لا حرف في
الحكم كما لو علل ان ترجم في الكتب بزيد وانّي التقييدات وينقصون **قوله** متعلقاً بما قبله بسبب ما اعلم اذا التعلق
قد يكون باضافة الى ضميره كقولك زيد انطلق ابوه وقد يكون باضافة الى ضميره فيدخل نحو زيد اخوه
ضرب غلامه لكن يلزم ان يكون ضرب مسنداً سببياً بالنسبة الى زيد واخوه **قوله** فالاولى نحو زيد منطلق
اورد عليه ان المسند في مثل زيد اخوه عمرو ويشكل قوله سببياً اذ لا معنى لتعليق ذلك الجامد بالمبتدأ
تعلقت اثبات لجيب بانه **قوله** نحو عمرو فيظهر صحة تعليقه بزيد اذ كما صح زيد منطلق الاب منطلق ابوه صح
زيد مسمى الاخ بعمرو او مسمى اخوه بعمرو **قوله** لا يخفى انه سهو الخ قال الفاضل المحشي وايضاً لا احتياج في ضابطة
افراد المسند الى قيد ثالث يخرج بمثل انطلق ابوه لان المسند هاهنا ليس فعلياً كما حققه وليس المقصود من
نفس التركيب تقوي الحكم فلابد من اخراجه بقيد اخر ويرد على ظاهره ان المسند اذا لم يكن فعلياً فقد
خرج عن ضابطة افراد المسند بقوله فعلياً فلا حاجة لاخراجه الى قيد اخر وغاية ما يقال في
الجواب ان السلب في قوله متوجه الى القيد اعني كما حققه فيفيد ثبوت الاصل اعني فعليه بمعنى انتفائه عليه
عن المسند المذكور انما صح على ما حققه واما على ما زعم المتوهم فهو فعلي لانه يشترط في المسند السببي ان يبنى الى
الحكم على الوجه البناء اعني تقديم المبني عليه فالفعلي الذي يقابله ما ليس كذلك وهو السلب بمعنى
بالانتساب لا على وجه البناء فيدخل المثال المذكور في ضابطة الافراد على زعمه ويحتاج الى قيد اخر يخرجه
قوله ويمكن ان يقال في قوله هو ان يكون مضافاً لمحذوف وهو الزمان هذا على ما ذهب اليه بعض النحاة
في مثل ايتك خفوق النجم من تقدير الوقت من يجعل المصدر بمعنى الوقت والاحداث كما للمذهبين مذكور
في كتب النحو هنا وقد يقدر لفظ في قوله ان يكون بناء على كثرة حذف الجار من ان وان **قوله** فالمعنى ان المسند
السببي يكون اذا كان لما قد طرف الزمان المضاف الى ما بعده فيكون عاملاً فيه وغلب المضارع هاهنا
حيث لم يقل اذا يكون بناء على ان الشارح بعد اذا هو للماضي والمضارع قليل ثم هذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير

الى المسند قوله او وقت كون المسند اه على تقدير وجوده الى قوله اذ كان المسند سببيا فيما يعلم ان حقه
استعمال الشريف هذا التوجيه هو ان اذا ليس بمذكور في الكلام وان المضارع معه قبل حيا وهنا
لما قدر المحذوف عدل عن ان يكون الى كان ولا يرد عليه انه لعنا وتاويلا من جنس هذا التاويل في
محل السكاكي واما الحالة التي يقتضي طرف ذكر المسند اليه في اذا كان السامع اه كانه **قوله** وهو الزمان
الذي قبل الزمان نكلك كان الاسناد المحقق يعني الوقت في المنطقة قبل تمام الكلام لم يتحقق المقابل
فيلزم اما كون الشي ظرفا لنفسه او ثبوت زمان اخر للزمان وهذا المانع لو لم يكن قبل لادم الظرفيه
وقد قال الفاضل الرضي في بحث المفعول فان قيل وهو من الظروف الغير المتصرفه ثم التعبير والمتحرر
عنه في قوله وجوده بعد هذا الزمان سواء حمل من قبيل الاستقبال او الحال اذ لا وجه ههنا
للتوجيه الذي ذكره في قبل والكان المناسب له ان يطرح يترتب وجوده ويقال الذي بعد هذا
الزمان سواء وينبغي ان يعلم انه لو حمل التوجيه على ارادة الاستقبال يتوجه عليه ان لا يكون الزمان
من الاستقبال يقتضي عدم حصول الزمان المستقبل بعد التكلم اذ لا وجود للمترتب حال الزمان ثم
حيز الزمان الذي يحصل عقيب الحال من اقسام الحال الزماني كما لا يخفى على المتامل ثم ان ما ذكرنا
من التقرير هو ايراد المحقق الدواني بالنظر الى قوله وجوده بعد هذا الزمان هو النظر واما تقرير
الفاضل المحشي حيث قال فلا اشك يترتب حالا على زمان مستقبل فيلزم ان يترتب وجود المستقبل
ويلزم اهل المحقق وذين بني عليه ان كون الترتب المستقبل لا يلزم كون المترتب فيه حتى يلزم احد
المحذورين قال الشارح في شرح المفتاح هذا التوجيه ظني لا ينظر اليه الفرق ما الغاية على او حمل
ان يكون هذه الظرفية بطريق اشتمال الكل على بعض اذ كل زمان هو جزء من اجزاء الزمان الذي
قبل زمانك ماض ومستقبل التغاير الاعتباري كان الظرفية في الجملة **قوله** والحال هو اجزاء من اواخر
الماضي واول المستقبل اه متعين معقدار الحال معتبر الى العرف بحسب الافعال ولا يتعين له مقدار مخصوص
ما اذا قال الذي يا كل وشرح ويكتب ويقرا القران وبعمل كل ذلك حالا والاشياء في اختلاف مقادير
ان منتهاها وهذا المذكور على مذهب المتكلمين القائلين بان الزمان موهوم محض لا وجود له واما عند
الحكماء القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم وهو الان غير منقسم في الزمان لا جزء منه
فالان بحسب هنا لانه غير موجود حالة ووقت موجود ثم ان ما ذكره الشارح من تقرير لا يعتبر في ابتداء
الزمان وانتهائه ولا بالنسبة الى الجملة الامور الاتية الا ان يقال الوضع في الاجزاء المذكورة وفي
ملحوظ منها ووضع في الحال بخلاف الاسم حقيقة تام فيه انه مخالف لما اسلف في تعداد امثله
حقيقة مقتضى الظاهر ان اسم الفاعل والمفعول حقيقته في الحال مجاز في الاستقبال اللهم الا ان يعتبر
التغليب بالنسبة الى زمان الحال **قوله** مع افادة التجدد الذي هو من لوازم الزمان المراد من التجدد
الحصول بعد ان لم يكن ثم افادة التجدد لانه لدخول الزمان في مفهوم الفعل فاذا لم يعتبر بذلك

مجرد ان الحدث بالزمان يحدث فيه فذكر افادة التجدد تحقيقا للمقام لا لتقييد الاستمرار كما في شرح المفتاح
الشريف **قوله** يقتضي تجدد الكل يحدث فيه يرد عليه الفاضل المحشي بان هذا انما يدل على تجدد المجموع المركب من الحدث
والزمان واما المقصود تجدد الحدث المقارن للزمان واجاب عنه بعض الافاضل بان المدلول عليه هو المقصود لان الكلام
في الحالة المقتضية لكون المسند حقيقه اعني الحدث على ما اشار اليه الفاضل المحشي في البيان لم يكن الحقيقة في
محله لان احدا لا يدعي جزء مدلول الفعل لا يتوقف على ان يجعل العرض في اداة الزمان على ما هو المال بعد
عن التحقيق كيف وقد قال الشارح او يستقرب الوجود وبمثله ما يناسبه لحدوث منه ذلك التوهم شيئا فشيئا ونحو
مستدل على طلته تحققه يدل على ان المراد افادة تجدد الحدوث فتامل **قوله** وكلما وردت عكاض للجزم التقرير ان ذكر
المعطوف عليه استحضر في الانكار ان قد علم نحو قوله والعامل في كلما تعلق الوجهين معا **قوله** شيئا فشيئا يشعر بان المراد
التجدد بما سبق التقضي ملحق لخروج عن مفهوم الفعل وضعا وانما يفهم من خصوصية الحدث او المقام
نعم قد يفيد من المضارع الاستمرار التجددي بحسب المقام كما سيقاله عن الشيخ ويمكن ان يوجه كلام الشارح بان
المراد من البيت بحسب افادة المقام والتجدد المطلق الذي هو مدلول الفعل وضعا وهو المفهوم بالبيان يفهم
من حيث التقضي فلا اشكال **قوله** الا على كل قبيلة الخ قيل انما بعثوا اليه لانه لا يتم لهم الظهارة لا يحزنه
لان الرئيس على كل شريف والقاضي على كل عاص **قوله** فلا فائدة منهما والا ظهر ان يقول فلا فائدة مطلق
الثبوت حتى لا يكون خاليا عن افادة المدلول الوضعي للاسم صريحا فان الاخير لا يفيد عدم التقييد
وعدم افادة التجدد بل انما يقوم ما يدل عليها فتامل **قوله** لا يالف الدرهم الخ من ابيات الحماسة والمهجورين نظر
الله اذا اجتمعت او نادرها طلب الطواف الخيرات ليسبق **قوله** وفي قوله لكن يمر عليها في كل حس اذ قوله لا يا
لف يعا بيهم ان لا يحصل له حبس الدوام فاذالم **قوله** يزجيه الزجيه دفع الشي بالرفق كما زجي البقرة ولدها
اشار الى انه مستثنى من هذا الحكم فان قيل الاستثناء مقتضى الاندراج وذلك بان يوخذ القيد لغما ﻫ
من الظاهري والحقيقي فاذكره الشارح جواب تسليمي والملائم لكلام المصنف ان يقال لانم الاندراج والاتفاق
فان المتبادر من التقييد كون القيد فضلة غير محتاج اليه في تحصيل اصل الجملة وهو مفقود في باب الافعال
الناقصة بالنسبة الى اخبارها قلت الظان سواه بهذا القيد الفعل غير المفعول فالاستثناء عدم الدخول
فالملائم على هذا ظاهر **قوله** لتقرير الفاعل على صفة اطلاق الفاعل على اسم كان اما على سبيل التشبيه او
تقرير الفاعل على ما اسند اليه الفعل المعلوم او شبهه **قوله** مصدر تلك الفعل قال الفاضل المحشي ان الشارح
هذا القيد تبعا للغير ولا حاجة اليه لان المتبادر من قوله موضع التقرير ان التقرير تمام الموضوع له فيدل
على خروج الصفة المذكورة وهذا انما هو في الافعال الناقصة لا التامة لدخول الصفة في الموضوع
نقل اما اولا فلان الشارح لم يزد هذا القيد على التعريف المشهور بل اورده في تفسيره في التعريف المشهور
بيانا لما هو المراد منه في الواقع ويمكن ان يجاب عنه بانه لو حمل على ذلك لزم تفسير اللفظ بالادلة عليه
ومثله غير مقبول سيما في التعريفات فلا بد ان يحمل على الزيادة لخروج الافعال التامة اما ثانيا فلان اللام

في قوله لتقرير الفاعل على صفة الغاية لا صلة للموضع كما زعم المحشي بدليل جعلها في قول الشارح على انها التي تلك
الصفة مقتضيات تلك الافعال فان الصفة المشار اليها انما يقتضيها الكون والحصول والتقرير وايضا
فما عرف المحشي صريحا بان الكان دلالة على الاستقرار والصار على الانتقال والتقرير المذكور لا يشتمل
على الانتقال ولا على الاستقرار فكيف يكون مجرده سمى الافعال الناقصة كيف ولو حمل الكلام على
المتبادر الذي ادعاه لم ينطبق التعريف على الناقصه من وجه اخر اذ الزمان داخل في معنى بعضها ولا يكون
التقرير تمام الموضوع له هذا ثم ما ذكره الشارح من ذكر الوجهين اشارة كون كان ونحوها فيما بطل الى كل
واحد جزء معناه اعني الزمان على ما في الوجه الاول وكون المطلق على ما في الثاني ولا وجه دخل الحكم
بالا بالاستغناء عن الثاني كما لا يخفى **قوله** وهذا معنى قولهم انما يكون معنى هذا القول اذا جعل
اضافة الحكم الى المعنى بيانه واما اذا لم يجعل كذلك كما يدل عليه قوله المعنى الخ فلا لانه اعتبر فيما سبق
اتصاف خبرها ابعاضها لا بحكم معناها اللهم الا ان يحمل على حدث المصادر وهو الحكم اوعدم
ارادة ان يطلع السامع اه المراد ههنا المخاطب بقرينه او غيره من الحاضرين فتامل **قوله** الا ان يكون الوقت
جزاء الشرط عند الكوفيه والا فالمطلق بقوله انت طالق ان دخلت الدار او سواء دخلتها ام لا ودل على
الجزاء عند الجمهور بنفسه كما سيبين الان من شرح الصدارة لحروف الشرط فلا يلزم المحذور السابق لان
لا نزاع في الارتباط المعنوي ثم ان بعض النحاة شرطوا كون الشرط ماضيا اذا تقدم عليه ما هو جزاء
في المعنى واختار بعضهم عدم الاشتراط فهذا المثال المبني عليه **قوله** فالجزاء ان كان خبريا فالجملة خبرية
قيل على ان الجزاء في قولك ان ضربتك تضربني جزاء مع ان الجملة انشائية وربما يجيء الاستفهام
داخله في المعنى على الجزاء كما صرح به الرضي فليس بخبر **قوله** في نفسها الصدق والكذب اشار بقوله
في نفسها الى ان الاحتمال يجب ان يقطع فيه النظر عن خصوصية المتكلم والخبر ايضا **قوله** بناء على انه
في بحث نفيه المسند الخبري ولا يخفى ان يكون بملاحظة التاويل على ان يكون معنى قولك ان جاءك زيد
فاكرمه ايجابا انت مامور باكرامه لان ذلك التاويل انما يصار اليه عند اعتبار التعليق واما عند
كما هو مذهب السكاكي فلا انه لا ضرورة داعية اليه **قوله** لان الحرف قد لحقه الى الاخبار يحمل على
على حذف المضاف بقرينه ما سبق اي الى حكم الانشاء وهو ما تعين معنى الكلام واحداث معنى فيه بطرف اليه
عدم ما الكذب يرد ان نفس الشرط بدون الجزاء ليس كلاما فضلا عن كونه انشاء **قوله** ولهذا لا يتقدم ما في حيزه
عليه لا انما غير معنى الجملة كالاستفهام واحدث فيه معنى الشرط وقد تقرر في علم النحو ان كل ما غير معنى الجملة
فكان وجوبا مرتبته الصدر ليعلم من الاول ان الكلام في اي نوع من انواعه **قوله** فنقض منه تحليل كلام على
ما هو عليه اهل الميزان تخليطا للاصطلاحين فقول الشارح تخليط او في موقع البيان لوجه النقض **قوله**
في القضايا الحملية موضع التصديق والتكذيب الى التصديق النسبة الحكمية الايجابية ما معنى الايجاب
التكذيب النسبة الايجابية وهو معنى السلب والحاصل انه موضوع الايقاع والانتزاع ويحتمل ان يكون

المراد بتحمل التصديق والتكذيب وقريب منه ما في شرح المطالع بتحمل الصدق والكذب عدم الجزم بوقوع
الشرط واما ما قيل ان ما نحن فيه نقل عن هذا مع ان الموقت بجزم بالوقوع نقد وجه الزمخشري بان وقت الموت
لما كان غير معلوم استحسن دخول ان عليها **قوله** او على ضرب من التاويل مثل سوق المعلوم مساق المشكوك لنكتة
يقتضيها او كون المخاطب غير جازم فان ان يستعمل في شك المخاطب كما يستعمل في شك المتكلم قيل الواقع في هذا
او غير ذلك مما يجي تفصيله **قوله** والاصل الجزم قيل المراد بالجزم معناه الحقيقي واما المظنونات فانما
يستعمل اذا فيها باعتبار خطابي فلما لم يطلع على الفرق بينهما من ان عدم الجزم بلا وقوع الشرط في اذا لو
الجزم بوقوعه **قوله** فيه في المثال حيث قال ام لا لكنه وهي تنزيل المخاطب منزلة الجاهل لعدم جريه
على موجب علمه من مراعاة حقه انما هو بالوقوع الشرط يمكن ان يوجه بان يحمل على حذف
المضاف اي بوقوع نقيض الشرط بقرينه المقام **قوله** فاذا جاءتهم الحسنة الاية وهذه الاية من كلام الله تعالى
تحقيقا وتوضيحا لا استعمال اذ المقطوع وان في المحتمل والمراد القطع والاحتمال بالنظر الى حال الشي في
نفسه وعرض الكلام منزلا على لسان من يجوز عليه الشك والتردد والا فالنظر الى علم الله تعالى ليس الا
العلم بالعلم بالوقوع واللاوقوع **قوله** وان تصبهم حسنة ولئن اصابكم فضل من الله بالحسنة في الاية
الاولى الخصب والرخاء لان الاية نزلت في اليهود حين تشاءموا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا منذ دخل نقصت ثمارنا
وغلت اسعارها او ما الله عليهم بقوله قل كل من عند الله وبالفضل في الاية الثانية الفتح والغنيمة بدليل
ذلك بانه وقع في مقابلة قوله فان اصابكم مصيبة اي قتل وهزيمة بشهادة ما قبله اعني يا ايها الذين
امنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات او انفروا جميعا وان منكم لمن ليبطئن الاية وانما استعمل اللام التي
في ولئن اصابكم فضل لان الشرط مع اللام الموطئة يلزم الماضي لفظا لان الجواب لما كان للقسم المقدم
الدال على الاهتمام به ضعف ان يكون حرف الشرط عاملا لفظا واتى ان قيل في ان مقتضى مقام اه الفضل العظيم فهناك
شانه تحقق النوع الذي يدل عليه قوله فضل من الله واما التنكير فلتعظيم النوع كما اشار اليه الفاضل المحشي
وبهذا يظهر اندفاع بحث الشارح فانه ليس فيه حاجة في جعله الى تكلف كما يشعر به اللهم او **قوله** انه لم يتقدم
ذكر الحسنة لا تحقيقا ولا تقديرا وليس بشيء لان ما قبل الاية ولقد اخذنا ال فرعون بالسنين قرينة
على ذكر فيكون عهدا خارجيا تقديريا كما اشار اليه الفاضل المحشي فيما سلف وقد قال يكفي في العهد كون
المعهود مشهورا بينهم متعارفا بحيث لا يلتفت الى ذهنهم الى الغير كما في قولهم ادخل السوق اذا
لم يكن في البلد الا سوق واحد وهذا الاعتبار جاء في الحسنة او العهد ثابت بالنسبة الى الخصب
الرخاء وفيه ان هذا العهد انما هو بالنسبة الى فهم موسى لا المخاطبين وهو المعتبر في العهد بالاية وهو
المعتبر في العهد الخارجي **قوله** لكثرته وقوعها واتساقها الطف المناسب هاهنا فيما سبق لكثرة وامتناعه ان يكون
كثرة وقوعه معقولا لان اي قطع حصولها الكثرة وقوعها واتساقها فان قيل ليس كثرة الوقوع بمثل القطع كيف
ينصب بحذف اللام قلنا جاء ذلك بتاويل الاسكاكي فان كثرة الوقوع يستلزم الاسكاكي دفع فاعل اه

الفاضل الرضي لم يرد ذلك قوله وبهذا ظهر فساد ما قيل اي بما ذكر من بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور
ظهر فساد ما ذكره الترمذي فان قوله حال اي بينك بينها دليل على انه حمل العهد على مذهب الجمهور انه مع
السببية العلية غير قطعية الحصول لا يخفى ان قلة الشيء مستفادة من تنكيرها وان القلة المستفادة من
التنكير انما هي قلتها بحسب ذاتها لا قلتها باعتبار وقوعها فان القلة بالمعنى الاول ... دوام الوقوع ثم
لا يخفى ان القلة بالمعنى المذكور الوقوع اذا لا يخرج عن شبه ما فيكون ان الدلالة على عدم قطعية
الحصول لا يدل على قلة الحسنة قوله واراد العهد على مذهب الجمهور ... كلام الشارح المعهودية
بالنسبة الى علم موسى ومن معه لان هذا الاعتبار عند السكاكي بالنسبة الى المخاطب والمخاطب ههنا
غير موسى ومن معه والحاصل ان العهد انما يدل على علم المخاطب ... ليس المخاطبين فلا يكفي علمهم
بالحسنة في العهد وهذا الاعتراض وارد على العلامة ايضا فتامل قوله وبهذا يبطل ما ذكره الشارح العلامة
بما ذكر من المقصود ان المراد بالحسنة المطلقة او بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور وانما لم يتعرض لبطلان كلام
العلامة في سلك بطلان كلام الترمذي مع ان وجه الفساد فيهما واحد لان كلام العلامة مبني على الدليل الذي
تقدم على الشق الثاني من الترديد فبا عن احد الشقين عن الاخر وفي اختيار لفظ هذا دون تلك اشارة
الى الادنى فيما ذكره الى انه يقتضي التوجيه اليه وحضوره لدى الناظر لكونه مختصا بالابطال على هذا
المحشي ايضا على ان الدليل هنا اشارة الى مجموع ما سبق من رد الشقين الا ان بطلان قول العلامة انما
هو باعتبار الشق الاول والدليل عليه ان العلامة وكذا الترمذي حمل العهد على مذهب الجمهور كما هو الظاهر من
في كلامها قوله هذه العظائم من الحسنات الجمع باعتبار جزئيات الخصب قوله فيكون اسواء معادلا للاسم
ان في الحمل على الجنس لزم ترك الشكر على المعهود فيه ... اسوء من ترك على العهود فقط قوله لما يقول حيث
ثم يرد عليه ان مراد العلامة هو ان المعهود قد اعتبر فيه كثرة الافراد فيها ... وحضوره لديهم فيكون دائما
موجودا بخلاف الجنس اذ ليس فيه تلك الاعتبار فلم يدل على الوقوع دلالة المعهود عليه وهو معنى قوله
من حيث هو اي مع قطع النظر عن الاعتبار المذكور لا ما فهم الشارح من الجنس من حيث هو لا في
ضمن الانواع ولا في ضمن الافراد ويمكن الجواب بان معنى كونها معهودة لا يرد عليه الفاضل المحشي ان الحسنة
اذا اريد بها مطلق الخصب والرخاء لم يكن ان يكون تعريفها جنسيا ... افراد جنس الحسنة وقد
جوزه السكاكي فلا يمكن حمل كلامه على ذلك الا بجيب بانه يجوز ان يراد بالحسنة مجردة عن اللام الخصب
ابتداء مجازا للقيام القرينة ثم يجيء دخول اللام عليها فكان اللام قد دخلت على الخصب فكان الايجاب
تعريف جنسه وان يراد تنزيل حقيقته منزلة المعهود الخارجي كما هو مذهب السكاكي في العهد فان
من بعدها مطلق الخصب يكون تعريفها تعريف جنس يراد ان قول الشارح مع كونها معهودة انما عبارة عن
حصة معينة صريح في حمل العهد على مذهب الجمهور فيجب ان يراد بالحسنة منكر مطلقا حتى يصح
حمل المعرف على العهد الجمهوري وقد تكلف في الجواب عن الايراد بان الاطلاق المذكور في عبارة اعم من

الاطلاق الجنس واطلاق النوع فاذا حمل التعريف الجنس على الجنس يحمل الحسنة على ان المراد بالحسنة اعم وما ذكره
الشارح من معنى الاطلاق على تقدير ارادة العهد بقرينة سياق الكلام فلا يحتاج ودفع قال قوله ولهذا
نكرت سيئة لا ينكرها على تعليلها ان اراد تقليل السيئة باعتبار نفسها بمعنى ان يكون شيئا يسيرا فهو لا
يحتاج الى قوله ولهذا نكرت لانه لا يعدها الوقوع لا يكون باعتبار التنكير ها للتقليل تعليله في حكم التقليل
وان اريد تقليلها بحسب وقوعها فيه ان التنكير لا يدل عليه اللهم الا ان يحمل على النوع المخصوص المعين كما
اشار اليه فيما سبق قوله فاذا مس الناس ضر يعنى هكذا في اكثر النسخ وفي نظم التنزيل واذا مس الانسان
دعانا في القلم ولفظ الناس سهو وفي بعض النسخ الانسان بدل الناس فيدفع الشك قوله يعدل الى لفظ
قال الفاضل المحشي هذا مناف لما سلفه في بحث تنكير المسند اليه من انه لا دلالة للفظ المس على التعليل
بل قوله تعالى يمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم واجيب بان المذكور ههنا منقول من الايضاح وبحث من
افادة المس التعليل ... ان ... بلا لفظ المس على ترجيح الاداة شيء من العذاب في قوله
اني اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن لانه في الانباء عن القلة والاظهر هو الجواب الاول اذ الانبا
من القلة لقلته اذا كان مع ... لا انه نفس هذا اللفظ على الترجيح فليتامل قوله لان الضمير في نفسه
للانسان المحض المكرر اي الى الانسان المقيد من حيث هو مقيد كما صرح به في شرحه المفتاح و
الدليل على ان الضمير راجع اليه لا الى المطلق باعتبار ان مس الشر حينئذ مقطوع به لان فهم ه
العاصي لان الله تعالى ذكر قبل هذه الاية لا يسئم الانسان من دعاء الخير وان مسه الشر فيؤس
قنوط فقد اورد لفظ مع الضمير هناك راجع الى مطلق الانسان فلو كان الضمير في الاية التي
ثانية راجعا الى مطلق الانسان ايضا لم يظهر نكتة في العدول الى اذا ثم ان الانسان اذا الخطب الالتفات
لم يكن مساس الشر اياه مقطوعا به واما ذلك القطع بملاحظة من جهة كالاختفى قوله اي يجانبه بقلا اي
بجانبه اي بنفسه كان الجانب مقحم والمعنى اعرض بنفسه وذهب بها عن حمل الكبر او بعقله كقولهم يكذب
ذكر ابو الحسن بن كيسان في تفسيره انك تقول اصدقت فلانا اذا قلت له كذبت ولا يخفى انه لا يستلزم جزم القائل
يكون فلان كاذبا حتى يرد على المصنف المكذب صريح بان المخاطب جازم بلا وقوع الشرط فلا يكون من مواقع
على انه قد يقال يجوز ان يكون التكذيب كناية عن عدم التصديق لانه لازم التكذيب وقد يقال المكانات
المتكلم جازما بالوقوع والمخاطب باللاوقوع فتعارض الترجيحان فتساقطا فبقي التساوي ولا يخفى انه وجه
مغاير لعدم الجزم من المخاطب فتامل كقول الطالب يحتمل ان يعتبر في هذه الصورة تنزيل المتكلم
نفسه منزلة الشاك لان فيه من الهاء اليه كانه وقع في الشك وفي هذا الاعتبار ملاحظة
حال المتكلم كما هو الاصل في ان قوله اي انهملكم فنضرب عنكم الذكر اعلم انه عند الاستفهام اذا كانت في
جملة معطوفة بالواو والفاء او ثم نحو اولم يسيروا افنضرب عنكم اثم اذا ما وقع ونظائرها فيه
والجمهور على ان الهمزة من الجملة المعطوفة قدمت على العاطف تنبيها على اصالتها في التصدر وانحرافها

عن العاطف كما هو القياس نحو فاين تذهبون فانى تؤفكون فهل يهلك الا القوم الفاسقون
وخالفهم في ذلك جماعة اولهم الزمخشري فزعموا ان الهمزة في تلك المواضع في موضعها
الاصلي والجملة معطوفة على جملة مقدرة بينها وبين العاطف فقول الشارح اي انهملكم فنضرب
عنكم الذكر اشارة الى هذا المذهب ويؤيد قول الجمهور ان الامر لو كان كما قال الزمخشري
ان الامر لو كان كما قال الزمخشري ومتابعوه لجاز وقوعها في اول الكلام قبل ان يتقدمها ما يكون
معطوفا عليه ولم يجئ ذلك في الاستعمال بل لا بد ان يكون مبنيا على كلام متقدم ثم ان الزمخشري
جوز ما يقوله الجماعة في مواضع تعالى في قوله تعالى افامن اهل القرى انه عطف على فاخذناهم
وفي قوله تعالى انا لمبعوثون او اباؤنا الاولون فيمن قرا بفتح الواو ان اباؤنا عطف على الضمير في
مبعوثون الاكتفاء بالفصل بينهما بهمزة الاستفهام قوله فيمن قرا بالكسر واما فيمن قرا بالفتح
على حذف اللام فلا يكون فيما نحن فيه فان قلت هذا الشرط فاين جزاؤه قلت الجملة الشرطية وقعت
حالا فاستغنى عن الجزاء لتجردها عن معنى الشرط وقيل ما قبلها دليل الجزاء قوله اي للاعراض اشارة الى نحو
صفحا مفعول له فان قلت الضرب بمعنى الضرب والصفح بمعنى الاعراض فما هو لاء فلا يتحد الفاعل فلا
يجوز حذف اللام عن المشهور قلت المعنى والله اعلم اعتبار الاعراض عنكم فيطوي على المشهور قوله لان
الحال في هذا المقام لا يمكن ان يجعل الاسراف واقعا في نفسه محالا لمجيء النظر الى الايات العاطفة
وزعم حاله في نفسه وحاله في النظر الى الايات تخيل في مرتبة الشك والامكان الصرف قوله ومنه قوله
تعالى قل ان كان للرحمن الاية اي انه صح وثبت ببرهان يقيني محتمه اوضحه ان يكون له ولد فانا اول من
يعظم ذلك وانسبكم الى طاعته والانقياد له كما يعظم الرجل ولد الملك لتعظيم ابيه قوله اي يجوز
ان يكون التوبيخ اظهار ان المخاطب بالاية جميع من لم يومن وفيهم غير المرتاب فالاحسن في التوبيخ ان
تعتبر او لا تغليب المرتاب عليه قوله لان الحدث المطلق الذي هو مدلوله الخ كان ان هذا الدليل لا يجري
في نحو كان الدالة الرصاد على الانتقال الذي لا يستفاد من حيث كذلك المدعي خصوص به كما صرح بان
لكن ربما يدعى انه لا يجري في كان ايضا لو كان اعتبار الانتقال في صار اعتبار الاستمرار في كان وهو ايضا
مستفاد من خبره قطعا فتامل قوله ولا محيص عن هذا الاشكال اي لا تخلص عن الاشكال الوارد على اعتبار
التغليب الا ما ذكر ولا يرد منع الحصر بما اشار اليه سابقا من ان الخطاب في الاية بحمله اخر قوله ويكون
معنى الكلام يعني يمكن تطبيق ما ذكره المصنف ههنا على التوجيه المذكور بتكلف ويمكن ما ذكره تغليب
الارتياب على مقطوعه لكن فيه بحث لانه كان فيهم من ينكر عنادا والظاهر تناول الخطاب اياهم
ايضا فلا معنى للاقتصار على تغليب شكوك الارتياب على مقطوعه بل الصواب تغليب المشكوكين
المشتبهين ثم تغليب الكل على المنكرين قوله وكانت من القانتين ان اريد بالقانتين جميع اهل القنوت
من الذكور والاناث كما هو الظاهر ففيه تغليب احد الجنسين على الاخر وكذا التغليب التي ذكرها

الفاضل المحشي لا يختص بمريم عليها السلام بل يعم جميع القانتات وان اريد الذكور فقط فالامر
ظاهر وفي الاية وجه اخر خال عن التغليب وهو ان يقصد موصوف تمام الذكور والاناث مذكر اللفظ كالجمع
فالتغليب قوله لا لابتداء الغاية فلا يتعين التغليب اذ لا دليل على ارادة امهاتها لان العرش مع
ما ضعفت يعني ان العرش مع ما حصل الجب لا بالضب قوله كالعرين قيل المراد بين الخطاب وتقريب
عبد العزيز فلا تغليب فيه وعده انه في بعض شالك بين العرين ثم قال قتادة ابو العمرين بينهما من
الخلفاء امهات الاولاد وهذا المراد به عمر وعمر قوله والقمرين للشمس والقمر وعليه قول المتنبي
واستقبلت قمر السماء بوجهها فارتني القمرين في وقت معا اراد الشمس وهو وجهها وقمر السماء
يعني ان وجهها اضاء وشوه صفائه انطبعت صورة القمر فيه لما استقبلته كما ينطبع الصورة في
المرآة ترى اي العاشق فيه وجهها الشمس والقمر في ان واحد وهذا التركيب يحتمل انها ارادت قمرا وشمسا
لانه لا يجتمع الشمس والقمر في ليلة كما لا يجتمع الشمس والقمر انتهى وما ذكرناه امدح وايضا ان القمران في العرف
للشمس والقمر قوله فانها تغلب على المؤنث وان كان اثقل ووجهه كون القمر اثقل من الشمس حركة و
قوله ولا يخفى عليك ان ابوين وقمرين وفي بعض ابوان وقمران فالاول محمول على الحكاية من قوله و
ابوان والثاني على الاصل والاول قوله ولو سلم فلا يكون مجازا وايضا لا يجعل احدهما مسمى باسم الاخر
ادعاء ثم يطلق الاسم بمعنى المسمى به يحصل مفهوم يتناولهما فيتثنى باعتباره فيكون على الابوين المسمى
بالاب كما في العلم وقد رد بعضهم هذا التاويل في العلم بانه قيل يجعلات التثنية فالامتحان يقال لا
لكثرة استعمالها وكون الحقيقة مطلوبة فيها يكون في تثنيتها وجمعها تجردا الاشتراك الا في الاسم
اسوة الاجناس قوله وجميع باب التغليب من باب المجاز الذي ترجمه المفتاح واما ان يقال ان التغليب
العلاقة فيه وانه من اي نوعه لم يحد احد الحام حوله وههنا اشكال وهو ان التغليب مطلقا من
باب المجاز كما صرح به ولا يخفى ان فيه جمعا بين الحقيقة والمجاز لا يقال اذا كل معنى مجازي اذ اللفظ لم يوضع
له لا نا نقول فيلزم ان لا يجب الجمع اصلا لجريان هذه العلة في كل جمع والجواب ما اشار اليه الفاضل
المحشي في حاشية الكشاف وهو ان الجمع الممتنع انما يلزم اذا كان كل واحد منهما من ادلة اللفظ وههنا اريد
به معنى واحد مركب من المعنى الحقيقي والمجازي ولم يستعمل اللفظ في واحد منهما بل في المجموع مجازا ولا
يلزم جريان في جميع المعاني الحقيقية والمجازية حيث ان لا يجيء هناك ارتباط يجعلهما معنى واحدا فاقصد
اليه بارادة واحدة في استعمال الالفاظ قوله او لتعودن في ملتنا يكون ان يقال عاد يجيء بمعنى صار فلا
يكون في الاية تغليب ولا اياه قوله بعد اذ نجانا الله منها لان النجاة عن الشيء لا يستدعي سابقة الحصول
فيه كما اشار اليه الشارح في شرحه واما ما ذكر صاحب القاموس من ان عاد لو كان بمعنى صار لقيل
لتعودن الى ملتنا لان عاد يتعدى بالى في جوابه ان عاد اذا كان بمعنى صار لم يكن في من جملة العود بل
يكون حينئذ من افعال العاد قوله وقد يقال يجوز ان يكون معتقد الكفار ان شعيبا عليه السلام كان منهم لسكوته عن الطلبهم

قبل البعث فلا تغليب في لتعوين من هذا الوجه وهذا مبني على ان انتا الحجي اص والمرايا في شرح يحكى
والفاظ العباده في الحكاية تأمل قوله انا او انت فعلنا وانا ونحو وصيتنا اعترض عليه بان جميع باب التغليب مجاز
كما سبق وكون فعلنا وصيتنا بطريق المجاز الى هذا اللفظ ممنوع لان هنا متكلم مع الغير كما هو مصرح في كتب
النحاة اوعلى ان يقال فلك انا او نحو وصيتنا بلفظ الغائب صار التعبير عن المتكلم وعنه بطريق التكلم
في حق المعنى بانه بطريق المجاز مجردا معبرا عنه او لا بطريق الغيبة بل قيل انه اجريا مع اداة المتكلم
مع غيره فكيف يكون مجازا او الفرق ظاهر وكذا القياس في انا او انت فعلنا قوله يحتمل ان يراد الخطاب والماة
الغيبة فيحمل على تغليب غير عليه السلم اذا لم يوجد في كلام البلغاء تغليب الغائب وان كان الكثير
على المخاطب ولا تغليب لهما على المتكلم قوله من المكلفين وغيرهم الظاهر انه نظر الى المقام حيث
الآية لبيان لما انه عليه تعالى بكل شيء ان يعتبر لفظ غيرهم لغير المميز من الحيوانات ويحمل من في قوله ومن
سواه على الاستعمال النادر كما في قوله تعالى ومنهم من يمشي على اربع والمحمل على التغليب اذ لا معنى
لقوله لغير من لعلكم تتقون الى لا وجه لتعليق قوله لعلكم تتقون بقوله اعبدوا فان قلت قد
ذكر الشارح في شرح الكشاف رد على القاضي كونه حالا الا من ضمير اعبدوا على معنى اعبدوا وكونه حالا
لا يدخلوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى من ان قوله الذي جعل لكم الارض فراشا صفة لربكم
صفة له او مدحا منصوبا او مرفوعا فيكون تعليلا لعبدوا ربكم الخالق ولعلكم منه المتقين الراجح
متوسط الحال من فاعل اعبدوا بكونه وصف المفعول متوسطا بين الصفتين مع انه يمنع تعلقها
من الاقرب بالابعد واما عنى فلان البلاغة القرآنية تقتضي والله اعلم ان يجري بالاول على ما هو
ماهو المقصود اعني التوبيخ لما يشق عليهم وهو التقوى وان كان مقتضى الحال ان التقوى قوله حتى الا يان
بجميع المأمورات والانتهاء عن جميع المنهيات وهو عين العبادة فلو تعلق لعلكم تتقون باعبدوا صار المعنى
اعبدوا لعلكم تعبدون وهو غير صحيح كذا ذكره الا ان فالوجهان يتعلق بخلقكم ولعل استفاده الارادة
اعني مجرد الطلب فلا يرد ان هذا يستلزم انه اريد منهم بالتقوى البتة لامتناع تخلف المراد من الارادة قوله
في لفظ لكم تغليبا قيل عليه يلزم اجتماع مجازين في كلمة واحدة وهو ممتنع الفائق والجواب ان الاقدام جمعا
حقيقة ومجازا في لفظ واحد لارادة معنيين مجازيين مطلوب وهو الثاني بدون الاول قوله والخطاب ح
بهم استدل عليه بانه لو كان الخطاب بالعبث والكثرة عاما للانعام ايضا لم يكن مشاركا للانسان في هذا
والكثرة فلا يناسب الامتنان على الانسان كما لا يخفى وفيه نظر لان مشاركة الانعام للانسان في هذا البث
والكثرة ثابت في نفس الامر فلو صح ما ذكره لم يناسب اصل الامتنان سواء جعل الخطاب عاما او خاصا بل
كان يكثر الانعام بنفع الانسان كما يدل عليه سوق الآية حيث عطف قوله ومن الانعام على قوله من انفسكم
للقيد بعيد سبق تقدم امتنان لكم وقد تقرر ان القيد المقدم على المعطوف عليه معتبر في المعطوف كان الامتنان
في موقعه ولا يتأتى ذلك بعموم الخطاب خصوصه اذ ليس سوق الآية للامتنان على الانسان بجعله هلا

الروث
الحلاب حتى يفوت عشا ولكن الانعام حين فلك الانسان كما لا يخفى فتأمل قوله لكم فيها دفء في الصحاح
نتاج الابل والبانها وما ينتفع به منها لكن المراد لكن المراد منها مطلق النتاج وما ينتفع به اذا الكلام
في الانعام بوصف الاطلاق قوله انسب بنظم الكلام واشد لانه يجي بعد الآية والانعام خلقها
لكم فالمناسب بعد الآية ان يكون قوله لكم من الانعام معطوفا على انفسكم ويكون الخطاب في
يذرؤكم للانسان فقط ويكون التقدير وجعل لكم من الانعام ازواجا فلا يكون الآية من قبيل
التغليب قوله متعلق بعيده على ان يكون ظرفا لغوا له لكنه متعلق من حصول الشرط كما يحمل التعبير
الراجح الى ما يصلح للعمل في الظروف ويحتمل الحالية منه والوصفية له بتقدير المتعلق بكونه او
معرفة هنا وكما تعلم مرتين تعلقه بالامر للزم الفصل بين الموصوف وصفته بالاجنبية والضابط
اعتبر لحصول الاستقبال في المتعلق دون المعلق عليه يلزم تعليق الآتي في الحال وهو محال قوله ولا
يجوز ان يتعلق بعليق امر قبل انما يتم بامرين هو سببه او متعلق لان معناه جعل الشيء متعلقا
بغيره فتوقفه في الاستقبال لا يجوز ان يتعلق بجزئية الاول على الجعل لانه في الحال لا مانع من تعلقه
بجزئية الثاني اعني التعلق قوله لانه معنى وهي الحصول في الاستقبال فيمتنع ثبوته فيه حيث لان بعض الاحكام
يدل على التجدد لا الثبوت في التي نظيره نحو زيد يقوم كما صح به في او لم هذا الباب التعليل قاصر عن الحكم
قوله لانه متعرض للصدق في الاستقبال فلا يكون طلبيا لان معنى الصدق اي التحقق في الاستقبال
لا يتصور في الانشاء ولقائل ان يقول لغة بلزوم وقوع الصدق في المركب الغير التام لان اداة الشرط
تخرجه عن كونه كلاما وهو خلاف المذهب اللهم الا ان يقول المراد كونه كذلك باعتبار الاصل وما كان عليه
كذا قال الفاضل قوله ان جعلت كلتاهما او احداهما انشائية ظاهره يقتضي جواز كون الشرط جملة انشائية وقد نوزع
في الجزء الثاني وصرح في شرحه المفتاح يمكن ان يكون مبنيا على ما ذكره الاخفش وما قرب منها الى في شرحه
التسهيل من جواز وقوع الانشائية شرطا لا اذا وان لم يجز لان يمكن ان يكون المراد احدهما هو الجزاء
بخصوصه قوله فاعتبروا كرامي ايات اكرامي هو صيغة الامر على ما يجوز الشارح من جواز كون الجزاء طلبيا
بالتأويل واما على ما اختاره الفاضل المحشي هو صيغة المضارع للمتكلم وأما ما ذكره في شرح المفتاح من انه
على صيغة الامر فيكون طلب الاستعداد لاكرام المتكلم متعلقا بحصول استعداد المخاطب بالكرامة فلا
حاجة في الا انشائية الواقع جزاء الى ان تأويل بالخبرية مبني على ما ذهب اليه السكاكي من كون الجزاء
كلاما مستقلا وكون الشرط قيدا له ومن لم يصحب الاستعداد للجزاء بان ما هو المفهوم من الجملة الشرطية
نظرا الى الظاهر والا فلا تعليق حقيقة على اصل السكاكي فالمخالفة بين كلامي الشريف كالجلي
قوله وتأويل الجزاء الطلبي الخ وجه ذكره هذا الكلام في هذا الموضع مع ان المناسب ذكره بعد قوله
ويجاب تنبيه الخ انه لما ذكر هنا ان جواز مخالفته الظاهر لكنه اشار الى ما يحمل وقوع
الطلبي جزاء من هذا القبيل وفيه بحث لان ما ذكره هنا يخالف لما ذكره في شرح الكشاف في ترتيبه

تقرير قوله فتلقى ادم من ربه كلمات من ان وقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط على تحقيق القيم الا
ان يفرق بين الامر والاستفهام قوله كما في قول ابي العلاء المعري فيا وطني ان فاتني بك سابق من الدهر
القوي من تحنان النيم العلال وفي النوم مغنى من خيالك محلال وبعد البيت المذكور في الشرح فان لم تعلم
في الحشر اللئت دائبا وهيهات حطيم الفتير اشتغالا قوله تعالى دال على الجزاء وهو بمعنى اي في بيع خلا
واشتقاقه من نغر الشيء بالضم او بالكسر او نغر بعلم بعطيها دلينا والبال القلب الحيطان ذا كان
وردت قوله تعالى فطار الرعد في قوله سبحانه عن لا ادم اعني الظمأ الربح ويحتمل المراد كون الشيء مرحبيا
في نفس الامر قطعا لا لو عنه الفائم بالمتكلم قوله الاول لانسلم ان التعليق لعدم الاقتضاء بمعنى
القطع مسلم لكن لا نسلم ان المتبادر في اللغة من مثل قولك ان ضربت ضربت هو الربط في نحو الجرح
والعدم قوله اولان الآية نزلت الخ ومطلبه ان في التقيد تنبيها على تحقق الارادة في هذه الحالة فيما
هذا التوجيه لا يكون الآية من مراد غير الحاصل في نوع من الحاصل لكن المتطرق اليه رفع الاشكال من
الآية الكريمة فان قلت قد تقرر في الاصول ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقد اشير في
هذا الجواب خصوصه قلت العموم بالنظر الى استعمال من الخطاب صيغا بان يتوجه اليه ولا يختص بخصوص
السبب وهو المراد بما تقرر في الاصول انهم لم يثبت بهم لمخالفته لجمهور فاليهم حتى الشرط على ان
الشارح شافعي يعتبر خصوص السبب فلا يرد عليه السؤال قوله اوالتعريض قيل في سلوك طريق التعريض
فائدتان الاولى هي انهم مع هو اعلى مرتبة عند الله تعالى اعني النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان الاشراك محبطا لعمله فما
حال غيره والثانية ان المشركين حيث لا يجعلون مرتبة الخطاب ولا يحتج على نايح الاولى ان المشركين
لا يعتقدون بنبوته صلى الله عليه وسلم فلا يتبع تلك الفائدة والجواب ان الفائدة انا لا نكتفي على المشركين بل لا نؤمن
بنبوته صلى الله عليه وسلم من الذين من قبله قوله ان نسب الفعل الى احد والمراد غيره ولا يبعد ان يكون تلك الآية
على وجه تعم منه والا فقولك حاورتهم بما اليه ليس من التعريض في شيء فالخطاب لجميعهم قيل عليه
سوق الآية يدل على عموم الخطاب لا وحي اليهم والى الذين من قبله هو هذا بعينه لئن اشركت ان ط
ان يكون الخطاب له وللذين من قبله والجواب ان المراد الخطاب باعتبار كل واحد فمعنى الخطاب له
ولا لان يقولوا ان للوحي الى الذين من قبله هذا الكلام لكن بعبارة يليق بهم فكان المعنى ولئن اشركت
ليحبطن عملك ولئن اشركتم ليحبطن عملكم والله اعلم قوله ولا يخفى انه لا معنى التعريض بمن لم يصدر منهم
الاشراك ايراد لما زعم الخيالي من ان التعريض عام لمن صدر منهم الاشراك في الماضي وغيره اذ
يحصل بصيغة المضارع اعني لئن تشرك يحبط الى ان من لم يصدر منهم الاشراك لم يستحقوا
التعريض بالوجه المذكور فلا وجه التعميم الا طالحته قوله وان ذكر المضارع لا ينفي التعريض
لان استفاده التعريض في صورة الماضي بسبب ان الفعل الواقع لما ذكر بلفظ الماضي الدال على وقوع
مدلوله بحسب الوضع مع القطع بانه لا يقع من اسند اليه طلب له وجه ان يكون هو التعريض

بخلاف ما اذا ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط كذا ذكره في شرحه للمفتاح فان قلت ان
على المشكوك له كما سبق واشراك الانبياء مجزوم الانتفاء فوقوع هذا لا يصلح باعثا لطلب النكتة قلت الجزم
نقيض الشرط هنا وان كان باعثا لطلب النكتة في استعمال ان لكن التعريض لا يصلح نكتة له ولم لا يصلح
لو كان الاشراك بالنسبة الى المعرض به مشكوك الوقوع وليس كذلك لما تحققه من ان التعريض عن
صدر منهم الاشراك فتأمل قوله من الحمقاء والضعفاء في شعره اما الحمقاء فظ واما الضعف فاما التوهم
من ان نفس التعريض يحصل من صيغة المضارع وقد عرفت انه فاسد عند الشارح واما ما ذكره المانع من ان
الاقدام الموطئة يجب كون الشرط ماضيا لما تقرر في النحو من الجواب لما كان القسم لتقدمه الدال على الا
هتمام به مقدما لا يكون جواب الشرط الا لفظا فلا مدخل في التعريض لكون الشرط ماضيا هنا مع وقع
بما ذكره لا من انه لا اتيان في المقتضيات لجواز تعددها على انه يتعين ان المقصود من الاتيان بالام والشرط
الماضي في الشرح هو التعريض قوله على وجه تبين فيه هذا اشارة الى انه يقصد في تعيين على وجه لان الوجه الاول
بين بتركه التصريح والوجه الثاني هو الانسب للحكم لا نعته لا من التصريح بنسبة اليهم فقط فتأمل اليهم
ويسمى ايضا الاستدراج يقال استدرجه الى كذا اي ادناه منه الى بالتدريج قوله اي فتوالى من يكون ماض
منكم اشارة الى ان لو هنا حرف مصدري يجعل ما بعدها في تأويل المصدر مفعولا له اي لا انها لا ينصب
واكثر وقوعها بعد ود واكثر النحاة لا يثبتونها فان قلت كيف يصح القول بمصدريتها وقد دخلت على ان
في قوله تعالى تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا قلت الفعل بعده مقدر بتقدير تود لو ثبت ان بينها وبينه
قوله وتأويلها وهو المذكور في المفتاح يرد عليه انه خلاف الحمل لا ذهب اليه في شرح المفتاح من اتحاد كلام
الشيخين حيث قال هناك بعد تقرير كلام المفتاح وهذا حاصل ما قال في الكشاف ويمكن ان يقال
الحكم بالاتحاد والاختلاف بين الكلامين بالنظر الى التقريرين فانه لو قيل مودي ما في الكشاف ان النكتة
هي الدلالة على ان ودادتهم كيف للمؤمنين سابق على ما سواه من اظهار العداوة وبسط الايدي
وعلى هذا سبقا ما بينا ومودي ما في المفتاح ان لزوم ودادة كونهم الشرط المذكور واضح واوكى
مقررة بلفظ الماضي الدال على تحقق الثبوت كان الكلامان متغايرين ولو قيل المراد بالعلية في
تقرير الكشاف القبلية الرتبية بمعنى ان لزوم الوداده المذكورة بحيث لا يبلغ لزوم الاولين مرتبته
ويجعل تبليهما كانا متحدين هذا لكن الاظهر هو التغاير قوله لانها وضعت اللزوم بالنسبة اليهما فان زمن
الماضي يدل على تحقق مدلوله لا على تحقق لزومه فيهم فكيف يدل الخبار الماضي على تحقق اللزوم ووضع
قلنا الماضي اذا وقع جزاء دل على تحقق مدلوله على تقدير وقوع الشرط وهو معنى تحقق لزومه له قوله فانه يجوز
انتفاؤهما لكن المصادفة الخ اعترض عليه بانه لا يجوز انتفاء شيء منها قطعا والا لزم الكذب في خبر
الله تعالى اذ ليس الكلام في الخبر مطلقا بل في خبر الله تعالى فلا الانتفاء واضحا اللزوم والجواب ان
الكلام في ترجيح احد الاحتمالين على الآخر بالنظر الى مقتضى العبارة فلا محذور قوله ان امكنك فابح

الايجاح بالجيم والحاء المهملة حسن العفو قوله ولا استثناء وحاده كرجم جواب عما يقال ان في هذا الكلام
شبهة ايضا لجواز انتفاء الوحادة المذكورة بانتفاء الشركين فلا وجه العفو الى الملاحظ لكونه مجموع
الجمل الثلاث لان مما وجدنا لم يصح ما قال المفتاح لا بناء على كون الجزاء الثالث لازما للشرط الاول والثاني
اذ لو كان لزومه له بواسطة الاولين وكان في كل منهما شبهة لم يكن الثالث عائدا الى لزوم الجزاء وانما
يكون مجموع الجمل الثلاث الخ لان المقصود ان الجزاء من الاخيرين اذا كانا لازمين للاول وكان الثالث لازما
حاصل مجموع تلك الجمل الى لازم واحد ولا يكون كل واحد منها مستقلا والحاصل ان صحة كلام المفتاح
مبني على اثبات اللزومات المتعددة بالنسبة الى الملزوم الاول وادعى الشرط حتى يشير ويكون بعضها
اوضح بالنسبة الى بعض وغاية ما يوجه به كلام المفتاح ان يقال المراد ان الطعن يلزمه العداوة
بلا واسطة لزوما ضعيفا ويلزم البسط بواسطة العداوة لزوما ضعيفا ايضا بمعنى انه عند
تحقق الطعن والعداوة ويلزم المحادة بواسطة البسط لكن لزوما قويا بمعنى انه قطعي
عند تحقق الطعن والعداوة والبسط فليتامل قوله وان كان من الضرب الاول لم يكن محادة الكوكح
لشاد الفاضل المحشي الى ان هذا الازم على تقدير كونه من الضرب الثاني ايضا لان تقييد وداده بكون
بالشرط المذكور خال عن الفائدة لانها حاصلة بسطوا اليهم او لم يبسطوا ويمكن ان يجاب بان ترتيب
الوحادة الصادرة بسط الايدي والالسن لما كان بسط الايدي والالسن محل على الجوارحه والفناء
عادة فيحتاج الى تقادم الحقيقة لم يقع القتال والمحاربة وهذا القدر يكفي للتقييد المذكور
في الخطابيات قوله لا يقال الاية نزلت الخ حاصله ان لا احتياج الى حمل الاية على خلاف الظاهر المرجح
نفس العداوة والوحادة قوله ومنها ان للا الشرط اى المعنى المشروح في مفهوم لفظ الشرط لحصول مضمون
الشرط ولا يصح حملها على التعليق المشروح في مفهوم ايضا لانه حاصل في الحال ولا يحصل جزاء
لحصول مضمون الجزاء لان المقصود تقييد الموقوف عليه بالماضي فيفهم منه كون الموقوف ماضيا ايضا
دون العكس وهو ان يعم القطع حالا من الشرط اوصحة الدلالة والمراد من الشرط الثاني الجملة الشرطية
المعلق بها كالجملة للمثال المذكور لا التعليق كالجملة الاول وهذا الثاني الظاهر قوله فيلزم منه الجزاء
فيه بحث وهو انه اشار في اول الاجوبة عن الاعتراض الموجود على قوله نعم لا نكون مقام يكم على ان
ان اريد بمحض الدلالة ان التعليق بالشرط لا يقتضي انتفاء المعلق عند انتفائه وبسط فيه بعض البسط
تلبيا له فالمعنى يتفرع انتفاء الجزاء الشرط عليها العصما الاان يحمل الحر كلامه على انه نقل كلام
القوم قوله ووضح فساد كل منهما الاولين لا يقال الربط وجودا وعدما في معنى لو يحب اللغة وان
لم يعتبر مطلقا الشرط ههنا فالمراد بالتعليق ههنا التعليق المذكور الخصوص امر التعليق بطريق
التوفيق اذ الثواب بتعليق المنتسب المنتفيا وتعليق الامتناع بالامتناع على ما ذكره ولا يجوز حمل
جمل ما صدر في الموضعين ليكون التعليق الامتناع لا الامتناع لان بناء الحصر مع نفس الجمود

وان كان للشرط بعدد ... للاول وقد قيل بحيث الجميع اذا اعتبر مع اثبات الشرط لكل ... ولكن
يستبعد ... اتيان الجزاء ... الحكم لا لكونه له

ومنهم السكاكي وقد يجيئ في كلام العرب لمجاع الضمير الى الحرف تشبيها بالاسم وتوابع اليهما تخريج
فيه وسبب نقله من نحو مخاطبك قوله لان تعليق الحكم الخ المراد الحكم ما يدل على النسبة وهو ههنا
التعليق المذكور في عبارة المفتاح والاوضح هو المنتسب المدلول عليه بما امتنع قوله وهذا معنى تعليق
امتناع لا انا اذا قلنا اكرم العالم حقيقة رجوع الاكرام الى العالم واسجل المكروه يحب الظاهر
فانه يرجع عليه كذا المعلق بالحقيقة بما يخرج به نفس الامتناع وان كان بحسب الظاهر فان الشرط
ليس امتناعه قوله نعم هي لتعليق الامتناع بالامتناع المطلق قيل لم يذكرون الامتناعين
طرفي الشرطية ولان المعتبر في طرفيها الامتناع بل اداة لو لا فادة التعليق اي الربط حكما
بين الامتناعين وهذا صادق على تقدير لزوم القطع بامتناع الجزاء لامتناع الشرط التعليق
الشرطي الذي هو مفهوم لو فاندفع اعتراض الفاضل المحشي وهذا وان كان متعسفا اذ المتبادر بيان مفهوم
لو صحيحا الا ان بعض الشراح اهون وبعض وانت خبير بان قول المحشي فالاولى اشارة الى احتمال التى
قوله والمال واحد فان قلت كلام السكاكي على توجيه الشارح يقتضي صحة قولنا لو محب الجدار وجد
البيت صح وثبت ان امتناع وجود البيت مرتبط بامتناع وجود الجدار ولا يصح على تقدير تعليق الثبوت
بالثبوت مع القطع بالانتفاء فكيف يصح وحوقه المال قلت التعليق في عبارة السكاكي بمعنى الربط حرفا
وجريا على ما حققته فلا صحة منه للمثال المذكور قطعا فتامل قوله فالسبب قد يكون اعم من السبب
هكذا وقع العبارة في اكثر النسخ وهذا وان امكن ان يصحح بان المراد بالعموم كثرة الافراد لكن المذكور
في نسخ شرح الرضي نقلا عن ابن الحاجب المسبب قد يكون اعم من السبب وهو الظاهر فتامل قوله
اما الاول فلان الشرط قد يكون اعم من ان يكون سببا الجواب انه لا حاجة للشيخ ابن الحاجب في اثناء
اعتراضه على الجمهور دعوى انحصار الشرط في السبب بل يكفيه ان الجزاء الشرط قد يكون مسببا للجزاء
والعام والسبب الاعم لا يترتب على انتفائه انتفاء المسبب فلا يكون دعوى الكلية على ما هو المشهود
بين الجمهور صادقة مراده ان الاولى ان يجعل بعض صور المناقشة في ظاهر العبارة ليس من دأب المحققين قوله
وانتفاء اللازم موجب انتفاء الملزوم من غير عكس اجاب عنه السيد رحمه الله بان ما قاله النحاة في الشرط انما هو
بحسب اللغة لا بحسب حكم العقل فيه حتى يلزم عليهم الاعتراض بان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم وجاز
عموم فانك اذا قلت ان قام زيد قام عمرو فهو بحسب اللغة على انه اذا لم يقم عمرو لان الاصل فيما علق بشئ
ان لا يكون مطلقا على غيره ولهذا اشهر عدم جواز القصر في السفر عند عدم الخوف من قوله تعالى ليس عليكم جناح
ان تقصروا من الصلوة ان خفتم فعلى هذا اذا قلت لو جئتني اكرمتك دل لو على ان المجي مستلزم الاكرام
وعلى انه ممتنع فيفهم منه ان الاكرام ايضا ممتنع ونقض الجواب بقولنا لو كان هذا انسانا لكان حيوانا
فانه لا يصح ان يحمل هذا على انه اذا لم يكن انسانا لم يكن حيوانا العصما الا ان يكون المثال المذكور ونظايره
واردة على قاعدة للعقل غير صحيحة بحسب اللغة قوله هي لانتفاء الثاني الشرط النفي بخلاف لو كان هذا انسانا

كالا يحيل اتحاده انه ليس انتفاء الحي ايضا في الواقع لا انتفاء الانسان بحسبهما والجزاء هنا الاية في صورة كون الشرط
معلولا للجزاء على نحو لو اضاء العالم لطلعت الشمس وكذا في صورة كونه علة خاصة كلو اسرجت المصباح لكان يضيء
العالم لطلعت الشمس فان عدم الطلاع الحقيقة ليس علة لعدم المعلول اللهم الا ان يصل الى ما اشير اليه من ان هذا
الاشياء دالة على قاعدة الطلب المعقول قوله ولو كانت الدلالة كالدلالة اذا كثير ما جيئت من حيث مطلقها فيجعل
ان تنفي المجموع لكن دالتيان النسوب الاولى بقي تمام اوجه النزع باسر فالشق والبيض تمام سواء قوله كثير من خبر
كان وقوله ربما لعطفه ان لكان كما ذكره سعد الله الفاضل بمعنى البيت يحتمل ان يكون لو حقيقة وان كان رجع السوق
بعلها الاحتمال الاول بان معناه لو ثبت حصول سالفين يرجى تضحيات الرد لكان الحريين في بيان نفسه
لكن بالمعقود ولهما انصرح فان اصله قوله لا يخفى على ما ذكرتم في المنطق وهو ان جعل انتفاء دعلم العلة
علة لانتفائه كونهم رتبة علم انه ليس المراد بها الاستدلال بانتفاء الاول على الثاني قوله الدال على علم انتفاء
الثاني علة العلم بانتفاء الاول سوق الكلام يقتضي انتفاء الاول على ان العلم بوجود الاول علة العلم بوجود الثاني
لان استثناء نقيض التالي كاتبع نقيض المقدم كذا استثناء عين المقدم ينتج عين التالي وانما لم يتعرض لهذا الان
الغرض تعيين الدلالة والعطف للخصوصية الاستقلال ولهذا الشارح فيه على ما سبق قوله لكن قد يستعمل في غيره ربما لا عصم جواز
حمل الاية على مقتضى اصطلاحهم من حيث هي كذلك بل من حيث انها استعمال مجازي بالنسبة الى اهل اللغة لانه وردني
حمل الاية على هذا اذ لا بعد في وقوع الاستعمال الاصطلاحي بالنسبة الى اهل اللغة في القرآن فتوجيه التخصيص
المعنى بارباب المعقول لكون اصطلاحهم معتبرا عليه لا للنكرة معنى لو عندهم من عدم يوم لا يليق
عند عدم الاية على وضع اهل اللغة حقيقة ايضا قوله وكم من غائب في المحجة اصدر حديثا محرزا وانتفاء العلم النعيم
الظاهر انكم حيثيته بمحض الاستفهام وفود معنى انا يباب لا عتقاده على من يجلس عند النعام الذي تحقق وعلى
الموصوف المتقدم مثله جبيرين الحاجة وفق بين تفصيل مستقل هذا الكلام في اوائل احوال المسند اليه ذكر
قوله وفي كلام في هذا وقد قيل جلالته ابن الحاجب في شرح المفصل ان ذلك في الحديث بظاهر الله الى النبي صلى الله
القاضي بهاء الدين السبكي في شرح التلخيص لم اجد هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعا ولا موقوفا
لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن عمر مع شدة التفحص وقال الدماملي سالت عن ذلك بعض حفاظ العصر فلم يعرف انه حديث
عن ذلك لم يقف عليه نعم ذكر في الحلية لابي نعيم الحافظ من رواية طريق حصر بن عبد الحافظ قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان سالما شديد الحب لله عز وجل لو كان لا يخاف الله ما عصاه
قوله لان الغرض مدح صهيب بانه لا يخشى الله تعالى ولا ان ترتب العصيان على الخوف علة معقول لما المعنى
ترتب عدم العصيان عليه قوله ما نفدت كلمات الله تعالى الى كلمات العلم والحكمة والمراد معلومات الله
تعالى وهي غير متناهية بالاتفاق كما ذكره الزمخشري قوله فيجيء بمعنى هذا التوجيه بالطريق الاولى
وقد يستعمل لو لتقرير الجواب على كل حال من غير تعرض للاولوية على ورد العادة ظاهرا فلولا انه
فهذا ولا وصول حبشيته تعلق بحزى مسبقا على التقديرين والمقصود في هذا اختصارا على ثبوت التالي

انها
اما الامتناع في الاول فانه وان كان حاصلا لكنه ليس بمقصود قوله وقد يستعمل لهذا المعنى لولا
نحو لولا اكرمتك فان قلت ظاهر ان لولا في قوله لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند
كل صلوة ليس بهذا المعنى ولا بالمعنى المذكور من قبل في قوله لولا علي لهلك عمر اعني ربط امتناع الثاني
بوجود الاول ولا بالعكس معناه اذ الامتناع للشقة والوجود الامر فامعناها قلت التقدير لولا
مخافة ان اشق على امتي لامرتهم امر ايجاب فهو لربط امتناع الثاني بوجود الاول ومن مشكلات
لولا ايضا في قوله تعالى ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم ان يضلوك وذلك لان القاعدة عدم
ان يكون وجودهما انتفاء فيقتضي ان ينتفي الهم لوجود الفضل وقد همموا والجواب ان المعنى ولولا فضل الله
عليك ورحمته لاضلوك اذ هم اوامر بصيغة على حقيقة الحال قاله قوله وليس كلما له دخل في لزوم
شيء الخ يعني ان الارتباط بالشرط ما كان له دخل في لزوم الجزاء له لكن لا يلزم ان يكون مستقلا بالعلم
وتعينا للجزاء لها حال الحكم بلزومه للشرط قوله او بنفي الاكرام الخ فيه بحث لان المراد بنفي الاكرام ان كان الا
المطلق لزم ان لا يصح قولك لو جئتني الا دعوتك في شيء تقدمه تحت لزم وصح البين انه ليس كذلك وان
كان المراد الاكرام المخصوص فيتم الكلام لان الانواع لا ينحصر في نوع مخصوص مرتبط بالمجي ولا يلزم التكرار لا
من باب التماثل الاكرام المخصوص الذي يلزمه الاول لان اله انتهى مرتبط ولا يلزم من التغيير ولا رسالة
لان التغيير يجوز ان يكون بحيثيات لحق مثل الكون في اليوم ونحو فليتامل قوله وتتم ايضا الاية النزولة
المذكورة على تقدير صحته قوله اعتبار النفي العقلي ولا ملجأ منفي ههنا والمنفي ثبت ههنا فتامل
بخلاف النفي فانه يفيد العموم فيه بحث اذ قد يكون الجزاء نفي الكل لا نفي كل فلا يفيد العموم فتدبر قوله ولئن
لم يقع التناقض اذ لو فيد انتفاء عدم العصيان جوبه لكان العصيان ثابتا على كل تقدير وقرر الشرح نقد
على انه غير ثابت فيناقض المعنى الذي يوهم من القرينة المعنوية الذي يفهم من ظاهر جوابه لو قوله وانما لم يعتبر لي
الحذف الخ واشار الى انه لا يلزم من عدم اعتبار الارتباط الحذف ان يحيثيات الحذف الا انه مناقشة لانه
لا نه يمكن ان تقريره هكذا ان اعتبر الخصوص في المثبت فالتغيير في النفي وقد يقال مراد ابن الحاجب ان الارتباط
الحاصل وتنبيه على ان المطلق في المثبت انما يتحقق في ضمن فرد بالحقيقة هو الجزاء فالتقدير بالاثبات يتحقق
فرد واقع واما النفي فالجزاء فيه عدم شيء وعدم الشيء من حيث انه عدم لشيء خصوصه يحصل في نحو مخصوص
فان مخصوص لا يتعدد في افرادها وهذا الكلام حق لا يرد عليه الاعتراض المذكور وانت خبير بان القول
بعدم تعدد افراد النفي تالا انه تامل قوله فاستحالة النتيجة مستندة الى استحالتها على تقدير وضع المقدم
واما قوله فالمحال جاز ان يستلزم المحال بالنظر الى استحالة المعنى نفسه فلا تدافع بينهما قوله وهذا لا يطابع يمكن
ان يدعي ان لفظ هذا اشارة الى السوال السابق لا الى الجواب فهذا تغليط السوال وتقوية الجواب فح
لا يرد تشنيع الفاضل المحشي وهذا التوجيه وان كان فيه نوع بعد بالنظر الى سياق الكلام لكن التزامه
اهون من التزام فساده وارد على قاعدة اللغة ويجوز ان يستدل على طريقه في قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا

ارشاد الى انه لا خير فيهم بل استرشاد قوله كلما الفوا على طريقة لو لم يخف الله لم يعصه اعترض عليه بان المراد من السماع
انكان مطلقه ففيه فيثبت الكلام والموصى نيل بها ان يكون بمعنى الكلام خير وان كان اسماع الطاعة لا يتصور الثواب
على نفسه فلا يكون من باب لو لم يخف الله لم يعصه اجيب بان المراد اسماع حقيقه يحصل ان يجعل التولي
في الجماعة المذكورة التي هي عبد الوادين صم بكم عمى وسمعوا قوله وانه يجوز ان يكون التولي بعد اسماعهم والتولي
لا انتفاء سببه لا مدخل له في دينهم بل المقيد له كونه سماعهم سيما اتصاف كان المقيد له في الالات
في ثلاث لو كان به وقع قبل المسلمين كونه في تحسين القتل المسلمين لا انتفاؤه لا انتفاؤها يحمل كلام الحكيم
تعالى وتقدس على معنى لا يكون لبعض شقيه الذي هو المتبادر بكونه منطوق النظم في الحمل فيما سبق له
الكلام مع صحيح الوجه الحقيقة الصحيح للمقيد لا يبلغ الانكار على من سبق الكلام للانكار عليهم لا يليق
من له دربة في صناعة البلاغة هذا حاصل ما ذكره الفاضل المحشي ويمكن ان يجاب بان بيان كون سبب
انتفاء التولي عدم الاسماع لا مدخل في الذم بانتفائه لانه يدل على عدم تولّيهم ليس من خلافهم بل هم في الذروة
العصوى من الفساد لانهم بحيث لو اسمعوا لتولوا والخالم يتولوا العدم اسماعهم فتامل قوله يعني لو جعلنا
الرسول ملكا لكان في صورة رجل والحكمة في ذلك والله اعلم ان الجنس الى الجنس اميل وان البشر لا يطيق رؤية الملك
وذكر الامام في تفسيره الكبير من جملة وجوه الحكمة ان النبوة فضل من الله يختص بها من يشاء سواء كان بشرا
او ملكا وفيه بحث ظاهر اذ لا يظهر كونه حكمة لما ذكره وقد يوجه بان هذا التصوير الذي هو تكوينه بشرا
لما اشتمل على حجب البشرية بصورته والملكية حقيقته لانه يبدل منه لم يبعد ان يكون دليلا على ان النبوة
فضل من الله تعالى يختص بها من يشاء من عباده سواء كان ملكا كهذا التصوير فانه كان ملكا او بشرا كهذا التصوير
ايضا فانه بشر الان ولا يخفى عليك انه تعسف وقد ذكر من جملة وجوهها ان طاعة الملائكة قوية
فيستحقرون طاعة البشر وربما لا يعذرونهم في الاقدام على المعاصي وفيه ايضا بحث ظاهر لانه يتم اذا
تبدل حقيقته الملك المعقود بل وهو مع كونه من انقلاب الحقائق خلاف ما
يفهم من كتب التفاسير فان المفهوم منها تبدل صورته بصورة البشر لا حقيقته بحقيقته فتامل قوله
ويحتمل ان يكون الخ لا يخفى على المنصف على سياق الاية لا يلائم هذا المعنى فتامل عن الحلاج
ولو الصين ولا يخفى ان الظاهر من من الله مثل هم عدم الثبوت والمعنى في جعل الخ فيها في اسمعا
على قاموس اللغة وهي انتفاء جعل الانا المذكور في المتن وهو الذي ذكرها الشارح لاستعمالها
في الاستقبال على سبيل الندرة وارده على استعمال الخ ظاهرها لا يناسب المقام وكان الشارح
اشار بما يلي ها الى جميع الاستعمالات السالفة الى الماضي قوله فيما مضى وقتا فوقتا اشار الى بقوله
فيما مضى الى مدلولها وان المضارع الواقع موقع الماضي افاد الاستمرار فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا الى
ان استمراره ملاحظة بحسب وقات الوجد لان الاطاعة تتجدد في الوقت وقتا فوقتا فيلاحظ انقا
كذلك فيكون للمضارع المنفي كما ليث في ان الاستمرار المستفاد بتجدد لا يثبت قوله بدليل انه

في كثير من الامر هذا كلام الكشاف وفيه بحث اذ المفهوم من هذا القيد ان مرادهم اطاعة الرسول اياهم
في كثير ان المراد عدم اطاعته الرسول اياهم في كثير من الامر لا كله فكيف يستدل به على ان مرادهم اشتراكا
على في امر كان معولا عليه لا نا نقول المفهوم من الاية الكريمة انتفاء الاطاعة في كثير من الامر كيلا يقع
في الهلاك وان ليس في الاية تعيين ذلك الكثير فلو لم يكن مرادهم الاطاعة في الجميع لم يكن الاية ردا لهم
لان السبب الجزئي لا ينافي الايجاب الجزئي فتامل قوله يتجدد وقتا بعد وقت فقد يقال هذا الاستمرار
ابلغ من الدوام العام بعطيه الجملة الاسمية لان النفس اذا اعتادت الشيء القصد لا يجب مفارقته قوله فهذا
هنا فيما في المفتاح قيل ما ذكره صاحب المفتاح غير موجه بحسب المعنى لم فلا تغير في مخالفته وذلك لان اتباع
منهم ليس باستحسان ما امر عليه السلام من طاعتهم حتى لو لم يتبعن الظلم في بعض امورهم لو قعوا في العنت و
اثار من حمام فيه ان الاستمرار في الاطاعة على ما يتصورون كما هو دابهم في ارادتهم فيتبع الوقوع بامتناع
الاستمرار فيه وان حينئذ انتفاء الوقوع لامتناع الاستمرار لا ينفع في انتفاء استمرار الامتناع ايضا
يجاب بعدد الاسباب فتامل قوله على ابلغ وجه واكده لانهم ادعوا الملك الاتيان بما فيه نفيا مؤكدا ففيه
تاكيد النفي ولو حمل قوله وما هم بمؤمنين على نفي الاستمرار والثبوت لكان كذلك لانهم ما ادعوا استمرار الايمان الا
بل حدوثه وجواب فسخ وقت الى الذلت امر انقطعا لا يخفى ان الاولى ان يقدر الجزاء مستقبلا مناسبا للشرط
اى لترى والكلمة الشرطية والاستحضار المذكور بان قوله لانه كلام من خلاف في اخباره الخ يعني ان العدول الى
المضارع جها مثل ان لفظ المستقبل الصادر عمن لا خلاف في اخباره يعني انه الماضي المعلوم المحقق معنا
ويجعل كانت تلك الامور ماضية تاويلا مستقبله تحقيقا دون الجانبان معاتقي بان يعيد للمضارع
قوله فان جعل الخطاب الخ يعني ولو للتمني فلا استشهاد عن الشارح في الاستشهاد اذا جعل لو للتمني
ولا مدخل في ذلك بخصوص الخطاب بل انما تعرض له بيانا للمنافى الواقع من ان جعل كون الخطاب خاصا
ثم جعل لو للتمني لان التمني ههنا المخاطب قطعا لاستحالته من المتكلم كانه قال ليتك ترى والتمني الخ
كما كان الترجي له لعلهم يهتدون لانه يمتنع منهم التمنى بحمل الله تعالى على ان برءا على تلك الصفة للتعليم
ليشبه بهم ثم الحق ان الاية مثل لا استشهاد فان احتمال لو للتمني يرفع للاستشهاد فتامل قوله بعد حذف الكلمة
بما ذهب البصريون الى انه حرف والكوفيه والاخفش ان انها اسم فعل مرفوع محلا بالابتداء ولا خبر له وقيل
لا محل لها من الاعراب اذ لا عامل لها لا انها اشارت النفي والنفي لا يعمل فيه عامل قوله في لعدم الجرين
والقول الاخر لهم ما ذكره ابو علي في غير الايضاح او ما ذكره بعضهم ولما جعل ما لو لا الخ قوله فلا يخفى
ما فيه من التعسف مرتبة النظم اما الاول فلان فيه تقديرا بالحسن ورده اليه واما الثاني فظاهر
حسن ارتباط قوله كانوا مسلمين بما قبله كما لا يخفى قوله ويجيء ان يكون مستعار التكثير قلة الوداد
المستفاد من رب في التوجيه المذكور اولا الا انه لم يعم الوداد نظرا الى غلبة الدهشة عليهم والكثرة
المستفاد في هذا التوجيه كثرة الوداد في نفسها فكل وجه لا تنافي بينهما هنا في ابقاء رب على التعليل

بالتوجيه المذكور الشارح حكمه وهي الاباء الى ان مقتضى العقل ان يمنع التحصن من كل ما فيه سوء عاقبته
ووبال فان كان نادرا كانه ادعى انه يكفي في مقام الردع عن الكفر والتحريض على الاسلام ان الكفار يحتمل يحمون
في القيمة لحيانا كونهم مسلمين مطيعين لاوامر تعالى منتهين عن نواهيه فيرجعون عليهم اختيار
الاسلام من النعيم المقيم وشاهدوا امتناع الكفر من الدخول في دركات الجحيم قوله كما قال الله تعالى
تثير سحابا فالحمل والله اعلم ان يكون التعبير بالمضارع لكون اثارة السحاب مستقبله بالنسبة الى زمان
ارسال الرياح وان كانت ماضية بالنسبة الى زمان الحكاية كما اشار اليه المحقق في بحث الفصل والوصل
قوله الى جعل الجملة الثانية اسمية كقوله تعالى ولو انهم امنوا الاية مبني على ان الجملة الاسمية جواب لو ففيه
كما يتعلق به اما لفظا فلا طباق حقق النحاة على انه لا يكون الا فعليه ماضية معنى فنقطع الحكم بحذف اللام
عوضه او لفظا انه وانما هو بلا الحذر للتنويع لا عتيد بايمانهم واتقائهم ولا ينبغي استقامتها فلو كانت
لم يحمل لو التي ان الجواب محذوف وهو لا يتوهم ان الجملة الاسمية على انه جواب لتم سعيد قوله
دلالة على ثبات المثوبة واستقرارها فانه بحث لان الاسمية انما تدل على ثبات معمولها وهي كون المثوبة
خيرا لا ثبات المثوبة وما ذكره الناظم لو قيل المثوبة لهم الدلالة على ثبات المثوبة وقد يجاب بقوله الا
في الدر الكريم لا ثابهم الله مثوبة فالجواب ما صنعه تقديرا ثم عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبات
المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله خير تحسين لهم على وجه
التعين وتعينا لمن سواهم في الايمان والتقوى فانفع الاعتراض بما للمحشي قوله لا يخلو العدم التعرض
للعدول عن الماضي الى المضارع في جملة تعليله لعدم وجدان مثال له في كلام البلغاء او الاكتفاء بافهام الذكر
من ذكره في جانب الشرط قوله واما الجملة الاولى فلا يتبع الافعليه واما قول المتنبي ولو قلم القيت في شق راسه
من السقيف ما غيرت من خط كاتب فقيل الحق لانه لا يمكن ان يقال على انه قلم وانه على هيئة ثابت
الرفع بتقدير فعل دال عليه المعنى اي ولو حصل قلم او فلم يوجد فلم يرى قلم بالنصب فالامر ظاهر انه تقديره
ولو لابست قلما هنا وقال الرضي ان شرط جعلها اسمية في الضرورة فالعزل لما اختلف الامر ورد اعلم ان
تقدير الفعل في مثل هذا او لو انهم امنوا اي تحقق انهم امنوا لو جعل لعموما ما ذكره الشارح من ان جملة الا
لا تقع الا فعليه والثاني ان الشرط حمل وان المفتوحة مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد قوله فلا لا دعم
الحصر والعهد فيه بحث اذ تحقق عقيب المسند اليه بعينه النفي الى الاصل الحصر والعهد في قوله
هو البطل المحامي مع وجود تعريف المسند ومثلوات بكاك الحسن الجميل على ما سلف فالاولى ان يزاد
فيخرج امثاله قوله بمعنى ان ميتا اي هو متحقق بالمعدومات فليس شيئا حقيقيا انشاء من التعظيم
يكون من احاسن وما ه الصراع لحسان بن ثابت رضي الله عنه من قصيده يمدح بها النبي صلى الله عليه وسلم
ويجلى باسفيان وصدره كان سبيه من بيت راس يكون مزاجها عسل وما وقيل بيت راس موضع بالشام مشهور بالخمر
بثالث انما مولد الشافعي والسبئيه الخمر الخمر المسرة للشرب واما الخمرة له من بلد الى بلد في خبيه مال

تحقيق الخبر به للجوهري وتبعه الشارح في شرح المفتاح ووقع في القاموس ان الجوهري وهم في ذلك وانما هذا
وان قوله في البيت المحمول والمشهور والسلاف وما سال من حصير العنب قبل ان يعصر ويسمى الخمر مسلوما
وسلافه وقد يرفع البيت برفع المزاج ونصب العسل على الاتصال فان تقرع ما تقدير فيجعل الخطها ما في
موقع البيت برفع المزاج ونصب العسل على الاصل فان تقرع ما تقدير فيجعل لفظها ماء وتر وحق يوم
على اضمار الشان واما قول ابن اسعد ان كان وان يرفع عطفا اذ لا يراد بلفظ المضارع معنى ما في الدرس
بل الحال فلذلك هذا الخبر كان قوله معه البيت المذكور ان نصا او طعم غض من التفاح منتزع اجتناء ثم
وفيه مخزون حب يعمل وما او طعم تفاح طري كرم جناه من الشجر كما ادى الصيحه وطاقه لانهم يجوزون
كون المبتدا او نكرة اسم استفهام نحو من تبق من اني اولا ما للباب الاولى وبحث القلب مقبول اسعلوف
هذا المقام بلينه قوله لا شتراك المحكم على التنوع العلم بان ثبت الحكم على النوع كما يستلزم العلم بالحكم
عليه فلو تم الدليل المذكور للزم كون المسند اليه معرفة ثبت الظان فذلك النقض لا يرد على هذا
الدليل ويجب بتعريف المسند اليه بل انما تعريف يجمع الدوال على يجب العلم به فيكون المعارف ما
المعلوم فيه ان تقرب ويلحظه ان الله الكبير في جانب المسند فلو هيئا لقه الاصطلاح في تعكيسه الحر
موجه على عدم تم الدليل المذكور على اصالة تعريف المسند اليه في جانب المسند مطلقا بما هو قوي
منه وهي لاهم انتفاء القانون في الاخبار على تحمير فلا وقد وعد المذكور قوله الثاني ان العلم يحكم من احكام
الشارع الخ قبل الله بين العلم بالحكم على جميع ان الحكم لا ادل علم ذلك الحكم لا يستلزم الحيوان المذكور
ثم العلم المذكور يستلزم الحكم على ما يدل الحكم بالفعل لا يثبته الا ان الكون بالجملة كفاية في العلم
بقي ههنا ابحاث الاولى انه لو صح الدليل الثاني لا يستلزم وجوب كون الفاعل معرفة الثاني انه يستلزم
وجوب تعريف المسند معه لان الحكم يستدعي العلم بالطرفين على السواء ولا ينافي الاعتقاد
المذكور هنا كما لا يخفى الثالث انه يستلزم وجوب تعريف المسند اليه وان كان المسند نكرة الرابع
انه لو صح لكن ان يقال الخبر عالم بالخبر عنه لاستلزام الخبر عن المجهول المطلق فلا حاجة الى توسط
الاحتياج بعلى سبيل الخبر به الخامس اذا حمل الحملة على عدم الامتناع مطلقا من اللوازم لا من التمني
يتوقع فيه الدلالة اى قوله حيوان الحكم الخ قوله يعني الفعل اليه شيوع لان نقل البعض الخ يعني الجيبان
لكون تلك جملة للتركيب فيه ونحوه انما هو الحج المستفاد من ها من وهو اسم لاجابتي وكون اللحق في خلافه
ثم لان يكون من جهة لو غيره انما هو الطلب المستفاد من طالب لا مع طالب فلا يكون الشيوع في
الحقيقه الا في الاسم ولا يكون التعليل وما فيه نظر لان الشيوع الفعل بالحال وغيره انما هو باعتبار
ما فيه من الحدث مكان في تقييم باعتبار جزء معناه لكن الشيخ خصيصه بمعنى نقض الشيوع بذلك
الاعتبار فلا فرق بينهما من هذا الوجه فليفهم قوله باخر الشارح الخ لا يخفى ان مجرد انتفاء التغاير
لا يكفي في الافادة لجوده مع وجوده في الحيوان الناطق حيوان بل لا بد من عدم اشتمال المحكوم عليه

على الحكم به وان ابي الا الاحق بوجوب [illegible] وعدم افادته في انسا الناطق حيوان ناطق ثم المغالي في الخفي

شرطا لا فادته بعيد القصد قوله [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

زيدا قايم وما زيد بقايم فكان زيد قايما وامثالها او لعل غرض الشيخ ليس بحصر في المجرد عن العوامل لكن
يلزم ان لا يوجد التقوي عنده في مثل انا الدار رجل **قوله** قلت هو ظاهر في التصحيح ايضا حيث قال ان اول ولو لا
في نحو انا التقوي العرض كما يرشدك اليه تفصيل البحث لكون الخبر جملة وقد سبق ان لا قصد للتقوي
في صورة التخصيص القصر الا ان يقال بالقصد التبعي وهو خلاف ما قال به فيما سبق واما ثانيا فلانه لا احتمال
التقوي في نحو انا في الدار كما صرح به الشارح في مباحث تقديم المسند اليه وحمل ما سبق على ان انا حلي
سهو في نقل كلام الشيخ لانه مذهب الشيخ كما يرشده سياق كلام الشارح كما لا يخفى على المنصف وبعد تسليم
العرفان فالحاجة الى التاكيد حيث ان العرفان المسلم هو المطلق والمؤكد هو العرفان المضاف الى المتكلم
وغيره **قوله** لما ارى بعض الاوهام في الشيء حتى الاحيه والجمود والحدوث في الفعلية والاعتبارات المختلفة كلها
من ادوات الشرطية الشرطية **قوله** لان الاصل في التعليق هو الفعل وذلك لان العامل انما يعمل الا معنا
الى غيره والفعل اشد افتقارا لانه حدث يقتضي صاحبا ومحلا وزمانا ومكانا وتكون افتقاره من جهة الاحداث
ومن جهة التحقيق ولهم في الاسم الا الثاني وهذا هو جماعة منهم ابن مالك على من تقدم الفعل بحرف
اذا الهمزة مكررة في ان ما في الدار ومن بلا ان اذا الجاري لا يليها الفعل واما لا يقع بعدها الفعل الا مصرحا
بحرف الشرطية فاما ان كان من المقربين فروح وريحان واجاب عنه ابن هشام بان الفعل مقدر
ولانه قد سبق تعلقها الصغرى في تعلقها الى الظروف والمعاني فيه تنبيه ذكر الظرف وبيانات
الذي هو البعض لفظ التعلق اشبا وظاهر او يرد على الدليل المذكور ان الظروف الواقعة صلة ووقعت موقعا
هو الفرد بالاصالة واذا وقعت فيه جملة يول المفرد لا يصح ان يعامل لحدهما معاملة الاخر **قوله** فكان
ينبغي ان يقول اذ الظروف معنى الفعل لما امر في بحث المعنى على هذا القول فيحمل ضميرها في شبابه
راجعا الى الظروف والدال عليها لفظ الظرف فيما اعرف المقام وليس في ذلك كثير تكلف لا يرتكب لتصحيح الكلام
وليس في عبارة الايضاح ايضا ما يوجب ارجاعه الى الظرف المذكور بطريق الاستخدام **قوله** لانهما كقوله
قال الشيخ ولعله لا في العقل يوجب لم يرد معنى لفظ الا انها عوامل لا ام فيها بين من ان ليس فيها ما قاله القصار
لا بد له في موضع لعن لا يعتبر من هما ونه لا يتغير العمل لان الفعل الاصل **قوله** اي بخلاف دعوى الدنيا
فيبحث لان هذا النص لما صرح به في بحث المسالة مدلول على نعم ان تقديم الخبر على المبتدا في الكون كالقصار
خبر للاختصاص من تقديم الخبر على المبتدا المنكر في الدار رجل لا يفيد الاختصاص نعم لو لم يجعل قوله
نعم لا يفيد ذلك معدوله بل سالبه لا يمكن ان يفرق بين المثالين بان الفعل الاختصاص تقديم ما حقه
التاخير كما صرح به الشارح في بحث القصر وحق الخبر في نحو في الدار رجل التقديم لتخصيص المبتدا المنكر
فلا يفيد الاختصاص واما فيما نحن فيه فتقديم ونوع النكرة مبتدا بالوقوع في سياق النفي فكان حقه الخبر
التاخير ولذا افاد تقدير الاختصاص لا يقال القول مصدر فيصح وقوعه مبتدا وان لم يقع في سياق
النفي كما في سلام عليكم وثبت ان في الاية تقديم ما حقه التاخير لانا نقول ذلك مخصوص بالمصدر الذي

على ما في الاسا او المواد بما التعجب ايضا على ما في مغني اللبيب لابن هشام فان التنوين في نحو الشيوع انا ليس المراد
العقل المطلق كما نبهت عليه بهذا القول وعن مسند او بالتقديم الخبر عليه فكان تقدير الخبر عليه نعم
لما حقه التاخير يفيد التخصيص المذكور بخلاف في المثال الدار رجل اذ صحيح وقوع رجل مبتدا تقديم الخبر عليه
حيث لم يتعين فيكون التنوين للنوع والا فلا نسلم عدم الفساد التخصيص ايضا قلت فلا يلزم من عدم افادة
في الدار رجل التخصيص عدم افادته تحو له تعالى ولكم في القصاص حيوة اذ قد يصح ان التنوين في حيوة للنوع
النظر الذي اورده في بحث المساواة **قوله** فهو من قصر الموصوف على الصفة دون العكس لان الحمل على
العكس يستدعي جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه والقانون انه لقصر المسند اليه على المسند
كما دل عليه سياق كلام صرح به الفاضل المحشي ايضا حيث لا نافي سعد المعنى بناء على ان التقديم قد يفيد قصر المسند
على المسند اليه ما لا يعتد به الا انا ثبت نقيض الثابت **قوله** ولكنا في ذلكم دينكم ولا يمكن اخذه قصر تعيين فما سبق
القصر في لا غول غير حقيقي يحوذ ذكر هنا لا يبعد كل لبائت الى حمل القصر على غير الحقيقي في نظاير ما شان
لما وجد مثل هذا المناسب هذا تذكير لما سبق من ان الاختصاص هنا ليس على معنى دينكم الاسبق على
يلزم من الاختصاص بالمعنى المذكور ان لا يعبا ويدين رسول الله صلى الله عليه وسلم من المؤمنين ودين الطائفين
الحقيقيين من الكفر وقد اشار الشارح الى دفعه بالقصر اضافي **قوله** بل يدل على معنى ان المختص به الظان الكفار
لم يرد بالتخصيص هنا القصر بل الاختصاص يزيد على القيام بل ان مراده بالاختصاص هو التعلق كما في قولهم
الحلول هو الاختصاص الناعت قراده ان معنى قايم زيدان الثابت له القيام دون القعود مثلي هذا ينبغي
العالم الخيط الثاني ذكره المحشي فتامل **قوله** لتوهم انه معناه لا يجوز تقديم الخاصة الامرين في ذلك ا
المتكلم في مقام الاستدلال الوصف وصلاحيته الظرف فلان يرجحان وان المقام مخرج مع ما الالتباس
بالنعت على الموضع المتقدم بوجه الالتباس فلان يرجحان ما ذكره المحقق الالتباس بالمبتدا او بالخبر
على تقدير تقديم الخبر ثم كونه مما لا استوى لكل ما يصلح ههنا ولا يتوجه لان احتمال الوصف ضعيف
وصف لحن يكفي بما ذكره والتقديم الظرف في البيت احتمال الحرف وهو الاسمية وهي لا يتعين في القبيل فافهم **قوله**
لجواز ان يكون قام سببا او رجل يكفي ويكون الخبر محذوفا في الدار او نحوه ولا يجوز ان يكون صلة لا
له لان الاعتماد شرط لعمله الرفع والعرب عن تحقق الجزاء ولذا ذكر في اللبيب في نعتين نعت للمبتدا او ابتدا والفع
ظاهر لبعد هذه الاستفهام اليها لهذا فانه فليرجح الى شرحه لا يقال انا قايم لا يصلح لا ينكره لكونه نكرة محضة
والسبيل اليه من المخصصات لانا نقول بعد التنزيل لما ذكره ابن دهان بعد الخبر مفرد او نحو ذلك
في الدار رجل لانه يحمل تنوين رجل او تنويه قائم على الافراد واما النوعية فيحصل التخصيص كما في شر اهر ذا ناب على
انه قد يجوز حمل الحرف الابتدا بالنكرة اذا كانت موصوفة ان خلفا من موصوف كما قالوا في نحو ضعيف
عاذ بقرملة اي رجل ضعيف فيكون التمثيل الثالث من هذا القبيل اي شخص قائم رجل فتامل **قوله** او لانهم اتسعوا في الظرف
حسب المعنى على في له متوين **قوله** فلا يجب التقديم كقوله تعالى واجل مسمى عنده لان الاكثر في الاسناد التقديم الظرف

على الكون الموصوف فيقال عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وذلك لانه لو اخر لاحتمال ان يكون وصفا اخر وانما
لم يقدم في الاية الكريمة لان المعنى واي اجل مسمى عنده تعظيما لشان الساعة وقد يتضمن معنى الاستفهام الشرط
للفتق الصدارة **قوله** وحده او الخبر الاجود حصول الحكم مع تطلع في الخبر من الابتداء بان التخصيص
سبب تقديم المحكوم المحكوم عليه اي من ابتداء ما امره في ذهنه ويجعل تقديم في الذكر دليلا عليه وهو
يوجب السامع ان حكم بالخبر على المخصص وليس المراد به ان المتكلم حكم ولا من غير مخصص ثم بعد تقديم الحكم عليه حصر
الحكوم عليه متدبر **قوله** على تضمين قرئت معنى ثم استعدا وعلى كونه متعديا بنفسه في ملتقى الكشاف وهذا الحكم
ينبغي ان يحمل طاهر هو ان اللفظ اصح التضمين مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى الاخر مراد بلفظ اخر محذوف
دل عليه بذكر ما هو من متعلقاته كيلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فتاره يجعل المذكور اصلا والمحذوف
حالا او نادرة بعكس فان قلت لو كان المعنى الاخر مدلولا عليه بلفظ محذوف لم يكن في ضمن المذكور وكيف
قيل انه متضمن اياه قلت لو كان مناسبا للمعنى المذكور بحوريه ذكر صلته وتنبيها على اعتباره جعل كانه في
ضمنه **قوله** وهو سهو اما وجه السهو في التوجيه الاول فهو ان الفرض اضافة الدنيا بسبب هذه الالة
اذ فيه للبا لغة للتناسب للمدح وعلى الوجه الاول لا يفهم هذا المعنى كما لا يخفى واما وجهه في الثاني
فلان الشايع استعمال الاشراق لازما على ان المعنى في الوجه المختار انهم انفسهم جعلوا اشراق الدنيا
مشرقة ببهجتهم وانعكاس اشعتهم سواء وصح وا الشي انهم لا وعلى هذا الوجه انهم منقلبون على اشراقها
فانا بينهما والاملاء في قال الشريف في شرح المفتاح وتوجهها الا ان الامطار بجعل ثقة مبتدا وخبره
محذوف تقديره لنا انها مخصوصة بكذا فيكون شرف المعنى وما عطف عليه بدلا او بيانا ليكون المثال
خارجا عما نحن فيه ولا يبعد ان يقال ان فيه صنعة فالتبادر الذهن الى ان يكون العرض الاصلي من
الشاعر بنفسه كما لا يخفى **قوله** فغير من خبط واشكال وذلك انه قال لا فتى فلان صاحكا اي لبيك
اسنانه وكان تعديته بعين لتضمنه معنى الكشف هذا وبقي ههنا بحث وهو انه لا اختلال ولا اشكال
في اصل معنى السكاكي وانما الاشكال في ما تضمنه تفصيله هنا الذي ذكره الشارح انما يتوجه على الهذه
ايراد المصنف على السكاكي بتمامه لا يعدم من قوله ضد افادة التجدد من مقتضيات تقديم المسند
والاظهر ان ترك المصنف هو ذلك لظهوره فافهم **قوله** خا يجعل يعول في الدرجة الفاضل المحشي اذ كان
الاسناد الاول في هذه الامثلة هو اسناد الفعل الى المبتدا كان هذا الاسناد في الدرجة الاولى
فكيف يتصور في هذه الامثلة فهذه القيد بل يجب ان يكون لا خلاف فيه ولا وجه تقيدا على ما ذكره من
القاعدة القائلة ان الفعل يقدم المسند على ما اسند اليه في الدرجة الاولى وفيه بحث ظاهر وهو
ان القاعدة ليست ما ذكره بل ان الجملة اذا صدرها الخبر فيجعل مسندها فعلا ويقدم المسند على ما اسند
اليه في الدرجة الاولى حتى انا لم ما اسند اليه الفعل في الدرجة الاولى على الفعل كما في هذه الامثلة
لا يفيد تلك الجملة التجدد فيخرج الامثلة هذا القيد وقد بقي في توجيه الكلام الشريف قول السكاكي

الاشراق لما جعلنا متعديا بنفسه كما ذكره صاحب الكشاف
في قوله وانزلت الارض بنور ربها نعم هذا التوجيه
محتاج الى الحذف الذي على ما هو التحقيق على كلام مختار

وتقديم البيته على ما استد اليه في الدرجة الاولى بيان لجعل المسند فعلا يعني اذا جعل المسند فعلا يقدم
البيته على ما استند اليه في الدرجة الاولى والحاصل ايضا بطريق كون المراد من الجملة افادة التجدد ان
الشي جعل المسند فعلا على الاطلاق وفي قوله وتقديم البيته على ما استند اليه في الوجه الاولى بيان
حال جعل المسند فعلا بقرينة قوله البيته على ما يشهد به الذوق السليم والطبع المستقيم فلا اضطراب في
كلام السيد ولا تحتمل ان عبارة السكاكي ليست نصا فيما ذكره حتى يرده من تعرض الشريف اذ يحتمل
ان يكون معنى البيته وجوب تقديم الفعل على ما استند اليه في الدرجة الاولى وقت ارادة التجدد لا
مطلقا والحق ان كلام الشريف هنا مبني على ان اسناد السكاكي الاحسن للمذكور في قوله في الدرجة
الاولى من اسناد الشي الى الجزء الاخير من سيبه وان كان الحسن نسبة لمجموع قوله والمقدم على
ما استند اليه في الدرجة الاولى فتامل **قوله** ولا طيف خيالها بالنصب معطوف على الضمير
للمصوب في لم يرع وطيف الخيال المجيء في النوم والمقصود ان المعرض لم يرد مقصود السكاكي
بعينه ولا بخصوصية الحالية له **قوله** فالقول بان كل جملة اسمية تفيد الثبوت ودوام الغول بما ذكر
وانه لم يذكره وانه لم يكن مصرحا في كلام الشيخ الشارح الا انه لما ذكر ان كلا من الامثلة الثلاثة يفيد
انا عرفت وانت عرفت وهو عرفت يفيد الثبوت وما ذلك الا لكونها اسمية لزم منه ان كل اسمية
يفيده **قوله** بل انما يكون ذلك اذا لم يكن الخبر جملة فعلية مع ان ذلك الحكم الكلي انما يصدق
اذا كان الموضوع معتبرا بما ذكره اي بعدم كون الخبر جملة فعلية واما اذا كان كذلك فهي تفيد التجدد الا
ان يحكم بزيد على الثبوت بالعدول عن النصب فافهم **قوله** مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه واحد
وشيه المسند الواحد لا شي واحد لا يكون بالثبوت والتجدد معا وهذا ظاهر وما قيل من انه
ان اعتبر ثبوت حقيقة العرفان فهو ثابت وان اعتبر ثبوتها فرادة فهو متجدد فلا بطلان فكيف يعم
حقام ما لايليق لان اعتبار حقيقة العرفان في احد الاسنادين وافراده في الاخر حكم مع اتحاد الحاكم
للحكم بافادة التجدد بطريق المقتضى في المثالين المذكورين **قوله** كالحروف في قولنا دخلت على زيد فقام فان
زيدا الذي يسند اليه اصطلاحا لا يعتام الرفع فيه لفظه بخلاف لزيد لا يجاوفيه **قوله** الا بين المبتدا او
الخبر وبين الفاعل وفعله واسناد جملة عرفت مثلا الى انا من الاول واسناد عرفت الى الضمير المتصل من الثاني
واسناد عرفت الى الضمير المنفصل المقدم اعني انا فليس من القسمين فلا بد ههنا من زيادة اشارة معنى
ان الشارح لم يتعرض لذلك الاشكال الرابع ومحاصل هذا الاعتراض انه كلامه ولفظ المقصود **قوله** لا
عن اعتراف بذلك حيث قال انما يدل على الله اسناده الى ضمير **قوله** والحسن ان يقول في الدرجة الاولى
من نحو زيد عرف وحاصله ان الاحسن الاعراض عن الحزيج لا الدخول يعني انه لو قال ويقدم البتة على ما اسند اليه بلا
بقوله في الدرجة الاولى يرد عليه نحو زيد عرف فانه مفيد التجدد مع انه خرج عن الضابط لانه لا يقدم
على ما استند اليه وهو زيد فلما قال في الدرجة الاولى علم من هذا التقييد ان افادة التجدد انما يقتضي وجوب

تقديم المسند اليه الذي هو الفعل على ما يسند اليه في الوجه الاول على ما يسند اليه مطلقا او هو موجود [illegible]

قوله واما ما يقال الخ يعني ان المصنف [illegible] جميع ما ذكر في هذا الباب [illegible]

[illegible]

متعلقات الفعل

الباب الرابع في احوال

المحتوي على ذكر الاقسام في المتعلق [illegible]

فالمتعلق بالفتح ان المعمول متعلق بالكسر والعامل متعلق بالفتح [illegible]

[illegible]

الظاهرات

[illegible]

[illegible] قوله مطلقا اي من غير اعتبار عموم في الفعل

هذا الكلام [illegible] الايضاح [illegible] عموم الفعل [illegible]

[illegible]

[illegible]

التعلق

[illegible]

غير الحذف على عموم المقدم تحصيل التعميم من عموم المقدر الذي دل عليه بقرينة غير الحذف نحو يحذف لمجرد
الاختصار والقرينة على ارادة هذا المعنى ذكره عقيب قوله وامّا التعميم مع الاختصار فعلم دلالة اللفظ كما
على ماذكره نشاهد الايضاح قوله وقد عرضت هذا البحث اشارة الى الاشكال المذكور بقوله وهذا بحث يخرج
عن محله وان المجرد الاختصار مع اشتماله على اتصال هذا الفصل بالبحث السابق كما يدل عليه سوق كلامه
اذ لو كان الدعاء المتعدي الى المفعولين الخ المفهوم من الكشاف ان الدعاء المتعدي الى مفعول بمعنى قد يكون
بمعنى الذكر حيث قال في تفسير الاية سموا بهذا او بهذا واذكروا اما هذا واما هذا ونقل ما نقل في سبب
نزول الاية وهو ان اهل الكتاب قالوا للرسول صلى الله عليه وسلم انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثر الله
في التوراة هذا الاسم فنزلت قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى الا انه لم يذكر
ولا عطف الشيء على نفسه ونحو الطلاق ايا ما لو جعل الدعاء بمعنى النداء لكان لما ذكر لا وجه على انه قد يجعل
الله او للتخيير بيان ان يدعو بهذا الاسم تارة وبذلك اخرى كذا في شرح التبيان واعلم ان جعل الدعاء
بمعنى التسمية المتعدية الى مفعولين يناسب ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه في سبب نزول الاية
وهو ان ابا جهل لعنه الله سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقال انه عليه السلم ينهانا ان نعبد الهين
وهو يدعو الها آخر فان حمل الاسمين المسميين وتبيان المراد الاسم لا المسمى فيجعله بمعنى التسمية المتعدي
الى مفعولين يناسب ما روي في سبب النزول وكلا السببين مذكوران في الكشاف قوله فان قيل بالواو باعتبار
الصفات الخ ان قلت لم جاز تعاطف الصفات بالواو ولم يجز عطفها على الموصوف مع ان الاتحاد بحسب الذات
والتغاير بحسب المفهوم حاصل في الموضعين قلت انما جاز تعاطف الصفات بها لانه لم يقصد فيها
الذات التي هي جهة الاتحاد بل المفهومات المتغايرة بخلاف الموصوف والصفة فان صاحبها الاتحاد
بالاول القرم السيد والهمام كثير الهمة والليث الاسد والكتيبة العسكر والمزدحم موضع القتال قوله وملاقح
ماء مدين الاية حكي ان شعيبا ... والاصل ان يقال تسقي والذود الطرد
قوله حتى لو كانتا تذودان غيرهما الخ الشيخين ان يقال لا الزجر باعتبار ان السقي من الامر لاجل نعم
والذود من المواشي لاجل انفسهما بلا مدخل لملاحظة خصوصية المسقي وتنزيل الفعل منزلة اللازم بالنسبة
الى المفعول الصريح المعين لا ينافي عدم التنزيل باعتبار المفعول بالواسطة فلا فساد في المعنى على
انا كما تبعه الفاضل المحشي ونظير هذا ما ذكره هذا الفاضل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما يجيء في تقديمه
للوجه كان يجتمع الناس المسقي بمجرد عدم اشتغالهما بالسقي واشتغال الناس به مع ذكر ضعفت ايضا
طاقت في الجانب الزحام فيه ما فيه قوله فكان على المصنف ان يذكر بل كان احسن ان يقول الكلم الشارح اولا
يوجب ذكر عقد الاولاد ثم اعرض عنه على وجه الترقي مدعيا احسنية العبارة الثانية اعني لا فادة الاولى
لاشتمالها على عقد العين الخ وعقد الاشارات فالجواب الترقي اولا عن دعوى وجوب ذكر عقد الاول وثانيا
عن دعوى احسنيته ادراج عقد الاشارات وهذا كلام حسن لا اعتبار عليه ثم الواقع في اكثر النسخ لبيد حل

الثاني القصر بانواعها الثلاثة وكان تاليف الضمير باعتبار تاويل القصر بالحقيقة القصرية والله اعلم
لان المتكلم وهو ان يقال ان الاشارات يستلزم نسبا خبرية بالخطاء في اعتقاد المخاطب بالنسبة
الى تلك اللوازم فيعتبر مثلا ان المخاطب يعتقد ان المتكلم طالب الاكرام عمرو وحده او المجموع الاكرام زيد
وعمرو فيقول المتكلم زيدا اكرمه رديدا لخطاء المخاطب قوله ومعلوم ان ليس العقد الا تاكيدا على تاكيد يجي تفصيله
في مباحث القصر في تحقيق المناسبة التي ابداها عن ابن عباس الربيع بن انما والقصر قوله فيقوي بان ذلك
التاكيد اعترض عليه بان ذكر الفعل في مثل هذا يكون لمجرد التفسير المحذوف دون التاكيد والتقرير لهذا
لا يجوز الجمع بينهما والجواب ان المقدر الباقي اثره في حكم الملفوظ فهناك تكرير معنى يفيد تاكيدا ولانا
امتناع اجتماع المفسر والمفسر صريحا قوله انه من باب زيدا ضربته بيانه من باب الاضمار على شريطة التفسير وثم
بحث لما تقرر عندهم من ان ما لا يعمل فيما قبله لا يفسر عاملا فيه والفعل المشغول بالضمير هنا لا يعمل
في الاسم السابق على تقدير التسليط لامتناع توسط الفاء بين المفعول والفعل اللهم الا ان يحمل على انه مثله
في كون الاسم منصوبا بفعل مضمر يدل عليه المذكور كما في باب الاضمار والتفسير والجواب انه منقوض بمثل وربك فكبر
وهو كثير في الكلام من غير خلاف في ان المنصوب مفعول الفعل وبنحو ان الفاء بالحقيقة داخلة في الاسم اي مهما
يكن من شيء فربك كبر والفاء دخلت على الفعل التبع الاسم في موضع الشرط كما في اما زيدا فاضرب كذا في شرح
الكشاف للشارح والاقرب ان يقال اما مقدرة بالفاء فاجيبها اذ قد تقرر ان حذفنا ما مطرد اذا كان بعدها
امر او نهي فان لا تساحب صحبا ان تقديم ما بعد فانها نظيرهم قوله وقد صرح بان الفاء العطف على الحذف
وعلى تقدير كون الفاء العطف لا يقتضي كونه تاما لبي فارهبون او كونه فائدة الاختصاص من باب تعبد
وان حمل المفسر متعلقا بالضمير على جهة الاختصاص فتقدم المفسر الظاهر على ذلك الوجه كما ذكره الفاضل
المحشي لان العطف يقتضي التغاير الشخصي والاختصاص يقتضي لا يقتضي فوت الاختصاص فيتحقق المقدم
الا ان يجاب بحسن صيغة التخصيص في الاختصاص المذكور قوله لان المعنى ان ارضي واسعة فان لم تخلصوا العبادة
فيه بحث لم يذكر الشارح وهو انه يلزم فيه عطف الانشاء على الاخبار اذ قد صرح في بحث تقدير الفعل
بالشرط ان الجزاء اي كان انشاء فالجملة الثانية مع قوله تعالى ان ارضي واسعة جملة اخبارية ويقال في جوابه بعض
الافاضل بعد تسليم ان الفاء للعطف ان قوله ان ارضي واسعة في معنى الانشاء وهو خبر فيستقيم العطف
بلا تكلف على انه قد سبق ان الشارح يجيزه واتم مقامه مقام الفاء وهو زيد في قلت هذا سابقا نقله
في شرح ديباجة الكتاب من ان اما قامت مقامه مهما يكن من شيء اذ قد علم من تقريره ههنا ان اما لم يقع
الا موقع اداة الشرط وعلم من تقريره في صدر الكتاب ايضا انه يقع موقعها جميعا قلت مبني على المذهبين
كما نقل ابن الحاجب في الايضاح قوله وكذا تقدم على الفاء من اجزاء الجزاء الفضلات الشرط ونائب هو الفذ ثم
انما يجوز اذا كان المقدم هو الفاصل بين جزئي الجزاء لا يتعلق بتقديم الفرض بما اذا كان فاصل بحرا اسعادا
فامتنع اما زيد فطامك فاكل فان جاز اما طعامك فزيد اكل صرح به الفاضل الرضي وعمرو وطعامك يظهر

ما اشار اليه صاحب الكشاف والقاضي وصاحب المدارك في قوله تعالى فاما الانسان اذا ما ابتليه ربه فاكرمه
ونعمه فيقول ربي اكرمن ان الظرف متعلق بيقول فيحتمل حينئذ اشكال اذ لا يلزم الفصل بين المبتداء وهو
الفعل فاصلة فالله اعلم ان يجعل الظرف متعلقا بمحذوف التقدير واما شان الانسان اذا ما ابتليه ربه
يكون الظرف من تتمة الجزاء الواحد للتصويب المعنى اليه ولا يعيد اما ثانيا كما في قوله ان اما الفاء ويلي في
الفعل المختص قوله ويظهر الشمس هذا التحقيق اصل هذا التقرير الخ ان التخصيص اللازم العارض الاصلي
في هذا النوع هو التخصيص وان افاده في بعض المواضع ما هو في هذا الكلام دعوى الملزم بحق ولم اراد
هذا ناهم فلا يفيد الا التخصيص قوله لانه لم يكن جاحدا بثبوت اصل الاكرام والاهانة فيه بحث لان هذا
مبني على كون القصر في كل واحد من المثالين المذكورين اضافيا بيان المخاطب في كل واحد من المخاطبين بالقياس
الى الاخر لان كون القصر بسبب اعلى حال السامع اضافيا الاصلي كما صرح به لا يكون هذا التعليل نافيا للحقيقي
اللهم الا ان يدعى انه لا يجب تقديم متعلقات الفعل عليه الا القصر الاضافي كما يشعر به ظاهر قوله سابقا
وتقديم مفعوله ونحوه عليه لمخاطبه وان امكن مناقشة على الاكثر قوله بل لمجرد الاهتمام اذ هذا الاهم اي كون
المقدم نصب عين المتكلم في نفسه فان مطلق الاهتمام يشمل ذلك كما يقال ذكر الله اتم يدعم لا يبرأ ونحو ذلك مما
بالتبرك والاستلذاذ ونحوهم واما الاهتمام الموجب لزمن الشيء الاهتمام على ذكر بيان وجه التقديم كما
سيجيء في بحث الاعم قولي قل عليكم لما فيكم ان حمل عليكم سائر ما بعده على التمثيل ظاهر الا انه يبقى ان بالاختيار
من كونه محتاجا الى تقدير قوله وان جعل تمثيلا لا يخص انه محمول على النظير دون المثل لان الكلام ههنا في احوال
متعلقات الفعل ولذا وتقديم ملحق الناحية مطلقا انما يفيد التخصيص قوله ما لا يحسن فيه اعتبار التخصيص
مع المعنى لا يقتضي وتوجيه تحقق صاحب الكشاف والقاضي قوله اذا خلا ثم الجحيم صلوه على التخصيص او تعاونا
بين الطرفين بالنسبة الى جهام القوم جزاء الى العدم مع ذكره فيما لا يحسن المقدم في نفسه عن النفس قوله فقرانا
حسن النظم السجع الضوابط متوقف على الفاصلة المتقدمة والباقي بعيد عليه للنجيب قوله اهتماما بالمقدم سابقا كان من جهة
الاختصاص او من غيره ولا ينافي ذلك المعنى قوله فلا تخصيص كما في ينطبق الدليل الذي يرد لا يقيد موضع
على المدعى قوله وفيه نظر يعني على ما ذكر الشارح كما اشار اليه فيما سبق ان ما لا يتصل الا ان يقال التقديم لرعاية
القافية او الفاصلة قوله لانها اول سورة نزلت وقيل اول سورة نزلت هي المدثر قيل هي الفاتحة واهل
الحديث وقد قيل بان اقرأ اول ما نزل مطلقا والمدثر اول ما نزل بعد فترة الوحي من الايات المتقدمة
ما نزل من السورة قال المحقق اول ما نزلت سورة اقرأ الى ما لم يعلم قوله فكان الامر بالقراءة اهم دون
تخصيصها المتوقف على كونه مصليا لا يبلغ المخاطب به هو النبي كما هو الظاهر ولا يقصد تعيين القراءة بغير اسم
حتى يعتقد انه وجوب العطف كما في شرح المفتاح للسيد وهذا انما يظهر اذا جعل باسم الله حالا او جعل للبلوغ فلا اذ
اذ لا يقصد مزيد التبرك بغير اسمه واما اذا جعل معناه كما هو مذهب الشارح من ظاهر كلام المفتاح فلا اذ
يتصور منه ان يكون معرفة اسم الله تعالى وتقديمه على ان فيه بحثا لانه قد يختلف احوال السامع انه

في القصر الاضافي الحمل القصر على الحقيقي باعتبار المقام الا ان يتعين الاحتمال الذي اشرت اليه من تقدم
تجرد تقديم متعلقات الفعل الا الاضافي وهو مبني على ان تعلق باسم ربك الخ لاشك ان ادخال الباء على ما
هو معمول بلا واسطة دلالة على التكرير والدوام نادر لان تخريج التنزيل على ذلك فالوجه هنا
ما ذكره الفاضل المحشي وان كان فيه مصير عبارة المفتاح عن ظاهره في مواضع لا يصير عبارة الكتاب
عن ظاهره صريحا بيسيرا ما اقتضاه المقام لحسن من بناء تخريج الاية على امر نادر فان المحققين من الكلام
وقد اشار اليه ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب في مواضع نحو قوله والباء او للاستعانة او للملابسة
ويرجح الثاني بكونه اكثر في الكلام من باء الاستعانة ولان اقرأ لا يجعل اسم الله تعالى بمنزلة الاية التي لا تكون
مقصودة بالذات هنا قوله اي اوقع القراءة فيشمل السور وما كانت اول ما نزلت هنا
للمفعول الذي قدمه اللهم الا ان يحسب الروايتين الاخريين في اول ما نزلت خبرين الجمهور على جواز الخ
البيان من وقت الخطاب وان لم يجز تأخيره من وقت الحاجة الا عند القائلين بجواز تكليف المحال فلا حاجة
في التقديم المذكور قوله ولا يحمل على المذهب الصحيح الخ اراد به مذهب الشافعي فان الشارح شافعي المذهب
ثم هذا التوجيه انما يتجه اذا لم يكن التخصيص مناسبا للمقام ان يحمل على الحقيقي على ما ذكرته والا فان
حمل على التقديم على التخصيص الاضافي فقد عرفت ما فيه وان حمل على مجرد الاهتمام فهو ادعى الا انه قد
لما هو انسب للمقام وفي ما ذكره الشارح تضعيف العناد ضلالتهم بعد الاستبعاد قوله كالفاعل نحو ضرب زيد
عمرو والحسن من نحو حسن غلام زيد فان هذا اقتضاه العدول عن ذلك الاصل قوله وجه الاصل تقديم المفعول
المطلق لانه جزء من مدلول الفعل ثم المفعول به لان طلب الفعل المتعدي له اشد من طلبه لغيره ثم
تقديم ما هو معمول بلا واسطة على ما هو معمول بها لظاهر ثم المفعول فيه لان لا بد للفعل
عليه ثم المكان لان الاحتياج اليه اشد بخلاف العلة والمصاحبة كذا قيل ثم المفعول له الذي لا
علة له لا غرض منه قيل بخلاف المصاحبة وقيل تقديم المفعول به على المفعول المطلق اولى كما اشتغل الى انه
التابع في المعنى المطلق واعلم ان ما ذكره الشارح ههنا من عد الفاعل على مذهب الجمهور لانما
اورد المفعول معه والمفعول له مع ان الزجاج اسقطهما واسقط المفعول معه مع ان الرجح اثبته كما بين في
كتب النحو قوله الاصل تقديم النعت لانه مع المنعوت كشيء واحد ويكون بعض المبالغة ثم التاكيد لكونه ارسخ في التابعية
من البدل الذي هو مقصود بالنسبة دون متبوعه فانه في حكم المنحى والمعنى وبعضه اصح عند صاحب المفتاح
اولا بان البدل ليس موضعا للعطف لفقد شرط العطف حكما وهو تقدم المعطوف عليه فمضارع ثم يتأتى
ان ما ذكره الشارح والشريف في التوجيه هو اما ليس واحد من انواع الاربعة يعني البدل والوصف
البيان والتاكيد يصح العطف بالواو من ان التقييد بالواو بناء على ان بعض الانواع الاربعة يصح العطف
اي على بيه ومثل نحو المجيء بسبب انه حسنه وبحسنه بحيث والاشكال الاول ما ذكره الشكاكي من ان شرط العطف
حكما وكون تقديره ليس يجيء فيه على تقدير العطف يصح ونحوه تام في العطف بل واي فالظاهر ان شيئا

من الانواع الاربعة ليس محلا للعطف مطلقا فان قلت من ادعى انه يجب تاويه الاصل المعنى تأمل
فانما يصح لمن دعوى بل التفسير للمعنى عند اظهارها فانا الصحيح الاقتصار على ان التقييد بالواو وبناء على انه لنظم
بالبحث هنا وانما ادخل او في محلها والبيان بينهما على ان عطف البيان مع البدل من واو واحد حتى ان بعض
لم يخرج عن بدل الكل فان قلت لم اشترطها من واو واحد لم يبق شيء من التوابع حتى يمكن تقديم احدهما عليه
تقديم احدهما على ما هو مآل المعنى يلحق العطف بالحرف المتخلص من الكل ثم يرد ما ذكر قوله تقدم للعطف
الا ان يبني على الشكل او يقيد هكذا ثم ذكر المفعول معه فانهم قوله من ان الظن بالاوجه هنا الخ وفيه نظر لانه
بعد عطف عليه باو ونحوها ولان اقتضى التخيير لاختلاف المعنى او التناسب وهذا العطف يابى ذلك الا الا
ان يبنى هنا على الافراد بالذكر قوله وجعل السكاكي التقديم للعناية عبارة السكاكي هكذا ان العناية امر يعم
ما تقدم والاهتمام بشانه من حيث ان يكون في التقديم تفصيل في ذلك فلا تفسير العناية الا ان افضلها الى التعيين
يستتبع انقسام التقديم لاجلها فلذا قال الشارح وجعل السكاكي التقديم للعناية ثم ان قوله احدها ان يكون اصل
الكلام الخ مسلم بعد لان ما ذكر سبب العناية والتقديم لا انه منها اصلا بقصد الكلام اي احدها الا ان يكون وقد يحمل
على المبالغة في اقتضاء التقديم وهذا لا يدفع القادح فان قلت ما تأويل قوله في المبتدا وذو الحال المعرف
باللام قلت للاحتراز من المنكر المحض فان المقيد بالنحو فوله الاصل هو التقديم ولا مقتضى للعدول عنه كما
يدل عليه النظر في المفتاح فلو كان نكرتين محضتين لوجد المقتضي للعدول عن التقديم وان كان اصلهما التقديم
كالتي في المشتق في العاد رجل وجاءني راكبا رجل وانما لم يعرض المنكرة المختصة لان التخصيص يجعلها في حكم المعرفة
قوله نصب عينيك نصب الشيء تخفيفا اي معنويا قولهم هو نصب الشيء اتعبه وجعل مصادقة عيني بحيث لا يغيب
عنها كالتي لا تنظر اليها دائما قوله وتقديم المفعول الثاني على الاول في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن الاية مبني على ان
لله مفعول بواسطة فيه على الذي بلا واسطة اعني شركاء وانتصاب الجن بفعل مضمر دل عليه السؤال المقدر
هو جعلوا شركاء وهذا هو مختار السكاكي والقول الصحيح على ما حقق في شرح المفتاح وذهب جماعة منهم صاحب
الكشاف على ان الجن مفعول اول وجعلوا وشركاء مفعوله الثاني ولله ظرف لغو متعلق بشركاء مجيء الفعل الا
على راي هو لا ايضا باعتبار ان الظرف المتعلق بشركاء قدم عليه فان قلت هل يجوز على تقدير ان يجعل لله مفعولا
ثانيا ان يعلل تقديمه على المفعول الاول اعني شركاء بان الاول منكر ليحسن ان يتاخر قلت جوزه الشريف وكذا
الشارح في شرح المفتاح وهذا من قبيل في الدار رجل لكن لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون تقديم المفعول مقتضيا كما
ان تقديم الخبر يقتضيه على ان اعتبار المبتدا اليه والخبر به بطل في الحال ولهذا قيل في توجيه النكرة المخصصة ما مر
كما سبق اشارة الشارح الى الحالة في نحو له ان شاء وقشوع البيت قوله بتقديم الحال اعني من قوله على الوصف في
الذي كصورا فان قلت يحتمل ان يجعل من قوله من قوم حصا وصفا ليضا لما بعد ومتعلقه من فيه بان يجعل الشيء
لا المقدرة ويكون اللام الداخلة عليه تعريف لا الاسم موصول لكيلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته
ما قدمنا اشارة الى مثله او يجعل اللام في الملا للعهد الذهني فلا حاجة الى تقدير المتعلق معرفة لا يبعد الوصف بالا

في حكم النكرة لم يقع الذي كمن واصفة له لان الا ان الاصل شيوع انه لمختص التعريف كما يجوز ان يقال معاملة النكرة
يجوز ان يعامل معاملة المعرفة على انه يجوز ان الموصول فيه لا يعتبر فيه التعريف فيه فيصح تنكيره قلت هذا الاحتمال
لا يلتفت اليه نظرا الى اصل المقصود لان المقصود الاصلي هنا الوصف بالكفر كما في الاية الاولى فتقديم الوصف
الاخر ههنا لعارض واما الحكم بانه مقام من في سجال فبالنظر الى الظاهر الذي لا يعدل عنه بلا ضرورة قوله
يقتضي ان يكون تعلق بجعل الخ فيه يقال تعلق الانكار باحدهما بالاعتبار الاخر لا ينافي ان يلاحظ احد التعليقين
اهم اوان شئت فتامل في قوله اعطيت دينارا سائلا فان في اعطاء الدينار بازاء مباهاة يقتضي تقديم ان
كان يحسن فيه المفعول الاول اذ دخل في المباهاة والحاكم هو المذكور قوله والجواب انه ليس في كلامه ما
يجبر شرح الايضاح بان مفعولي جعلوا يجب ان يكونا حاضرين في الذهن وقت الانكار لتوقفه عليهما وكون
كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت لا يصح كون احدهما نصب العين علة لتقديم كما نقله صاحب
المفتاح ولان علة تقديم المقدم يجب ان يكون مختصة به ونصبه العين مشترك بينهما كما تحققت
فانه لم يجعل السكاكي سبب التقديم كون المقدم في نفسه نصب العين وكون كل واحد من مفعولي
جعلوا حاضرا في الذهن وقت الانكار لا يقتضي كون كل واحد منهما في نفسه نصب العين فانه ما في
الباب ان يكون كل منهما نصب العين باعتبار تعلق الانكار وهذا لا ينافي كون المقدم مقيدا بكونه نصب العين
باعتبار كونه مقتضيا للتقديم والسكاكي قد صرح بهذا القيد اعني بنفسه والمعترض نقل عنه اهمل هذا القيد
فان قلت الاهتمام الناشئ من كون احد المفعولين نصب العين في نفسه لا يقتضي التقديم اعني تقديم المفعول
بل على جميع اجزاء الكلام ولذا المقتضي له الاهتمام الناشئ باعتبار تعلق الفعل به وقد عرفت انه كذلك
لا يجري في القرائن العقلية الذي فيه فليعتبر تاخير المفعول الثاني عن العامل تقدم مرتبة العامل و
ليتطلب تقديمه على المفعول الاول كون نفسه نصب العين فلا بعد فيه قوله وجوابه المنع فان الاحق بالذكر
فيه مناقشة هي ان الاحق بالذكر كما يتعلق بالمقدم يتعلق بالمؤخر فيجب كونهما نصب العين
فيلزم ان يقدم ما احق اعني الدنيا في الاية الاولى وموسى في الاية الثانية لان الاحق اذا يوجب
كون تقدم احدهما وتاخير الاخر نصب العين لا نقول انا ثبت ان نصب العين يجب تقدمها يلزم
ان يكون مقدم احدهما وكذا تاخر الاخر مقدما وليس كذلك والتاخر يقول الموجب التقديم هو كون
الشيء نصب العين من جهة التقديم فتامل قوله ما تكلف مناقشة في المثال لكنه حق في نفعه لانه مبادي
صاحب المفتاح لم يبق ان منهم من قال انها ما صحيحا بل قال الشيخ انه من صلة الدنيا والتقديم لدفع
هذا التقسيم صحيح وان خبير بان عبارة المفتاح ابي من هذا التوجيه فان الاحسن ان يكون من صلة
الدنيا واشبه الامر في القائلين امر من قومهم ام لا كيف منه هذا الاحتمال البعيد المضمحل بادني تأمل
لا يكون سببا لاشتباه الامر على انها دقة استعداد لان يخاطب بكلام الله تعالى والحمل القريب الا
على انه من قوم موسى ليس صلة الدنيا اولى من كثير من القرائن الحالية الصحيحة لان لا تنافي الجارية

وقد يجاب بانه يتضمن اشارة بلفظ هذا الى صفته لا انه مبني على ان يكون الكلام في تقديم بعض المعمولات
فقط على بعض والجملة لا يطلع في الاعتراض لانه انما يكون جملا على قوله نحو الخبر دون سائر الا
من تقديم المبتدا على الخبر ونحو الحال على الحال ونظائرهما
الحصة بكسر الحاء والفتح بعضهما هي المناقة الحلوب وفي الاصطلاح تخصيص شيء بشيء بطريق معهود
على الاطلاق او على سبيل الاضافة الى معين صرح به الزمخشري في شرحه للمفتاح فكان معنى الحصر بمعنى الحقيقة
قوله اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر الخ الحقيقي ههنا مقابل الاضافي كما صرح به فيكون الاولى
وقد مر توجيه احتجه فاحصر وكانه نظر الى ان الحقيقي هو الاصل ولعل وجه الشمول واضح لان التخصيص
التي يتوقع انما ينبغي عن جميع ما عداه او عن بعضه وقد يقال ان قوله بحسب الحقيقة ونفس الامر ما هو كذلك
او ادعاء فيكون ان التعريف الحصر الحقيقي الادعائي ولا يخفى انه خلاف المتبادر ثم انه اعتبر الحقيقي مقابلا
دون المجازي مع ان اطلاق التخصيص على الاضافي مجاز بحسب اللفظ كما نقله الفاضل المحشي لان الاضافي
مقصور حقيقة بحسب الاصطلاح كما اشرت هذا الفاضل في شرحه للمفتاح وجعل تقسيم ارباب الاصطلاح
على اعتبار اللغة غير معتبر مع ان المتعارف اطلاق الاضافي على قسيمه دون المجازي حتى ان ارباب الادب استعملوا
الاضافي للقيد المقصور والحصر او التخصيص في مقابلة الحقيقي وان اهل البيان استعملوا الاضافية للقيد في مقام
المطلقة ولا مشاحة في الاصطلاح فان قلت الحقيقة الاصطلاحية في الحقيقي على ما فهم من شرح المفتاح
لفظ الحصر لا لفظ التخصيص وكلام الزمخشري في اطلاق التخصيص الاضافي قلت بابي هذا التوجيه قوله انما يجري ظاهر
او تخصيصا قوله لعله حيدا اي لعله حيد عن التصريح فانه ساق الكلام على وجه دخل فيه الضيق والتصريح بالقسم
قليل الفائدة وتتبعه لا كيف يكون قليل الجدوى وفيه دفع توهم خلاف المقصود والدلالة على الا انه كيف يحكم
لحال على صاحب الايضاح بسبب اعتقاده التصريح على اهمال التقسيم وسيلة الى التنبيه على عدم الحاجة الا
الى الافراد والتعيين والقلب في الحقيقي فانه فائدة خطيرة لها يقع في موضع وقيل المعنى لحيد ولا يرجع الى
الحقيقي والمعنى لم يصرح بالتقسيم لعله حيد عن احد القسمين يعني الحقيقي لان بعض اقسام هذا القسم
وهو قصر الموصوف على الصفة يكاد يمتنع وقسمه الاخر وان كان جائزا الا انه قليل الدور في الكلام
ان القصر الحقيقي الادعائي يقتضيه كثير في الكلام والقسم الثاني منه موجود فيه وان كان حقيقيا
كقولنا لا واجب بالذات الا الله قوله وهذا التقسيم شامل للحقيقي وغيره يرد عليه ان عبارة السكاكي هكذا
وحاصل معنى القصر يرجع الى تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون ثان كقولك زيد شاعر لا منجم لمن
اعتقده شاعرا او منجما او في التحديد قائم لا قاعد لمن يتوهم زيدا على احد الوصفين من غير ترجيح فقوله عند السامع
يشعر بان المراد هو القصر غير الحقيقي كما يشعر به ايضا في قوله لمن يعتقده شاعرا او منجما الى قوله من غير
ترجيح فان الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع ولا تردده قوله مثال زيد شاعر لا منجم الى لا اكثر ولا ينفيه
هو على هذا التقدير من قصر الصفة على الموصوف يجب ان يقدر لا غير شاعر هو نوع من قصر الموصوف

على الصفة وسمي وطلبا استعمل الغير في كلا القصرين وعلى هذا فالظاهر كون القصر حقيقيا ادعائيا او
حاز ان يعتبر بعض الصفات وكذا ما بعده من الامثلة قوله التي هي معنى قائم بالغير ان اراد بالمعنى مقابل الا
كما هو الظاهر والموضح قوله لتصادقها على العلم فان النسبة بينهما باعتبار الصدق هو المباينة ليس الاضافي اراد به القصر
حينئذ الا باسم للدلالة او على حذف المضاف اي حال معين صح ذلك الا انه لكن الظاهر ان اطلاق القصر
المعنوية وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد ههنا على نفس اللفظ من قبيل الاطلاقات الشائعة قوله تابع يدل على ذات
ومعنى بيهافي الشيء المراد بالذات ما يقوم به غيره لا ما يقوم بنفسه ولا يخرج عن التعريف النعت في نحو
الحبيبي هذا السواد الشديد بالمعنى ما يقوم بغيره لان تك ترد القصر بالبدل في الحبيبي بحسبه لا يقصد
على المحسن لعدد وان حيث يقوم به المعنى تلاوة الله معنى حيث يقوم بمعمول تك ملاحظ فيهما يدل على معنى المعنى
بين الذات والمعنى للمدلولين وقيام الثاني بالاول فان قلت الحسن يدل على المعنى الذي يشهده وعلى الذات الاولة
من محل يقوم به قلت ما ذكره دلالة المراد اليه غير معتبر فيما نحن فيه فان قلت التعريف غير منعكس لخروج الحاق
في تحلوق القوم مجتمعين اذ المعنى المدلول به عليه الشمول قلت المراد بالشمول الذي اضيف اليه غير في التعريف
هو المعتبر في باب التاكيد وهو ان لا يبدو من افراد المتبوع ولا اجتماع للمدلول عليه بالوصف فيما ذكره غير ثم
بمعنى عدم التفرق وهذا المعنى الثاني وان توهم الزجاج والمبرد كونه مفهوما للتاكيد الثاني في قوله فسجد الملائكة
كلهم اجمعون الا ان الشارح رد عليه بانه تاكيد قوله وكذا بين النعت والصفة قال الفاضل المحشي واما الفرق
بين معنى المعنوية فالظاهر هو المباينة الكلية اذ المعنى الاول هو نفس الامر القائم بالغير كالعلم والمعنى الثاني هو
مانع الاختصاص به الى الامر اليه كالقائم هذا كلامه والمذكور يقول ان حمل معنى المعنوية على ما يجاوره من الا
كان المباينة ظاهرا وهذا ذكره الفاضل المحشي بل لان المعنى الاول يكون نفس المعنى والمعنى الثاني نفس اللفظ
وان حمل او المعنوية على اللفظ على سبيل التوسع كانت النسبتان على ما ذكره فكونه ينبغي ان يصار الى الحذف
في الموضعين من عبارة المحشي بان يقال المراد بالمعنى الاول هو دال على نفس الامر القائم بالغير والمعنى الثاني هو
دال على ذات مع انتسابه الى الامر اليه تعريف فيه بحث وهو ان اللفظ العارض مثلا يصدق عليه انه
معنى قائم بغيره الوجه المذكور فانه يدل على ذات باعتبار معنى هو المقصود فيصدق فيه معنى المعنوية فالنسبة
بينهما العموم من وجه فان جعلكم بالمباينة ولا يخفى ان اعتبار قيد فقط الا اوله من معنى المعنوية فقد
لا يصار اليه بلا ضرورة فتامل في جوابه قوله فالاولى الانسب لان اعتبار المعنى الثاني في ما فيه الا يقوم او
قام او غير ذلك من صيغ الافعال يحتج الا ان يقال بتقدير الا قائما وان المقصور عليه مفهوم القيام لا نفس
القيام ولا يخفى انه تكلف قوله في قصر الموصوف على الصفة مبني على ان التاويل في جانب المقصور عليه هنا
هو اللفظ لكونه خبرا وقد يعكس ويعتبر التاويل في جانب المقصور على معنى قصر الموصوف على النفي والكون وفيها
على الحيثية والتنبيه على السامع ويكون من قصر الصفة على الموصوف لكنه لا يكون مختلا عن قوله
بتعدد الحاطة للتكلم بها الا لكونه حتى يتوجه عليه امكان الاحاطة الاعتبارية وكذا يتاتى في القصر كما

في ليس في الدار الا زيد بل لان الصفات امور حقيقية خصوصا النفسية فلا يقصد من العاقل الحري القصد لاثبات
واحد منها ونفي ما سواها مطلقا واما في الدار الا زيد فالحصر حاكم قوله بخلاف ما في الدار الا زيد فيمتنع لان
قصر الكون في الدار على زيد انما هو بالنسبة الى باقي افراد الانسان ممن يصح تحقق الحصول بالاستعمال فيه
فيعد الى القصر الغير الحقيقي فالقول الفصل ان يقال لا واجب الذات الا الله فان قيل التقدير في مثل الله
ما في الدار انسان الا زيد لان المقدر في الاستثناء المفرغ من جنس المستثنى منه فيجب ان يكون هذا القصر
حقيقيا لانتفاء الكون في الدار عن جميع ما سوى زيد من افراد الانسان قلنا يتحقق القصر الموصوف
على الصفة قصرا حقيقيا في مثل قولنا ما هذا الثوب الا اسود اذ التقدير ما هذا الثوب ملونا الا اسود
فيكفي في كون القصر حقيقيا انتفاء سائر انواع اللون عن هذا الثوب ولا يعد وقوعه مع انه قد ادعى ابدا
انتفاء هذا النوع من القصر الى المحال قوله اى بالشك ارجاع الضمير الى الحقيقي مطلقا كما ذكره الفاضل المحشي
هي مطلق القصر يصح ماشى اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائي الاضافي الا ان يقال الامر بعضه
في كلام البلغاء فان جاز فلا ادعى عقلا قوله تجاوز صفة اخرى اشارة الى ان دون ههنا الاوفى حال الا
للمذكور وهو الامر واما الفاعل وهو المختص فانه مراد بحسب المعنى فهو في قوة الملفوظ واما كلها قيل حال
ومعناه او واصفا ان الصفة مكان اخرى وقيل منصوب على الظرف اى بعضه واقعه في مكان صفة اخرى
واحد كما في الكثر قوله ادنى مكان من الشي المجاز متعلق بادنى اتباعا للاصل المعنى كما يقال دون مسعود ولا يجب لا اباء
المعنى التفصيلي فالمعنى باستعمال افعل التفضيل بالاضافة قوله ولقائل ان يجعل ان يحمل ما يكن ان يجاب بان المراد
هو الشق الثاني ولما كان الحقيقي معلوما قبله اراد ههنا ما لا يكون على الوجه المعتبر في الحقيقي اعتمادا على ما
قبله كان يراد به اعم من الواحد والاثنين والجمع لكن لا الجماد الانفاذ عليه حتى لا يتحاد الحقيقي ولم يكن الحصر
معدودا التعريض كما سيذكره الشارح الاثم قيل لا بهذا القصد من صرف الكلام عن الظاهر قوله فلو قلت تخصيص
اسم الاثنان تقرر هذا الجواب فيه تحصيل وجه فيه انه قلت هذا الاقتصاح لتجويز الامرين كما سيصرح بعض
النظر الا في الصحيحة الثانية مخفى دون اخرى هذه القرينة هو الجواب بحسب اعتقاد المخاطب ايضا فحصرح
القصر الحقيقي لا لعدم وجه التخصيص المستفاد من دون اخرى او مكانها وهذا الوجه ابلغ من ان الشر
قلت الا اقتضاء وكذا قوله ويمكن ان يجاب وكذا بحث الفاضل المحشي فان قلت لو استفيد من الخطاب حال
المخاطب ماذكر النفي قوله بعد ذلك والمخاطب بالاول فقط يمكن ان يحمل صريحا الانفراد المستفاد الضمني
يعني ان يقال القصر الحقيقي الادعائي والحق منه لان حال المخاطب قد يعين فيه كما سنشير اليه قوله قلت هذا
الاقتضاء مختص الخ وحاصله ان يعلم انه لا يحصر الاضافي فيما ذكر من ان السامع يعتقد كذا ويتردد فيه بل
هو المعتقد المتكلم ان السامع يعتقد انه انما اعتقد شيئا وشاعر امثالا او اعتقد على خلاف ما هو
عليه من الشعر والتحير او يتردد في امر فيقول ما انت الا شاعر بناء على انه حظه او يصلب امر فيقول
انا انم الا تكذبون كما يشير اليه الفاضل المحشي الا ان هذا القسم لقلته لم يتعرض له قوله وهذا القصر لا يجري

العل الذي عدم جريانه فيه على الاطلاق والكلية اى في جميع اقسامه فالا فالقليل المذكور داخل فيه له الى العاقل لا
لا يعلم عدم جريا نفي القصر الحقيقي الادعائي اذ يمكن ان الاعتقاد المذكور يجري في الاقسام المذكورة قوله
بعد المنافي بين الاتصاف بجميع الصفات غير صفة واحدة وبين الاتصاف الا الصفة الواحدة قوله والمخاطب
بالاول كون المخاطب كذلك ليس بحتمي في مفهوم القصر بل هو شرط الاستعمال بحسب الغالب قوله ونقطا لا
صحيح في ذلك حيث يقال والمخاطب بالثاني اما من يعتقد العكس واما من تساوي الامران و لولا عبارته
الايضاح لا يمكن توجيه عبارة التلخيص ان يحمل او تساويا معطوف على يعتقد بحسب المعنى كانه قيل المخاطب
القصرين من اعتقد الامرين كليا او تساويا عنده قوله ويسمى قصر تعيين فان قلت اذا اعتقد المخاطب اتصف زيدا
قائم وان له ضعفا احدهما الكتابة والشعر من غير تعيين احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع فيه تعيين
احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع فيه تعيين احد المتساويين وقطع الشركة ايضا من ان اقسام القصر
هذا انما الظاهر انه قصر تعيين انه لو لوحظ نفي الشركة يبتغي ان يقال ما زيد الا كاتبا او شاعر لا ان اعتقاد
المخاطب هو الشركة بين القيام واحد الوصفين لا بينه وبين وصف منهما معين قوله وهذا الظاهر لا يدفع
له قد يعتبر فيه بانه لما كان مع التساوي المعتبر في قصر التعيين تجويز احد الامرين لا تجويز الامرين معا كان
المناسب ادراج قصر التعيين فيما يدرج فيه قصر القلب لان فيه قلب جزم المخاطب باحد الامرين وهو ما
استعمل فيه المكان لا فيما فيه سنوح قصر الافراد الذي يخاطب به من يعتقد الشركة وهو ما استعمل فيه
لقطع دون لان المناسب لاعتقاد الشركة تجويز الامرين وهو ههنا مفقود لا تجويز احدهما الذي هو
الوجه قلت تامل قوله وغاية ما يمكن قد اشار فيما سبق الى انه يمكن توجيه عبارة التلخيص بما يفيد هذا الفرق
توجيه احق ايضا لكن عبارة الايضاح ابى من كلا التوجيهين كما حققته الا ان يعتبر مثل هذا التحمل في عبارته
ايضا تامل وقد يقال ايضا لما كان اعتبار الكاتبية في قصر التعيين خفيا واعتبار امر دون اخر جليا مذكورا كان حق
التعريف حسن البيان بادخال قصر التعيين في القسم المشتمل على الكاتبية واخرج عن ذكر الثاني اعتمادا على الوضوح
قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا لا يرد على هذا الشرط علم ان شرط قصر الصفة على الموصوف افرادا
عدم تنافي الاضافيين اذ لو كان الوصف مما لا يصح فيه معا فعليين لم يثبت اعتقاد المخاطب بجريه الموصوفين
ولهذا تركه بعض شراح الله قوله وقلب تحقق تنافيهما هذا ليس من قبيل الشرط بل هو وصف به المعلوم من مفهوم تقدم الحدود
والاخص يجري به قوله وابن يخرج الخ قيل اشتراط تنافي الوصفين في قصر القلب انما هو الكلي لا كلي وشتوله لكون
فيه اتفاق معنا حال الصورة لان الاستقراء الصحيح يشهد بوجه معنى في الوصفين المتنافيين الكثير وقد يقال
اما الشرط الثاني ليكن الاستدلال لا من احد جزئي القصر وهو جزء الاثبات مع قطع النظر عن جزئيه الاخر هو
النفي على انتفاء الصفة الاخرى خصوصا ان كان القصر بطريق التقديم عند الطول فقرره في انما فان النفي غير
حقي والاثبات صحيح فرط الثاني ليثبت المقصود في جميع المواضع وهو انتفاء الاخرى بطريق اصرح واوكد
فان قيل فانا نقول الجزء الاخر للقصر مع حصول المقصود من جزء لك قلت اجيب بان التنبيه على دخله المخاطب

ولا يخفى ما فيه من التعسف قوله يعلم باء لفظ الايضاح حيث قال في الشرط الاول ليصير اعتقادا على المخاطب بحيا
وفي الثاني ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها انقعد اطلاق الشرط في الموضعين و ساق الكلام على وتيرة واحدة
حمل احدهما على شرط الصحة والاخر على شرط الحسن تعسف ظاهر قوله وتعريف المسند باللام انما خص تعريف المسند
باللام لحصر ما معه او تعريف المسند اليه بنفي الحصر يتوحد فلفظه مع التعريض لما يجب ما سواهما
لم يذكر فيما سبق قوله لانهم جعلوا القصر بحسب الاصطلاح هذا الكلام مرتبط بما بعده والمذكور لا يدل عليه وانما حاصله
ان الاقتصار على الطرق الاربعة في الذكر لما ان الكلام في القصر الاصطلاحي وهو عبارة عن تخصيص
بطريق من هذه الاربعة لا غير واما الاقتصار في عامة قوله لكنهما يحلان عن المسند اليه والمسند كما يحل
المذكوره ههنا وعلى هذا كان الانسب ايراد المثال لها في بابي المسند اليه والمسند ليظهر خصوصها
خصوص طريق التقديم كان قد علم في الباب الرابع فهو لا يصح يحكمه لا يحتاج ذكره والاطلاق قد ذكر ما يتعلق بالبيان
لاحكامه ضمن ما ذكره فيما سبق ثم الظاهر في العبارة ان يتم الكلا الطريقين المذكورين ههنا منها العطف
قدمه على الطرق الثلاثه الباقية لان النفي والاثبات فيه مصرح بخلاف غيره فان المنفي هنالك ضمني ثم النفي
والاستثناء الصريح من انما ولمن التقديم من الكل لا انه يدل لا انه على الحصر فقيد لا وضعيه و هم نجده
وهو انتقال في معنى الترتيب حتى تجمع العطف على اللفظ والمحل جميعا كما يدل عليه ما ان في العطف
على اللفظ اعمالا ما في التوجيه في العطف على المحل اعتبار الاعمال مع رفاهه بدخول الناسخ قال والصواب
الرفع على اعتبار مبتدا في الشرط بعاطفه وانما هي حرف بحكم ولا معنى للعمل ما بعده كانها بل شاعر من
قبيل القصر بالعطف اذ لا عطف عليه لا على اللفظ ولا على المحل صيغة وممكن ان يوضح بعد الثاني بالفرض اثبات
العطف للجملة بالالتزام العطف على المحل وزوال الابتداء بدخول الناسخ لا يمنع عند بعض النحويين وكثيرا
حيث العطف على محل اسم ان بعد مضي الخبر كما سبق في اوائل احوال المسند والمسند اليه مستقصيا في سعي
الترتيب قوله وقيل ان زيد قائم لا قاعد اقتصاره على المعطوفين على ايهم عدم جريان طريق العطف في قصر التعيين
المفهوم من دلايل الاعجاز يجري بانه فيه الاقتصار لما سيصرح به الشارح قوله فطريق القصر لا انه على هذا المعنى
يمتنع ان يستعمل الطريق في قصر التعيين ولا الاعتقاد قصر كرح العصمة الا ان يقال طريق القصر يدل على المخاطب
يعتقد ثبوت المنفي او تجويزه بالقرينة يتعين حاله قوله اما لان اصلها العمل واما ان العطف السابق في ليطا
امتنع تقديم خبرها على اسمها لضعف العمل بناء على ضعفها كما تقرر في كتب النحو امتنع التقديم ان لم يعملها اما عند
الحجازيين فلان اصلها يعمل وان جاز ان لا يعمل لما تقرر مثل الفصل بان وغيرها فاجرى حكمها في جميع موارده
على ما هو حكمها الاصلي اطرادا الباب واما عند بني تميم فلانها وان كانت غير عاملة الا انه قصد موافقتها
اللغة العاملة في منع التقديم كما صرح في كتب اللغة قوله وقد اجمع النحاة على صحة هذا التقديم وبطلان العمل
كالذي باجماع اكثرهم والا فابن عصفور على ان الخبر للتقديم اذا كان ظرفا لا يبطل عملها وقال ابو علي لا نعول
حيث قال الى اللها انا تقدم ظرفا كان او غيره قوله كقوله في تقسيم اوزاد لما نبها الاشارة اعلم ان الشيخ صرح في

تخصيص دلايل الاعجاز ان قولك طلبت الاكرام لتخصيص القلب لا لقصر الافراد ومن ههنا توهم بعضهم ان النفي
والاثبات مطلقا لتخصيص القلب ليس الامر كما توهم بل الشيخ صرح قبل ذلك الكلام بجريانه لكل من
القصرين واما ما قيل ما لقصر الافراد في المثال المذكور فان حصيه ذلك المثال وصرح ان المنفي فيه ينحو انما
القيام من الاوصاف مثل الاضطجاع والاتكاء ونحوها لا مثل السواد والكتابة ونحوها فلم يتحقق شرط قصر
الافراد وهو عدم تنافي الوصفين والى هذا الذي ذكرنا اشار الشيخ في ذلك المقام ايضا كما لا يخفى على الناظر فيه
قوله وذلك لان ان لا يدخل الا على الاسم ان قلت ما الكائنة حرف فكيف دخل ان عليها على المذهب الصحيح قلت هي
على ذلك في تحقيقه الاعلام ايد بالعلاقة الثانية قال الفاضل المحشي وايضا يلزم تجويز اعمال ان فلم يكد
عن العمل فان قبل الفصل مانع من عمل ما قلنا ان صح ذلك فالمانع من اعمال حرف النفي يعني ما ان نادرة على لغة
غير بني تميم وفي بعض النسخ على لغة بني تميم وتقديمه من القسم فان العمل لغة اهل الحجاز بلا خلاف وترك العمل عليه المانع من
عمل ما انما ليس بالعمل على المذكور في المعنى ولا يخفى على ذلك او هذا يتعذر ما ذكره المحشي بقوله ويتوجه هذا انما من
النفي يعني الا قائم قوله اذ لو كان موصولة لبقي ان بلا خبر واما الضمير المحذوف كما في ان يعلو وحذفه حسبي
العايد الى الموصول يصح ان تشاكل الى صيغته تبين انه على الموصول من اسم اي ان الذي حرمه عليكم الميتة تانيث
لتقت الا نيسا الى مع وضع التوجيه الصحيح قوله لان ما فيها موصولة لا وما يحمله من قبيل ابنا التي اتيان الى الخبر
جاوزهم بخبرهم بما لكناية ضمير عائد عليهم الى الاعراب للتقديم ربما فيه تكلف مستغن لوضع التوجيه الصحيح قوله
عن المنطوق به والى ان المنطوق ذكر المثال الثاني استطرادي والمقصود هو الاول فان المنطوق به هو الذي انطوى نحو
في المثال قوله لكن انتفى بجعلها موصولة الى في هذا القول باعلى التبادر لكن رسم كتابة ما الموصولة الانفصال
هذا الخبر الشارح في شرح الكشاف كون ما في الاية كافة ولا يجسن ان رسم القران لا يجري على القياس المقرر في الكتابة
انه هو سنة متبع ولكنه فيه من الشي لمعارضة من قياس الخط المصطلح كما اشار اليه القاضي في تفسير او من الكرام ثم ان
وجه الموصولية قوله لا على ايد انما لم يقل وتبعا الى انما الاثبات لما لا يخفى ان من النحاة انما يدل على ما يوجب معنى
في انما لا تحصر بتضمنها معنى ما او الا وكذا المناسبة التي سعى الشارح من علي بن عيسى الربعي في انما سبب افادتها
القصر لا تضمنها لمعنى اذ تلك المعنى النفي الا ان يقال تضمنها معنى القصر انما هي لتضمنها معنى ما و الا في اجل وجه
الاول يدل على وجه الثاني وكذا ما هو نسبه لانه لك مناسبة ضمنا انه لا قوله ولا يجب ان يقال انه يحكم على النحويين لا
كما ذكره بعضهم هذا ليس على ما ذهب اليه ابن مالك من ان الضرورة الشعرية مبينة الا ان وجه الشاعر عنه ودده الى ما
في شرح معنى اللبيب ان هذا يقتضي عدم تحقق الضرورة دائما او غالبا لان الشعراء قادرون على تغيير التراكيب والاتيان
بالاساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب يعتد لانه يمكن صحته ثم قال والمختار في تفسير الضرورة عندهم انها لا تجيء
ما لم يرد الا في الشعر سواء كان للشاعر عنه مندوحة ام لا قوله على ان انما تاكيد فان قلت كيف يجوز عطف او
شيء على المسند كان قادح مع انه لا يصح اوانه شيء قبله كما يجي عطف ووقت على ضمير المخاطب في قوله تعالى اسكن انت
وزوجك الجنة مع انه لا يصح اسكن زوجك وخلاصته انه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الاوايل

... قوله لان ... ان الرابط دليل على ان الموضوع ... يعني انه يدل على كون الكلام ...

... قوله في العدول عن المضمر الى المظهر ...

الوصف ... صاحب الكشاف ... قوله لان ...

... في شرحه للمفتاح ...

... قوله ... قوله ...

الفصل في احدهما فقط وان السجد لزم فيما اضرب الا عمرا ان يرتفع الفصل [illegible]

ما صرح به المحققون من النحاة من ان الاستثناء يحمل ما ... بعد المستثنى [illegible]

[illegible]

الشرح [illegible]

[illegible]

[illegible]

بزيد لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد او هل صار زيد متعلقا للضرب قوله وعا يقربه ذلك ان يكون المسؤل عنه
بالهمزة ما يليها قوله وهل لطلب التصديق اي لطلب اصل التصديق والا فالهمزة لطلب التصديق في الحقيقة
كما حققه الفاضل المحشي والحاصل انهم اطلقوا التصور على ما يعم نوعا من التصديق والتصديق على ما يعم نوعي
... ان هل لطلب التصديق انه لطلب وقوع مضمون الجملة ... قوله استعمل هل ...
... [illegible] ...
للمعنى هل ... قوله وفيه نظر لانه لا يصح التقييد ... على التعليل المذكور فلا
يرد ... كون وجه التقييد ... على ما يصح والجواب عن النظر ان وجه التقييد على ما ذكره هذا
القايل هو ... تحصيل الحاصل بناء على اختصاص هل لطلب التصديق واستدعاء التقديم حصول
هل التصديق بنفس الفعل على ما هو الغالب من ان التقديم للاختصاص المفيد لذلك ولا يلزم
من هذا ... وجه المجيب ... الاهتمام لعدم حصول ... المذكور ... وهو تحصيل الحاصل
بالنظر الى الغالب ... هذا النظر ... هذا الوجه في ترجيح ... ولم ... هذا
النظر حيث قال وانما لم يمتنع هل زيد ... لاحتمال ان يكون زيدا مفعولا لمحذوف ...
الفعل ... لا ... او يكون مفعولا للمذكور ... لكن لا للتخصيص ...
بعيد ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فالمعنى الموضوع له ملحوظا هيهنا ايضا **قوله** كما في الخبرية الفرق بين كم الاستفهامية وكم الخبرية ان كم الاستفهامية
لعدد مبهم عند المتكلم معلوم عند المخاطب في ظن المتكلم وكم الخبرية لعدد مبهم عند المخاطب ربما يعرفه المتكلم
واما المعدود فهو مجهول في كليهما فلهذا احتيج الى المميز الذي يبين المعدود ولا يحتج الا الدليل على ان كلا من الكم
مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلاف كم الاستفهامية فان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي من مخاطبه
جوابا لانه مخبر والمتكلم بالاستفهامية يستدعيه لانه مستخبر وغير ذلك مما هو مذكور في مغني
اللبيب وغيره **قوله** واما في سل بني اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة فرد على ذلك البعض وهو الفاضل الرضي وقوله
اما سوع على الخبرية مبتدا وما يليه من النظم تاويل هذه الاية واما الجرور على انه من تتمة الاية نحو
بعض اوكان الاية لو صح حمل هذا المعنى بجوز وراءه ما كان ويتجاوب عن هذا الرد بعد تسليم ان الرضي
يجوز ان يكون كم في الاية استفهامية كما جوزه الزمخشري ان مراده عدم الفتوى على جر مميز ان لم يفصل
بينه وبين كم بفعل متعد وقد دل عليه سياق كلامه حيث قال اولا اذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها
بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات
وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا فقد
ادرج في هذا العموم وجوب اثبات من اذا فصل بينهما بفعل متعد ثم قال ويجوز ان يكون من في هذه الاية
فكم من ملك في السموات وكم من قرية واما تمييز كم الاستفهامية فلم ار فيه الجر بمن بل التي فيها
ذلك الفاضل الذي يحق له وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل لاجل ما ذكر من الادراج نعم
لو قيل وحال كم الاستفهامية وجر مميزها على ما نقله هذا المجيب كان الادراج ظاهرا فتامل **قوله** وايان
عن الزمان المستقبل قيل اصل ايان اي اوان فحذفت احدى الياءين من اي والهمزة من اوان وقلبت
الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار ايان ورد بان كسر الهمزة فيه لغة سليم وهو يابى ان يكون اصله ذلك
لانه يستثقل في مقام التخفيف اللهم الا ان يقال الكسر عوض عن الياء المحذوفة والحق ان كونه الاسم غير متمكن
باي القرب المذكور **قوله** مثله فيسأل ايان يوم القيمة المضاف محذوف اي متى وقع يوم القيمة فلا يلزم وقع
ظرف الزمان خبرا عن جثة الحدث **قوله** منها ان يكون الاتي موضع المرشد وهو التقيل بدون الدرن في الاية
رد على اليهود حيث كانوا يزعمون ان من جامع امرأته من دبرها اي في قبلها كان الولد احول **قوله** وبعضها
مختص بطلب التصور كسائر الاسماء الاستفهامية فان قلت فقد صرح ابن هشام بان ام من كلمات الاستفهام
وصرح بعض النحاة ان ام المنقطعة لطلب التصديق فقط وكلام الشارح يشعر باختصاصها بطلب
التصور فما وجه ذلك قلت مراد الشارح تفصيل الكلمات المذكورة هيهنا ولهذا قال فظهر ان كلمات
الاستفهام اي ظهر ما ذكر من اول الباب الى هيهنا وام لم يذكر هيهنا لعله انما سكت عنها على ان كونها
ام من كلمات الاستفهام محل نظر اما المتصلة فلانه حرف عطف على ما صرح المحققون ثم ما ذكره
لا ينافيه اما من كونه مستفهما عنه بقضية العطف كما في ازيد قائم ام عمرو واما المنقطعة فلان الاستفهام

جزء معناها ولا احد معنيها بل المفيد الهمزة المقدرة **قوله** ولهذا يجوز ان يقع بعدها سائر كلمات الاستفهام
سوى الهمزة لان تعدد الهمزة في الاستفهام لم يجز ووقوعها بعدها الا لقصد الكمال التصديق كما صرح به في مغني
اللبيب ولهذا اداوت تخيله معطوفة بالواو وبالفاء او ثم تقدمت الهمزة على العاطف كما في تحقيقه **قوله**
ام كيف ينفع ما تعطي العلوق به رئمان انف اذا ما ضن باللبن هذا البيت يتمثل لمن يعد بالجميل ولا يفعله
لانطواء قلبه على ضده وقال ان هو والكسائي في تحليل البيت يحتمج الاصمعي في رئمان وبرفعها لاكن
وقال انما النصب قال الكسائي اكثر ما اتاك وهو يجوز الرفع والنصب والجر فمن رفع ردها
الرفع على الابدال من ما وانه النصب يعطي والخفض به لا من الها وصوب ابن الشجري انكار الاصمعي
وقال لان ايماء بانفها هو عطيتها اياه لاعطيه لها غير فاذا رفع لم يبق لها عطية في البيت
لان في رفعه اخلاء يعطي من مفعول لفظا او معنويا وزاد ابن الشجري يجوز ان يقال من نصب
الكسائي الباء في بهذا يوم في المفعول والتقدير ما تعطيه العلوق او بمعنى ما تعطيه العلوق او بمعنى
يعطي معنى يجوز ان يكون العطية نفس الرئمان كما في صورة النصب وقال يعطي منزلة اللازم كما
في تعارفهما انتهى **قوله** وام هيهنا بمعنى بل وليست متصلة ولا منقطعة كما صرح به في حاشية الكشاف
ولهذا لو وقع ما الاستفهامية بعدها قد يجاب بان الثانية تاكيد الاولى انشادا اليه ان
في المعنى **قوله** تام بحث لقد حقق له ذلك الفاضل المحشي لذكر ما يتحقق به وجه المجاز في الكل لكن فيه بحث
لا نعلم به على الذي بين اللزوم بين المعنى الحقيقي والمجازي ولا يخفى على العارف بقانون المجاز انه لا يكفي في
تعيين العلاقة لان مطلق اللزوم معتبر في جميع انواعه فالحق ان العلاقة في البعض علاقة السببية في
الاستبطاء مثلا استعمل ما وضع للسبب في السبب بوسائط وفي التنبيه على الضلال العكس كل ذلك ظاهر
بالتامل الصادق فما ذكره الفاضل في تحقيق اللزوم واما ما ذكره في صورة التعجب حيث قال الاستفهام عن
عدم رؤية الهدهد يستلزم الجهل به المناسب التعجب من السبب فيتنبه حقا لان الاستفهام عن السبب
عن الجهل به والجهل سبب عن التعجب لا العكس فليس من استعمال ما وضع للسبب في السبب لا العكس بل
من الامرين على ان الاظهر في بيان اللزوم هيهنا ان يقال لما كان عدم رؤية الهدهد امرا غريبا وكان الاستفهام
عن سببه يستلزم العلم بوقوعه والجهل بسببه وادراك الغريب مع الجهل بالسبب يستلزم التعجب لكن هذا
لا يستلزم بقيد صحته العلاقة **قوله** الى ما فيه من تنبيه كما في لفظ من قوله الى ما فيه من الا
فانه يجب حمله لها اذا كان اجزت واعقله المعنى ولا يطلعها في انا بين الاستفهام والخبر وربما يتبعث النفي الاول
في الحدث ويمكن للمتيمم ذلك مخصوص بالشعر وقد صرح صاحب الكشاف في سورة الفرقان حيث
تكلم على ثم رأيت قال فيما اخرجه **قوله** لا مقعد لهم صح لفظ المستقيم ان اثبات الالف اذا دخل عليه حرف
جر قليل شاذ وورد بذلك حمل ما في الاية المذكورة على الاستفهامية يقتضيه سياق كلامه فهو القول
الحق اذ لا يجوز حمل القراءة المتواترة على الوجه الشاذ النادر بلا ضرورة لكنه جوز في سورة بس حيث تكلم

على قوله تعالى بما غفر لي ان يكون ما استفهامية وقال الا ان قولك بما غفر لي بطرح الالف اجود
وان كان اثباتها جائزا فالتعارض بين كلاميه ظاهر فكتبت والوجه ما في سورة الاعراف والنعم
قوله والتعجب مالي لا ارى الهدهد انما حمل على التعجب فقد يجوز ان يحمل على المجاز فيما يعتقد فيه حمل
على الحقيقة بناء على انه لا معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه **قوله** وهذا الذي ينص عليه
يدل على ذلك لفظه به انه لو حمل على المعنى الاول لقال بالاوه المقرر **قوله** واجيب عنه بانه يدل
عليه ما قبل الى رده بعض شراح الايضاح بانه لا دلالة لشيء مما ذكر على علمهم قطعا او يقينا وكيف في
حكاية عنهم من قبل المتناصحين عن السؤال عن السارق حتى لو حرم معا في يدهم والسؤال عن الكافر
دليل عدم العلم ولان خبر بان كونه قد علم من بين هيهنا سوالا عن الكاف لا يفيد عدم علمهم وقت نزولهم
انت تعلم لان هذا القول بعينه قال بعضهم سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم والظاهر تحقق العلم
بعد ما سمعوا هذا مع ما صدر منه من الحلف على ان اهل التفسير ذكروا ان في لفظ اقبلوا اليه يزفون اي يسرعون
ان بعضهم قد شاهدوا انه كسر الصنم فاسرعوا اليه ليخبروا كما ذكره الشارح **قوله** والانكار للحمل عطف على التقرير
في قوله لكن لا يحال من الانكار لكون الانكار مثل التقرير في جريانه لا يليه **قوله** ولهذا ينفي هذا وابتغ غير
الخ الظاهر ان ظهره ليس المحذوف مع الجواب والمجاز في السمع والتقرير ولهذا ينفيها فليس كلهم
لانه وان الخ وتسبق في اوائل الكتاب بيان شيوع مثل هذا التركيب وفي بعض النسخ ولهذا ينفيها
فان صح حمله الانكار فلا يجب فيه هذا التفصيل فلا اشكال **قوله** ومن ابن بكرت ما القرار من الى بدا مطلع
بيت صدره وتصبو الى نيل الحي وحواره وقبله خليلي ان الحب ما قد رأيتما فقد لا تنكرا الى المتقين من الحب
احسن وما عن رحمه ان ذكرت وطالما **قوله** من ليته يحتمل ان يكون ما في نفس فان ما فيه يحتمل ان يكون
موصولة والانقاذ مع نفس وهي الهمزة والهوة موضع باليمامة وهو في الاصل المطمئن من الارض
والعقدة الممتنع منها والرعد بالراء المهملة جزء طيب الرائحة معصب الى خيل **قوله** وفي يوم له افتى والمشرفي مصاحبي
المشرفي صفة البيت لامرئ القيس امرؤ وتقديره وكما ابطال المشرفي سيف قال ابو عبيدة نسب الى مشارف
وهي قرى من ارض العرب تدنو من الريف يقال سيف مشرفي ولا يقال مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه اذا كان على هذا
الوزن كذا في الصحاح وقيل المشرفي منسوب الى مشرف وهو رجل كان يعمل السيوف كذا صرح به السعد
المحدود يقال سن السيف اذا حدده ومسنها بالرفق اذ لا ايهام على صفاتها او كيف لنفسه **قوله** فالمنكر هو عين
تكاذا الاله فيه ايماء الى الفرق بينه وبين قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا او اشاره الى دفع ما عسى يتوهم
وهو ان المنكر تخاذا الاصنام لا مطلق الاتخاذ فيجب ان يقال اصناما اتخذ على نظم قوله تعالى اغير الله اتخذ
وليا توضيح الدفع ان المنكر في الاية الاولى احد المفعولين حتى لو اسقط ذلك المنكر صح ان يقام مقامه
وهو عين المنكر فيجب تقديم ذلك المفعول والمنكر في الاية الثانية كلا المفعولين حتى لم يكن في الا
الاسقاط السابق فلا يجب تقديم احدهما على الفعل ولهذا لم يقل اصناما اتخذ الهة ولا الهة اتخذ

اصناما الهة **قوله** كانه يعتقد قادرية على ذلك هذا مبني على في الحقيقة انكار التوصيل لاثبات القدرة
على الاكراه والاسماع على معنى ان انك لا تقدر على اكراههم والاسماع لهم الا لانك لا تثبت بنفس الذكر والاسماع
كما هو المتبادر من ظاهر الاية والا فلا نفي يحمل شيئا كاعتقاد القدرة **قوله** مراد له فيه نفي
حكم الانكار والتقدير معنى ان اللفظ هذا لان النفي دال على كلام ربه في التقويه لما سبق تحقيقه
في بحث لو حيث جوز حمل قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر على الاستمرار الامتناع مع ان الظاهر فيها
الاستمرار **قوله** فكانه بني هذا على مذهب المعتزلة واعتقادهم بانه اذا اراد انه في الاية ما قاله من سوى
ما يتقدم وبان معنى في اعراف الله في باب تقديم المسند واما الخبر فيمن ويحمله فيها من قبيل
هو يعرف في احتمال الاعتبارين على السواء بل يحق المعروف حمله على وجه تقوي الحكم ويحق المنكر حمله
على وجه التخصيص وثم المذمومون يحمل اعتبار التخصيص وجهها كما اشير اليه فيما سبق قال الذكرين حرم
ام الانثيين الهمزة للانكار والمراد بالذكرين الذكر من الضان والذكر من المعز وبالانثيين الانثيين منهما
وكانوا يحرمون ذكور الانعام تارة واناثها اخرى واولادها تارة كيف ما كانت ذكورا او اناثا او مختلفة
وكانوا يقولون قد حرمها الله فانكر ذلك عليهم والمعنى لو وجد التحريم كان التحريم اما هذا واما ذلك
واما شيء في شيء منهما فالتحريم اسم **قوله** اهي في الجد موضع في نهاد مصراع بيت لابي العلاء المعري
تمامه ام الجد ان الجن يدعي وسادا الاستفهام للتقرير وام منقطعة وتر داول لادعاء وانكار
ان اشتهر في الجد تراضي على ذلك وترقى الى جعل الحجى داء وساده لان الحجى داء في نظرهم في غلاف
الناس والبيت في القاتل الاول **قوله** وفي قال الشاعر وهل يحق الضيغم البيت لابي العلاء من قصيدة
يرمعك المحبي ذاء دون مرامه عدو لغيب المجد تمام معنى المطلب اليمن والمضادة والعلاقة
والحال ان المحبي ذاء من قبل مرامه لا تصل اليك الا بعد الوصول اليها فانك قد حنت فيه من يتمه وبين
العلوم انه لا تصل اليه فكيف يصل اليك وهذا العنق في غيره ان لك فيه اليد لعقد تمام **قوله** والا كل
مصلحه فيه انه لم يكن المراد التقييم بل كان الاستفهام على حقيقته لم يصح لان السؤال عن حصوله في الال
من شيئا ولا والانية بل كل مصلحة فيه **قوله** من قرية يفتح الميم وتنع وتنون على انه مبتدا او من الا
حيني او بالعكس على لغتين في الابين ولعل المراد حقيقة الاستفهام اذ لا معنى له وهو ظاهر بل المراد
انما وصف العذاب بالشدة والفظاعة زادهم تعقبه في زعمهم اي هل يعرفون من هو في قرظ مسح
وشدة شكيمة فظنكم بعذاب يكون المعذب من جهته **قوله** اني لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم
تولوا عنه اول الاية فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم ربنا اكشف
عنا العذاب انا مؤمنون اني لهم الذكرى الاية وعجا في حديثه تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم الدخان فقال
يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه منه كهيئة الزكام واما
الكافر فهو كالسكران يخرج من منخريه واذنيه ودبره ومعنى الاية والله اعلم كيف يتذكرون ويتعظون

ويجوز ان يراد وعودهم من الايمان عند كشف العذاب عنهم وتحقيقهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الادّكار
من كشف الدخان وهو ما ظهر على رسول الله من الآيات البينات والكتاب المعجز وغير ذلك فلم يذكروا
واعرضوا عنه **قوله** ولا يخرج المتقدمات فيما ذكره للامر بل تقييد لذلك الظهار بما يشير الخاطب كقوله تعالى
ما منعك ان لا تسجد اذ امرتك فالظاهر تفخيم الشان لكنه لما اقتضى العطف على ... **قوله** على جهة الاستعلاء
واما في الحكاية عن فرعون ملائكة ومحاز عن ساداتهم ... فقد يقال انه اختص منزل نفسه
منزلة الادنى **قوله** وفيه نظر لانه يخرج عنه نحو اكفف عن القتل اجاب الشارح عنه في التلويح
بان المراد غير كف من الفعل الذي اشتق منه صيغة الاقتضاء ويرد عليه نحو الكف
عن الكف الصادر الا ان يراد غير كف عن المشتق منه من حيث انه مشتق منه او يقال ليس الدال
على الكف عن الكف نفس الكف كما في المجموع كاسم نظير **قوله** رويد بكر بحركة الدال لالتقاء
الساكنين وبضمه نصب المصادر وهو مصغر ما امر به لانه تصغير الترخيم من ارواد
وهو مصدر ارود ومعنى رويد عمرا اروده اي امهله ورويد قد يكون صفة نحو سار سيرا
رويدا وقد يكون حالا نحو سار القوم رويدا وقد يكون مصدرا نحو رويد عمرو بالاضافة كقوله
عن يعمل مضرب الرقاب واذا اتصل به الكاف نحو رويدك عمرا فهو اسم فعل بمعنى امهل
قوله ويختص بالفاعل يعني المخاطب هذا الاختصاص بحسب غالب الاستعمال وقد يجيء
نادرا في امر المخاطب كما ذكر في كتب الصرف **قوله** وفيه نظر لانا لا نم ان الخ عبارة المص في
الايضاح هكذا وفيه نظر لا يخفى على المتامل وما ذكره الشارح هاهنا هو ما ابرى في وجه النظر
ما قيل ان الاضافة لا تدل على كون اللفظ حقيقة في طلب المذكور لان اضافتها بادنى ملابسة ولا يجوز ان
يكون الاضافة الى الامر لشهرة الصيغة فيه مع كونها حقيقة في غيرها ايضا **قوله** بعض الائمة يستعملون
ذلك في مقابلة الماضي والمضارع فقيل الاصل والتابع في مثل هذه الاضافة هو الاضافة الى المدلول
الحقيقي كالاستفهام وحروف الشرط وحروف النداء واسماء الاصوات وافعال المقاربة ونحو
ذلك لان الوضع احضر النسب الى بين اللفظ والمعنى ولهذا قال الفاضل الرضي في تسميتها واما ونظيرها
بحروف التنبيه اولى من تسميتها بحروف الاستفتاح لاقتضائها صدر الكلام وما ذكره
الشارح من الاحتمال بعيد ضعيف اذ المتبادر من لفظ الامر هناك وهو المعنى اللغوي الذي هو
الحقيقة الاصلية وهذا القدر كاف في الاستناد على ان كون اضافته العلم بانه مستبعد جدا
قوله وقد يستعمل لغير كالاباحة ... عند المص ... من الاعتبار ... بان الطلب على جهة
الاستعلاء شامل للمذهب ... وان الاخير ... كون الصيغة موضوعة ... الترجيح بين
الوجوب والندب فلا يرد ما اعترض الفاضل المحشي على الشارح حيث اعتبر القعقد المشترك بين
الوجوب والندب الطلب على سبيل الاستعلاء لا مطلق الطلب ودلالة كلام المفتاح ...

اشتهر انه لا يصح حمله على التكلم من علماء المعاني الاصول كما كلام الشارح مسبوق بيان اتى الخصم
قوله يعني فاتوا بسورة من مثله هذه الاية وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله المراد
الامر التعجيز لا طلب الاتيان بسورة من مثله لكون تعلقها الاول به من مثله متعلق بقوله فاتوا والضمير للحرف
لعبدنا لا الموصول يعني لنا لانه يقتضي الى ثبوت مثل القرآن في البلاغة وعلو الطبقة بشهادة الذوق
اذ التعجيز انما يكون عن المأتي به وكان مثل هذا القرآن ثابت لكنهم عجزوا عن ان ياتوا بسورة او صفة
لسورة والضمير لعبدنا او للموصول ولا يلزم المحذور السابق على هذا التقدير لان المعجوز عنه هو الشيء
الموصوف باعتبار انتفاء الوصف واما التعجيز باعتبار انتفاء المأتي منه فاحتمال عقلي لا يسبق
الى الفهم ولا يساعده استعمال البلغاء فلا اعتداد به **قوله** خاسئين في الصحاح خسأت الكلب اخسأه طردته
وخسأ الكلب بنفسه يتعدى ولا يتعدى **قوله** والتمني نحو الا ايها الليل الطويل عدّ التمني من القسم الاول المعتبر فيه انتفاء
الطلب مع انه من اقسام الطلب كما مر بناء على ان الطلب المنفي في القسم الاول هو الطلب من المخاطب بما يعود
اليه ما لا يعد هاهنا فليس الغرض طلب الانجلاء لانه لا يقدر على ذلك كما قال في التمني والاهانة ليس الغرض
ان يطلب منهم كونهم حجارة او حديدا لعدم قدرتهم على ذلك فلا حاجة الى ما ذكره الفاضل المحشي في الجواب
من اعتبار امكان المطلوب **قوله** من تباريح التبرج هي الدواعي الاشتياق تباريح الشوق توهجه
والجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن والعلاج جمع لاعج يقال لعجه الضرب ... الم واحرق
جلده والجلد ويقال هوى لاعج لحرقة الفؤاد من الحب **قوله** حمله العقد المراد من العقد وجوب تعجيل
المأمور به في اول اوقات الامكان ومن التراخي وجواز تأخيره عنه لا وجوبه حتى لو اتى به فيه لا
يعتد به اذ لا قائل به **قوله** القيدين جميعا **قوله** الخبر والتكرار الفرق بين الامر والنهي في ذلك ان الامر
يدل على طلب الماهية مطلقا كما هو مذهب الجمهور وما هيه الفعل والمتبادر من ذلك انتفاؤها
في جميع الاوقات **قوله** وان كان راجعا الى انقضاء الواقع فالانسب الاستمرار او المراد من الاستمرار
هو طلبه المخاطب على الفعل والترك ما دامت قدرته موجودة وانقضاء الدائم منه فحينئذ يكون ونحوه
الكلام انما اذا افاد استمرارا فالانسب الاستمرار حتى يكون تكرارا كما ظنه السكاكي في شرحه
قوله اللهم لا تشمت بي الشماتة الفرح ببلية العدو ويقال شمت به بالكسر تشمت شماتة
وبات فلان بليلة الشوامت اي بليلة تشمت الشوامت **قوله** لطلب الدوام والثبات لعله اراد بالدوام
ابقاء الفعل الصادر منه وبالاستمرار حدوث نظيره بعد حدوثه فيه ... هذا الاعتبار
... عن الاستمرار السابق ثم ... الامر في الاية على طلب الثبات لما يحتاج اليه اذا ... الصراط
المستقيم ... واما اذا اريد بها طريق الحق على وجه الكمال بحيث يحيد كمال الغنى ... الحق
بالطلب على حقيقته **قوله** مفهومها من ذكر الطلب ووجود السبب الحامل وانما اكونه مسببا عن ذلك
الطلب ... فليس مفهوما منه بل من مفهومه ... لان العلة الغائية ... لكن

من المقصد مشهور به ... ذكر الطلب ... والمراد بالسبب ... تقدير ... على ...
للسبب هو الاشياء المجازية ... الابنية ... ان يصح رجوع الى السبب يعني عليه الى الطلب
قوله واما في ... قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة ... اقيموا الصلاة لا يكون
مسندا من القول المذكور ... مقول ... فالمذكور مقدر الامر ... الايتيح ... كيف الجزم
مذهب الفراء في الاية ... الجزم باضمار اللام الجازمة والتقدير قل للذين آمنوا ليقيموا الصلاة وقد
اضمار الجازم في الافعال كاضمار الجار في الاسماء وهو ضعيف لا يحمل عليه نظم القرآن وان وقع في الاشعار
نحو محمد تفد نفسك كل نفس اذا ما خفت من شيء ... على تشبيه ... بالجواب ... في قوله
ان يكونوا بالقلب **قوله** غرض ... كما حكى كلام السكاكي حيث قال ...
لا ... الا ... فيجب حين امتنع ان يكون المطلوب بالاستفهام ... الصحيح ... لكونه
حاصلا ... توجيه ... تزيينه الحال ... **قوله** فالتمس الابل ... الحالية
بعض اصحاب الحواشي ... لابي تمام **قوله** احاول ارشادك ... مرتبة الكلام ... تأديبا
... ان مراد الشارح ... الحسن ... القريب ... ان ... الولاء تعليلا
للمعنى ... الشاهد ... هو الذوق السليم كما اشار اليه ... في شرح المفتاح ...
لذلك ... ابي تمام ... ان يكون الفاء فيه تعليلا ... لا ... الى ارشادك لان ... مرتبتك
كما ذكر ... في قوله تعالى ... سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء حيث ... التقدير ... لا تجد
التحسر ... في قوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر هنا ... على الشريف في شرح المفتاح ...
كون ... في قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي ... الشيء المعين بان قوله فالله هو الولي
ليس ... المعنى ... التعليل ... قد يكون في ضمن التعليل ... من ...
التي جنيها ... شبهه ... على ان ... بان ... الانكار ...
... **قوله** ... وللتوبيخ ... القرب ... ابن الحاجب ... المتوسط
... الذي للقريب يا وهذا احسن لاجماع النحاة ... في الامور اللغوية ... بعض
العقلاء **قوله** اسكان نعمان الاراك ... ان الاراك ... النون ... طريق الطائف ... الى
عرفات والاراك جمع اراكة ... **قوله** واما
يا فقيل ... القول الاول قول ابن الحاجب والثاني قول الزمخشري فالاول ... لاستعمالها
في القريب والبعيد على السواء ودعوى المجاز في احدهما خلاف الاصل ... فلم يذكر
الشارح ما هو موضوع لنداء المتوسط ... وكانه لم يوضع له حرف ...
مع انه ... بحسب الحاجة الى التعيين ... بعد تسليم ان ليس المراد بالبعيد ...
المعنى الظاهر ... عن الوضع ... بالجبان ... الرماح والطعن ...

... فهذا بالاضافة ... **قوله** لاستقصار الداعي نفسه واستبعاده عن مرتبة المدعو ...
... كلام الكشاف وفيه بحث لان الداعي ... بعيد ... الايام هو اقرب من حبل ...
فلا يحسن فيه الاعتبار المذكور والظاهر هاهنا اوفق ابن الحاجب على ما اشرنا اليه لكن ... في محل
على الحال ... على ابي سعيد السيرافي حيث قال ايها الرجل مبتدأ ... العكس ...
قوله ... الناس ... وهو الضيافة **قوله** ... اشارة الى قوله
الانبياء ... كلام ... الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة **قوله** ... يكشف
بالفتح جمع ضبابة وهي سحابة تغشى الارض كالدخان ... **قوله** ... ابن الحاجب ...
... قال الفاضل ... الاختصاص ... المنادى ...
الاختصاص يجري ... ثم ... النصب ودخول اللام في نحو نحن العرب لانه ليس
بمنادى حقيقة ولانه لا يظهر في باب الاختصاص حرف النداء ... **قوله**
في قوله انا بني نهشل البيت ... ابن ... النهشلي ... يا ... ولن ...
كرام الناس فاسقينا **قوله** وان دعوت ... كرام الناس ... انا بني نهشل لا ندعي
... الا ... **قوله** ... وان ... الكرام ...
فاجرينا ... الناس ...
... الاصطلاح ...
هنا البيع **قوله** ... ابن ... العراق ...
كتب النحو ان اللام الجارة الداخلة على المستغاث به والمتعجب منه المناسب معناها وهو الاختصاص
بمعناها باعتبار ان المستغاث به والمتعجب منه ... الدعاء والاستغاثة ...
... المقصود ... عند المبرد ... ان يكون مفتوح
... المستغاث به والمستغاث له وبين المتعجب منه والمتعجب له ... حرف النداء والمستغاث له
على ... بالمظلوم بكسر اللام الداخلة على المظلوم ... وان كان اصلها هو
على ... الفتح تخفيفا وانما ... لان المدعو منادى ...
قوله ... لابي العلاء ... الى ... الاسعراني ...
لا ... الرجل ... الانضاح ...
... والاحناء ... الجماد ... معضود ...
... والاتساع ... عليه ... من ...
... القتادة ... جمع ... بكسر النون
... **قوله** ... كل ... صباح ...

على الخوارج ويعود بذلك لحسادة الود نقله من كتب اهل الحجاز يدفع في الهامش بكر الدين محذف الياء
لو فهم موضع الحذف في النحاة وهو التنوين ولان النكرة في كتابه باب الحذف والابدال
كذا ذكره المحقق في شرحه ما بعده أكثر ونحوه فان تضعيف العين اذا لم يكن التعدية
بكلمة ما بعد البكاء بوقت الصباح اما الاتيه باجل مبدأ نهار لذلك اولان هذا الوقت كان
نكاية بالاعداء وشن الغارات على المتلبسين في اجدى باديه اي بابعثه قبل الناس وحتى ابتعث
الذي يجيء من الشوق ومن اصل فيما بالواو وملحقها جمع فان اي جدي بمعنى كله فتكون
من الاخبار الى خطاب الخوارج على عادتهم في خطاب الموتى والاجد الالس والضاحك البادد قوله اي يجيب اليه
الكلاب اشار الى انه يكذب في عبارة قال على صيغة المجهول من باب التفعيل ويحتمل ان يجعل كناية في البعض
كما في المثال الثالث فان حصول النطق الى العبد من المولى في المستقبل لازم لطلبه منه بالالزام عن المولى
كما هو طريق الكنايه ونحو ذلك من الاعتبارات كان تقصد في قولك وفقك الله التقوى الاحتراز
عن نسبة المخاطب الى ما يكره من عدم انصافه بالتطلع الى ظاهر العقل او ادخال السرور في قلبه كقوله
اطال الله بقاءك في مقام يعطيه الى غيره ذلك مما يهتدي اليه بان تامل في الاعتبارات الانشاء كالخبر في كثير
واذكر انما قال في كثير لان من لا يكون كالخبر في بعض احكامه فان مسند الانشاء مثلا لا يكون الا فعلا
يخالف مسند الخبر اذ قد يكون جملة — لانه الاصل والثاني طار
عليه ولان مواد الفصل على جنبين اعني الاتحاد والمباينة ومدار الوصل على جهة واحدة وهي التوسط
ولا يبتهج في المداريه المخالفة على سبيل التعدد كالوصل لدفع الايهام جمع المباينة والفصل للتحكم مع
التوسط قوله لان الكلام بما تضمن الاسناد الاصلي المراد بالاسناد اسناد الخبر الى المبتدا واسناد الفعل
الى فاعله بحيث لو اسند الى ضمير لعمر في التكلم والخطاب والغيبة فانها اذا لم يتغير فيها فقد اشتملت
عن الضمير فاعتبر كانه لم يوضع لان ينسد بل انما حصل لدفع التعقيب العارض ويكون اسناده عارضيا
لا اصليا قوله فالمصدر والصفات المسنده الى فاعلها ليست كالاسماء ان الصفات المسنده
الى فاعلها من حيث انها صفات ليست كلاما للمشترين بان الاسناد الاصلي من عدم اشتمالها عليه
فلا يرد قائم الزيدان لان اسناد الصفة فيه باعتبار تاديها بالفعل قوله فانها اذا قصد تشريكه بمزيد
لح واما اذا لم يقصد التشريك فلا يعطف وان وجدت الشركة في نفس الامر كما في الخبر بعد الخبر والصفة
بعد الصفة ونحوهما قوله الاولى واقعة موقع المفرد لكى واقعة موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه
وان لم يكن هذه الجملة بتاويل المفرد فلا يرد النقض الحال الواقعة خبرا عن ضمير الشان ولا بالجمل
العالية الخالية عن الضمير كقولك جاءني زيد والجيش قادم اذ قد عرفت ان الاصل في كل من الخبر والحال الافراد
قوله مقبولا بالواو ونحوه اي مع الواو وما يكون بمعنى لمطلق الجمع المطلق كما والفاصلة التي بمعنى الجماعة
وثم الداخلة على الجملة كما نقلنا في اول الكتاب عن الامام المرزوقي في غيرها من حروف العطف

من معناها المستعمل فيه لتجرد الترشيح مجازا فقط بخلاف ما اورده المحرر بقوله وهذا فاسد قوله لما بين الكتاب والشعر
من التناسب باعتبار ان كلا منهما يشتمل على التاليف كما ذكرنا في اوايل الكتاب قوله لان لكل من الفلاسفة
وجوه شتى من بحث حتى في عطف الجمل كما يشعر به كلام السكاكي في بحث العطف ولا بد في وجوه من الجامع
كالجوهر والعرض وكنت فيه من حلقها ليس فان بعض الفلاسفة صار البليس من جماعته سيوضح الان في الفصل
الاتي بان وجه لا يقع في عطف الجمل الا ان يحمل على احد الاقوال لكن المختار على ما في ما ذكره في الفصل الاتي
العطف بمعنى الفرق في كتب النحو المحقق في الجمل قوله بخلاف الفاء والواو حاصل الفرق ان لكل من حروف العطف
سوى الواو معنى بينا معنويا في نفسه فيتبعه ذلك المعنى بين الجمل بحيث يشتمل الثاني على تاليه
العطف وكونه معتبرا لا يعدم المعقول بينها على امر غير حصل معانيها واما الواو فانه يدل على امر مبهم
غير حاصل هو مطلق الجمع في معنى من المعاني على احتمال المعاقبة والتعقيب والمهلة والجمل المتشاركة في المحقق
بالاتحاد فيجيء والاكثر ها غير متناسبة بحيث انه بما عطفت عدت من قبيل الهزل وقد عدت كتب الفصاحة
بدئ بين المتعاطفين من حسن موضع جامعه قوله وعلى هذا عيب على ابي تمام في قوله لا والذي هو عالم ان النوى صبر
بكسر الباء هو الدواء ولا يكن الباء الا في صبر من وراء الشعر واستنكر من العيب ان كرم ابي الحسين سبب دفع
مرارة النوى فكانه قال والذي هو عالم بمرارة النوى وداء فيها وبان كرم ابي الحسين حلو والنوى مر فيما
مقابلة ولا يخفى انه تعسف والاولى ان يقال الجهة الجامعة بينهما ان يكون خيالهما بان يكون في
تمام من كان في خياله هو ان الاصل مرارة النوى وكرم ابي الحسين فهو من جمعها من عادة العصماء من شعراء
العرب الا في مقام هو الانتقال وما يحسن الكلام من تشبيب وغيره الى المقصود اعني المدح بالاسلام كما ان عادة
متاخريها التخلص وهو الانتقال مع رعاية الملايم كما سيجيء في البيان انشاء الله تعالى فابو تمام لما اراد اختيار
هذه الطريقة عطف كرم ابي الحسين على مرارة النوى لتقاربهما في خياله فلم يفهم قوله نعت هو الدقيق الغراة
هوا انه معنى نعت لا يعت والغداة طرف لعنى اى الدي وفيه ايذان ببعضها الاستنباس وضمير عنها للديار هو طل
من طلال تقدم عليه على نصفه موحشا طلل قديم وطلال فاعل فنى الثاني والاولى اسم موضع والياء فيه
بمعنى في كريم عطف على طلال والسن الطرق لا تعدات اى تصادفت وحمله على الغالى بما لوف سقلوبتجى
الى طيوف وبيد وتهيجين عفت قوله لانه بيان لا انا معكم اذ الحاصل المعنى اللغوي وهو الايضاح وهو
موجود في الكل مستعد سواء حمل على التاكيد او على الاستيناف او على البدل كما ضله الفاضل المحشي
اما على الاولين فظاهر واما على الثالث فلما سبق في احوال المسند في بحث الابدال منه فظاهر ان الشارح
ذكر البيان بمعنى قوم فان قلت البيان يجب ان يكون اوضح من المبين وهذا انما يكون بعد الابهام ولا ابهام في انا
معكم قلت فيه ايضاح بالنسبة الى الابهام الصادق بناء على احتمال ان يتوهم ان معناه انا معكم ظاهرا
لكن مثل ذلك في قوله تعالى لا اعبد ما تعبدون قوله على معنى عطف سوى الواو واما العطف بالواو
بحيث ان يعل التي تحصل بها من الترتيب فاما الرفع تتوهم الاضراب من الجملة الاولى الى الثانية واما العضد

الى ان اجتماع معنى الجملتين في التحقيق بحسب الامر يقوم به الدلالة العقلية بالوصف ان يدون العطف
الدلالة على تحقق معنى نسبها عقلا وان لم يتعين القصد الى بيانه قوله وانعطفا ولم يلزم لاوين بينها وقطع الاسناد
اللفظ ويشترط اما ان سيقدم قبل ما عطف بها عليه الاخرى ولاختلاف في ان اما الاولى ليست بعاطفة
لاعتراضها بين العامل والمعمول ويبين لحد معمولي العامل ونقل ابن عصفور الاجماع على ان اما الثانية غير
عاطفة لدخول امثالها الواو العاطفة مع انه لا يدخل عاطف على عاطف والصحيح الاجماع بل الاكثر
على انها عاطفة وفي الايضاح للمفضل ان العطف في مثل جاءني اما زيد واما عمرو يحتوي مجموع واما حيث كان
لا يبعد ان يكون صورة الحرف مستقل بحرف فان موضعه يجيء احرف في حرف كما في اما وثم بعضهم ان الحد عطف
الاسم على الاسم ولا وعطف اما على اما وعطف الحرف على الحرف غريب ولها القوى في يجيء او ولم تحصل
ام للعلم باحد الامرين واو ليس كذلك فانك في اذ يدعو زيد ام عمرو عالم بان احدهما عند مستفهم عن
التعيين ولهذا يكون الجواب بالتعيين ولا يستقيم فيه نعم وفي ان يدع زيدا او عمرا مستفهم ان احدهما عند ام لا
ولهذا كان جوابه بنعم او لا مستقيما قوله ما بعد الفاوين دون الحكم الخاص في هذه الاية ما هو على اربعة
بمعنى بل كما ذكره الشارح وقال بعض الكوفيين بمعنى الواو ونقل ابن الشجري عن سيبويه انها للتخيير بين شيئين الوجوه
احدهما ويحدث ان تحصل ما نقل عن سيبويه انه حيث لا يكون عددهم في نفس الامر شيئا من العددين
المذكورين بل يكون عددا كبيرا بحيث اذا ابصر الرائي كان يتحير في حدسه مائة الف وكان له ان حدسه بالاكثر
ان يعين العدد لا كذب في شيء منهما اذ ليس المقصود بيان كميه العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص وانما المراد به الكثرة
قوله ونحو لكن فقد عرفت فيما سبق اي في بحث العطف على المسند اليه قوله وقد رتبه كون المذكور بعدها الجمل
الفاضل الرضي بعد ذكره هذا الكلام وقد تجيء لكن العاطفة للمفرد بمعنى لا على ما حكاه الزجاجي من انه يعطف الحرف
مطردا ما بين نبالة فالتغليب بمعنى ما بين نبالة الى التغليب قوله نحو فنادته يدعو ربه فقال الشيء الاية يحبه
آخر وهو انما ربه بالبيان ارادة النداء قوله فجاءها باسنا بياتا او هم قائلون بيان الحال والبيان مصدر
البيتوته وقائلون من القيلولة وهي النوم في الظهيرة يقال قال يقيل قيلا وقيلولة ومقيلا والجملة الثانية حال
معطوفة على بياتا كانه قيل فجاءها باسنا بائتين او قائلين وانما خص هذين الوقتين لانهما وقتا الغفلة
الغفلة والراحة فيكون نزول العذاب فيه اشد وافظع قوله فان الاحتراز يجيء عقيب نزول الطعن قلت
الاحتراز لا يجيء عقيب نزول الطعن قلت ذكر الشارح في بحث الاستعارة ان القاموس جعل الفاء
العاطفة بمعنى ثم قال وهذا مختلف باختلاف الاوقات فقد يعتبر الزمان والعادة يقتضي
امتداد المهلة وقد يكون بالعكس والاحتمال قبل الثاني قوله ونحو ثم الذين كفروا بربهم يعدلون جعل الكشاف
عطفه على جملة الحمد لله على معنى ان الله حقيق بالحمد على ما خلق لانه ما خلق الا نعمة ثم الذين كفروا به
يعدلون وعلى جملة خلق السموات على معنى انه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه احد سواه ثم هم يعدلون
ما لا يقدر على شيء منه والظاهر ان يعدلون على الوجه الاول من العدول وعلى الثاني من العدل بمعنى التسوية

ديم شيئا
من العدل بمعنى التسوية وتقديم الصلة للاهتمام ووجه التخصيص رعاية للمناسبة بين المعطوف وثم الايجاد
وبين المعطوف عليه بما كان لا يخفى والظاهر حمله على التراخي لعدم مطابقة المقام اما على الوجه الاول فلان المحامد
فلان استحقاق الحمد امر يوجد قبل المعطوف وبعده ومعه فليس للمعطوف هنا استحقاقا بالزمان حتى يتحقق
عليها البعد ولو سلم فلا فائدة معتبرة في الحمل على ذلك واما على الثاني فلانه من قبيل توبيخ الوقح
وهذا ما الحليمة اليه قوله فلا اقتحم العقبة الاية اعترض عليه بان لا لا تدخل على الماضي الا مكررة
حتى قال اصلا قد ولا صلى ولا يكرر فيه الاية اجاب الشيخ ابو علي الفارسي بان لا هنا بمعنى لم فالكرير
غير واجب كما لا يجب مع لم وان جاز كما في الاية المذكورة والاخر بان لا ههنا مكررة تقديرا لانه
قال ثم فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة او مسكينا ذا متربة فتقديره فلا فك رقبة ولا اطعام
فالمعنى فلا اقتحم العقبة فلا فك رقبة ولا اطعم مسكينا ووجه بعد الكون عن الايمان وفك الرقبة
ظاهر فان الايمان هو السابق المقدم على غيره ولا يثبت عمل صالح الا به قوله كقوله ان من ساد ثم ساد ابوه
البيت اجاب ابن العصفور بان ثم على ظاهرها والبيت من قبيل ادعاء الترتيب في السببية بان يعني انه
لحداثة السن من قبيل الاب الذي اتاه ذلك من قبيل الابن كما قال ابن الرومي قالوا ابو الصقر من شيبان
قلت لهم كلا لعمري ولكن منه شيبان كم من اب قد علا بابن ذرى حسب كما علا برسول الله عدنان وقد
رد عليه بان قول الشاعر قبل ذلك يقرع بابا في هذا المعنى وذلك لان مضمون الكلام على ما يجيء
ان سودد الاب سابق على سودد الجد كما ان سودد الابن سابق على سودد الاب وفي الحقيقة ثلاثة
بان سودد الجد سابق على سودد الاب هذا ظاهر سواء حمل قبل ذلك متعلقا بساد او بما الامر جيء
قدمت عليه اما على الاول فالظاهر واما على الثاني فلانه اذا حمل قبل ذلك حال الامر حين يحيى ان يتصف
الجد بالقبلية وقت اتصاف بالسيادة لانه مبين لهيئة الفاعل حال كونه فاعلا والجد لا يتصف
بالقبلية الا قبل ان يجامعه الاب في الوجود لو يجامعه لم تكن القبلية لا المعية فتامل والحق ان
يكون قوله تعالى فيل هذا انما يكون لو لم تكن الجملة الاولى لازمة للثانية او لم يوجد دليل على عدم
ارادة الترجيح اذ لو وجد لم يلزم العطف كما في قولنا لا اله الا الله محمد رسول الله فقوله
المراد بالابطال ليس الاجمال في حكم المسكوت عنه والكلام لا ينافيه قوله نكر فيه العيني في كتابه
من الاشكال بحيث اذا لم يعرف ما الطالب ليحكي بحجة قوله وهو ان يحتط ما الحيد له خذلانا او ترك حقه
ويعزم ويخذل عنه اصحابه يخذل اي حملهم على خذلانه والتولي الترتيب بقوله سبحانه نصرا
اي تثبت له وسيد بما حال من ضمير الفاعل في يخذلهم فقال رجعه الى كذا واستدرجه اي ادناه منه
على التدريج وفي الكلام ايماء الى ان حقيقة الاستدراج لا يقصد منه شيئا لانه عبث وجهل قوله وبعد
ان العامل في اذا الشرطية الجزاء او ان اذا الشرطية مضافة الى شرطها فالعامل فيها هو الجزاء وعند
جمهور كالشيخ ابن الحاجب عدم اضافته حتى منع ان يعمل شرطها فيها كما على الى متى اتفاقا فان جعل

اولى في قولنا ان خلوت قرات القران مثلا ظرف معمول كان مقدم الى ما بعدها ومعنى الحكم انت فكون
الحصر مستفادا من التقديم وحده وان جعلت شرطية معمولة للجزاء اعني قرات كما هو المشهور كان الحصر مستفادا
من التعليق بالشرط كما في قولك ان خلوت قرات وان جعلت من باب التقديم صار التعليق فيا فاده الحصر
باعتبار ان الشرط معمول الجزاء وحق المعمول التاخير وهذا لا ينافي الزاهم لتقديم الشرط لاجل كونه
اخرى وان جعلت معمولة للشرط كما ذهب اليه جمع كان التعليق مستقلا بافادته اذ ليس ثم معمول الجزاء
مقدم عليه حتى يستفاد حصر الجزاء فيها **قوله** سواء جعل ذلك باعتبار مفهوم الشرط يعني كون اداة الشرط لا تختص
بالنظر الى المقصود الاصلي وهو حصول الاختصاص المانع من العطف واما قولنا فيما سبق لما مر من تقديم
المعمول ونحوه من الظروف ونحوه فيفيد الاختصاص بالنظر الى الظاهر الغالب من كونها ذا وقته **قوله**
ثم انه ليس يقطع به بيان منافي اوائل الكتاب ان الشارح ذكر في شرح الكشاف في قوله تعالى وما على الذين
يتقون من حسابهم من شيء الاية ان القاضي كليه بحكم الاستئناف لا بجهة الاستئناف جملة ثم وان الشيخ
اضيف القول بذلك فخذ لا الى الاجمال **قوله** هذا على مذهب من قال ههنا ضرب ثالث وهو ان يكون الحال
موقوفا على الشارح ... **قوله** ثم لا يجوز ان
يكون عطف الله يستهزئ بهم من هذا القبيل فيه بحث لان الظاهر ان المقيد بالشرط يعد من الشرط
قبل ... الاستغراء المعتبر في القول المنقسم ... **قوله** لا على انه هو الحكم
بانا مستهزئون بدليل النهي فيه بحث لانا لا نسلم ان الجزاء ههنا ليس مبنيا على تجرد الاخبار بكونهم معهم الا
الاخبار المذكور ههنا ... بدليل ما ذكره صاحب الكشاف في خبر في التاكيد
في قوله تعالى انا معكم حيث قال واما قالوا لاخوانهم في الاخبار عن انفسهم بالثبات على اليهودية ...
على صدق رغبة ووفور نشاط ... ان الاستهزاء
يترتب على هذا المذكور فان قلت مراد الشارح انه لو عطف الله يستهزئ بهم ... الثاني لتوهم
ترتب الجزاء على تجرد القول ... الواجب هذا ...
دفع ... التاكيد في انا معكم ودفع توهم لا يكون مقتضيا الفصل على وجه الوجوب
فالوجه ما اشرنا اليه **قوله** فان كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام او كمال الاتصال فيه بحث وهو
انه يمكن اجتماع الايهام مع كمال الاتصال كما يمكن اجتماعه مع كمال الانقطاع والصحيح هو العطف
ايضا فلم لم يعتبره ولم يتعرض له ولم يجعل الاقسام سبعة مثلا ...
... بالواو ...
كالتي ... **قوله** اما الاول والثالث فلعدم المناسبة ...
السوق عليه والا فعدم المناسبة موجود في الخامس مع وجوب الوصل فيه **قوله** فلعدم المقتضي
الربط فيه بحث وهو ان هذا المعنى ... الجملة والمفرد ... العطف

انما في المفرد مع انه شايع حسن ... الا ان يقال ... شايع ... في عبارات
المصنفين لا في كلامهم **قوله** ... ادخال الكل على ... باعتبار الابتداء
من كون ... بالسيف وبالرمح ونحوها ... فلم ... كل امر ...
الحدث لان ما ذكره هو المناسب لمقام الحرب حيث ياتي فيه اسباب الموت من السيف
والرمح ونحوهما من كل جانب ... الشارح ... كل نفس ...
... الشارح وان كان مطابقا للواقع ... مراد الشارح الاشارة الى وجوب اعتبار
العموم في المضاف اليه ... في المضاف ... ولا ان المعنى
على دخول الشاعر وغيره من اهل السفينة فيه ... في الابيات
... للعموم المعتبر في المضاف ...
... **قوله** ... التي ...
... الخليل ...
حرب ... ومنه قيل السفينة
والمعنى قال ... الى السفينة ... لكن ...
فيها من الاموال ... **قوله** قلت
لما ذكر ... ابن هشام في المغني لا حاجة الى هذا الجواب لان كلا من الجملتين
على الانفراد لا محل لها من الاعراب ... السكاكي ... الحكي انما هو مجموع
الجملتين ... الحكي لا جزءه واما في كلام الحكي ... وكان هذا مما يمكن ان
يشار اليه ... الاعراب ...
خلاصة مراد الشارح في هذا المقام والله اعلم ...
الانقطاع والثاني وجوب الفصل ... لا محل له من الاعراب ...
ولم يتعرض الثاني ... للمثال ... لا محل ...
لكمال الانقطاع ... الفاضل المحشي ... الشارح ... فكلام ...
... كمال الانقطاع ... العطف ...
له محل من الاعراب واما قول الشارح فيما سبق ...
لوجوب الفصل في ... المثال ...
... **قوله** ...
... على تقدير هذا الاتفاق ... كمال الانقطاع
... الجامع ... الانقطاع ... **قوله**

مؤكدة ... لا عينها ... لكل واحد من هذه الامور ما يفيد ... كما
من الثقل ... كل ههنا لا بمعناه الاصطلاحي لان كل واحد منهما من التوابع فان التابع هو ...
باعراب سابقه ... ان يكون المتبوع اعرابه لفظا او تقديرا ... الكلام ...
منه ... المراد ... بالاعراب سابقه ...
سابقه ... خلاف الظاهر ... التوابع ... السابق ...
على الاكثر ... التقييد بذلك بناء على الغالب ... ان الدماميني صرح
في شرح المغني ان قوله تعالى امدكم بانعام وبنين بدل اصطلاحي من قوله امدكم ... لا محل
لها من الاعراب كما سيحققه **قوله** وهذا المعنى ما لا يتحقق ...
على بعض احوال المتبوع ... الا كان ... من حيث ...
هذا الكلام ... الى كون التابع ... الجملة الثانية ...
... الاولى ... على ...
حقيقة ...
اما اولا فلان هذا التعليل ... عطف بيان ...
... البدل واما ثانيا فلان ...
... الاخبار ...
... كون الجملة ...
بالجملة ... بعض احوال المتبوع ...
... الجملة الاولى ... بعض احوال ...
الاولى ... الوجه الثاني ...
... الشيخ ... الشارح ...
...
ولكن هذا ايضا ... الاصطلاح
...
حسب ... الجملة ...
... الاشارة الى ...
... هذا الا ملك كريم ...
... هذا ... بالتاكيد
ووجه ... الوجه الثالث ...

فيه شبيه بالصفة ... له جنس ... من جنس
... الامر كذلك كان اثباته ملكا ... الجنس الذي
... على المعنى الاصطلاحي ... ان يكون جملة عطف
... عطف بيان لان عطف البيان في
... ابن هشام في مغني اللبيب ... عطف بيان ...
... ابن مالك ...
... القرآن ...
... حروف المعجم ...
... المقدر على الاول ...
... الذي وقع عليه ...
... على الكل ... التغليب ... الشارح في شرح الكشاف ان يكون
معنى الاعجام ...
قوله ... ان يكون لا ريب فيه خبر الم او ذلك الكتاب او
... الكشاف والقاضي ... **قوله** والله الاوليات ...
في الصحاح ... العلامة الزمخشري قد
صح هذه العبارة في الاساس **قوله** ...
...
... **قوله** ... الشيخ ... في الوقت
...
في ... **قوله** ...
... **قوله** ...
عليه الفاضل المحشي ... لا ريب فيه ... التاكيد ...
الكتاب ثم ... فسجد الملائكة كلهم
اجمعون ... التاكيد ... **قوله** ... الشيخ ...
... التاكيد اللفظي ...
للمعنوي **قوله** اي القسم الثالث من كمال الاتصال ...
كون الفصل ... الاتحاد ...
...
... **قوله** وهذا المعنى ما لا يتحقق ... الجملة لا سيما ...

الاعراب فانه لا يجري فيه التمييز بشيء منهما وبما اشار الفاضل الى الحقيقة فلا يرد ما يقال من ان هذا الكلام
بدل اشتمال لا دلالة لفظ سليم على ان عدم تحقق كون الثاني مقصودا بالنسبة يخرج الجمل سواء كانت نظائر
عام لا مع ان الساد اذا [illegible] القصد النسبة اليه ليتم معنى
بدل الكل بل من به هذا وفي شرح الفوائد الغياثية ما يدل على جعل الجملة من الجملة بدل
الكل من الكل حيث قال في نحو امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين لما كان المقصود ذكر
الجملة الثانية وذكر الاولى توطية لها كانت الجملة الثانية بدلا من الاولى بدل الكل من الكل
وان كان المقصود ذكر الاولى وذكر الثانية لبيانها كانت الجملة الثانية عطف بيان للاولى او تاكيدا
لها **قوله** نحو امدكم بما تعلمون فان تلك الكلام في الجمل التي لا محل لها من الاعراب ونحو امدكم
بما تعلمون في محل النصب لان اول الاية واتقوا الذي امدكم بما تعلمون قلت لو سلم ان الكلام في
ذلك فلا نسلم ان الجملة الاولى ههنا لها محل من الاعراب فان الاعراب لجميع الموصول والصلة
على ما اشار اليه الشريف في اواخر الحالة المقتضية لتقديم المسند من شرح المفتاح او الموصول وحده
والصلة لا محل لها كما ذكره ابن هشام في الباب الثاني من كتاب المغني **قوله** لدلالته عليه بالالتزام دون
المطابقة قال الفاضل المحشي يمكن ان يجاب عنه بانه مبني على مذهب من لا يفرق بين الطلب والارادة
نعم لطلب الفعل من الغير ارادة منه فيكون مدلول الامر هو الارادة ومدلول النهي هو الكراهة
وفيه بحث لان يقتضي عدم الفرق بين الطلب والارادة كون مدلول النهي الذي هو من اقسام الطلب
بلا خلاف اما الارادة لكف او ارادة عدم الفعل واياما كان فالكراهة لا يكون مدلول النهي لا نفسه
ولهم الا ان يقال مراده ان ذلك مبني على من لا يفرق بين طلب الفعل من الغير وارادته ترتبه لا بين
الطلب والارادة مطلقا لفاضل كلامه ان من جعل طلب الفعل من الغير ارادة تضمنه يقول طلب الكف
من الغير كراهة الفعل منه فتامل **قوله** والتاكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى فيه بحث لان هذا انما
لا يطابق الشرح اذ المفهوم من هذا الكلام ان يكون التاكيد بالنون سببا لاصل الدلالة المعنى
ان يكون استفادة الكمال لا يحصل من النون والمفهوم من قول المصنف لا يحصل الا من تاديه المراد
لدلالته عليه بالمطابقة مع التاكيد ان يكون التاكيد سببا لوصف الدلالة اذ الظاهر ان
التاكيد كالمطابقة وجه كونها اولى بحمله اصل الدلالة اللهم الا ان يقال مراد الشارح من الكمال
في قوله والتاكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى الكمال البالغ غير محجه لكن اوفق بتاديه اصل
الكمال بحجه مودي الكمال من تقريب **قوله** وقريب من هذا ما يقال الح فيه بين الفاضل المحشي وجه القرب
بان اللفظ اذا فهم منه قصد المعنى الغير الموضوع له فاما ان يكون حقيقة فيما اعم اذا شمول او
لم يصل الى حد الحقيقة لكن فيه نظر لان القصد يحصل باستعمال اللفظ في المعنى فاذا استعمل
اللفظ في غير الموضوع له وكانت القرينة في غاية الوضوح حصلت الصورة والاتم اذ لكونه النقط

حقيقة ولا مجاز اشهر بانا لا نجد لا يقتصر على الامرين المذكورين بل يقال انهم عني الموضوع له قصدا
تعريضا اما الاحد الامرين المذكورين او لكون القرينة في غاية الوضوح **قوله** ويمكن ان يقال انه مبني على التحقيق
الاصلي يتضمن النهي عن ضده بمعنى انه جزء كما ذهب اليه جمع وقد صرح بهذا الشريف في شرح المفتاح
فلا يرد عليه ما اورده البعض من ان معنى تضمن الامر للنهي عن ضده اقتضائه واستلزامه عقلا
لا ان هذا النهي جزء منه لان الامر يخرج على هذا التوجيه مقتضاه انما هو دلالة الجل على طلبها
الكراهة ضمنا وهو ليس بمقصود بل المقصود دلالته على كمال ذلك الاظهار والغرض وتظاهر واعلم
ان مجرد كون الامر بالشيء متضمنا النهي عن ضده لا يكفي في كون النص المذكور اصطلاحا بل هو
موقوف ايضا على ان مدلول النهي هو الكراهة وهذا ظاهر **قوله** فان حسنها في المحبي الواد حسنا
بينهما صح وحكم بدل الاشتمال وهذا ظاهر على توجيه ملخص واما على قول من يعني الامر بالشيء
يتضمن النهي عن ضده بالمعنى المتبادر فهو في حكم بدل البعض من الكل لان عدم الانفكاك
مغاير للمقال اداد المغايرة دالا ويمهونها بالذات وان لم يتحقق في الجملة الا انه اشتبها
للمعني فنزل منزلتها فلا يرد ان المغايرة يجب للمفهوم لا ينافي كون التالي بدل الكل بل هي غير
قوله فوسوس اليه الشيطان الاية عدالوسوسة بالى تضمينه معنى الانهاء والالقاء ولما
الشجرة الى الخلد بادعاء ان الاكل منها سبب لخلود الاكل ومعنى وملك لا يبلى لا يتطرق اليه نقصان
وفنائه من الزوال **قوله** اقسم بالله ابو حفص عمر فيه على ما ذكره العلامة في الفائق ان اعرابيا
اتى عمر بن الخطاب فقال ان اهلي بعيد واني على ناقة دبرا عجفا نقبا واستحمله فظنه كاذبا فلم
يحمله فانطلق الاعرابي فحمل بعيره ثم استقبل البطحا وجعل يقول وهو يمشي خلف بعيره اقسم بالله
ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر اغفر له اللهم ان كان فجر وعمر مقبل من اعلى الوادي فجعل اذا قال اغفر له
اللهم انكان فجر صدق حتى التقيا فاخذ بيده فقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هي كما قال فحمله على بعير وزوده وكساه
وفي بعض الروايات ان بها مكان ما مسها الدبر بجنبه الظهر والعجف الهزال والنقب بالصم رقة
ما يبعد من الحريف كما ستعرفه **قوله** لانا اذا قطعنا النظر عن الفاعل الى فيحتمل هو ان لم الشيء نادر
يكون الوسوسة لادم ثم تبينا بقوله محصوص وهو الفعل المقيد بالمفعول والحاصل انه يجب
ان يعتبر الفعل المقيد بالمفعول مع قطع النظر عن الفاعل فان قلت المعتبر عام قلت المعتبر بعد قطعنا
الفاعل اعني الوسوسة الشيطان لادم عام ايهم فتامل **قوله** يسومونكم سوء العذاب مثلا
سيئة حسنا الى او ليحبا باه واب ابه عليه **قوله** بحسب طرح الواو وهذا ظاهر لكن بقي الكلام في تحقيقه
الاية انه تقديم في سورة ابراهيم قوله تعالى وذكرهم بايام الله اي بنعمائه وبالتكاليف فناسب العطف على
سوء العذاب لئلا يدل على انه نوع اخر ويكون فيه تعداد انواع النعم والمحن التي اشير اليها بقوله تعالى
وذكرهم بايام الله ولكن التالي السياق في سورة البقرة كالا يخفى ذلك ان بين طاه ان ايه البقرة من كلام

لهم فلم يعدد المحن والي ابرهيم من كلام موسى فعدد ها ويحتمل انه لما تقدم هنا ذكر النعم جعل انه يحون
يا نا ليسومونكم وفي ابراهيم عطفه ليحصل نوع من تعديد النعم لمناسب قوله تعالى اذكروا نعمة الله
عليكم فتامل **قوله** فانه بين عذاب اليوم الكبير الخ وفي الاية وجه اخر وهو جعل الى الله مرجعكم صفة
اليوم تجسمه الغايات فيه **قوله** ويشبه هذا الكلام الانقطاع انه يشتمل على مانع من العطف يقع ان
وتقابع المغايرة الكلية فالاولى المانع من العطف موجود في كمال الاتصال ايضا **قوله** ويسمى الفصل لذلك
قطعا اما الكونه قاطعا للتنبيه او لانه كان منه قطعي ويكون من تسمية المقيد باسم المطلق **قوله** ارادها
في الضلال تهيم قال الفاضل الكاشي اراها افعل مجهول من اري يرى الى يستعمل بمعنى الفعل المعروف
وحقيقة ذلك ان راى بمعنى ظن متعدى الى مفعولين فاذا اري يصير متعديا الى ثلاثة مفاعيل بكون
معنى اراد هم خلافا وثم واقاصفا اوتن داحيحجا لخطاه اعم وافصاف يلزم هذا المعنى ظن تيه اعم واقاصفا وثم
كانهم استعملوا اري في معنى لازمه بقال هام على وجهه بهيم هيما وهيما اذا ذهب من العشق وغيره
فان بين الجملتين مناسبة ظاهرة فيه بحث لان هذا يناقض ما ذكره سابقا عقيب ذكر الاقسام السبعة
بقوله اما في الاول والثالث فلعدم المناسبة فانه ذلك تصريح بان الجملتين في شبه كمال الانقطاع
ليس بينهما مناسبة وما ذكره ههنا صريح في خلافه نعم لو قيل هنالك اما في الاول فلعدم المناسبة
واما في الثالث فلشابهته الاول في اشتماله على المانع عن المغايرة الى لسلم يرد هذا الا يقال المراد
هنالك بعدم المناسبة عدم الوجه للعطف لتحقق المانع سواء كان المانع خارجيا ام لا لان المانع
موجود في الثاني والرابع ايضا فلا وجه لجعلها قسيما للاول والثالث **قوله** لئلا يتوهم انه عطف
على قوله ابي فيه بحث لان في القطع احتمال كون المقطوع خبرا بعد خبر واحتمال كونه تاكيدا لاني
وبيانا له او بدلا لانه نفي كل من الفصل والوصل ايهام خلاف المقصود فلا يتجه تعليل الفصل بايهام
الوصل خلافه ويمكن ان يقال الامر عند الفصل معول الى العقل والعقل يدفع الاحتمال المذكور
في البيان وايضا الاستيناف اظهر في الجملة لانها مستقلة بنفسها واما عند الوصل في التعبير باللفظ
والعطف على الغير كالنص في الوهم فاحتمال خلاف المقصود في العطف اقرب منه في تركه فلذا
اختير الفصل **قوله** لا الوجوب كما زعم السكاكي لانه بين وجه الفاضل المحشي زعم السكاكي الوجوب
وجه عدم ذلك البيان الا ان كلامه ان احتاج الى عدم عطفه لدنيه يستهزئ بهم على قالوا انا معكم
وجب ترتيبه على جملة اشتراك العيد حاذ اشتراط العطف على الجزاء المقيد به وفي الحكم الذي
بين المعطوفين في القيد السابق لعدم ظهور قرينة على ان المعطوف عليه نفس المقيد اعني صورة
بدون اشتراك في القيد وهو الخلو والخصوصيات الى قوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة
ولا يستقدمون فانه حينئذ يقدم الاعتماد على القرينة من الاحتياط فلا يرد ما ذكر من
وجوب **قوله** لانا نقول الاول ممنوع فان عطف الشرطية قبل رعاية المناسبة ولا يخفى ان الكلام

التامة فلا يصح عطف الجملة الانشائية على الجملة الشرطية لتحقق المناسبة بينهما انما هي من حيث لزوم التالي
للشرطية ولزوم عدم التالي للانشائية وكذا لزوم القطع للانشائية ولزوم عدم القطع للشرطية
جاز عطف الانشائية على القطعية وبالعكس لتحقق اصل المناسبة بينهما من حيث ان كلا منهما جملة
مقطوع بها واما ما اورده من المثالين فلا يدل على مدعاه لان الاول محمول على تقدير المبتدأ
الشرط جزء فلا يكون المعطوف شرطا بها اما الثاني فلجواز ان يعطف ولا يستقدمون على لا
يستاخرون مع اعتبار اشتراك القيد اعني اذا جاء اجلهم بناء على ان معنى قوله تعالى لا يستاخرون ساعة
ولا يستقدمون لا يستطيعون تغييرهم على ما في قوله تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وقولهم كانه
ما درد على سواد او لا يابس **قوله** بدليل انه على لا يستعمل بقوله لظهور المناسبة فان قلت لا يقرب ههنا
الاستدلال فانه لا يشعر بوجه الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وبين جملة قالوا انا معكم والسائل
منع وجود الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وبين الجملة الشرطية قلت الجملتان من اجزاء الشرط فالجامع
بينهما جامع بينهما ايضا **قوله** فكون فصلها جوابا للسؤال اقتضاه الا ان صرح الشريف في ذلك الاتحاد بوجوب
القطع في هذه الصورة وهو المفهوم من شرح المفتاح وانما الخلاف في سبب القطع فمنهم من يقول
السبب هو كمال الانقطاع لاختلافهما طلبا وخبرا ومنهم من يجعله كمال الاتصال وهو ارتباط اللاحق بالسابق
ارتباطا ذاتيا ومنهم من يعلل بانه يصحهما ان يكونا كالافي الشيئين فلا مجال للعطف اذ لا وجه لعطف
الوجه المتفقين ههنا فلا يقال لدخول الواو يفهم انه من جملة السؤال فعلى كل وجه فهو مفوض
بوصل قوله تعالى وما كان استغفار ابرهيم لابيه الاية فان صدر الاية وهو قوله تعالى ما كان للنبي و
الذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب
الجحيم مقتضي لسؤال مرتفع قوله تعالى وما كان استغفار ابرهيم الاية جوابا له وهذا ظاهر اللهم
الا ان يقال الواو استينافيه لا عاطفة فلا اشكال وقد يجاب بالمعتبر في صورة الاستيناف
التردد في حال المسئول عنه حاله لكنا لا نسلم ان الغرض من السؤال المعتبر في الاية الكريمة ونظائرها
التعين فليس من صورة الاستيناف والفرق واضح فان المطلوب في الاول بيان ما اجمل فيعتبر كمال
الاتصال الموجب الفصل وفي الثاني دفع ما اورده فكان كل واحد منهما يؤدي اليه الغرض من السؤال
والجواب في طرف وكان المقام مقام الوصل يقتضي المناسبة من وجه والمغايرة من وجه فلذلك وجه
وجه المغايرة من وجه وفيه القطع اقتضاء الا ان يقال لم يعتبر السؤال في الاية الكريمة الاستبعاد
حضوره في الاذهان وغناء الجواب عن البيان فلم يعتبر الاتصال بين الجملتين بل لاحظه كانه بيان
اخر لكنه مناسب للجملة الاولى فكان المقام بهذا الاعتبار مقام وصل وفيه ايضا بعد لا يخفى
اذ لا يتم هذا الاستبعاد ذكر الجواب والله اعلم بالصواب **قوله** وغيره الفاضل المحشي شارحه
التكلم على كمال انطباقه وادراكا ان الكلام السابق مقتضي للسؤال وعلى بلادة السامع وعدم تنبهه لذلك

الا بعد ايراد الجواب بحقيقة حيث لا ان التنبيه لكون الكلام السابق مقتضيا للسوال اذا كان الخطاب تاكيد
او كالمنكر لا يكون بعدم التنبيه له على ان لا يصح الاعتبار والنكتة المهم الا ان يجعل الاضافة في كمال
في كمال فطانته لو يراد بالبلادة عدم كمال الفطانة قوله اى ما بالاصطلاح الذى الصحاح اصلها ان
ملحا لك والسوال عن الحال بعد العلم بكيفيته موجبا لكونه من سببه اخرى انه يشتغل بامر طويه بقليل
كونك عليه قوله لا نفعا ابعد ان سبب الديجى اى سبب بعيد بسبب الوقوع لانه سبب السبب قوله وبعد التاكيد
ايضا شعر بحث هذا اذا اجرى الكلام على مقتضى الظاهر واما ان حمل على خلافه فيمكن ان يكون السوال عن سبب خاص
وان له التاكيد بناؤه على انه لو ان يكون سبب عليه العاشق سهر او حزن امر مخصوص لا ينبغى الا ان يكرم العوائق
او يشك فيه قوله فالتاكيد دليل على ان السوال عن السبب الخاص هذا ايضا مبنى على سوق كلام مساق مقتضى
الظاهر للتاكيد الا فالتاكيد معنى يدفع الشك ويرد الانكار كما سبق وليس بذلك مخصوص فربما حتى يقال
لو كان السوال عن السبب المطلق لكان سر الامر مضمونه الذى لا يتصور فيه شك وتردد حتى يوكد فى
الجواب قوله وهذا ابلغ الوصلين واحق اما نوقش فيه بان كل من هذه الاقسام امر يتعلق بالمقام
كل منها ابلغ فى مقامه من المدحوض مثلا اذا اقتضى المقام الذى الوصل الظ يكون من تلك الاعاده حق له
ابلغ من نحو تلك العبارة حق له فكيف يحكم عليه بانه ابلغ الوصلين على الاطلاق والجواب ان مرادهم ان
للمقام اذا اقتضى الوصل بهذا التركيب ابلغ فيما فيه من تقليل اللفظ وتكثير المعنى قوله نحو
قالوا سلاما قال سلام يحتمل ان يكون تقاطعهم بلغة يعتبر فيها مثل ما يعتبر فى اللغة العربية فيحتمل ان يكون تفعيلها
لا انهم كانوا على ما قيل عالمين باللغة العربية نعم شيع هذه اللغة اذا كان من اسمعيل قوله نعم الزعم الكذب انه
ان الزعم اكثر ما يستعمل فى الباطل ولهذا قيل نعم مطية الكذب فلا يناسب المقام ولو يولدهم يعلم كما
احسن قوله جمع عاذل الجمع يعنى انه ليس جمع عاذل لان فاعلا صفة لا يجمع على فعال وقوله فيما الكلام فى شرح
الذى اجبت لتذكر واما كون عاذل سفح حجارة فيجى على الظ الذى لا يتوهم منه الا صلاحية اذا العقل له
يجوز ان يكون جمع عاذلة بمعنى جماعة عاذلة على ان انا لم يا اللغة ما لا يلتفت اليه لا نعلم ليس فيها قوله
اى اوقع هذا الاستيناف ينبئ الى ان الفعل فى كلام المص اعنى استؤنف مسند الى مصدره بالتاويل المشهور
كما فى قوله وحيل بين العير والنزوان والمان يقول هو مسند الى الظرف بعده كما يعرف من قوله كما
اذا اعتقت المستانف عنه والوجهان مطردان فى مثله قوله اى اعادة ذكر ذلك الشئ الى الاخص احتمال
ان قوله باعادة صفته من باب المشاكلة على نمط قوله قالوا اقترح شيا نجد لك طبخه قلت اطبخوا
لى جبة وقميصا على ما يجى فى البديع ان شاء الله تعالى والمراد بذكر الصفة وتقييدها المراد بالاسم
العلم وهو موضوع للذات مع جميع المشخصات فاذا ذكر او لا كان الصفة مذكورة بالتبع فاذا
ذكرت بعده وجبت الاعادة فيصل اذا لا له قوله وجهه انها لا تثبت بنى حكم او ورد عليه
الفاضل ان سوال المخاطب عنه من سببه احسان ما لا وجه له اذ هو اعلم بالاسباب الحاصلة

على تقدير الاختيار به ثم بين ما هو الصواب بتفصيل فان قلت اليس فى كلام الشارح ما يدل على ان السوال
المقدر من جانب المخاطب حتى يرد ما ذكره بل قوله لما ذا احسن بصيغة الماضى دون ما ذا احسنت
يدل على ان السائل غير المخاطب قلت المتكلم فى الجواب صرح له بالخطاب يدل على اعتبار السوال من
المخاطب فالحمل على خلافه تعسف ظاهر فان قلت رد الفاضل المحشى انما يتوجه لو كان كلام الشارح فى
المثال المخصوص السابق وليس ذلك بمتعين بل الظاهر فى قوله فان قلت ان كان السوال فى الاستيناف
عن السبب الخ يدل على كلامه ليس فى خصوص المثال ولذا لم يقل وان قلت ان كان السوال فيما سبق
من المثال فيمكن ان يعتبر السوال والجواب فى مثال يمكن ان يعتقد فيه السوال عن السبب مثل ان يكون
احسن ويبالغ وصديقك القديم اهل لهم انه لم يرد ان تقدير السوال عن السبب واجب فى كل مثال يكون
ويتوسع فيصح تقدير السوال من الاستحقاق بخصوصه الاشارة الى الجواب بالنسبة الى تقدير
واحد فيما يكون ذلك التقدير واصالة الجواب فالنسبة الى تقدير اخر الى المقابلة قلت هذا بعيد
لان قوله السوال المقدر لما ذا احسن نص فى جريان اعتبار السوال عن السبب فقوله فان
قلت ان كان السوال فى الاستيناف وان لم يكن مخصوصا بالمثال السابق لكنه يتناوله قطعا
فيرد اعتراضه اللهم الا ان يقال لفظا وحكما قول الشارح او هل هو حقيق بالاحسان يبعد
ابطال تقدير السوال المذكور ردا على من زعم ان المقدر هو واعلم ان ايراد المحشى مبنى على ان الحسن
فى المثال على صيغة الخطاب كما نص عليه شارح واما اذا كان على صيغة الحكاية فلا يخفى ان صاحبها
المخاطب فقد يكون سبب احسان المتكلم فلا يرد كما لا يخفى على الفطن بقى فى كلام الشارح بحث
الاول ان قوله نعم يتصور ذلك اذا ادعى او اراد ان يمتحن غيره هل يعرف ذلك ام لا لكنهما اعتبار
فيه بل لا محل منع لان الاصل اعنى قوله احسنت بطريق الخطاب ليس الا الافادة لا نعم
الخبر بحقيقة الكلام اى اعلم احسان الى زيد ولا يخفى ان الانسب ان يقدر السوال الحق
مناسبا للاصل فالموافق مع السوال المقدر هل تعلم ما ذا احسنت اليه ومعنى الجواب اعلم انه مستحق
للصداقة القديمة لم يكن بعيدا عن جهة فصاحته من احل الثانى ان السوال اذا كان هل هو حقيق بالاحسان
استحسن التاكيد فى الجواب لكونه يحمله بلقاء الى السائل المتردد وذكر صحيحا الاستحقاق المغنى عن
التاكيد انما هو فى القسم الثانى واما الاول فخال عنه فيكون المثال الاول حسن مستغنى عن هذا هو
الذى حمل الشارح على تقدير السوال عن السبب فقوله اما السوال المقدر لما احسن او هل هو حقيق
بالاحسان لعن شريف تامل قوله وليس يجيب فى سائر الصور الاستيناف فتامل اذ ليس يجرى
كون الجواب باحد الامرين اعنى باعادة الاسم تارة واعادة الصفة اخرى فى جميع صور الاستيناف
بل يجوز ان يقع جواب السوال عن السبب او غيره بدون اعادة اسم او صفة وانما امر بالتامل لان
يتوهم من قوله منه ما ياتى باعادة الاسم ومنه ما بنى على الصفة الحصر بان المعنى انه اما او اما

ذو منه ومنه قوله بالغدو والاصال الغدو فى الاصل نقيض الرواح والمراد هنا الغدوات عبر بالفعل
عن الفعل بل الفعل الوقت كما يقال اتيتك طلوع الشمس اى وقت طلوعها ولما لم يجمع باعتبار الاصل لانه
المصدر لا يثنى ولا يجمع والاصال جمع اصيل وهو الوقت بعد العصر الى المغرب وقد يجمع على اصل وامر
كانه جمع اصيله ويجمع على اصائل مثل اصابع وعبراد قوله كانه قيل من يسبحه فى الشيخ في دلالة الايجاز ان
السوال المشتمل على الفعل اذا كان مقدرا او لا يجوز حذف الفعل فى الجملة الجوابية ان قلت فما الفرق الا
قلت لانه يقدر من المسبح له فقيل رجال اى تم رجال فصدر الاستيناف هو الاسم لا الفعل قوله لم الفعد
ليس لكم الا ان مصدر العقد بالعقد اى سكن اليه ولجيبه الا الان مصدر العقد بو العقد والايلاف مصدر
لغة يوقفه محذف لا الاستيناف فيجوز ان يكون الاستيناف فى هذا البيت مذكورا الا محذوف
وجهه انهما قالا سيرتم حرك الساعين ان يسال اولا فيقول لم يكن ذلك والجواب بقوله لم الفعد
على انكار المتكلم ذلك لفظ ذعمتم لانه استعمال الزعم والكذب اكثر قوله موكدا للحكم لما اوبالانه لا الى
يكذبهم انهم مخالفون لهم فى مقتضى الاخوة فهذا اصل معنى فى لفظ الفعد وليس لكم الا حتى معنى فى انه كذبهم
قال فى هذا الوهم جى بالواو والعاطفة ويحكى عن صاحب ابن عباد انه قال هذا الواو احسن من واوات
الاصداغ على خدود المرد انها قوله وقد توهم بعضهم انه توهم الابهام وجهه كونه حيط التمجيح
كما اشترت به نقد ملك ان يفصل الكلام هكذا واما الوصل فاما لدفع الايهام واما بالتوسط ففيه
تقدير بحذف السين حدثنه تقليب بعض وعده اليه قوله لان لا يعبدون اخبار فى اخبار لا يعبد
لان اخذ الميثاق بمقتضى الامر والنهى والمعنى على تقدير القول اى قائلين لا تعبدوا او قيل اخذ الميثاق
فى قوة القسم ولا يعبدوا جواب له فلا حاجة الى تقدير القول او قيل لا تعبدون متعلق بان المصدرية
بلام من الميثاق قيل احتقار حذف العقل الى الرفع معنى هذا يكون فى ان ليس ولا يكون الامر مخرجه
بل يكون من عطف المفرد على المفرد لان الا وح ما اول بالمصدر معطوف على ماخر قوله وقوله بعنى
امنوا لان قوله بشارة الحال الى التجارة المنجية وتعليمها والمتعارف فى التعليم خطاب الامر والنهى دون
الخير قوله الاشد القبح بالنداء فيبحث لان هذا القبح انما هو فيما لم يجعل موقوفا
على تغاير المخاطبين اذ لا يحسن العطف بل الشرع بحرف النداء ولا ختيره عمر ساد من
عن هذا او استغفرى لذنبك ولا يخفى ان افراد الفعلين بحسب الحرف لا يرسم بعد على الحالات بحال
فلا ليس قوله فلا يصح عطف بشر عليه لجواب صاحب الكشاف بانه لا مانع من العطف على ما
السوال لانه لا يكون جوابا الا لانا سيه فانه يكون جوابا وزيادة وكانهم قالوا دلنا بان يقال اعلموا
يكن لكم كذا وكذا او بشرهم بالجهد بشرهم وعبحا بانهم بان يا ايها الذين امنوا نبشر المومنين فى
التجارة المدلول عليه ان يظهر لكنها على شارح نوع البشر وفى شانهم نوع التبيان المذكور يجيء ان تعيين
مع بشر بيا لا كاف فيهما فقدير قوله ليس المعتمد بالعطف هو الامر الى الدليل المعتمد بالعطف الامر

من حيث هو امر لل الجملة الانشائية الجزئية من حيث خصوصها بل الجملة من حيث انها وصف ثواب المؤمنين
من حيث هو امر لل الجملة لا انشائية الجزئية من حيث خصوصها بل الجملة وصف جامع ما لا يدل عليها فى نظم بالجملة ونظم
وان اريد بالجملة فى قوله فاما المعتمد بالعطف هو جملة وصف جامع ما يدل عليها فى نظم بالجملة
وجملة الامر وامثالهما او هو الامر الاجمالى الحاصل كما اشير اليه بقوله بل هو خذ عطف الحاصل من
الخ والمعنى المعتمد بالعطف حاصل الكلام الذى هو وصف ثواب المومنين الى المنطوق فى العطف ذلك لا
خصوصية الجملة الامرية من حيث هى كذلك حتى يطلب لها مشاكل واما قول صاحب الكشاف خلاف
ان يقيل هو معطوف على فاتقوا الخ فهو مبنى على عطف الجملة من حيث خصوصها ولا ان بشر مغزى
فاتقوا معطوف على قوله فاتقوا الخ كما توهم الفاضل المحشى وبهذا التوجيه تبين ان لا غبار على كلام الشارح
ويندفع اعتراض الفاضل المحشى بان الاعتبار عطف القصة على القصة على الوجه ذكره هذا الفاضل فهو ما اراده
ايضا فى شرح الكشاف لكنه لا يخرج عن تعسف لان الانسب المقرح بذلك الحمل لا انه لا يجوز وهذا
غير خفى على من له تدرب فى اساليب الكلام فما ذكره الشارح فى هذا الكتاب توجيه احسن لكلام الكشاف
مما ذكره فى شرح الكشاف قوله لكنه من شرط اتفاق الجملتين الخ قال ابن هشام فى مغنى اللبيب عطف الا
على الاخبار وبالعكس منعه البيانيون وابن مالك فى شرح باب المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور
فى شرح الايضاح ونقله على الاكثرين ونقل الصفار وجماعة منهم ابن يعقوب واستشهد له بقوله تعالى وبشر الذين امنوا
فى سورة البقرة وبشر الذين فى سورة الصف قال ابو حيان واجاز سيبويه جاءنى زيد ومن عمرو العاقلان
ان يكون العاقلان خبرا لمحذوف ثم اورد مع ابيات مستشهدا على جوازه فيما لا محل له من الاعراب
عن الكل نقل الفاضل المحشى اشتراط اتفاق الجملتين خبرا وانشاء فى كمال العطف الجمل التى لا محل لها من
الاعراب عن الاجماع فيدخل نقض اللهم الا ان يقال مراده انه لا نزاع فيه بين المحققين من علماء البيان
واما ما نقله ابو حيان عن سيبويه فقد صرح ابن هشام بانه غلط عليه وانما قال سيبويه واعلم
انه لا يجوز من عبد الله وهذان زيد الرجلين الصالحين رفعا او نصبا لانك لا تثنى الا على من اثبته
وعلمته ولا يجوز ان يخلط من تعلم ولا من لا تعلم فتجعلهما بمنزلة واحد وقال الصفار فلما منعها
من جهة النعت علم ان زواله النعت يصححها فتقرر وابو حيان من كلام الصفار فيهم فيه ولا حجة فيما
ذكر الصفار اذ قد يكون للشئ مانعان ويقتصرون على ذكر احدهما لانه الذى اقتضاه المقام واعلم
ان الشيخ بها السبكى حاول التوفيق بين كلام النحاة وبين كلام البيانيين فى هذه المسئلة بان كلا
من اهل هذا الفن يعنى ان اهل البيان يتفقون على منعه وظاهر كلام كثير من النحاة جوازه ولا خلاف
بين الفريق لانه من جوزه يجيزه لغة ولا يجيزه بلاغة فافهم قوله وكما امر النبى صلى الله عليه وسلم بان يودى معنيهما
الكلامين فى قطعة كان ايله الى توجيه اخر وهو ان يقال امر النبى ان يلوح الكلام على سبيل الحكاية
اى قل لهم فى هذا بعينه على طريقه وقرئ من قرا قل للذين كفروا ان ينتهوا الاية بالغيبة
كما صرح به صاحب المفتاح فى بحث الايجاز وكذا الفاضل الزيهيدى فى شرحه قوله من العوف

بمقتضى

المدرك العقل الاد ابالقوى المدركة القوى التي يحكم بها المدرك سواء كانت من ذكر او معينه في الآلات

قوله وهي الحاكمة الخ فيه لان التشبيه التي بين الطرفين في المثال المذكور معنى جزئي يدرك بالقوة

الوهمية عند المشبهين القوى الباطنة والطرفان محسوسان فيدركان بالحس المشترك والحاكم عندهم

لا بدان يدرك الطرفين والنسبة حتى يتمكن من الحكم ولهذا اجعلوا الحس المشترك فلا يجوز ان يكون

الحكم في المثال المذكور لحس المشترك فان قلت الحاكم هو النفس لكن يمتنع ارتسام صور المحسوسات

فيه فوجب ان يكون هناك قوة ترتسم فيها صورها كلها اولا الحس المشترك في المثال المذكور الا ان النفس

فيها صورها في الحكم باعتبار الطرفين واتوهم الطرفان باعتبار النسبة فاذا تنسبه الحكم الى كل من

العقلين يجازى اعتبار كونها اله للحكم قلت فالحصر عن الحاكم لا يجب ان يكون بالاحتياج في نوع الحكم

لها بل فيما يكفيه الارتسام في الات متعددة كالحواس الظاهرة فلا يثبت الحس المشترك بالدليل المشار

اليه على ان الاولى بان الحكم في المثال المذكور الوهم والحس المشترك لان القوى الباطنة عند مثبتها كالمرايا

المتقابلة ينعكس الى كل منها ما ارتسم في الاخرى والوهمية هي سلطان تلك القوى فالاشتراك تحت حكمها

لها تسلط على مدركات العاقلة فتنازعها فيها ويحكم عليها بخلاف احكامها قوله فان استعملها بواسطة

القوة الوهمية فهي المتخيلة كما صرح حاوله اى استعملها النفس من المحسوسات مطلقا بواسطة القوة

الوهمية سميت متخيلة كما صرح حاوله فان قلت كيف يستعملها النفس في المحسوسات مطلقا

بواسطة القوة الوهمية والصور المحسوسة ليست من مدركات الوهم قلت لما بنيت عليه آنفا من ان القوى

الباطنة كالمرايا المتقابلة فلا يعقل قوله وان استعملها بواسطة القوة العاقلة اشار الى مغايرة العقل

للنفس الناطقة فان النفس الناطقة جوهر موجود في المجنون والعقل عرض مفقود فيه وبعضهم يزعم الا

يجمعها كما بين في موضعه قوله مثل الاتحاد في المخبر عنه الخ التمثيل بالجزئية والمخبر به المسند اليه بناء على

انه في قانون الخبر قوله وكذا حكمه بان هذا اللون غير هذا الطعم الخ فيه ما سبق من ان الحاكم هو الحس

المشترك لان فيه ما سبق ان الحاكم هو العقل بواسطة الحس المشترك كما مرت اليه مع ما عليه قوله فيه

نظر لان التضايف الخ يمكن ان يقال المراد الشارح العلامة ان الا في الاكثر فقد يكون التضايف

وذلك عندكون موصوفها محسوسين لا بمعنى انها المحسوسات بالذات بل بمعنى انها من المحسوسات كالحركات فان تماثلها بناء على ان العقل يحكم بمجرد الاحساس بان هذين الامرين المحسوسين مثلا اكثر من

اثنين في تحيزها وهذا بخلاف كون شيء من الامور المحسوسة علة او معلولا لشيء لانه يدرك بمجرد الاحساس

قوله او وهمي بان يكون بين تصوريهما شبه تماثل قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان العقل يميز

بين الاشياء المتشبهة ويثبت اليه الامور الصحيحة المطابقة للواقع وكان كل واحد من الاتحاد والتماثل

والتضايف سببا في نفسه للاجتماع نسب الجمع فيها الى العقل ولما كان الوهم ما يشتبه عليه الامور بما

يناسبه وكان شبه التماثل والتضاد وشبهه مناسبة لتلك الاسباب المقتضية في نفسها للاجتماع نسب

الجمع بها الى الوهم ولما كان الخيال خزانة لصور المحسوسات التي منها ينتزع صور الموهومات

والمعقولات نسب الجمع بسبب تقارن الصور كلية كانت او جزئية محسوسة او موهومة الى الخيال والخاطر

في الجامع ان الجمع اما بسبب التقارن في خزانة الصور اولا فالاول هو الخيالي والثاني اما ان يكون بواسطة

يناسب الجمع ويقتضيه بسبب نفس الامر فهو العقلي والا فهو الوهمي قوله نوع واحد يندرج احدهما

على من اراد به الصفرة والسواد فكان الوهم يحكي ان الصفرة نوع من البياض لا يخرجه عن حقيقته

وكذا السواد وخضرة تندرج فيه شيء يسير قوله ويتوهمان هذه الثلاثة نوع واحد بسبب التركيب اشراف

الدنيا بانها اشياء محسا بالاول والثالث وعقليا بالثاني لانه اخبئه انواد العدل والاحسان قوله

او تضاد وهو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد بينهما غاية الخلاف حيث يقوله وجودي

تقابل السلب والايجاب وتقابل العدم والملكة وخرج بقوله على محل واحد التضاد بين الجواهر ای

الصور النوعية العناصر وممن لم يثبت التضاد بينهما التبين للموضع بدل المحل وبما ذكرنا ظهر ان المراد

بالتعاقب على المحل التعاقب باعتبار الحلول لا باعتبار الصدق وقوله بينهما غاية الخلاف تخصيص

للتعريف بالتضاد الحقيقي فخطه فعلى هذا يكون التقابل بين السواد والحمرة مثلا قسما خاصا

من مطلق التقابل مسمى بالمعاند وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل التضاد تقابل السواد والحمرة

وسمي تضادا مشهوريا وبعض التقابل بالاربعة بين هيهنا كجنب وهو ان تعريف التضاد الحقيقي

الدال عليه غاية الخلاف لا يناسب المقام لان السكاكي اورد الحلاوة والحموضة من جملة امثلة التضاد

وليس بينهما غاية الخلاف بل غاية الخلاف انما هو بين الحلاوة والمرارة ولا يخفى على المنصف ان تعاند

الحلاوة والحموضة ليس اشد من تعاند الحلاوة والمرارة وقد صرحوا بان ضد الواحد ان كان حقيقيا

لا يكون الا واحدا نعم يشعر بان مراد السكاكي هو التضاد الحقيقي انه لم يجعل البياض والصفرة متضادين

بل جعلهما من قبيل شبه التماثل ولعل هذا هو الباعث للشارح على اعتبار غاية الخلاف في تعريف التضاد

لا يمكن من الجواب الداعي عن الاعتراض على السكاكي الاول والثالث من شبه التضاد لانفسه

كما زعم الفاضل المحشي قوله لكنهما لا يتعاقبان على محل كتماس الاجسام دون الاعراض فظاهر

هذا الكلام يدل على ان التعاقب على المحل انما هو في الاعراض وفيه نظر لما عرفت من ان المحل

اعم من الموضوع والمختص بالاعراض هو الثاني لا الاول فتامل قوله ولذلك اختلاف الصور الخ

اي لاختلاف اسباب التقارن وقوله ترتيبا لتراجمها على هيئة مخصوصة يتبين من نسبة الخط

الى فاعله وقوله حكم من صورة لا انفكاك اشارة الى اختلاف الصور في الترتيب وقوله وكم من صورة

لا يقع اشارة الى اختلافها في الوضوح ولاختلاف الصور ترتيبا وان كان يقتضي اختلافها وضوحا لكن

قصد التنبيه عليه اصالة قوله ظاهره انه لا يمكن جعله صورة مرتسمة في الخيال قيل هذا انما يتم اذا

لم يجعل تقارن الصور بمعنى الصور المتقارنة ولا يخفى انه تعسف لا يساعده عبارة السكاكي فان

عبارته هكذا والخيالي وهو ان يكون بين تصوريهما تقارن في الخيال قوله للقطع بامتناع العطف في نحو

هزم الامير الجند الخ رد عليه الشريف في شرح المفتاح بقوله قلت لا نم ذلك الامتناع مطلقا فانه

اذا قصد بيان الامور الواقعة يوم الجمعة جاز العطف لان المقصود الاصلي هو هذا القيد اذا قصد

بيان تلك الامور في الواقع وجعل يوم الجمعة قيدا تابعا لم يجز العطف لا لانه ليس جامعا بل لان الجامع

غير ملتفت اليه كما صرح به في تحقيقه قلت على هذا يكون حالة ثالثة مقتضية لكمال الانقطاع

وهي ان لا يلتفت الى وجود الجامع فلم يتعرض له السكاكي وغيره فالاولى الا ان يتعسف ويقال مراده

بعدم الجامع المذكور في الحالة المقتضية لكمال الانقطاع عدم الجامع الملتفت اليه سواء كان

هذا العدم بانتفاء اصل الجامع او بانتفاء الالتفات فانهم قوله ويحق الشمس والقمر بان يجانبه

ومراده الادب وسورة الاخلاص والرجل الذي من الضفدع ودين المجوسي والف باذنجانه كلها

فلفظ كلها دليل قطعي على ان المثال من قبيل عطف المفرد واما المثال على الوجه المذكور في كلام

الشارح والمحشي فليس يتعين كونه من عطف المفرد لاحتمال كونه من عطف الجملة وقد حقق في

الاولين فتظهر ان جميع المحشي ما قيل الكلام وما بعده ثم اورد بحثا في كل منها كما هو في البحث الاول

بحث لان الضحى الذي لا ينفع التقديم بحسب الاعتبار وهو كان ذلك انا اذا وجدت تعدد الامور الحادثة

والحكم عليها بالحدوث فلا شك انه يكفي في صحة العطف ان يجمعها صفة الحدوث فالاولى ان يجاب هيهنا

ايضا بان الجامع غير ملتفت اليه قوله والمصنف اعتقد ان كلامه الخ حيث قال في الايضاح والسكاكي يشعر

به ظاهر كلام السكاكي في موضع كتابه انه يكفي ان الجامع باعتبار المخبر عنه او الخبر او قيد من قيودهما

بيان ملحق من يجئ مثلا بعمرو ونحو شاعر وعمرو كاتب فانه غير صحيح كما عرفته ويحقق ذلك هزم الامير

الجند يوم الجمعة وخاط زيد ثوبه فيه مع انه صحيح في موضع آخر منه بامتناع عطف نحو القاعد

خفي ضيق على قولهم خاتمي ضيق مع اتحاد هما في الخبر قوله نظير الصادق قوله الوهمي بين ان تصورهما

ذكر مكان الجملتين الشيئين واقام قوله اتحاد تصوريهما مقام قوله اتحاد في تصوره في الكتاب

الى ظنه انه بالتصور الذي اعتبر فيه الاتحاد المعنى المتعارف وهو العلم فظهر الفساد في الامرين

المذكورين وهذا الفساد اللازم من غيره ولا يرد على نفس عبارة السكاكي لانه مثل الاتحاد في تصور

بالاتحاد في المخبر عنه وفي الخبر وفي قيد من قيودهما فعلم ان مراده بتصوريهما في قوله الوهمي ان

ان يكون بين تصوريهما والخيالي ان يكون بين تصوريهما تصويرا جاء على قياس ما سبق فهو غلط

لانه قد تعدد هذا الكلام فيه بحث لان المصنف بعدما نقل في الايضاح كلام السكاكي على السهو وفرغ

منه قال ثم قال الجامع بين الشيئين عقلي ووهمي وخيالي اما العقلي فهو ان يكون بينهما اتحاد

في التصور الى آخر ما ذكره فلا يتعين ان مقصوده بهذا الكلام اصلاح كلام السكاكي بل يجوز ان يكون نقل

كلامه بعبارة اخصر منه فلا يبعد ان يريد بالشيئين الجملتين وبالتصور المفهوم التصوري ويقصد

بذكره معرفا الى جنس المعلوم التصوري الشامل الكل مقصود سواء كان خبرا عنه او خبرا او قيدا من

كيف لو لم يحمل على هذا الوجه في قوله قال السكاكي الجامع بين الشيئين الخ فظهر قال جمال الدين في

شرحه المراد بالشيئين الجملتان لا انه قصد بيان الجامع بين الجملتين لعطف احديهما على الاخرى ولانه

تصحيح السكاكي بلفظ الجملتين وجعل كلام المؤلف عليه والاولى حمل النقل قوله ولعمري انه كلام في غاية

السقوط لما ان الحمل على مذهب البصريين فلامتناع تقديم الفاعل حكمه فما على انه فاعل باتفاقهم واما ان الحمل

على مذهب الكوفيين فلان توجيه عبارة صدرت عن السكاكي بمذهب ضعيف لا يقول به مع القدرة

على توجيه حسن في غاية السقوط عند ارباب هذا الفن لا انه يستحقونه في غير الاشياء هنا

غاية توجيهه ولا يخفى ان احتمال التركيب للوجهين ولو عند البعض يكفي في الفضل قوله ولا يحمل

المناسبة ان يوجد بالشائعة فعليه حتى نحو زيد قام وتعد عمرو والاقيس بسياق الكلام ان يقول

حتى نحو زيد قام وعمرو قاعد وهو ظاهر قوله وهذا مبني على ما ذكره الشريف ومن تبعه من ان الفاعل لا

لا يتقدم بالعكس اي ما ذكره الشريف مبني على هذا المذكور قوله والذي يشعر به كلام بعض المحققين

اراد به ابن الحاجب حيث قال في ايضاح المفصل واما الموضوع الذي يستوي فيه الامران فان يكون جملة

الاولى ذات وجهين مشتملة على اسميه وجملة فعلية فيكون الرفع على التاويل لاسميه والنصب على تاويل

الفعليه وقيل هذه العبارة تكلفان احدهما في معنى الاشتمال على جملة اسميه لان الشمل عين المشتمل والثاني

معنى التاويل بالاسميه فان الاسمية صريحة لا حاجة فيها الى التاويل الا ان يقال يبني على الشاكل

قوله يذهب قبل الفرق بين التذنيب والتنبيه مع اشتراكهما في ان كلا منهما يلحق بالمباحث المتقدمة

انما ذكر في حيز التنبيه بحيث لو تامل المتامل في المباحث المتقدمة لفهمها بسهولة بخلاف التذنيب

قوله وهو جعل الشيء ذنابة على الصحاح الاذناب الاكثر عقب كل شيء ودنابة الوادي الموضع الذي

ينتهي اليه سيله وكذا الذنابة بالضم والذناب التابع قوله من كلف متعلق لحق بالكسر اي شيء آخر

سعيد التسلق ان تلت في حلبه الى الضيق بكف حجم الضيق ليس للربط بل انضمام كونه الحال مفرد

قوله بحيث بالحال الحقيقي الذي الحال المجازي في قولك انيت وللجيش قادم فهي حال ثبيان الآدم

الفاعل وهو زمان الاتيان بما فيه بيان الفاعل قوله لاحالا لان المقصود من الحال المتقدمة

بيان ان الفعل صدر من الفاعل او وقع على المفعول متصفا بتلك الصفة والهيئة انما

يفيد اذا كان بالصفات المتغيرة المتبدلة لان كون الفعل صادرا او واقعا على الحالات

والصفات اللازمة لم معلوم قوله لما اتبع الشيء ناسي وهي بالشهادة علم يبق سوى العدو الذي ناداهما

دانوا قوله والبيت لسهل بن شيبان من قصيدة مطلعها صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الايام

ان يرجعن يوما كالذي كانوا اصحيح في شرحه اي شعر صحيح وصرح الشارح اي ظهر واكشف دناهم

قوله تشبيها بالحال ووجه الشبه كونها احكاما لصاحبها قوله يكون كرم مخصوصه بيان التحك

العامل الذي يتقدم عليه الحال كما لا يكون معنى تركيب كل مخصص ... الحال ها هنا ... [illegible]

في سياق النفي تخصيص لا تنفي حكم الموصوف والمعنى على ... من القرى ... فلم يجب تقديم الحال عليه كما

في شرح المفتاح وورد هنا التوجيه انه لا ينافي قوله تعالى سبعة وثامنهم ... حكم الوصف

حتى يصح الحمل على الحال ... [illegible]

كلبهم ... سادسهم كلبهم ... على الحال ... [illegible]

الموصوف ... الحال ... تأكيد الموصوف المذكور ... [illegible]

العاطفة ... الحالية ... [illegible]

تقديم الحال على صاحبها ... [illegible]

... [illegible]

الاشتراك ... الحال ... [illegible]

تقديمها عليه ... الواو ... الحال بالوصف ... تقديم على ...

في الآية ... الكلام ... عدم التقديم على كون ... الحال الموصوف ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

اذا القد يكون حالا من طه وصفه الموطئة ايضا اذا كان ماضيا يجب تصديرها بقيد الاسماء او احدى الموصوف
فانه يكون في صورة الحال القائم مقامه لان تصدير الماضي من الحالية بحث لان قد يفيد المقارنة
بالباء لا للمقارنة بالنون والمطلوب في الحال هو الثاني لا الاول وقد اشار الحديثي الى ضعفه حيث قال القاضي
عبد الله المقارنة فان القريب من الشيء في حكمه ولذا لا يدل الا على الزمان القريب من الحال فانه يجيء فيه زمان
الب السير ولفظ قد يقرب الماضي من زمان الحال فيكون المقارنة بين المقارنة والكلام لا يخلو
من شيء لان الظاهر ان المعتبر في الحال حقيقة المقارنة لا ما هو في حكمها ولذا قال القاضي الحنفي
تلت جاءني زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء متقدما
عليه فلا يحصل مقارنته الحال العامل واذا دخلت عليه قد قربته الى المجيء فيتم المقارنة بينهما
ابتداء الركوب كان متقدما على المجيء لكن قارنه كيف ولو المقارنة في الحال الا ترى ان في مثل قولك جاءني
زيد ركب الى قد واصلا لان المفهوم منه على تقدير التسليم وجود كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء متقدما
عليه فيه انه فليفهم المقارنة من جهة قيد العامل ولا فرق في ذلك بين وجود قد وعدمها كما ذهب
اليه الكوفيون نعم لو لم يطرد ان استعمالا فلم يوجد مثل ما من شيء وقع حالا بدون قد لا يمكن الا
المناسبة بان المقارنة في حاله زيد قد ركب يفهم من قد يحصل الحاصل قيد العامل في جاءني زيد ركب من
الثاني لا يعني غير معنى الدلالة عليها لكن بد من بعدت ذكره قد كثير في الكلام فلا يحتاج الى التقدير
ابي العلاء اصوّر في موته البيت من صوت يوضع فيها بعداد مطلعها ابي من العرائن لين يدري شيع
حيرة بان الشعوب الى الصدع اراد بالبني الحزن والعويل وحي نزحت الدرع والطريق المستقيم والحبيب الاخيار
والشعوب شعبه بفتح الشين وهو الجمع والصدع الشق والمراد التفريق وهذا مبني على عادة العرب من التطير
بالغراب وفي المثل اشأم من غراب البين اصدقر في مرتقاه اصوت هذا البني حال كونه ما تحقق شدة الحنين به
لا سيما حين الفراق على ما مع ان خبر غير حسن بالصدق ويمكن ان يقال اصدق استفهام انكاري
حذفت الهمزة والاخفش يقيس حذف الاخبار منها من النبي والاولى الظهور والمراد بالايات التسع ما اشير اليه
من قوله تعالى في تسع ايات الى فرعون وملائه وهي اليد والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم
والطمس وهي انقلاب امورهم الى الحجارة بدعا موسى حين قال ربنا اطمس على اموالهم والجدب في بواديهم والا
باء وهما الفلق والنقصان في مزارعهم فالاولى ليست بعد موسى على فرعون ولا يتم فيه الحجة قال الح
وهذا النوع اعتراض الكشاف على الاية السابقة بان الايات احدى عشر تحصل به الدلالة عليها فيه
اذ قد سبق ان المعتبر الدلالة المطابقية وهذا اثبات المنفي من المضارع لا يدل على الحصول وتحققها بعد
عن فيه سلم انا اسقراء الفعل اصعب بيان سوانقا والعكس احق منه الاستغراق في الاثبات
والاكتفاء في المنفي بالانتفاء في الجملة وكان نفي المنفي اثباتا مثل ما زال وما انفك ونحو ذلك لا حنا
ان الافعال الدالة على النفي مثل زال وانفك بدل بحسب الوضع على الجحد واصل المحقق كالاثبات

كالافعال الدالة على الاثبات مثل يجد ويحقق وهذا كان ما زال يحتوي ان الامالا الاثبات في الجملة والمنكر
الفاضل الحشي ان كون ما زال ينزله الاثبات سعد وورد النفي عليه على تقديره من على الجواب الذي ذكره قال الفاضل
بانه لا ينافي على عمومه والطلاقه لانه اذا قلت في جواب ما زال زيد وضعا الارادة على من يدعي دوام الغني لان
النفي الذي ورد عليه بمنزلة الاثبات وان امكن ان يدفع بان ما ذكر في الحقيقة ورود النفي على الاثبات فتأمل
وتعرف ما فيه من ان المطلوب في الحال مقارنة حصول معنى لحصول مضمون العامل ولو كان
في الاستقبال لا بزمان التكلم والالزم من الاستقبال المذكور المقارنة بزمان التكلم فلتعد هذا من ذلك
فيمن بتخصيصه وقوع على الابتدا الراجح ورواية سيبويه وقد نص عليها الشيخ عبد القاهر ايضا فالمرجح القاضي
المرتهد على السكاكي بان تذ رواية الرفع ليس بثبت وانه غلط لعض الطلبة يعني كثير من الفحول وفي شرحه للمفتاح
وقوله وقد جمع على يديه بنصب الاسم الذي هو صدر الجملة تبيها من الاول الامر على انه حال وهو
في التحقيق من نصب المبتدا والقطع بان الحال هي الجملة ويجوز ان يكون نصب عوده على الظرفية اي دفع
في عوده على يديه اي ذهب في طريقته الذي جاء منه ولا يكون على المعنى فيه فان دفع قد يجيء متعديا كما
في قوله تعالى فان دفعها الله الى طائفة منهم الانباري في الاسرار ان عوده من المصادر التي اقيمت مقام الحال
حتى ارسلها العراك وهذه جهدك وطاقتك لعدم دلالتها على عدم الثبوت واذا استعمالا كا
ما القصد الحال المنتقلة هذه المشبهة مع ظهور الاستئناف فكان دخول الواو اولى مع ظهور الاستئناف على
في الايضاح ظهور الاستئناف في الاسمية باستقلالها بالفائدة وهيهنا بحث وهو ان الاستدلال
على اولوية دخول الواو على الجملة الاسمية من تركها اما بكل واحد من عدم دلالتها على عدم الثبوت وظهور
الاستئناف او بمجموعهما لا سبيل الى الاول اذ كل من التعليلين بطريق اما الاول فلانه احد شقي الدليل الذي ذكر
على الجواز الامرين وفي مقابله الشق الاخر وهو دلالتها على المقارنة فكيف يستدل به على اولوية دخول الواو
مع وجود معارضه واما الثاني فلان ظهور الاستئناف في الاسمية كظهورها في الفعلية لاشتراكهما الذي
وهو الاستقلال بالفائدة اللهم الا ان يثبت انه في الاسمية الظهر منه في الفعلية الاسبيل الى الثاني
والا لكان يجيء المضارع المنفي وكذا الماضي مثبتا او منفيا بالواو اولى لتحقق ظهور الاستئناف مع عدم
حيثية فان النهما الحال المفرده كما مر اي وانتم من اهل المعرفة او وانتم تعلمون ما بينهما الاولى
على تنزيل المتعدي منزلة اللازم والثاني على حذف المفعول حتى انه ذهب مرتب في المعنى على قوله ان
دخولها اولى وفيه خلاف ابن مالك في نحو الاكتفاء بالضمير اقرب من الاكتفاء بالواو وشبهها بالخبر
والنعت وورده في كلام رب العزة كثير نحو اهبطوا بعضكم لبعض عدو والله يحكم لا معقب لحكمه
وفي النظم نحو قوله ما بال عينك وعنها الارق وحكي عن سيبويه الاستئناف من الواو ويبنيه
الضمير اذا كان معلوما لتخريج النص منوان بدرهم اي منه حتى يدخل في صلة العامل المراد

من الدخول في صلة العامل ان يحصل قيدا من قيوده ناسيا اياه في الاثبات وعدم جعله اثباتا مستقلا والمراد الا
المعنى الذي ذكره مكه فقرب في المعنى من قوله وجيء بمصطفى الح بريد ان مجيء الجملة في البيت لا
بالعز لعدم انسيابها في الذهن الى ذلك كما يشهد به الذوق السليم لكن سبب تقديم الخبر على المبتدا الذي
هو فاعل في المعنى صار كانه مستدال الظاهر ومعتد في التقديم ثم التوجيه الذي ذكره الشيخ انما يحوج اليه
اليه اذا حمل الوجدان بمعنى الاصابة المتعدي الى مفعول واحد كما يقال وجد حبيبا له المعنى اما اذا
حمل من افعال القلوب فالمعنى وجدته مشغفا مشغوفا بالحيل فلا وقع يجب ان يكون المجيء والكرم حال
حاصره ويحوج الا ان الغاية يا حال الفاعل وهو يقع في الماضي لا عواده على في الحال فالعلية الى كلمة و
وجه وجيه انا حمل لحوق الالف في قوله مستغشيا او مكتسيا فيه والعكس يرتفع منه كانه موافق على الضم
كما اشار اليه الفاضل الحشي هنا والذي نقله الشارح ثانيا بقوله ويقال في موضع اخر ان الفاضل قد يتسع ان الاول
الاولوية بالعكس والعكس يرتفع من جميع كلام الشيخان يحمل قوله عبد الله في الموضعين على المناسب والتسليم
حذفت الواو اي واو الحال كما يدل عليه بيان كلام الكشاف في الاية المذكورة وكلام الشارح ايضا فانما ورد كلام
دليلا على ان حذف الجملة الاسمية من واو الحال جرى مجرى النادر والتشبيه بالحروف والكتابي ذلك اي كونه حالا
زيد فارس جنبا اما النكرة بلام على حذف المضاف اي اهل بلدها وعلى الاسناد المجازي والنكرة بكسر العين
واستنكر كلهما بمعنى يقال انكرت الرجل نكرا ونكورا اذا استنكرته البازي لكونه الباطلي معروف ويجمع بزاة وفي اللغة
لغة في البازي بتخفيف الياء او بيزان وانا امرا اسري الله ودونه موضع الاستشهاد قوله ودونه فالاسراء
السير بالليل لانه يعني كما في فتن يقال اسري بنفسه واسرى غيره بمعنى ولا يتعدى واسرى به كما يقال لمدته فقط
واحدت بالظلام والموماة واحدة الموامي وهي المفازة وقال ابن السراج الموماة اصلها اومو على فعلان ونحوها
قلت الواو والفاء الا لعزكها والفتاح ما بعدها او ذكر صدر الا وامثل في صوام السعطان شبه المفازة بالمرأة با
الى ما فيها من التفاوت والمهالك تدعي يعض سالكها الى بعض ولا يعتد على وقع صوته حين امن بحول الملا
بهم والبيداء المفازة من باد يبيد اي هلك وتسميتها بالمفازة من باب تسمية العطشان ناهلا والنزيع سيحا
والسهل انقاع الضعيف وهي المستوي من الارض لا نبات فيها وجمعه السهول والسلق بمعناه وجمعه
السلقان بعمق وحلقان فالواجب ان يذكر مناسبة يقتضي الاحتياج الاوفر في الحال على الخصوص
دون الخبر والنعت كما يدل عليه قول الشيخ ان يعتد هيهنا وفيه بحث لان ما يرد اذا حمل صوتها المتزج
عن الخبر والنعت واما اذا حمل احترازا عن الطرفين الواقع صلة للموصول كما هو المشهور فلا قادون ولحرد اكيد
ضعاف لا يخفى عليك ان هذا ليس بتوجيه لكلام الشيخ فالظاهر يتبين من هذا وجه لعتاد الاوفر في الحال
على الخصوص بل هو بيان المقام بوجه لا يرد عليه شيء فتلك حين ان مصري ان الح كانه خاطب امرأة عزله
على اسنانه فبان حبه عقدوا لحبال له وجعله وحالته ولا حبال وحاليه بكسر اللام كذا في الصحاح ورواك متيم

بتخييل اي اشتماله على التعظيم والتخييل اشتمال الرد على صاحبه وقال بعضهم هو الاندلسي نقله عنه الفاضل الرضي
نصف النهار الماء غامره ورفيقها بالغيب لا يدري البيت لمسيب بن علس يصف غواصا كما في الملوح ونقله
ابن السكيت في كتابه المسمى باصلاح المنطق والمعنى انه بقي بالغيب حتى ان نصف من قولك نصف الشيء اي بلغ نصفه
فاعل نصف ضمير عنه مستتر فيه عائد الى الغائص وعلى هذا لا يكون في البيت شاهد على حذف واو الحال والجملة
مستقلة على حيز في الحال وهو كالشيء الزائد وقد يروى بالرفع من نصف الشيء بمعنى انتصف فالجملة الحالية خالية
الضمير يحتاج الى تقدير ضمير يعود الى النهار اي غامره فيه فليس فيه شاهد على حذف الواو والحالية على هذا
التقدير ايضا كما يشعر به كلام الفاضل الحشي في شرح المفتاح نعم الاوجه تقدير الواو لكون عدمها على الاصل
تقدم الايجاد تنبيها على انه باب التقديم في الكلام واردفه بالاطناب لكونه
مقابلا له اما الايجاز والاطناب يعرض للمساواة مع مناسبة ايضا لانه لا فضيلة لكلام الاوساط فيقصد
من البليغ مساواته لا يكون فيه نكته يعتد بها كذا في شرح الشريف للمفتاح وفيه بحث لان عدم الاعتداد
انما يكون اذا كان قصد البليغ التجريد عن النكت وليس بمتعين بل يجوز ان يكون في المقام مقتضيات و
خصوصيات لا يراعيها غير البليغ واما البليغ فمن حقه ان يراعيها ويشير اليها مع كون لفظها مطابقين
ويعني به ما يشار اليه من حيث كون اللوحين بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا للمتعارف الا وسط مع
براهته اللهم الا ان يقال يراد انه ليس للبلغاء من حيث انه مساو للمتعارف فيهما ان نكت فكذا في الايجاز و
الاطناب اذ ليس بلاغة الموجز مثلا من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل حيث اشتماله على خواص نكت
كونه اقل من متعارفهم يشعر بوجود خواص بخلاف المساواة فتأمل ان كلام ان يوسف يشعر الى انه لا يعد
في كون الكلام موجزا كونه ناقصا على كلام آخر وكذا الكلام اخر وكذا الكلام في كونه انقص وقد يجعلان من
قبيل الشاهد من الضيف والعسل احلى من الخل ولا غني ولا فقر هم كلام ابي يلدحه في الصحاح الحي خلاف
البيان وقد يمنطقه وغيره وقد يجيء على فعل في المثل اعيى من باقل والفهم والفهاهة العي ويجيء في و
امراه فيه من حكم النعيق النعيق صوت الراعي بغنمه وقد نعق الراعي بغنمه بالكسر ينعق نعيقا ونعاقا ونعقانا اي صاح
بها وزجرها وحكى ابن كيسان نعق الغراب ايضا بغين معجمة من عبارة المتعارف اي من عبارة الكلام
الكلام المتعارف وكل انه لو الاضافة بيانية والاطناب اداء باكثر منها الاطناب على اصطلاح السكاكي
يعم المساواة كما سيجيء وهذا التفسير لا يلائمه اللهم الا ان يقال هذا على اصطلاح اخر اي الكلام
عبارة المتعارف الكثر منه لم يقل اي كونه اقل من عبارة المتعارف مع انه المذكور فيما سبق لان هذا ابلغ
معنى الاختصار فلا يتجه القول بجعل الاختصار اليه واما حديث الصبق فيقين لان هذا المعنى ايضا
سبق ضمنا وهكذا الكلام في قوله واحترز لكون الكلام خليقا بالبسط ما ذكر في الخبر وليس المراد قد
على الخلي الى وجه التدالة لا معنى لان يقال مرجع كون هذا الكلام موجزا ان المقام خليق بابسط من متعارف
الاوساط الا ان يلاحظ ان هذا الكلام على متعارفهم فنولحيو هذا التكليف الى ما ذكره الشارح وما

ما ذكر في عجبه ارد من لزوم التكرار بلا فايده لان هذا هو المعنى الاول ايضا فلا وجه له اذ الثاني يشتمل
ما كان مساويا المتعارف الاوساط لكن يكون الكلام خليقا بابسط من هذا المتعارف لكنه قليل
بالنسبه الى ما يقتضيه المقام فان قلت اذا كان المقام خليقا بالبسط كان هذا الوجه الذي ذكر غير مطابق
له فلا يكون بليغا قلت مقتضى الظاهر الابسط لكن عدل عنه لغرض كالتنبيه على قصور العباده عن وصف
اعراض الشباب لمام الشيب نعلم ان الايجاز الخ هذا مبنى على ما ذكره [illegible] من انه
لا فرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي فهو يستعمل الايجاز تاره والاختصار اخرى وقوله فيما
سياتي نعم لو قيل الايجاز احتاج الخ بيان لما مال اليه الشارح عجبت حرف النداء وياء الاضافة
كلام يشعر بان حذف كل منها مفيد كونه اقل من العباره المتعارف وقد يستوعب منه الاشاره الى حال المحذوف
من عبارة المتعارف فاما ان يكون الله وسالم عبارتان او يراد ان وجها لا فلم حذف مجموع الامرين لا كل
بالاستقلال [illegible] لا يبعد اسم القلب في القاموس [illegible] والتهييج [illegible]
انكان تمام وخلف [illegible] لا يبعد [illegible] والاخفا [illegible] بعضهم لبعض
هذا بعد فاغبروها والنسبه بين الاطنابين [illegible] عموم من وجه [illegible] الفاضل المحشي ماده الاجتماع
وما فيه الامتناع الا ان اعتبار المناسبه الخفيه في الصورتين اللتين ذكرها [illegible]
المقصود وانما اعتبر اثنين الفرق في صوره بلاغة الكلام وجوابه ان [illegible] تحقيقه
فيه بان قول السكاكي يكون فضا السيين لا يتيسر الكلام فيهما يدل على انه ليس [illegible] مطلق الشبه
ولا شك ان مطلق الشبه لا يقتضي ذلك كما ذكر اي الحادث [illegible] بكسر الحاء
المهمله وتشديد اللام وكسرها والراء المعجمه المفتوحه وفيه نظر لانه اشتهر [illegible] هذا
لا يوضح الاختلال المذكور [illegible] ان يكون في ظلال [illegible] كنايه عن العيش الناعم
الشاق كنايه عن عيش العقلاء يكون معناه العيش [illegible] هذا المقصود [illegible]
ان العيش [illegible] الجميل [illegible] من العيش الشاق [illegible]
قاصره عن اداء هذا المعنى فتامل وفيه على ذلك [illegible]
[illegible] نحو قوله وعدي [illegible] الابرش [illegible]
بخالف [illegible] الابرش [illegible]
اسم [illegible] على ملكه [illegible]
[illegible] وشاور اهل الراي من ثقاتهم [illegible]
من [illegible] على ان [illegible] بن سعد [illegible]
وسار اليها واستخلف على ملكه عمرو بن عدي [illegible] قال قصير [illegible] الراي [illegible]
فالتي [illegible] بكتب [illegible] من ذهب [illegible] بالايم [illegible]

فقطعت راشاه في اصعف [illegible] من سيلان الدم سقطت فقص بعض الدم خارج الطست فقالت لا
تضيعوا دم الملوك فقال جذيمة دعوا دمه ضيعه اهله فهذا خلاصه القصه فيا لها قصه في شرحها
طول كذبا ومينا وزعم بعضهم ان الروايه كذبا ومينا فلا تطويل ولا فايده في الجمع بينهما فيه نظر
لان هذا من عطف احد المترادفين على الاخر وفايدته تقرير المعنى في الاذهان كالتوكيد [illegible]
انه مناسب للمقام فلا يلزم اخلاله بالبلاغة اسم للمنيه من الشعب وهي الفرقه سميت المنيه شعوب
لانها تفرق وهي معرفه لا يدخلها الالف واللام من شانها الاهلاك فان قلت الاهلاك [illegible]
على تقدير عدم الفوت فاضمحي قوله من شانها الاهلاك ومضمحل فيه قلت لا يلزم من انتفاء الا
من شي بالفعل ان لا يكون من شانه الاهلاك وهذا بعينه معنى الشجاعه ان بذل النفس [illegible]
الشجاعه لان من يختار هلاكه في [illegible] لا يعد شجاعه لغه [illegible] بالدلايل القاطعه [illegible]
هلاكه [illegible] الاتحاد هذا [illegible] كلام ابي الطيب بالكليه واما اذا كان
[illegible] المقصود [illegible] من كلام الشارح كونه من التطويل واعلم علم اليوم
البيت من قصيده [illegible] الدراج [illegible]
في الظاهر [illegible] شرح المطالع [illegible]
من [illegible]
[illegible] على الصدر [illegible]
علم [illegible] على الجاهل [illegible] لا يعين [illegible]
في [illegible] لتادية اصل المعنى لا التاكيد [illegible] الاصل [illegible]
[illegible] الاجمالي [illegible] قوله والاقربان [illegible] لبيان [illegible]
عن اسلوب [illegible] الايجاز والاطناب والمساواه [illegible] التقديم [illegible] في الضبط
الاجمالي [illegible] الحكم [illegible] الشي [illegible]
المكر [illegible] ومكروا ومكر الله [illegible] السيئ [illegible] واسع المشهور
اسم المكان [illegible] الظروف [illegible] واسع [illegible] البعد
البعض [illegible] التوسع [illegible] التساوي [illegible]
قلت [illegible] في البيت ان الشرط [illegible] مذكورا او محذوفا
تقديره [illegible] اصل المعنى [illegible]
للمصراع الاول بلا احتياج الى تقدير [illegible] تادية اصل المراد ناقصا عن اصل المراد هذا التوجيه
[illegible] السوال المذكور [illegible] الشارح واما اذا جعل [illegible]
فلا وجه له حتى لو ذكر لكان [illegible] الا الاحسن ان يقول [illegible] اي [illegible]

ولكم في القصاص حيوة الاحسن ان يقول اي ان في القصاص حيوة كالمجني والمعتبر الحروف
الملفوظة وبهذا لم يعتبر الالف في القصاص والياء في مع انهما موجودان في الكتابه والنص على
[illegible] بلاغه [illegible] التوجيه [illegible] التعظيم [illegible]
كان الحيوة العظيم [illegible] فان قيل في هذا التكرار او العجز على الصدر [illegible] بان العجز
في مطلق رد العجز على الصدر [illegible] في الكلام الذي يكون [illegible] في الوسط [illegible]
العجز والصدر كما يشهد به التتبع وههنا ليس في البيت الا كلمة واحدة قلنا حسنه ليس من جهة
التكرار بل من جهة رد العجز على الصدر [illegible] التكرار اذا كان [illegible] الحسن
بسبب رد العجز على الصدر [illegible] رد العجز
على الصدر [illegible] رد العجز على الصدر [illegible] الصدر [illegible]
واجيب بان المراد بالاول المعنى الاصطلاحي وبالثاني اللغوي وتبع [illegible] من الغرايب [illegible]
بان قوله [illegible] على نوع [illegible] الظاهر كما سيشير اليه الشارح
[illegible] الحقيقيه [illegible] في موضع
[illegible] وفيه نظر لان تقديم الخبر [illegible]
احوال المسند [illegible] على التنويع [illegible] تخصيص [illegible]
فيه تقديم [illegible] التخصيص [illegible] في الدار [illegible]
التنويع افاد الاختصاص فتذكر وقيل ان [illegible] الفاضل [illegible]
في [illegible] الوقت [illegible] ابي البشر
اي يحيى [illegible] الكبد [illegible] بيت [illegible]
[illegible] التنبيه [illegible] المتكلم [illegible]
فاعل [illegible] بيان [illegible]
[illegible] لابن زيد [illegible]
في موضع [illegible] الله والعامل فيه معنى قوله [illegible]
[illegible] الظلم [illegible]
[illegible] كامر في احوال الاسناد الخبري
قوله وهذه [illegible] وكذا قال الشيخ [illegible]
[illegible]
على [illegible] بالفتح [illegible]
كلا الوجهين ينبغي ان يحمل اذا على الماضي كما في قوله تعالى حتى اذا بلغ بين السدين [illegible]

حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها بعضها عما قبلها الا ان بعض النحاه جوز كون وفتحت ابوابها جزاء الشرط
والواو زايده لتاكيد الصوق كامر [illegible] نحو جاء في دم [illegible] التقدير في المثال الاول
[illegible] الثالث والرابع [illegible] والخامس [illegible] الم تر الى قوله
[illegible] السادس كان ما كان [illegible]
جبينه على الارض [illegible] والتقدير في المثال الثالث [illegible]
العزيز [illegible]
[illegible] اليه [illegible] ما اضيف اليه
[illegible] الاخر هو ما اضيف اليه [illegible]
[illegible] الاسد [illegible] لم يكن الثاني
مضاف اليه ولا ما يقوم مقامه والمختار مذهب المبرد لان مذهب سيبويه يشتمل
على كثره الاعتبار مع عدم الاضطرار المعارض السحاب [illegible] مبني
[illegible] الاسد [illegible]
[illegible] ويحتمل ان يكون [illegible]
وهي المنادى فالحذف واما الجمله اراد بها الكلام التام الذي لا يكون جزءا من كلام
اخر [illegible] من الشرط والجزاء الجمله فان ضربت فقد انفجرت قال ابن هشام في مغني
اللبيب [illegible] فانفجرت [illegible] فان ضربت انفجرت [illegible] ذلك
يقتضي تقديم الانفجار على الضرب [illegible] من قبل الان [illegible] المراد فقد حكمنا
[illegible] الاستثناء لا يفيد في دفع
الاعتراض [illegible] الماضي [illegible] ان يكون جوابا للشرط
مستقبل [illegible] السوال بان [illegible] الشرط [illegible] للماضي الداخل
عليه [illegible] الاستقبال [illegible] على الضرب [illegible]
في قوله تعالى ان [illegible] من قبل [illegible] الجزاء ماضيا [illegible]
الى الاخر كانت [illegible] السرقه المنسوبه الى يوسف عليه السلم [illegible]
[illegible] بانه قد انفجرت وكذا في
الايه الثانيه [illegible] الجزاء [illegible] ماضيا [illegible] وظاهر كلام الكشاف ان
[illegible] الكشاف في سوره البقره [illegible] انفجرت [illegible]
[illegible] فقد انفجرت كما ذكر [illegible] قوله تعالى فتاب عليكم [illegible] هذا [illegible]
من ظاهر [illegible] الى التقدير الثاني الاقرب وليس [illegible] يكون [illegible]

الى تعظيم المخوف وذكر صاحب المفتاح ان الفاء في فانفجرت فاء فصيحة ثم تقدر نضرب فانفجرت وعلى
التقدير الاخر منهم من ظاهره ان كون الفاء فصيحة انما هو على عكس ما يستفاد من ظاهر الكشاف
والصواب خلافه لان العلامة صرح في الفصيحة البيت المذكور في شرح [illegible] قالوا خراسان
وهو بتقدير الشرط وقالوا انما اقتصر السكاكي على اختيار العطف لعله التعبير فيه ولان الجزاء
لا يدخل على الماضي المتصرف الا مع لفظة قد واضمارها ضعيف واعلم ان المختار في توجيه تسميته
الفاء فصيحة كونها منبئة عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن مع ان حسن موقعها
ذوقي لا يمكن التعبير عنه   خراسان اقصى ما يراد بنا البيت لعباس بن الاحنف وكان الرشيد
فلما خرج الى خراسان استصحبه معه وطال مقامه بها ثم ان خرج الى ارمينية وعباس فاشتاق
الى بغداد فعارض الرشيد في طريقه فانشد قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد
جئنا خراسانا ما اقدر الله ان يدني على شحط سكان دجلة من سكان جيحانا متى يكون الذي ارجو
اما الذي كنت اخشاه فقد كانا عين الزمان اصابتنا فلا نظرت وعذبت بصنوف الهجر الوانا [illegible]
ليتنا البهائم [illegible] الرشيد فلما شفقت بالعباس واذن له بالعود [illegible]
[illegible] القفول الرجوع وقوله ما اقدر الله تعجب من كمال قدرته تعالى ويدني من الادناء [illegible]
وهو القرب [illegible] الياء ساكنة مع تقدير النصب [illegible] وهو قليل والشحط بالشين المعجمة والحاء
المهملة المفتوحة البعد واصله ساكن العين لانه مصدر شحط شحطا بفتح العين [illegible]
حركت للضرورة او يكون الشحط بالتسكين مصدرا وبالتحريك اسما   ومنه بيت السقط [illegible]
لصوائح الصفر في طرق تجيء على الابل والبا ببغداد بمعنى في وبغداد بالدال المهملة والدال المعجمة
وبالنون ايضا كذا في الصحاح وكان الاصمعي ينهى [illegible] مدينة السلام ويحكي عن ان يقال بغداد لانه
سمع في الحديث ان بغ صنم وداد بالفارسية عطية وكان معناه عطية الصنم [illegible]
الليل [illegible] على الظرفية وما في الموضعين للتعجب واما اصل البيت [illegible] ولم يقل [illegible]
ان يكون المعاني المذكورة معنى [illegible] يكون البيت من ايجاز الحذف [illegible]
فان العقل دال على ان الاحكام الشرعية المتعلقة اصولية مذكورة في كتب الاصول
وما ذكره الشارح مذهب المعتزلة والعراقيين من اهل السنة واما على مذهب جمهور [illegible]
السنة فتعلقها بالاعيان حقيقة يراد به تحريم العين كالخمر والخنزير ونحوهما   قد شغفها
حبا في الصحاح الشغاف غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه
والعادة دلت على الشاق فان قلت الموافق لغرض [illegible] تقدير الحب لا [illegible]
لما [illegible] كانت [illegible] العشق [illegible] ان تظهرهن ان لومهن اياها
لم يقع موقعه لانه مخالف العادة وكانها قالت فذلكن الذي لمتنني في حبه [illegible]

لا شك ان المقدر يجب ان يكون ما وقع فيه اللوم في نفس الامر والا كان كذبا فالعادة تدل على
ان اللوم الشديد انما كانت في المراودة لا في نفس الحب الذي لا اختيار فيه وانما ذكر الحب حيث قلن
امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا انا لنراها في ضلال مبين لاجل اللوم على نفس الحب
لاجل التقدير في حبه بناء على ما يقتضيه العادة من [illegible] فيه في نفس الامر قوله اي
مكانا يصلح للقتال اي الكم ما تلومك في موضع يصلح للقتال فنحن نخشى عليكم [illegible] انهم
اشاروا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يخرج من المدينة وان [illegible] القتال فيها والقصة في احد مشهور
قوله كفتهم الحرس بالرفاء والبنين هذا دعاء الجاهلية حيث [illegible] بالبنين من البنات
[illegible] النهي عنه قوله او مقارنة المخاطب [illegible] ونحوه به على ذلك هكذا في بعض
النسخ وهو المناسب للسياق ولم يوجد في اكثرها فكانه تركه اكتفاء بقوله سابقا والمخاطب
بالفعل قوله يقال رفات الثوب رفاه اذا اصلحت ما وهي منه فقد اشرنا في مفتتح الباب الثالث
الى ان القطب رد في شرح الكشاف [illegible] هذا التركيب بان المناسب ان يقال [illegible] رفات
الثوب بعد يقال او يقال اي صلحت بدل اذا صلحت واشرنا هنالك الى تغير ان ما ذكره انما يرد
اذا قرئ الفعل بعد يقال بصيغة الحكاية واذا قرئ على صيغة الخطاب فلا لكن هذا الجواب
لا يتاتى فيما نحن فيه الا بتعسف لان المناسب [illegible] على صيغة الخطاب [illegible]
وهذا ظاهر قوله وما دعا الى ذلك ما في قوله تعالى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله [illegible]
ان في كلمة حصول شيء عقيب [illegible] وهو اقوى في تأثيرا في النفس فان اللذة عقيب الالم اكمل
[illegible] لذة الوجدان ولذة الخلاص عن الالم [illegible] العذاب من مظنة الرحمة
فان فيه [illegible] الم العذاب [illegible] اليأس من الرحمة [illegible] قال القاضي
في تفسير هل ينظرون استفهام في معنى النفي ولذلك جاء بعده الا ان ياتيهم الله اي يأتيهم امره
او بأسه لقوله او ياتي امر ربك فجاءهم بأسنا او ياتيهم الله ببأسه فحذف المأتي به للدلالة
عليه بقوله ان الله عزيز حكيم [illegible] فان الله عزيز [illegible] وقع في هذا السهو اتباعا لصاحب
الكشاف [illegible] الكريم في المتن قبل هذا [illegible] على ما هي عليه فكيف غفل
عنه قوله لان الشيء اذا جاء من حيث لا يحتسب كان اشد وفي بعض النسخ كان اعظم من الغم والاولى
[illegible] كان اشد لما بين اللفظ من التجنيس الخطي قوله يحتمل ان يكون [illegible]
الكلام يعني ان هذا التركيب من شانه [illegible] الاغراض من شأنه الكلام وان امتنع اعتبارها
في بعض المواضع كما في الاية فان المخاطب هو الله تعالى فلا يتصور فيها الغرضان الاخيران
وتحقيقه ان القران نزل على اسلوب العرب فلا بد ان يكون في نفسه بحيث ينبغي ما لو خوطب
به بليغ ما افاد مع قطع النظر عن خصوصية المخاطب [illegible] غير مرة قوله كقوله تعالى

وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع مصبحين في الكشاف وعدي قضينا بالى لانه ضمن معنى اوحينا
كانه قال واوحينا اليه مقضيا مبتوتا وفسر ذلك الامر بقوله ان دابر هؤلاء مقطوع وفي ابهامه
وتفسيره تفخيم ذلك وتعظيم له [illegible] دابر القوم اخرهم مصبحين اي حال دخولهم في الصباح
المراد انقطاع [illegible] بالكلية [illegible] من الايضاح بعد الابهام [illegible] من الاطناب ايضا
بعد الابهام مع انه الانسب بالسياق اختصاصا   وقيل الاجمال والتفصيل [illegible]
الى انه لا يخلو عن ضعف لان الاجمال والتفصيل عين الابهام والايضاح فهذا التفسير لا يلائم
قول المصنف سوى ما ذكر [illegible] سوى ما ذكر من الايضاح بعد الابهام [illegible]
الثلاثة المذكورة والايضاح بعد الابهام باعتبار ما فيه من [illegible] باعتبار الامور الثلاثة
المذكورة [illegible]   نحو يشيب ابن ادم [illegible] لان متن الحديث على ما ذكر في جامع الاصول
يهرم ابن ادم ويشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر وفي رواية يكبر ابن ادم ويكبر
منه معه اثنتان حب المال وطول العمر وكان [illegible] في الايضاح كما جاء في الحديث يشيب ابن ادم
بناء على انه نقل بالمعنى وقوله [illegible] بالكسر من شب الغلام   [illegible]
فان قلت التعبير عن المعنى الواحد بالمثنى [illegible] وتفسيره باسمين [illegible]
[illegible] لا يفهم [illegible] قلت لا [illegible] المقصود
[illegible] ثم ان المثنى [illegible]
منه بالاسمين المتعاطفين [illegible] التوشيع من قبيل [illegible]
الى اشتباه [illegible]   وهي صلوة العصر على قول الاكثرين [illegible]
كل صلوة سوى صلوة العشاء [illegible] لم ينقل عن احد من السلف انها صلوة العشاء وذكر
بعض المتاخرين [illegible] الصلوتين [illegible] بعضهم هي احدى الصلوات [illegible]
الله تحريضا للعباد على المحافظة على اداء جميعها كما قيل في ليلة القدر وساعة الجمعة
المصابرة باب من الصبر [illegible] الصبر في مقابلة العدو   والايقاظ عن سنة الغفلة
مجرور معطوف على [illegible] مرفوع معطوف على [illegible] قال صاحب الكشاف [illegible]
[illegible] تنبيه لهم وايقاظ عن سنة الغفلة وفيه انهم قومه وعشيرته [illegible]
وهو يعلم [illegible] عليه [illegible]
بذلك   ان لا [illegible] فان [illegible] على نصحه لهم كما ذكر ابرهيم
عليه في نصيحة ابيه يا ابت   وكما في قول [illegible] ما علم الحي اليمانون البيت لسحبان بن
زفر بن اياس بن عبد شمس وهو الذي يضرب به المثل في الفصاحة دخل على معاوية وعنده خطباء
الافاق فلما راوه خرجوا [illegible] بعضهم [illegible] فقال لقد علم الحي اليمانون [illegible] فقال

[illegible] الخطيب فقال النطق وعلى العصي [illegible] تقالوا لو [illegible] امير المؤمنين
بها موسى [illegible] يخاطب [illegible] من الظهر [illegible] وقت صلوة العصر [illegible]
لا ياتي في معنى [illegible] منه وقد [illegible] عن الجنس الذي هو فيه فقال له معوية
انت الخطيب العرب فقال [illegible] بل الخطيب الجن والانس فقال انت كذلك [illegible]
جمع يمين [illegible] تعريف المسند اليه بالاضافة   وبه تبين بطلان ما قيل والتبيين
[illegible] اسود فلا تشبه [illegible] الذي فيه سواد [illegible]
الشام [illegible] للتعريض [illegible] من باب التخييل لا الا [illegible]
[illegible] خلاف [illegible] الخيال [illegible] ههنا [illegible] حقيقته
ان الفعال [illegible] اي ذو كبر   فاطلق على [illegible] كقوله [illegible]
فاما في التعظيم والاستعارة بالكاس [illegible] الكاس يكون [illegible]
ذلك [illegible] المقام [illegible]
من [illegible] الكاس [illegible] من اهل المجلس كل احد حتى كانه [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] تعظيم الشان [illegible]   دفع ذلك بان [illegible]
بانه [illegible] فان قلت [illegible] المقصود كان البيت من قبيل التكميل
[illegible] في الايغال قلت ان بين الايغال والتكميل عموما من وجه فان الايغال [illegible] القافية
[illegible] المقصود [illegible] في [illegible] الكلام وليس هذه [illegible]
[illegible] الشارح صرح بان بين التذييل والايغال عموما من وجه [illegible]
التكميل فالايغال   [illegible]
ذكر [illegible]   واعترض بعض [illegible] الوجه
[illegible] وجه ثالث وهو ان يقال المراد بالكفور [illegible] الا الكفور
[illegible] على هذا الوجه [illegible] من الضرب الثاني   وكل منهما
تذييل على ما قبله [illegible] من هذا الكلام [illegible] الموت [illegible] وتذييل التذييل
[illegible] ان [illegible]   ولولا قوله [illegible]
[illegible] العقول [illegible] تنبيه على ان التقسيم لمطلق التذييل [illegible] لا دليل عليه ولا يذهب اليه
الذوق السليم [illegible] الضرب الثاني لكان المعنى الضرب الثاني ينقسم الى قسمين
كما ان مطلق التذييل ينقسم الى قسمين وهذا معنى صحيح [illegible] ذكر [illegible]
يدل على ان التقسيم [illegible] الضرب الثاني [illegible] على الذوق السليم
[illegible] الخطاب انه قال الجماعة [illegible] البيت [illegible]

اشعر الشعراء اوعن ضمير المخاطب في لست لا وجه لتخصيص الضمير في لست بكونه ذا الحال الجواز ان
يكون لا عليه حالا من الضمير في تستبق اللهم الا ان يبنى الكلام على الاتحاد الذاتي بين الضميرين
يعني انك لا تقدر على استبقاء مودة اخ تلتقيه الخ لان قوله لفاعل لست واعطاه للضاف اليه كافي
قوله تعالى واسئل القرية والتقدير لست تستبق مودة اخ لان نوعا الحذف قد يكون سياقا الخ فيه بحث
اذ لا يجدي في ايهام خلاف المقصود لجرد الاحتمال بحسب نفس الامر كما يشهد به الانصاف والا لزم ان
يكون اكثر صورة التتميم داخلة في التكميل بل لا بد من نوع سبق الى الذهن ولا يسبق من الشق
الا الاصطلاح لشيوع الاستعمال فيه وكثرة وروده على وجه الاصلاح وكذا ترى البلغاء يكتفون
في مقام الدعاء بذكر السقي فيكون البيت من قبيل التكميل محل تامل وان قلت تبادر سبب خراب الديار
هاهنا ليس بمجرد ذكر السقي بل باعتبار دوام المطر الشامل للدعاء في معرض قوم الديمة المطر الدائم الذي
ليس فيه رعد ولا برق قلت تقدم قوله غير مفسدها على قوله ديمة يمنع توقع هذا التوجيه كما لا يخفى
دلالة اعدا الذي يعلى والا فهو موجه بالاثم يقال لعذ له ويحتمل ان يكون نكتة التقديم الفرق بين النا والنشر
ان الاول باعتبار التقديم والثاني باعتبار التذليل لكونه من الفاظ التي للسالي بدل على حصول معنى
العلو في المتعلق بلا ملاحظة الى التقديم كذا في شرح الايضاح وفيه نظر لانا لا نسلم الخ قال بعض الفضلاء
الانصاف ان هذا النظر غير وارد لانه اذا وصف احد من الملوك بانه ليس بحليم يتبادر منه الهيبة اليه
وفيه نظر لان مهابة الملك انما يتبادر عند وصفه بعدم الحلم بالنسبة الى الرعايا واهل الانسانية الى
اعدائهم وبعض الملوك فان اعداء الملوك ملوك غير مسلم كما يشهد به الذوق السليم وايضا يدفعه ما ذكر
في المفتاح انه ما قاله الشارح باعتبار برهان القطع والظن يكفي في مقام الكلام بعد الاقناع فتامل
فنفى ذلك التوهم بقوله مع الحلم الخ فيه تامل حيث بحال البشاشة والتلطف يوجب مهابة
الشخص ولو كان جبارا متعنفا مع ان مع لا يدل مطلقا على الحلم توجيه دافع المهابة اذ يحتمل ان
يكون معناه مهيب في عين العدو وعليم حليم في وقت مصادقته اياهم مع ان له محملا او تاثيرا
يحتمل مع الاحباء وحلمه ظاهر فان ما ذكره الشارح امر خطابي لا دليل وان هاب ابشاشه مهابة
الشخص باعتبار الغالب والاولى في ذي سلطان يبسط من يخاطبه ويلاطف به ومع هذا لا
يرفع اليه المخاطب راسه مهابة وهذا لا يخفى على المنصف وعندي لاله مع حليم في الظعن على
ما ذكر لاحين ايجاد حلمه عليه كان في مثل هذا المقام بعد اعتبار البشاشة وطلاقة الوجه بالنسبة
الى الاعداء كما يقتضيه كلام الشارح لا يخلو امره كما ذكر فيقتضيه التكميل الوالد الفضيلة حبا
ولحال ان نحو حبا بما ليس بحبه ولا ادركن كلام لا مام ثم اصل المعنى بدونه كما يدل عليه النظر في
الامثلة التي ذكرها المصنف في الايضاح او كتعليل الملائكة في قوله تعالى سبحان الذي اسرى
بعبده ليلا الاية هذا ما حوذ من كلام الكشاف واعترض عليه بان البعضية المستفادة من

التكبر

التنكير هي البعضية في الافراد لا البعضية في الاجزاء فكيف يستفاد من قوله ليلا ان الاسراء
كان في بعض من اجزاء الليل اجاب صاحب الكشاف بان ما ذكره ما خوذ من قوله سرت ليلا و
سرت الليل فالثاني يقتضي الاستيعاب والاول يصح على التقديرين وذلك لا نزاع بين حروف ظروف
حرف الزمان في عليه بالليل وان كان موضوعا للمجموع الزمان المعلوم الاول ينكره يقع على البعض والكل
يحمل على المتعارف والاسراء في الغالب لا يكون الا في بعضه وقد يجاب عنه ايضا بما ذكره الامام المرزوقي
من انه يجوز ان يراد بنكره ليلا منكرا اوسطا الليل والدخول في معظم يقال جاء في فلان ليلا او ليل اي في
معظم ظلمته فيستفاد البعضية بهذا الوجه فلا اشكال والاصح ان يقال ان احد التي يرتبط التقليل يكون
الكلام في قوله اسرى بعبده ليلا قليلا ومثله يستفاد منه الظهر بحسب الاجزاء على ما يشهد به سوا دلالا
سفال يوم هو مسلمت وهو انه تبين ما ذكران للمقصود بيان ونوع الاسراء المذكور في بعض الليله
فانه دال على كمال قدرته تعالى ولو اكتفى بذكر الاسراء لتوهم خلاف المقصود فلا يكون من قبيل التتميم
الا ان يقال لا يبقى الايهام التبادر الى الذهن في الجملة كما ذكرنا فيما سبق والاسراء المطلق المتبادر منه
وقوعه في جميع الليل فتامل ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان الترجمان على
وزن الزعفران يقال ترجمان بضم الجيم ولك ان تضم التاء لضمة الجيم فتقال ترجم كلامه اي فسره بلسان
آخر كذا في الصحاح ومعنى البيت ان الثمانين سنة احدثت في سمعه ثقلا يحوج معه عليها الكلام فيحتاج
الى مترجم يلقيه اياه ويكرره عليه من قريب حتى الحاج في ادراك المسموع الى ان يعاد له الكلام فيحوج
حتى يجعل الاعادة بمنزلة التعبير بلسان آخر فاطلق عليه الترجمان قيل الدعاء في دفع بلغ في
الثمانين صدقه في احتياج سمعه الى ترجمان ولعرض عليه بانه موهم الدعاء عليه بالضرورة
الى ضعف سمعه واحتياجه الى ترجمان الا على انا انها والحوالث حبة تامة بان امرئ القيس بن غلاف
لمن القيس في انا انها وليع الى امرئ القيس وغلاف اسمها يعني مثل ماحق بمعنى قام في الحر والانف
للاشباع فالبارأيه والفرق دقيق اشار اليه صاحب الكشاف قال ابن مالك في شرح التسهيل
وتمتنع الاعتراضية من الحالية امتناع قيام المفرد مقامها وجواز اقترانها بالفاء وان السين ولن وحرف
تنفيس وجواز كونها طلبية والحالية بخلاف الاعتراضية في جميع ذلك ومن جملة الفارقات اللفظية
ما لم يذكرها ابن مالك جواز اقتران الاعتراضية بالواو مع تصديرها بالمضارع المثبت وقد
امتنع في الحالية هذه هي الفروق اللفظية واما الفرق المعنوي فهو ما اشار اليه صاحب الكشاف من ان
الحالية قيد لعامل الحال ووصف له في المعنى بخلاف الاعتراضية فان لها تعلقا بما قبلها لكن ليست
بصفة للسابقة ومن الشان تحذف هذا المجرور ويجوز ان يكون المحذوف ضمير مخاطب مامور
بالعلم اي انك سوف يا تيك كل ما قدر كما جوزه سيبويه وجماعة في قوله تعالى ان يا ابراهيم قد صدقت
الرؤيا ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين اعتراض باكثر من جملة الخ اعترض عليه الشيخ بها الدين

السبكي بان المراد بقوله اكثر من جملة واحدة ان لا يكون احدى الجملتين معمولة للاخرى والا
في حكم جملة واحدة ومن هاهنا يعجب التوابين حيث اذا كانت معطوفة على ان يحب المتطهرين معطوف على الخبر فلا يكون
مع ما قبلها جملتين معمولتين والمسلم لعطف الثانية على خبران ليس بمتعين لجواز كونها خبر
مبتدا محذوف والجملة معطوفة على الجملة الاولى المستانفة فيحتمل ان يكون التمثيل بها على هذا التوجيه
المحتمل والامثال لا تدليل وحقوقنا بيت الحقوق والحفقان اضطراب اضطراب القلب وهو
مرفوع معطوف على فاعل فعل في البيت السابق والهيب ما التهب من النار والمراد لهيب ما في القلب
من حرارة الوجد وشدة الاشتياق ومثال مناسب البيت لعبد الملك بن عبد الرحيم وقيل
لسمو بن عاد اليهودي مطلع القصيدة اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه فكل رداء يرتديه جميل ان هو
لم يحمل على النفس ضيمها فليس الى حسن الثناء سبيل تعيرنا انا قليل عديدنا فقلت لها ان الكرام قليل وما
ضرنا انا قليل وجارنا عزيز وجار الاكثرين ذليل لنا جبل يحتله من نجيره منيع يرد الطرف وهو كليل رسا
اصله تحت الثرى وسما به الى النجم فرع لا ينال طويل فيقال الطل دمه وطل واطلاله اهدره
ولا يقال طل دمه وابو عبيدة والكسائي يقولانه وحصل معنى البيت لم يمت منا سيد الا في الحرب ولا اطل
دمه قيل منا في موضع كان وعلى بدمن اتفق الاعراض الفاتح السجانة بجملة يجيله دليل تيمل
تحته في جوارنا وحفظنا منيع اي ممتنع على طالبه لاستحكامه يرد الطرف اي من رام البحث يكل
طرف الناظر اليه وسوق الابيات يدل على ان المراد من الجبل جبل الوالسمو كما ذكره المرزوقي في شرح
الحماسي لا الجبل كما ذكره شارح المفتاح فتامل فيشبه بعض صور التتميم والتكميل وكذا يشبه
صور التذييل لكن لما جعل التغير سالما لها ايضا وكان العرض هاهنا ذكر ما يختص بغير البعض لم يتعرض له
وتقرير كلامه على ما ذكرنا ظاهر حيث اقتصر على قوله وهو ما يكون والمراد في اثناء الكلام وبين
كلامين متصلين معنى فلم يرد قوله ولا محل له من الاعراب جملة كان او اكثر كما اراد المصنف فورد عليه
الاشكال فهو لا يرد ما هو اقل من الجملة وقد يتكلف ويقال لقوله جملة كان او اقل او اكثر تردد
لمكان واتفاق احد الموقعين بعد اشتراط ما وقع اذا كان جملة لا محل له من الاعراب دايميز في حيث
ما لا محل له من الاعراب فالمعنى يتشكل من التكميل ما كان واتفاق احد الموقعين سواء كان الواقع
جملة او اقل او اكثر والحاصل ان قوله جملة حال من ضمير له وخبر كان محذوف جاز حذفها وان
لم يجب بجعل هذا خبرا كان ويقدر جملة اخرى حالا لما ذكر والتقدير ولا محل له من الاعراب حال
كونه جملة حال كان الواقع جملة كما لا يخفى ما فيه من التعسف لان ايا هم يكون من حيثهم و
تسبيحهم وحمدهم المستفاد كان من قوله تعالى يسبحون بحمد ربهم لان حمل ايمانهم به معلوم
وحسن ذكره اظهار شرف الايمان باعتبار ان الله تعالى لما ذكر هذا الوصف في شان هم
مع حملة العرش بين ان هذا وصف عظيم شريف بحيث يمدح به حملة العرش ومن حولهم وهنا

الخ

ابلغ ترغيبا هنا ويحتمل ان يكون قوله تعالى ويؤمنون به على مذهب من لم يشترط فيه النكتة
وفيه نظر لان هذا داخل في التتميم الخ اجيب بان مراد المصنف ان هذا الكلام تذييلا في امر بعد شانه
وعند عظم المتطول يقال لديه بعني وعند عظم القول يقال الحال بقيه وهذا لا يمنع من ان يكون التاكيد
بحسب اقتضاء المقام وفيه ما فيه ولست بنظار الى جانب الغنى الخ وما بعده فاني لصبار على نوب الحق
وحسبك ان الله اثنى على الصبر وقول الحماسي يمكن ان شارح هذا البيت من ابيات قصيدة
اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه وقبله ونحن كالماء ما في سحابنا نهام ولا فينا يعد بخيل وينجو ما اسيد
منا حلا قام سيد قؤول لما قال الكرام فعول ما في الحمام السحاب لا ما فيه الغنى
فما شرحنا الفن الاول ان المراد من الفن المعاني لا الالفاظ ولهذا وحذف من الاول والثاني
فليتدبر وهو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد الخ اورد على هذا التعريف انه يقتضي ان يكون
كل من علم ترجمة علم البيان من ايراد اي معنى كان في طرق مختلفة في وضوح الدلالة مع انه شيء فيما
ليس له لازم بين انه لازم واحد فقط والجواب ان منشا هذا الايراد ان يراد بالملازم ما يتبع
انفكاكه على ما هو اصطلاح المعقول وسيتضح ان المراد اعم من ذلك ووجود ما ليس له لوازم عجيب
الا هم غير مسلم فليس المراد علم بالقواعد اي ليس المراد بالعلم الادراك لاحتياجه الى تكرير
المتعلق فلا مشروعه داعية لاالتقدير وذلك ان يلزم هذا التقدير بناء على ان الادراك هو المعنى
الاصلي للعلم وهو في المعاني الاخر اما على حقيقته عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور على ان تخريج
كلام ارباب السليقة على تقدير جعل العلم على الاصول والقواعد والادراك ظاهر واما على تقدير جملة
على الملكة فلا تقدير واراد بالمعنى الواحد على ما ذكره القوم الخ قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح
يريد بالمعنى الواحد معنى واحد امر كبا روعي فيه مطابقته مقتضى الحال اما اعتبار التركيب
فلما عرفت من انه لم يجعل الالفاظ المفردة مفيدة للسامع معانيها الا فيما حفظ من
لزوم الدور كما هو المشهور واما اعتبار رعاية المطابقة فلان من ان البيان شعبة من علم المعاني
لانه بايت على وجه كلي من افادة التراكيب لخواصها التي بحث في المعاني عن افادتها اياها
انتهى كلامه وفيه بحث لانه يلزم الدور على مذهب السكاكي انما هو في افادة المعاني الحقيقية الوضعية
والمراد بالمعنى ما هو اعم من الحقيقي والمجازي وايضا انما هو في الموضوعات الشخصية لا للنوعية
والا فالمركبات موضوعة نوعا ايضا على انها ادنى كل معنى يدخل في قصد المتكلم وان كانت المعاني
التي يقصد اليها غير مطابقة لمقتضى الحال وان كان الاصل مطابقة بالاتيان على مقتضى الحال كذلك
بالاتيان هي بها الا كما في سائر العلوم لا تكلف فيه هو حقيق بالنسبة الى ما هو اوضح منه فان
قلت من قدر على ايراد المعنى الواحد بطرق في غاية الوضوح وبطريق آخر في غاية الخفاء لعالم
بالبيان مع عدم صدق التعريف عليه اذ لا اوضح في غاية مراتب الخفاء ولا احتمال في

تفاليه مراتب الوضوح تلك العقود على ما ذكر بحوث العقود على ايراد بطريق متوسط بين النهاية
غير مستقلا اشكال ولو سلم فلا نسلم ان لا وضوح فى نهاية مراتب الخفاء ولا خفاء فى نهاية مراتب الوضوح
لان اصل الدلالة لا يخلو عن وضوح ما وكذا لا يخلو عن خفاء ما للاحتياج الى سماع اللفظ والعلم
بالوضع   ان بعضها واضح الدلالة وبعضها الدلالة بيعا وقيل سقط لا احتمالا بالظهور
فى نفسها على حسب تفاوت اسبابها فى القوة فلا احتياج الى ذكر الخفاء بل لا وجه لان الخفاء من
حيث انه خفاء لا يدخل تحت القصد والارادة اولا وبالذات   يخرج ملكة الاقتدار على
التعبير الخ اى يخرج الملكة المذكورة عن كونها مسماة له بعلم البيان ويجعله من مسماه والاقرب
الملكة بالنسبة الى معنى واحد لا يصدق عليه الحد بطريق الاستقلال اصلا لان المراد بالمعنى
جميع المعانى الداخلة تحت القصد والارادة من جملتها المعانى التركيبية   اولى من تعريفه بمعرفة
ايراد المعنى الواحد لان البيان ليس نفس معرفة ايراد المعنى المذكور بل به يعرف ايراده ووجه
صحة ذلك التعريف ان يحمل على التجوز بذكر السبب وهو المعرفة وارادة السبب وهو الاصل والقواعد
والملكة المسببة من تلك الاصول وتعريف المصنف خال من هذا التجوز فلذا حكم عليه بالاولوية
ودلالة الاربع على الوضعى اقتصاره فى تمثيل الدلالة الغير اللفظية على نوعين من اشتهر ما اشاره الى انحصارها
فى الوضعيه والعقليه كما دل عليه كلام الفاضل المحشى فى حاشيه شرح المطالع والمختار على ما صرح به
الاستاد المحقق فى شرح المطالع وغيره من المحققين وجود الدلالة الطبيعيه فى غير اللفظيه ايضا فان
للسمع النغمات الطبيعيه فى الرقص على [illegible] النغمات فى ضمن ذلك الرقص وعلى ان طبعه
يقتضى ان يحرك تلك الحركات اذا [illegible] الاحوال [illegible] الاصوات [illegible] ومن
الاوضاع [illegible] ان شاء الله   اما ان يكون الوضع مدخلا اولا و[illegible] الدلالة
الوضعيه والعقليه فى لفظ واحد بالنسبة الى مدلول واحد لكن باعتبارين [illegible] القائل [illegible]
يجب مقتضى الطبع اى طبع اللافظ او طبع اللفظ او طبع السامع كما حققه الفاضل المحشى فى حاشيه
شرح المطالع كدلالة اح على الوجع وقيل هو يعنى [illegible] المعجمة المشددة يدل
على التحير واما الذى يدل على الوجع فهو ما [illegible] لا غير   وعرفوا الدلالة الوضعيه العقليه بانها فهم
المعنى من اللفظ عند اطلاقه بالنسبة الى من هو عالم بالوضع قال الفاضل المحشى فى حاشيه شرح المطالع
مستظهر [illegible] شارحه من عبارة الشفا طريق العلم باللفظ هو السمع فعلى ارتسامه الخيال
وطريق العلم باللفظ فى السمع [illegible] ان نقوش الكتابه داله على الالفاظ و
اما ثانيا فلان اللفظ المسموع وان كان جزئيا [illegible] ارتسام الخيال لكن اللفظ الذى يدل عليه
نقش الكتابه كلى لعدم اختصاصه بشخص مخصوص [illegible] ارتسام النفس فالاطلاق العقول [illegible]
محل ارتسام اللفظ هو الخيال مبنى على انحصار طريق العلم فى السمع [illegible] واما ثالثا

فلان المعنى اكثر ما يكون من الجزئيات المحسوسه ويكون محله الخيال والحق ان الشيخ بنى كلامه على الاكثر
لعدم توقفها على العلم بالوضع لا يخفى على المنصف ان المتبادر من قولنا بالنسبة الى من هو عالم با
الوضع الحصر وان القيد التى تذكر فى التعاريف يجب ان يحمل على المتبادر منها ما امكن فهذا العرض با
لقيد المذكور عن الطبيعيه العقليه فلا يتجه ما قيل من ان التوقف وان كان منتفيا فيها الا انها لا ينافى
العلم بالوضع بل كل منها متحققه سواء وجد العلم بالوضع اولم يوجد فح كيف يصح الاحتراز بهذا القيد
واعترض بان الدلالة الخ تصدى الفاضل المحشى الاعتراض على الوجه المشهور ونقل جواب الرازى
فى شرح المطالع بتوضيح وتحقيق محصله انه تعريف للدلالة بالقياس الى المعنى لكن فيه بحث
لانه لازم غير محمول والمشهور عندهم عدم جواز التعريف به فلا بد من تاويل الحمل على انه اد
الحاء الحق الى انه تفسير باللازم غير المحمول فلا حاجة الى اخراج الفهم عما هو المتبادر من كونه مصدرا
من المبنى للفاعل فان فهم السامع ايضا لازم لتلك الاضافه العارضه لاجل الوضع اعنى الدلالة اللهم
الا ان يقال اعتبر ما هو قريب من الدلالة الحيث الفرق ولهذا عدل عما هو الظاهر ثم ان المذكور فى
شرح المطالع ان الوصف الناشى من الدلالة اذا نسبت الى المعنى كونه المعنى منفهما عند اطلاق اللفظ
والمفهوم من كلام الفاضل المحشى او لانه يكون المعنى بحيث يفهم من اللفظ والفرق ظاهر فتامل
وجوابه انا لا نسلم انه ليس صفة اللفظ الخ تصدى الفاضل المحشى هذا الجواب بتفصيل خلاصته ان فهم
السامع من اللفظ ليس صفة له لكن صرح فى مباحث التقابل من حواشى شرح التجريد بان عدم اللازم عن
المحل صفة للمحل فيثبت كالصفة فى كتابيه تنافر صريح الا ان يقال ما ذكره فى حواشى شرح التجريد مثل كلام العقل
لا انه حقيقة   لا ان دلالته عليهما انما هى من جهة ان العقل يحكم الخ اى من جهة ان يكون العقل حاكما
فصح التعليل وسقط ما قيل من ان التعليل غير واضح اذ لو لا ملاحظة العقل لما فهم الاجزاء ولا الكل ولا
اللازم ولا الملزوم فضلا عن الحكم بالاستلزام لكان اصل الدلالة عقليا فهو لو قال فى التعليل لان دلالته
عليهما من جهة الانتقال والاستلزام العقليين لكان اوضح   فان عليهما الكل واعتبار الارادة مع
انه مستدلك فى بيان الانتقاض انه يكفى ان يقال انه كان اللفظ مشتركا بين الجزء والكل يدل على الجزء
بالتضمن بعيد فى حواشى المطالع ليتضح الكليه والجزئيه وما يتفرع عليهما زيادة ايضاح ولهذا اعرض الاكثر
فى حق له واعتبار الدلالة الخ فلعلهم   يقتضى تعريف الدلالات لاجله وبعضها كما ... عن
ظاهر العبارة وانه لم يتعرض لانتقاض حد كل واحد من التضمن والالتزام بالاخر لعدم الاطلاع على
امثاله مع انه يمكن تصويره فيما اذا كان اللفظ موضوعا للكل ولجزء من اللازم والملزوم بالجزئى كما
حققه فى شرح الرسالة   فالجواب انه لم يقصد تعريف الدلالات الخ ولو سلم انه قصد
التعريف لم يكن ايضا باس فرقه فيه الجزئيه لشهرته واشتياق الذهن اليه كما ذكر فى تعريف
المجاز فلو انتقض اصلا   الى ان التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل وانما قلت التضمن صفة اللفظ لان الكل

فهم الجزء فى صفة الكل وكيف يكون التضمن نفس الفهم قلت هذا من قبيل قولهم الدلالة فهم المعنى من اللفظ
الخ وقد سبق من الشارح والمحشى توجيهه فلا يحمد الاعادة   والحاصل اذا قصد الخ فيه له لا تضمنا او التزاما
قال الفاضل المحشى هنا باطل وبين وجه البطلان بسط وتفصيل وفى هذا ذكره بحث حق توضيح الاول
ان التضمن لما كان فهم الجزء فى ضمن الكل لم يكن الفهم الثانى وهو فهم ملتفتا مختلفا بالقصد بواسطه
القرينه الداله على انه المراد تضمنا اذ ليس فى ضمن الكل وهو ظاهر فيلزم القول بانه مطابقه فان قلت
يلزم ان يتعدد الدلالة مطابقه وتضمنا فلا يصح قول الشارح لا تضمنا قلت مراده نفى انحصار
الدلالة مطابقه لا تضمنا لان الدلالة عليه من حيث انه مقصود ... كما يدل عليه قوله ... ثم
اوارادته بقوله لا تضمنا فقط وكذا القول فى الالتزام وبالجمله لا شك فى كون الفهم الثانى دلالة وان ...
بواسطه القرينه لان اهل العربيه لا يشترطون فى الدلالة الكليه واذ ليس تضمنا كما ذكره ولا
التزاما اذ ليس المفهوم خارجا عن الموضوع له تعين كونه مطابقه الثانى ان ما ذكره من ان القرينه فى
مثل هذا المجاز لا تعلق لها بالفهم بل بالارادة ينافى ما اشتهر منهم فى الفرق بين المجاز والمشترك من ان
القرينه فى المشترك لدفع مزاحمة الغير وفى المجاز لفهم المعنى المجازى حتى انهم احتجوا للمجاز
عن ان يكون موضوعا بازاء المعنى المجازى بان لعبره وانى تعريف الوضع قيد بنفسه ليخرج المشترك و
قالوا الفهم فى المجاز بواسطة القرينه لا بنفسه بخلاف المشترك على ما سيجيء فى بحث الحقيقه و
المجاز الثالث ان قوله ما ذكره الشارح من صيرورة الدلالة على الجزء واللازم مطابقه لا تضمنا
والتزاما مبنى على مقدمتين احدهما ان اللفظ موضوع بازاء المعنى المجازى نوعيا والثانيه ان اللفظ
الدال على المعنى بالمطابقه التى هى التزام لم يدل على الجزء التضمن لعدم انفهام الجزء فى ضمن الكل لانه
لما لم يفرق بين الفهم والقصد كان القصد لا فى ضمنه فهنا لان فى ضمنه بالضرورة لا يكون
تضمنا نحو عدم التغاير باطل كما حققه الفاضل المحشى فكون المقدمة الثانيه مبنى ما ذكره الشارح
ممنوع اللهم الا ان يقال مراد المحشى انه مبنى ما ذكره على هاتين المقدمتين فى نفس الامر وفى كلام
القوم لا على ما ذكره الشارح نفسه   لا يظهر انها مطابقه لم تحقق الفاضل المحشى بحثا
انها مطابقه ولا يجوز ان يكون تضمنا يختص بها احد التضمن وكذا الحال فى اللازم والظاهر
اعتراض على الشارح وفيه بحث اما اولا فلان هذا القائل صرح بان حقيقة الدلالة التضمنيه
الدلالة على الجزء المراد وحقيقة الدلالة على اللازم المراد وقد صرح ايضا بان امها المطابقه فمقتضى
التفريع الاول كون الدلالة على الجزء المراد تضمنا وعلى اللازم المراد التزاما ومقتضى التفريع الثانى
كونها مطابقه فلا وجه لبث القول بنفى الدلالتين فتمسكا فيه التفريع وبالجملة لما احيل
تعيين المذكور الارادة صار الدلالة لم يتصور له ان يعين احدهما فى الصورة المذكوره ولهذا
قال الشارح لا يظهر انها مطابقه ام تضمن وهذا ظاهر جدا واما ثانيا فلان تعيين كون الدلالة

فيما ذكر

فيما ذكر من الصورتين مطابقه كان مبنيا على استلزام التضمن والالتزام اياها كما صرح به فيما سبق حيث
قال لا تضمنا ولا التزاما لاستلزامهما الدلالة المطابقيه على الكل والملزوم وقد اشرت لا نتفاء الارادة وقول
الشارح لا يظهر انها مطابقه ام تضمن مبنى على تسليم جميع ما ذكر من توقف الدلالات على الارادة وما يلزم
من امتناع اجتماعها او يحمل الكلام ههنا مبنى على التنزل فلا وجه للاعتراض   وغير ذلك مما يجرى
مجرى عرف خاص كما بين الجدل والجيد فى مقام التعليم والتعليمين وكلام ابن الحاجب فى اصوله يشعر بان التضمن
هكذا ودلالة التضمنيه فى كلام صاحب لا انه المطابقه وفى جزئيه الدلالة التضمنيه وعين اللفظيه
الالتزام وقيل اذا كان ذهنيا   يخرج كثيرا من المعانى المجازات والكنايات حيث انها من شرط الكليه
فى الدلالة لم يحصل تلك المجازات والكنايات دلالة على تلك المعانى بل الدلالة عليها اعنى هو المجموع
المركب منها ومن قرائنها الحاليه او المقاليه ثم من شرط ذلك حصل الدلالة على تلك الدلالة المجازات
والكنايات كذا ذكره الفاضل المحشى واعترض عليه بان الدال على المعنى المجازى ان كان هو المجموع المركب
من اللفظ والقرينه لم يكن المجاز فى رايت اسدا فى الحمام مجازا فى المفرد بل لم يوجد مجاز فيه وهو خلاف
ما صرح به وبين ان المجاز هو اللفظ المستعمل فى غير المعنى الموضوع له ولا شك ان المستعمل فى
المثال المذكور فى المعنى المجازى الذى هو الرجل الشجاع انما هو لفظ الاسد ولا دخل للقرينه اعنى لفظ
فى الحمام فى ذلك الاستعمال وانما هو لاجل فهم المجازى منه والحاصل انه لا يلزم من كون القرينه
جزءا من الدال على المعنى المجازى ان يكون المجاز هو المجموع المركب حتى ان يكون المستعمل
فى المعنى المجازى هو اللفظ المستعار فقط وان كان الدال عليه المجموع المركب من اللفظ المستعار
ومن القرينه فيكون المجاز مفردا وان كان الدال مركبا على انه لو سلم ما ذكر فى المثال اسدا فى
الحمام فلا نسلم انه يلزم ان لا يوجد مجاز فى المفرد وانما يتم ما ذكر فى القرائن اللفظيه لا العقليه
وان جعلت القرينه العقليه فى حكم تقديرى او يقال المجموع المركب من اللفظ والقرينه العقليه
ليس بلفظ والمجاز هو اللفظ فلا يكون المركب مجازا فضلا عن ان يكون مجازا فى المفرد فيمنع لزوم
ان لا يوجد مجاز فى المفرد قلنا قد سبق ان اللفظ اذا استعمل فى جزء الموضوع له لم يكن القرينه
تتعلق بفهم المعنى المجازى بل لارادة فاللفظ فى مثله مجاز مفرد فلا يلزم انتفاء المجاز فى المفرد
مطلقا فتدبر   بل لم يكن دلالة الالتزام الخ رده الفاضل المحشى بان لازم لازم الشئ وان
كان لازما لذلك الشئ لكن دلالة اللفظ على لازم الملزوم من دلالته على لازم لازمه وقد
حققه بما لا مزيد عليه لكن فيه بحث لانه انما يتم اذا كان لازم لازم الشئ لازما له
كما صرح به وليس بلازم سواء كان اللزوم بين ما المعنى الاعم او الاخص اما الاول فظاهر
اذ كتابه تصورا وتصور ب فى الجزم باللزوم بينهما وكتابه تصور ب وتصوج فى الجزم باللزوم
بين ب وج ولا يستلزم كتابه تصورا وتصور ج فى الجزم باللزوم بينهما بل يحتاج فى هذا الجزم

الى اقبل لو فيحب لاد لو لم ج لب واما في الثاني فلان تصور الشي انما يستلزم تصور لازم بينا
على ما يلتفت اليه قصدا والمستلزم لتصور اللازم الثاني تصور اللازم الاول مقصودا ملحوظا
في نفسه اللازم الا ان يثبت لازم يستلزم تصوره ولو بنا على ما يلتفت اليه قصدا تصور لازمه
له في بعض المواد ولو لم يكن كليا فتامل لا يتاتي بالوضعية فاتصفت النسبة اعني دلالة على الفهم
من المفسر مع اشتراكهما في الدلالة الوضعية فان التفسير والمفسر انما يختلفان بكون احدهما دالا
على الحقيقة التفصيلية والاخر على الاجمالية فالاختلاف بينهما راجع الى نفس المدلول لا الى الدلالة
فالاولى ان يكون كل واحد لا يتاتي الوضوح والخفاء معتبران بالنسبة الى السامع بكذا المراد
هاهنا اعني الارشاد بعين النسبة اليه فلا يرد ان يعني الدلالة معتبرة بالنسبة الى نفس الامر لا
بالنسبة الى السامع فلا يلزم من انتفاء علمه بالوضع انتفاء الدلالة مقام كل كلمة منها الى من
كلمات الكلام ما يرادفها اي ما يرادفها الكلية لا كل كلمة او ليس لنا ما يرادف كل كلمة يحتمل ان يكون
بعض منها والا فلا وقت قوله ويحتمل معطوف على قوله لا يكون وهو مقيد بقيد متقدم عليه اعني قوله
وعلى التقديرين فتقييد احتمال كون البعض والا على كل من التقديرين مع انه لا دلالة لشيء منها على احد
التقديرين وهو انه لا يكون على ما يصح شيء منها فتعين انه يحتمل معطوف على مجموع القيد والمقيد
لحال انه لو حظ القيد او لا ثم العطف فيكون حينئذ من اجزاء المعطوف عليه لا كلا من احكام حتى يلزم
اشتراك المعطوف فيه وانما يلزم لو كان المعطوف عليه مقيدا بقيد سابق والفرق ظاهر فافهم
وقريب منه ما يقال الح الفرق بين الحمل بين ان المعتبر في الاول التغاير بحسب الاطلاق التقييد فلا بد
التغاير بحسب الزمان ومثل يكون اللفظ على الحسي وللمعاني على العقل فان دلت الكلام في ايراد المعنى الواحد
بطرق مختلفة وانتفاء الاختلاف بالوضوح والخفاء بالنسبة الى معنى واحد ومعنى فلا مدخل لذلك في كون
المعنى على العقل ولا يحتمله لذكره بل المعنى في ذلك كون الدليل السابق كان من قبل فانه كما يدل على انتفاء
الاختلاف بالوضوح بالنسبة الى مدلول واحد ومعنى كذلك يدل على انتفائه بالنسبة الى مدلولين
ومعنيين اعني ان يكون دلالة اللفظ على معناه الوضعي اوضح من دلالة لفظ اخر على مدلول اخر وضعي له
والسؤال على الدليل على انه يمكن ان يراد لفظه يكون المعنى على العقل فانه يكون معنى اللفظ من حيث انه مفهم
له فلو كان الكلام في دالين على معنى واحد ومعنى لكان ذكره يكون المعنى على العقل ايضا فتوهم
فيكون تاديه ذلك المعنى الملزوم بالالفاظ الموضوعة الح فيه مناقشة وهي ان دلالة الالتزام
دلالة اللفظ الموضوع للملزوم على اللازم ولا دلالة اللازم من حيث هو لازم على الملزوم فتادية
الملزوم بالالفاظ موضوعة لتلك اللوازم المختلفة المراتب ليست بطريق الدلالة الالتزام
اللهم الا ان يراد بالملزوم التبعية وبالملزوم المستتبع وباللازم التابع ويراد خطه كلمها المستتبع
بالمعنى المعتبر في دلالة الالتزام عند اهل هذا الفن فتامل مثل كونه كثير الرماد وجبان

الكلب ومهزول الفصيل فينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنها الى كثرة
الطبائخ ومنه الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود وينتقل من مهزول
الفصيل الى قلة لبن امه ومنه الى كثرة حليبها ومنها الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان ومنه
الى المقصود او ينتقل من هزال الفصيل الى نحر امه لاجل الضيف ومنه الى المقصود كما يدل عليه قول
ابن هرمة لا امتع العوذ بالفصال ولا ابتاع الا قريبة الاجل فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس
قد فهم من كلام السابق ان دلالة الشي على جزئه اوضح من دلالته على جزء الجزء فالعكس
المذكور بالنسبة الى هذا المفهوم التضمني لا بالنسبة الى ما ذكرنا الكلام صحيحا من ان دلالة
الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه كما وهم فيه بعض المحشين فان نسبة جزء الجزء
الى الجزء كنسبة جزء الجزء على الكل فغاية الامر ان يجتمعا في مرتبة الوضوح لا ان يكون دلالة
الكل على جزء جزئه اوضح من دلالة الجزء على جزئه او الى ان هذا المعنى يشير كلام المفضل المحشي
في حاشيته فتامل قلنا الامر كذلك لكن العقل صرح الى قوله فكانهم بنوا ذلك انه الفاضل
هذا الجواب ثم اجاب بجواب مطابق لقواعد القوم لكون كلام مخالفا لاوله فقيل انه يحتمل
بجواز ان يكون مراد الشارح بالقوم اهل البيان لا الميزانيين وما ذكره الشريف بناء على ما ذهب اليه
الميزانيون في هذا المقام غاية الامر بخلاف الاصطلاحيين ولا باس به ويجاب ان ما ذكر اصطلاح
جديد لا نقل عليه من اهل البيان فلا وجه لحمل الكلام عليه مع ان الاستشهاد بقول الرئيس
في الشفا اما صرح به بان المراد بالقوم المنطقيون لا الثاني انما ذكره في الجواب المطابق لقواعد
القوم من ان الاختلاف الذي يوجد في النفس يعني باعتبار فهم الجزء لا ما الحاجة اليه اذ في سوق
شه في بيان تفاوت الوضوح والخفاء في دلالة الالتزام على مذهب ارباب العقول ان ترتب الدلالة
ولو بالذات بعينه تفاوت الترتيب في الوضوح والخفاء وفي دلالة الالتزام على ما قال دلالة
على جزء الجزء اوضح من الدلالة على الجزء في ضمن ارادة الكل كما فصله ومعنى النوع
بالبال الح اراد الحال التي ذلك الحال ان معنى النوع بالبال معنى بالاجمال لا بالتفصيل والاحضار
بالبال مفصلا بعد حصول المعنى مجملا والى هذا اشار بقوله فلم نراع النسبة بينهما في
هذه الحال اي نسبة انه جزء لمجزؤه من حقيقته والمراد عدم اعتبار التفصيل وهو بعيد
موهم نظر بحيث النظر فذاورده الفاضل المحشي على الوجه الذي نقل من الشارح الى ان في الحاشية التي
اوردها من منع الحالات الاول ان قوله في توجيه ما ذكره الشارح اي الح نفي اختلاف الطابقة
في الدلالة لا الاشتهاد في التعريف بهذا القيد يدل على ان الاختلاف المذكور فيه بحسب نفس
الدلالة ليس مراد الشارح ما ذكر بل ان اختلاف الدلالة بالنظر الى اختلاف الدلالة بالنظر الى اختلاف
الدلالة بالنظر الى اختلاف العلم بالوضع اختلاف بالنظر الى نفس الدلالة المطابقية لان معنى

الاختلاف بالنظر اليهما ان يختلف بحسب الدلالة ايضا بحسب كما الملزوم في الالتزام كيف ولو كان
مراد الشارح ما افاده المحشي لكفاية القول في الوضع اذ بين التفاوت سابقا على وجه يوجد في العلم
بهاهم الشارح قوله وما يقال لا يتصور في المطابقة اختلاف حسن ما يستفاد الا بحسب الاختلاف في
العلم بالوضع يجد عليه منع الحصر انه يجوز ان يكون الاختلاف بحسب كثرة المدلولات مخفي كما بين
الشارح الاشارة اليه فان قلت هذا راجع الى التذكر بالوضع فيوول الى العلم بالوضع قلت هذا الاعتبار
ما يمكن ضبطه بالنسبة الى ارباب العلوم والصناعات واصحاب الحرف الخاص واللغة الخاصة فعدم
الانضباط غير مسلم وبالجملة غاية الامر عدم انضباط حصر مراتب العلم وهو لا يستلزم
عدم المطابقة اذ يمكن الاطلاع على مراتب العلم باليقين والظن الجلي ومادونه بدلالات المقامات
فان لم ينضبط قدره ما يوجد من الكيفية نفسها الثالث ان معنى قوله وربما يقال الح انه يقال ذلك
بيان عدم تاتي الايراد المذكور في الدلالات الوضعية لا في دفع المناقشة المذكورة فيما نقل عن الشارح
بقوله اما اولا الح كما ظن ان مع تصريح في هذا القول بان الاختلاف المذكور بحسب الاختلاف في العلم
بالوضع فكيف يدفع المناقشة الرابع في لعلهم ادكان اللفظ مشتركا الح يخالف ما ذكره في شرحه المفتاح
من ان لا تفاوت هناك في نفس الدلالة بل هناك تراحم يحتاج في دفعه الى قرينة وجوابه ان معنى ما ذكر
في المفتاح انه لا تفاوت في نفس الدلالة ومعنى ما ذكره هاهنا انه لما لم يكن في التركيب استعداد لتلك القيد
صح وجوده التفاوت في المشترك بالنظر الى القرائن الخامس ان قوله وايضا لو سلم ما ذكره الح مخالفا
عنه في شرحه المفتاح بان التراكيب التي تدل على معانيها الوضعية فتطبيق لا اصوات المحسنات فلا تفاوت
بالوضعية لا وحدها ولا مع غيرها ثم ظاهر الكلام يدل الح انه اذ الظاهر لان ما ذكر القوم وان كانت
تذكر في بعض اقسام المجاز الا ان مرجع جميع العلاقات وهو اللزوم ولعل ان هذا الكلام واه قلت بل
بما فيه من الاضطراب فيبين الفاضل المحشي بوجه الاضطراب الا ان في كلام بحثه ينبغي ان يتيقظ له وهو في
وله مراتب في الوضوح والخفاء مع انه لا انه مطابقة الح توجيه الكلام بناء على ما اختاره الشارح في شرح
المفتاح من ان دلالة التشبيهات وضعية لا انه مختار كيف وشدده في شرحه المفتاح حيث قال وما
يقال من ان المقصود في التشبيهات هو المعاني الوضعية فقط ليس بشي فان قولك وجهه كالبدر مثلا
لا يريد به ما هو مفهومه وضعا بل يريد ان ذلك الوجه في غاية الحسن ونهاية اللطافة لكن ارادة هذا
المعنى لا ينافي ارادة المفهوم الوضعي وقد اشار اليه هاهنا بما نقله هاهنا كلام كالذين هم بحار
وشوقه بالغاية فلا ينبغي ان يتوهم المخالفة بين كلاميه في كتابيه ولا يعترض عليه بان التنافي
التي نقلها عن بعض الافاضل بعيد فساد ما ذكره اولا كما وهم فيه البعض بقي في وجه الضبط الذي
ذكره بحث وهو ان المعنى في التشبيه على ما ذكره اعني كون الوجه في غاية الحسن ليس شانها المعنى الوضعي
لذاتا المشابهة بين الوجه والبدر فكيف يحمل كون العلاقة مشابهة معتبرا للتشبيه والاستعارة

وجوابه ما ذكره نفسه في حاشية شرح المفتاح من ان ارادة هذا المعنى متفرع على ملاحظة المشابهة
ثم ثم صح ان العلاقة هي المشابهة وظاهر هذا التفسير شامل لنحو قولنا ابل ليس مراده الا
على تعريف التشبيه اللغوي فشمله الامثلة المذكورة كما يدل عليه كلام الفاضل المحشي فيما
يستفاد من ظاهره اذ دخولها في تعريف التشبيه اللغوي ليس بجيد بل مسلم وانما مراده
التوطئة للاعتراض على تعريف التشبيه الاصطلاحي الذي استفيد من كلام المصنف كما يشير اليه
بقوله وينبغي ان يراد الح ثم تقرير الاعتراض على تعريف التشبيه الاصطلاحي يتوقف على ان هذه
الامثلة ليست منه وان صدق به المشاركة التي هي لازم معناها وتوضيح ذلك بناؤه على انهم
عدوا قوله تعالى اتخذ الهه هواه من قبيل التشبيه وكذا قول ابي الطيب فان تفق الانام وانت منهم
فان المسك بعض دم الغزال وجعلوا امثالها تشبيها ضمنيا فالظاهر منه ان مثل قاتل زيد عمرا
ان اصدقه التشبيه من قبيل التشبيه الاصطلاحي الضمني وينبغي ان يراد فيه قولنا بالكاف
ونحوه لا يخفى ان هذه الزيادة يغني عن قيد لا على وجه الاستعارة الح فتامل لان الاستعارة انما تتحقق
حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية مراده بذكر المستعار له هاهنا ذكره على وجه ينبي عن التشبيه
لا مطلقا كما سيشير اليه بقوله لا نحو لقيت اسدا بالحري صالحا لان يراد المنقول عنه او المنقول
اليه لولا دلالة الحال ونحوي الكلام اراد بدلالة الحال القرينة الحالية وبنحوي الكلام القرينة
المقالية ثم الكلام مبني على انتفاء دخول المشبه في جنس المشبه به حتى كانه من افراده يصلح للارادة حقيقة
واشتراط نفي القرينة انما هو لصحة ارادة المعنى الحقيقي فلا يرد ان كون اللفظ صالحا للارادة المنقول
اليه وهو المعنى المجازي على تقدير انتفاء القرينة غير مستقيم لان المجاز مشروط بالقرينة المانعة وقد
يجاب بان عدم القرينة يوجب عدم الارادة لا عدم احتمال الارادة وصلاحيتها اذ قد تعرف ان كل
حقيقة يحتمل المجاز وان كان احتمالا مرجوحا غير ناش عن دليل وهذا الاحتمال لا ينافي القطع
بحسب الظاهر كما تقرر في الاصول واطلاق اللفظ المكان على الابعاد الح يعني خرج بهاتين
التشبيه المصطلح الذي هو بعض الدلالة لكنه قد اشتهر في العرف انه يقال العبرات الورد وشوه
العبر الح فيه بحث اذ لا يخفى ان ليس المراد تشبيه الكتم التي في البد بل الغرض نفس العبر الذي هو
مشوم بل يراد به فلا يكون التشبيه بالعرف في دفع الشارح بالكلية عن هذا المثال يقال شمته بالكسر
اشم بالفتح وشممت بالفتح اشم بالضم لانه عدم المحسوس مما من شانه انما لم يقل عدم المحسوس عن
المتصف بهكم انه الظاهر والمذكور في عامة الكتب لا شعاره بقوله تعالى وكتم امواتا فاحياكم فالاصل
الحقيقة واما انتقاض التفسير بقوله تعالى يحيى به بلده ميتا فيجاب بانه من المجاز باتفاق اهل
اللغة واذا كان المحسوس اصلا والمعقول مشبهه به يكون جعلا للفرع اصلا والاصل فرعا وهو غير جائز
فقد يقال ليس كل محسوس اصلا لكل معقول فيجوز ان يكون بعض المعقول اجلى واقوى عند العقل بواسطه

كال وصنع اصله الذي هو محسوس بمحسوس من شبه محسوس آخر ليس باصله ولا بانفع مثل صنيعه بذلك
المعقول بجعله ان وصنع المعقول اى معقولا كان لا يبلغ درجه وصنع المحسوس اى محسوس كان فضلا
عن ان يكون اقوى منه فلا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول الا بطريق الاعتبار التنزيلي وهذا ظاهر من
التكبير فمخاوفه للخيال الى ان المعقول الخيالات من قبيل الحسيات لانها اشتركت في ادراك القوى
ان الحس يدركها بحس للمادة والخيال بدونها وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا الخ اما سمي هذا النوع خياليا
لاجتماعه من صور محفوظة في الخيال الذي هو خزانة الحس المشترك الذي تتأدى اليه جميع المدركات الحسيه
ولكنه بحيث لو ادرك لكان مدركا بها اعترض عليه مولانا احمد رحمه الله ان المراد بالادراك
المذكور في الشرط ان كان مطلق الادراك فالملازمة غير مسلمة لان المحسوس قد يوجد ادراكه بقوة اخرى
وان كان المراد الادراك في الخارج لحد الشرط والجزاء وجوابه ان المراد منه الادراك موجودا لا
بنفسه لا بصورته فلا اشتباه علاوة اللذه والالم العقليين تحصل الفرق بين اللذه العقليه والحسيه
ان الحسيه ما يكون المدرك بالكسر من الحواس والمدرك ما يتعلق بالحواس واما العقليه فهي ما يكون
المدرك فيها العقل والمدرك من المعقولات كالادراكات وقس على هذا الفرق بين الالمين وتحقيق
ذلك ان اللذه ادراك ونيل لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك وتحقيق هذا التعريف ذكرته
في حواشي المواقف فليطلب ثمه واعلم ان للمصنف لما اقتفى اثر السكاكي في التقسيم وايراد الامثله
على اصل العلامة سيعرف الشارح الامثله على ما عرفوها انا نعدل في ايراد امثال هذه التحقيقات
الشارح فكذلك القوه والغضبيه او الشهويه القوه الغضبيه هي مبدأ الاقدام على الاهوال
والشوق الى التسلط والترفع والقوه الشهويه هي مبدأ جذب المنافع وطلب الملاذ من الماكل والمشارب
وغير ذلك من المشتهيات كتكيف الذائقه مثال لما هو حسي وكالمقتضى القوه الشهويه لادراك
كاليمن من ظاهره وهو ادراكها الجزئيات اليقينيه فالرغبة صفته ادراكاتها قلت او المعنى الا
انه نقل عن الشارح ان هذا اذا كان وجه الشبه امرا خارجا اما اذا كان داخلا او تمام ماهية الشيء
فلا ينبغي ان يشترط هذا القيد اعني زياده الاختصاص والضمير في الليالي او النجوم اراد بالليالي استناده
من رب الدال على الكثرة والتعدد المذكور في البيت السابق والاضافة في دجاها على تقدير ارجاع
الضمير الى النجوم لادنى الملابسه وهو كون النجوم بينها هذا ... في نسخة مصححة من نسخه معتمد
معروضه على الشارح بعد قوله او النجوم هكذا والرواية الصحيحة وجاه والضمير الليل في قوله دليل نصفه
بصدد ... ما كان فيه وداع موحش كالثقيل يعدى به العين وبانى حدته الاساع الصعدد الآخر
والباء فيه للملابسه وضميره فيه لليل والفراق ونفي وجود الوداع فيه مع ان سياق الكلام يدل على
اراده وصف ذلك الليل بزياده الايحاش بناء على ان وجود الوداع يستدعي سابقه التلاقي فيه وتقدمه
المقتضي لعدم ذلك التلاقي عن اصله سوت لزياده الملال وموحش بالجر اي موحش وهو صفه ليل

كالثقيل اي كالرجل الثقيل يعذى به العين اي يكون ثقيلا ... مجرد رؤيته ويابى اي يمنع ولا يقبل الا
حديثه الصادر منه ولزم بطريق العكس الخ هذا ان اخذ من اعتبار كل من التشبيهين اصلا على حده
كما فعله السكاكي لما فيه من تقليل الاصل ومن جعل تشبيه السنه بالنور اصلا وتفريع تشبيه البدعه
بالظلمه عليه لما صرح به الشارح في بحث الاستعاره من ان الظلمه اصل والنور طار عليه
الدجى صفه النجوم لاطراف الاشراق الخ واعلم ان قوله سنن لاح بينهن
ابتداع القلب لا يتعين القلب في هذا المصراع لاحتمال ان يكون في المصراع الاول والمعنى وكان
النجوم بينها ومجاورها وكانه لم يذكره لان النكته انما يظهر في القلب الثاني كما ترى حتى كان
البدعه هي التي تلمع بينها لا يخفى ما في اسناد اللمعان الى البدعه التي هي كالظلمه من الركاكه وقد
لا يتطرق في الطرفين الى معنى الاشراق بل الى مجرد الظهور وانما لم يجعل ابتداع مبتدأ خبره بينهن
والجمله صفه للسنن لان الظاهر ... ونحو ذلك مما يفيد الكلام مثل ان يكون في الكلام نوع
من الاغراب بعضها موجه الى المعنى المراد وبعضها الى غيره اليه فان حمل على الوجه الموجه كان تعليل النحي
صحيحا وان حمل على الثاني كان تحكيما له معناها في كونه اكثر اسائه او تقويا وغير ذلك فيه نشر على ترتيب اللف
وكالاستقامة والاعوجاج والتحدب والتقعر الداخله تحت الاستقامة والانحناء معان غير لحظ
بحسب العرف حيث يقال فلان مستقيم القامه ومنحنيها واما التحدب والتقعر فيجاز بحسب الحقيقه
ايضا فان الكوه والحجر قد سطحها مقعر محدب مع انه لا يخطئهما بالفعل لعدم تناهي سطحهما كما في
او انواع الاصوات المختلفة الاصوات في الاسراع اشبه بمعنى البعض وهي بحسب متعارف اهل الاله ذوات
الاوتار كالعود والقانون ونحوهما والمزمير ودقات النغم كالبوق ونحوه واصولها المسمى بالحرارة
والمراد الطعم لا بد له من فاعل وهو الحراره والبروده او الكيفيه المتوسطه بينهما ومن قابل وهو
الكثيف او اللطيف او المتوسط بينهما واذا ضرب اقسام الفاعل في اقسام القابل حصل اقسام تسعه
بتقسيم الطعوم بحسبها فالحراره ان فعلت في اللطيفه حدثت الحرافه وفي الكثيفه حدثت المراره وفي المعتدل
حدثت الملوحه والبروده ان فعلت في اللطيف حدثت الحموضه وفي الكثيف حدثت العفوصه وفي
المعتدل حدثت القبض والكيفيه المتوسطه بين الحراره والبروده ان فعلت في اللطيف حدثت
الدسومه وفي الكثيف حدثت الحلاوه وفي المعتدل حدثت التفاهة هذا خلاصه ما ذكروا والحق
ان عليك الطعوم بما ذهبوا اليه من الدلائل والامثله ...
ونحوه لا يحتمل المقام ذكرها والعفوصه والقبض الفرق بينهما ان العافص يقبض ظاهر اللسان
وباطنه والقابض يقبض ظاهره وبالجمله فالاختلاف بينهما بالشدة والضعف فعلى هذا المعنيين ان لا
يختلفان نوعا اذا اقتضى الاختلاف النوعي في الانواع غير منحصر في التسعه وان لم يقبض فلا معنى لعدها
نوعين والتفاهه يقال التفاهه لعدم الطعم ويسمى حقيقه وقد يقال لكون الجسم بحيث لا يحس طعمه

لكثافته بجزائه فلا يتحلل منها شيء يخالط الرطوبه اللعابيه فاذا احتيل في تحليله احس منه بطعم والعدد
من الطعوم هو الثالث على ما هو المختار من شانها تفرق بين المختلفات فلا ذيها اي مصعد فاذا ورد
في جسم مركب من اجزاء مختلفه باللطافه والكثافه ولم يكن الالتيام بين بسائطها شديدا تفرق الاجزاء
سيفعل اللطيف منه يتبادر الى الصعود الالطف فالالطف دون الكثيف فلزم منه تفريق المختلفات
واما انها تجمع المتشاكلات فيعني ان الاجزاء بعد تفرقها تجتمع بالطبع فان الجنسيه عله الضم فالقوه
الحراره معد لذلك الاجتماع فنسب اليها كما نسب الافعال الى معداتها والبروده من شانها التفريق
المتشاكلات وجمع المختلفات ذكر الشيخ في الشفاء ان البروده تجمع بين المتشاكلات وغيرها الا
فتامل وكون هذه الاربعه من الملموسات مذهب بعض الحكماء ... والملاسه
وضع الاجزاء والخشونه عدمه فلتا من الاعراض النسبيه والصلابه هي الاستعداد الشديد نحو الا
نحو من الكيفيات الاستعداديه واللين عدم الصلابه عما من شانه ذلك كالبله والجفاف قال
الفاضل المحشي البله بمعنى الرطوبة الخارجيه على سطح الجسم المبتل جوهر فلا يصح عدها من الكيفيات
والجواب ان البله وكذا الرطوبه قد تطلق على الكيفيه المقتضيه لسهولة الالتصاق ثم ولا ينافي هذا
المعنى وصف الرطوبه بها على سطح الاجسام وهذا هو المراد ههنا وكون المحشي ههنا المذكور
في تلك الحواشي معنى لحن واللطافه والكثافه المشهور ان اللطافه التي تعد من الملموسات بمعنى رقة
القوام والكثافه التي تعد منها ما يقابل المعنى المذكور وقال بعضهم اللطافه فيه المعنى بمعنى الرطوبه وكذا
الكثافه بمعنى اليبوسه على استعمال الموضوعات ما اراد بالموضوعات الالات ... ان
كانت خارجيه كما في الخياطه او ذهنيه كما في الاستدلال وهو حركه النفس مبداها اراده
الانتقام هذا ابطاه هو لا يلايم قوله في تفسير الحلم لا يحركها الغضب فانه يدل على ان الغضب محرك
النفس لا نفس حركتها فاما ان يبنى تفسير الغضب على التسامح والمراد انه حاله موجبه حركة النفس مبداها
تلك الحاله اراده الانتقام او يراد بقوله لا يحركها الغضب لا يحركها اسباب الغضب وتقديره
على تقدير نفس الحركه المراد ان الحلم اطمينان النفس بحيث اذا حصلت فيها حركه هي الغضب لا يجعلها
محركه بحركه اخرى كالصوره الوهميه الشبيهه بالمخلب المفهوم من كلامه انه يحمل الاعتبار الواقع
في المفتاح على الاعتباري المحض والنسبي على الاعتبار النسبي فيكون تقدير قوله وبين اعتباري ونسبي
وبين اعتباري محض واعتباري نسبي وقال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان الاوصاف الاعتباريه
نسبيه لان النسبيه الاضافات باسرها لا وجود لها في الخارج عندهم عطف النسبي على الاعتباري
عطفا تفسيريا من العطف التفسيري كاتصاف الشيء بكونه مطلوب الوجود او العدم مثال للمنفي
فان مطلوبيه المطلوب ليست صفه ما متقرره في ذات المطلوب هي وصف اعتبري العقل بالقياس الى
الطلب القائم بالنفس او كاتصاف زيد بنوع تصوري وهو محض مثال الاعتباري المحض وفي هذا

التنبيه على ان العقل في وجه الشبه بتناولهما الطرفين وهذا يشعر لفظ المفتاح اي حيث ما
بمنزله الواحد الحقيقه للمشبه من امور مختلفه والحيثيه المنزله من عده امور يشعر لفظ المفتاح حيث
قال وجه الشبه اما ان يكون امرا واحدا او غير واحد وغير الواحد اما ان يكون في حكم الواحد لكونه
اما حقيقه ملتئمه واما اوصافا الخ وفيه نظر لما ستعرفه في هذا المشبه المستفاد من المفتاح فقد
النظر ما ذكره في بيان قوله والمركب الحسي الخ وحاصله ان الحقيقه الملتئمه كالانسان مثلا
الواحد دون المتعدد اعني لعده وجوابه ان المراد من الحقيقه الملتئمه حقيقه الطرفين ملتئمه من كثره
الشيء الملتئم باعتبار المتكلم انضمام بعضها الى بعض وقصده ان مجموعها حتى يصير تلك الكثره
بالاخره كشيء واحد وقد صرح بهذا المعنى في الوصف حيث قال واما اوصافا مقصود من
مجموعها الى هيئه واحده والمعدود الذي تركيب عنده ما هو بمنزله الواحد اعني اما حسي او
عقلي او مختلف الذي يقتضيه النظر الصائب انه لا مدخل لتركيب الحقيقي من الحسي والعقلي فقد سبق
الامر على المتعدد فتعدد الانسان في الوجه مركبا من نفس جزئه وبدن مادي فالاختلاف المذكور
انما هو في المركب الاعتباري دون الحقيقي والحسي طرفاه حسيان لا غير اي وجه الشبه الحسي طرفاه
حسيان لا غير وهذا الحكم اعني وجوب حسية الطرفين جار في وجه الشبه المركب من الحسي والعقلي فان
لم يذكر في هذا المقام الحسي طرفاه حسيان اصلا حين ان فلان يحقق وجه الشبه في الطرفين يستدعي
تحقق كل من جزئيه فيهما والحسي لا يتحقق في العقلي ولا يقوم به واما عدم الاندراج فلان وجه الشبه
هو المركب مجموع وجه الشبه ليس به فلا يصدق على جزئه وجه الشبه الحسي ولا على المجموع لانه وجه
شبه عقلي فان المجموع المركب من المحسوس والمعقول من حيث انه مركب ومجموع لا يكون الا عقليا
ولذلك يقال التشبيه بالوجه العقلي اعم من التشبيه بالوجه الحسي الطرفان اعني قوله بالوجه
العقلي وقوله بالوجه الحسي في موضع الحال اي التشبيه كائنا بالوجه العقلي اعم منه كائنا بالوجه الحسي
تقرير السؤال الخ يريد ان تقرير السؤال بقياس مفصول النتائج مركب من قياسين اولهما من الشكل الاول
مؤلف من موجبتين كليتين ينتج موجبه كليه وثانيهما من الشكل الثاني مركب من موجبه كليه هي
نتيجه القياس الاول وسالبه كليه كبرى ينتج سالبه كليه هي المطلوب وهو ان لا شيء من وجه الشبه
بحسي هو ان يكون ... عقلي الطرفين اعني هو ... تحقيق لكن
كون نظرنا في الحسي حسيين يسقط اثنى عشر قسما لكون المشبه والمشبه به حسيا سقط ثلاثه لكون
الطرفين عقليين ولكون المشبه به عقليا والمشبه حسيا وعكسه وبكونه مركبا حسيا سقط ثلاثه
اخرى لكونه المتعدد حسيا سقط ثلاثه اخرى وبكونه مختلفا سقط ثلاثه اخرى وفيه تسامح
لان ... ليس مجموع بل المسموع هو الحسي ومثل النكهه موجود في طيب الرائحه ولذة الطعم

لان المشموم هو الرايحه لا الطيب والمذوق هو الطعوم لا الذائقه فالوجه ان يجعل الخفا بمعنى الخفى او
يجعل اضافه الطيب الى الرايحه من اضافه الصفه الى الموصوف اى الرايحه الطيبه وكذا الكلام فى لذه
الطعم بل الحق انه لا يحتاج الى التوجيه المذكور فى الخفاء ولا اشكال اصلا لان المراد بالخفا ههنا
ما يقابل الجهر فيكون مسموعا فتامل والجراة على وزن الجرعه وتحقيق ... الا ... شئ
كما قالوا الجرأه صوره مختصه به فان الانفس اى الانفس الناطقه ... كلام والا ...
نفس حيوانيه واذا قلت لرجل القليل المعارف بالعين المهمله معنى على انه ... يعنى الغا
بالفتح وهو النفع فالعلم يوصل الى المحتاج ... الظاهر ان العلم ليس جزو ...
الايصال فالمناسب ان يعتبر العطايه ... الدلاله على ما يوصل لكن ... الدلاله الموصله
مبالغه فى مدح شان العلم ووجه الاول فان ان العلم ليس بجزو من الايصال الى العلى لكنه جزو
الايصال الى العلى لكنه الحق والفرق بينه وبين الباطل والا لم يكن علما فتامل وفى ... بعض
الامثله ... الجوابه انه لم يقصد شئ من الامثله الى هيئه منتزعه من عده معان ... يلتئم
الوجوه بالمعنى المراد ههنا بل قصد فى كل منها الى معنى واحد لكنه قد يتبع ... تابعا او نعته
فلم يبين التركيب والتقييد فتامل وبيان ذلك ان المراد بالعلم الملكه ... اول الفن
انه يجوز ان يراد بالعلم المشبه بالحيوه الاصول والقواعد ولا يجوز ان يراد الادراك ...
ويقرب من هذا ما يقال ان المراد بالعلم هو العقل لان العقل آله الادراك كما ان الملكه كذلك ...
هذا هو النظر الذى اشار اليه فى مفتتح تقسيم وجه الشبه الى الواحد وغيره ...
وقد اشرنا الى جوابه هناك والحاصل ان الهيئه المركبه معان متعدده ينتزع من الاشياء المختلفه
ينتزع من الاوصاف المختلفه لشئ واحد كما ذكره الشارح فاشار صاحب المفتاح الى الاول بقوله
اما حقيقه ملتئم والى الثانى بقوله واما اوصاف الخ فلا فساد فيه فليفهم الجيحه ابن الجلاح
الجيحه بحائين مهملتين مفتوحتين بينهما ياء ساكنه والجلاح بجيم مضمومه ولام مشدده وحاء
مهمله وقد لاح فى الصبح الثريا كما ترى كعنقود ملاحيه فيه اشارة الى ان ليس التشبيه بالجرم والصوره
المراد ان اتصاف الثريا بشاكله العنقود امر جلى لا خفاء فيه ولو كان قوله كما ترى متاخرا عن قوله
كعنقود ملاحيه لكان اظهر فى افاده هذا المعنى فى اعرابه كما ترى وجوه ارجحها انه فى موضع
المصدر اى ظهورا مثل ظهوره وقد جاء بالتشديد اللام كما فى هذا البيت قال ابن
قتيبه فى ادب الكاتب لا اعلم احدا لحقه فيه مزيده وقال شارحه الديوانى وليس بفصيح اى تنفح
نوره السود بفتح النون الزهر فكانه اراد بعد ارخصوص مجموع مقدار الثريا الا انه ذكر الخ
لئلا يترك له الكيفيه واراد مجموع مقدار الثريا من طوله وعرضه بمجموع مقدار العنقود من طوله

وعرضه لا بمجموع مقدار الثريا ومقدار العنقود ويجوز ان المنفرد قد يكون بمقدار يتوهم الخ دفع لما يتوهم
من ان المشبه به وهو عنقود ملاحيه حين كان كذا مركب لا مفرد كما ان مثل التشبيه الثانى نجم الجيم اسم
مفعول عاما فى اضافه النفع من اضافه الصفه الى الموصوف اى النفع المتتابع فقد اشتمل بكثير من اللطايف
المراد من اللطايف ما سيذكره من المعانى المختلفه وسر الحال المعتنى بها ان تلك المعانى انما يفهم انما
حيله التشبيه بالليل المتكاثر المتهاوى حال كونه متداخلا وهذه المقارنه انما يستفاد من صيغه
المضارع الداله على الحال واما ان جعل ماضيا فالمتبادر هو التشبيه بليل تهاوى كواكبه فى الزمان
الماضى بالنسبه الى حال اتيان التشبيه وبهذا ظهران تفسير الفاضل المحشى فى شرح المفتاح تهاوى كواكبه
اى تساقطت ليس كما ينبغى فانه يشير الى جعل تهاوى ماضيا كما لا يخفى بفتح الهاء وكسر الواو وتشديد
الياء واما بضم الهاء فهو بمعنى الصعود فى حكم الصله للمصدر المحذوف لفظ الحكم لم يقل صله المصدر
اشاره الى ان صريح الصله لاسم المفعول ولكنها صلة الفعل الحقيقى الذى فى ضمنه اعنى المصدر حكما
فمن لم يقصد بالجاجه التنفع وسل السيف الى معنى فى الترتيب لا لاتيان قوله بعلو وقوله والادهما
والاختلاط وفى بعض النسخ بر ... امامهم فى الحرب والاول اظهر والحزام الحرب ... يقال
احتذم النار بمعنى اشتعلت واحتذم صدره فلان غيظا وهو محتذم شديد الحر بل هو ما يتعلق به بمعنى
الاناره الى تعلق المقارنه والمصاحبه لا لانه سحب عليه حكم الاناره كما يتعجب على كثير فى المثال
المذكور حكم المشبه ما يجيء من الهيات خلاف ظاهر العباره يقيد ان وجه الشبه يجيء فى الهيئه لا ان نفسها
مع انه المراد كما صرح به الشارح ودل عليه بيان المصنف الموصول فى الموضعين بالهيئه فلا بد ان يقال
هذا من قبيل اعتبار العام فى الخاص كما يقال الحيوان يجيء فى الانسان اى يتحقق فيه وهذا التكلف انما لزم من تغيير
عباره الشيخ فانها صريحه بان حال التشبيه وضمير يجيء فيها عايد الى التشبيه لا الى وجهه فيفهم منه كون الهيئه
وجه الشبه بلا شائبه تعسف احدهما ان يقترن بالحركه غيرها فى التركيب احتاج الى التقدير
اذ لا عايد فى الجمله الخبريه الى المبتدا لان فاعل يقترن هو غيرها والضمير فى غيرها عايد الى
الحركه فى المبتدا اعنى احدها بلا عايد فلا بد ان يقدر لفظ فيه اى يقترن فيه بحركه غيره او يقال
اللام فى الحركه عوض من المضاف اليه اى بحركتها فيحصل الربط بلا احتياج الى تقدير وهذا انما لزم
من تغيير عباره الشيخ لان ضمير يقترن فيها عايد الى المبتدا بلا احتياج الى تكلف ثم لا يبعد ان يعتبر
المعنى الصريح المستفاد من المصدر فى قوله ان يقترن بالحركه غيرها باسم الفاعل فيصح حمله على
المبتدا الذى هو عباره عن وجه الشبه وهذا التقدير لان فى عباره الشيخ ايضا لكن لم يتعرض الى توجيهه
انما هو اذا جعلنا قوله على وجهين بمعنى انه على نوعين وان كلا منهما هو قسم من الهيئه نفسها واما
ان جعلنا معناه انه مشتمل على صفتين فلا لزوم لان كلا من الاقتران والتجرد صفة الهيئه نفسها
واما ان جعلنا معناه ولا حاجه الى اعتبار الى اطلق كلام المصنف لان الجزء من المبتدا فتامل

اذ المراد به التشبيه دفع وهم ان يجيء فى الهيات الخ لفظ ما فى قوله ما يرد لا يفيد عباره من جميع الشبه
حتى يجزم فيه ما لم يجيء عباره فلم بل عباره عن الاحوال من الاحوال التى يرد فيها دفعه هو الحال او فى الذى
والثانى ان يجرد هيئه الحركه اعاده لفظ الهيئه اغنى عن ذكر ضمير عايد الى المبتدا لاتحادهما مع المبتدا
والشمس كالمرأة فى كف الاشل المعلوج بالمرتعش اذ فى كفه يرى المرآة الهيئه المقصوده مع جمع الاطراف
من وضع الظاهر موضع المضمر اذ مقتضى الظاهر ان يقول مع حركته وهيئتها من الحركه اى كما يعتريه حركته
يقال هذا له اذا ... ومصدر معدنيه يقال هذا له بلاده ... المعنى ...
الى ان فاعل جعله ضمير راجع الى الراى المعلوم بدلاله المقام فان الشمس اذا احد النظر تخيل المعنى الكلام
اى شبه الشمس المرآه فيما ذكر من الهيئه لان الشمس اذا احد الانسان النظر اليها ... عبد الله
فادى قبل الهزم ... القاء التشبيه كانه جواب سائل ... وجه
الشبه بين البرق والمصحف وقيل بمعنى ان التعليل كما صرح به الشيخ قد لا يلى الايجاد ثم الاه ...
والانفتاح الحقيقى للسحاب الذى يخرج منه البرق لانه ينفتح لخروج البرق ثم ينطبق فيلتئم اجزاوه و
لعل انفتاح البرق لانه ينفتح ظهوره من خلال السحاب انتشار ضوءه وانطباقه انضمام اجزائه بحيث
يتمكن من الاستتار بالكليه ومن لطايف قول الشاعر فى صفه الرياض حفت سرو الخ ضمير حفت الى
احيطت راجع الى الرياض والسرو شجر معروف واحده سروه والقيان جمع قينه وهى الجاريه المغنيه كان ام لا
وبعض الناس يظن المغنيه ليس كذلك وقوله حفت اى يقظت حال من القيان ووصفه ان ...
اللام للعهد الذهنى وفيما يكار ... تلبس ... الى احضرار السرو ... فان ...
... الى ... تحت الحرير من اضافه الصفه الى الموصوف ... والفعل ...
الحرير ... على ... فى موضع الحال من ضمير ...
فى ... للتعب والرتب ... بالقيان فيه ...
... الحال ... ان الريح ... قال الله تعالى ...
... على تاويلها بالمذكر ... معنى ... والجمل ...
بالكسر ... لا ينساب المقام ... الا ان حركه ...
ومن وجوه لطايفه ما فيه من التفصيل الدقيق ... حركه ... الذين ... يحرك
الرجوع الى الاصل ... الثانيه ... حركه ...
فى حال ... الى ... الاعتدال وكذلك
حركه من ... من حركه ... الرجال
كذا فى الايضاح من حبل الله لا من الانسان كانه اشاره الى دفع التناقض الظاهر بين قوله
تحيد ولم ... قول الشاعر صفة مصلوب كانه عاشق ... والصحيفه الخاب

فالمراد ههنا اليد وقيل الخد وهو المناسب للمصلوب والنعاس هو ما يتقدم النوم من الفتور فان النوم
ريح ... من ... الدماغ فاذا وصلت الى العين فترت واذا وصلت الى القلب نام الموت ...
والبطوء والمطى ... تشبيه للمصلوب الذى لا اثر الجمع فيه بالحب الذى يخل ...
... لطافه لا ... الحب فى هذه الحاله فى حكم الاموات ثم لم يخلوها اى لم ينزلوا
فيها قد ذكر ... طريق الشكايه اولا ... لهم ... اجمع عليهم ...
عليهم وان لم ... ولذا فى جانب المشبه ... عدم انتفاعه لان الجهل يستلزم
عدم الانتفاع فذكر ... وهو ... فى جانب المشبه يقال ابرق القوم اذا ذكر جالال ... فى
شرح الايضاح انه يقال ... اذا اراد استعمال هذا بالطريقه المعنى ...
من النقل ... الى ... بذكر الشارح ولا نزاع فيه ...
تشبيه ... الريح السحاب ... كما ...
ادى ... يشبع ... كما صرح به الزمخشرى فى تفسير ...
... فالباء فى قوله بايصال ... الباء التى تدخل فى المشبه به ...
المشبه ... بالقلم فان قيل هذا يقتضى حاصل السوال انه يلزم مما ذكر ... ان يكون
بعض التشبيهات المجتمعه التى من قبيل المتعدد تشبيها مركبا وليس كذلك ... اللزوم ...
الفرق بين التشبيه المذكور فى البيت وبين المشبه المتعدد ... تشبيها واحدا ...
المتعدد ... على ما هو ... الواحد ... صعود ...
فى ... الجمع بين الصفتين ... يصعد او يكيد ...
... الصفتين ... الى الاخرى ... الجمع بينهما الا ان الانتقال
من احدهما الى الاخرى ... ولا يخفى ان قولنا ... ليس من التشبيه المصطلح ...
فى شرح الايضاح ... كلام الشارح والجواب عنه ان حقيقه الشبه حاصله فيهما وان لم يسم فى الاصطلاح
تشبيها والمولف يريد ... فى حقيقه التشبيه ... ما ذكر ... الشارح الا التشبيه
على ان هذا المثال ليس من التشبيه المصطلح ...
... والجواب ... الاسد ... وجه الشبه فى المثال
مع انه فى الايضاح ... فى ... الثانى ... الثالث ... الذكر ...
قبل ان ... وليس له ... كلام ...
... من ... الغراب ... التمليح ... جانب ... التمليح كما
فى شرحه للمفتاح ... بالجانب ... التشبيه ...
فليتدبر وان ... التمليح دون التهكم ليس فى شرح العلامه ... على ...

لون ما اشبهه بالاسد المليح والمعنى هيهنا التوبيخ بان شال هو ينجان انما هي للمليح فقط لا لان السكاكي
اورد مثالين بعد ذكر ان التشبيه قد ينتزع من نفس التضاد بواسطة تمليح او تهكم وهما اشبه بالاسد
للجبان وما اشبهه بحاتم للبخيل ورد العلامة على تجويز كون المثال الاول للتمليح منه والثاني للتهكم
قلت فلا يفهم منه نفيه كون المثال الثاني للتهكم فاسمع قوله لا التهكم قلت معناه لا التهكم فقط كما في
المثال الاول قال الامام المرزوقي اي في نقل مقالته اشار به الى ان مراد المصنف بواسطة تمليح او تهكم
او ليس لامتناع الجمع بينهما في شيء مثل الاثر زاد امالي من ابي تمي وصدر البيت فيغشق بن مليك الاسدي على ذم
للجهول اي باب والقطيع النص الكامن وفي بعض النسخ بغير الضحاك منفتح على ان المعلوم يعني اداب و
الضحاك اسم ابو حي كذا ذكره الامام المرزوقي وقيل الضحاك ملك من الملوك الماضيه فهو اي بيوف الملك
اطلق على ابي حي تمليحا وبعده كان التشبيه اي لا شاوت شدا سهم لحنيها لان الخبر في المعنى هو المشبه
اي لان الخبر الواقع موقع المشبه به محدد قال الرلح بالاسم الواقع موقع المشبه فلا معنى للتشبيه الزوم تشبيه
الشي بنفسه والحق انه قد يستعمل عند الظن الى الكوفيين والزجاجي كما في المحققين انه والتعويل على
تاصبح بطن مكه مقشعر كان الارض ليس بها هشام اي لان الارض ولا يجوز ان يكون تشبيها لانه ليس في الا
حقيقه والتعليل انما هو باعتبار انها جواب عن سؤال عن العله مقدر ويجب ان المراد بالظرفيه الكون
في بطنها لا الكون في ظهرها والمعنى انه كان ينبغي ان لا يقشعر بطن مكه مع دفن هشام فيه لانه لها كالـ
غيث وانما يحتمل ان هشاما قد خلف من يقوم مقامه فكانه لم يمت اي في الكاف ونحوها يريد ان
الكلام على طريقه الكنايه كما تقرر في مثل مثلك لا يبخل لا ان في الكلام مقدر اي حاله وصفته العجيبه
الشان المثل في الاصل بمعنى المثل وهو النظير وكذا المثل كشبه وشبيه ثم نقل الى القول السائر الممثل مضربه بمورده
ثم استعير لمعنى الحال او الصفه اذا كان لها شان وفيها غرابه وانما صح عن الاستعاره لانهم لم يجوزوها
مثلا ولانه داخل التشبيه الا فيما فيه غرابه من بعض الوجوه او كصيب من السماء الصيب فعيل
من صاب يصوب اي ينزل ويطلق على المطر وعلى السحاب ايضا ولا بعد داخل محل التقدير مثل او كمثل
ما او يقدر ... لان المثل بمعنى الصفه وصفه الحيوه الدنيا الا تشبيه بحال النبات
من النضار ... جمع الناس ... كصاحب وصحب
على قياس راكب وركب ... اصحاب كفرج وافراح ... الخلاف ... معنى من
انصاري الى الله من جندي متوجها الى نصره الله فالاضافه ... اضافه احد المشاركين الى الاخر كانه
قيل من الانصار الذين يختصون بي ويكونون معي في نصره الله ولو كان معناه من ينضم الى مع الله لم يطابقه
الجواب اعني نحن انصار الله ... الذين ينصرونه ... الا ان يقدر مضاف اي نحن انصار نبي
الله ... ان يجعل ... نحن انصار الله من اضافه احد المشاركين الى الاخر ومعناه نحن
جند الله ... توجيه التوجيه في الاضافه الاولى ... الا ان يقدر مضافا

قلت وجه التوجيه والحصول ان ما ذكره يقتضي صرف الكلام عن ظاهره في موضعين الاول في قوله تعالى انما
الاول الذين امنوا كونوا انصار الله حتى يتم التشبيه معه انه صرف قبل الصوره والثاني في قوله نحن انصار
الله فيما ذكر ذلك الفاضل ... بعد الصوره الداعيه فتامل قال بيان مقتدا اي اسلك خفوق
النجم ... جمهور الفقهاء وعند ابي علي الفارسي ان المصادر تقع في الازمان لا على طريق حذف
المضاف والخفوق للغيبوبه بان الا يصح لا يكون نظيرا اذ المشبه به يجب ان يكون مذكورا لا مقدرا
ويمكن ... المراد بالاستلزام الانتقال من ذلك العقد الى ذلك الكون ...
العقلي ادعوا الرجل صفيه وخلصانه الحواري من الحور وهو البياض الخالص وقيل كان اصحاب عيسى ع
قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ويقال هو خلصاني وهم خلصاني اي ما الغني يستوي فيه الواحد
والجمع والمذكر والمؤنث مثل الخلصان واضرب لهم مثل الحيوه الدنيا الايه اي بين له وصف
فلا ينبغي التعويج عليه بما التزم على المنزله ... والشيخ على الشي اذا ...
على صاحب الكشاف ... الخ فيه بحث وهو ان الصوره المنتزعه من الصيب
ما ... بل المشبه بها الصوره المنتزعه عن ذوي الصيب فتقدير ذوي صيب ... و
يمكن دفعه فتدبر وما هو بين في هذا الفصل ليدل على ان ما يلي الكاف ليس يشبه به وانما كان حسنا
في هذا المعنى لان تشبيه الناس بالديار مما لا يصح اصلا بخلاف تشبيه الحيوه بالماء وابتهجها
يقدر ههنا مضافات الى كمثل ما يعني به ذكره في المشبه والواو في قوله واهلها بها حاليه واهلها
مبتدا وبها خبرها ... ولا تجعل مبتدا محذوف اي وهو بلاقع والبلاقع
جمع بلقع او بلقعه وهي الارض القفر التي لا شيء بها وفي الحديث اليمين الفاجره تذر الديار بلاقع و
... من معنى الفعل ... ان يكون خبرا له لا متعلق بالظرف ...
وهو ... حال من الديار والعامل فيها معنى التشبيه اي يشبهون الديار حال كونها كذا
وبعد البيت المذكور وما المال والاهلون الا ودائع ولابد يوما ان ترد الودائع وما المرء الا
كالشهاب وضوئه يحور رمادا بعد اذ هو ساطع ... عن التشبيه نظائر
ويمكن ان يقال لما استثنى ... التشبيه ...
... لا يوجب ... فتامل ولو قيل انه يجيء من حال التشبيه ... القرب
والبعد لكان اصوب ... يجيء من حال ... لا يتم التقريب
ح بل يكون المناسب ان يذكر هذا الكلام في بحث احوال التشبيه فتامل والغرض منه في الا
غلب يعود الى المشبه لما كان التشبيه ... على اخر كان الوجه ان يكون الغرض
منه عائدا الى المشبه الذي هو ... التشبيه ... محكوم عليه
... في الكلام في كل حكم لبيان امر المحكوم عليه فلا استبعاد في ذلك لان ...

فيه اشاره الى ان جواب الشرط محذوف اقيم سببه مقامه او مقدارها اي انه اعظم مقدار حال المشبه ...
وانما قال ... ما ذكره اولا مرفوع معطوف على بيان امكانه الخ ومعطوف على نفس امكان الا
مبين له وتقرير شان المشبه فان شانه راجع الى المشبه والثاني معنى الحال معطوف تقرير شانه يعني تقرير
حاله من التحصيل من سعيه على طائل الطائل النافع يقال هذا امر طائل فيه اي لا فائده ... ويعني تحصيل
... كما في قوله ان الكريم وابيك يعتمل ان لم يجد يوما على من يتكل فطائل فاعل تحصيل ...
يحتمل ان لا يكون ... فاعل تحصيل ضمير راجع الى الموصول كما هو الظاهر ... تحصيل سعي بطائل ...
الحسيات وربط ... بها لان النفس في مبدا الفطره خاليه عن العلوم ثم بعد احساسها الجزئيات
بواسطه الالات يتنبه لما بينها من المشاركات والمباينات اجمالا يحصل لها علوم كليه هي العقليات
... في قوله بهم كقطع الرمح البيت لشرح بن الطفيل او لابن الطيره ... عذوه حتى ...
صحيح ... على التامين ثم المساحر كان ابا رتى ... عشيه ادبروا على عطف عوج الحناجر فالمراد
بهم ... الخمر ... حال ... ساول دم الزق صادرا عنا او نعتا متعلق بعقر والمزاهر جمع مزهر
وهو العود الذي يضرب به ويقال بالفارسيه ... واصطكاكها اضطراب بعضها ببعض وفي
الصحاح اصطبال بدل اصطكاك وهو ... الذي فيه صوت والغدوه ما بين طلوع الغداه
وطلوع الشمس فاذا لم تنون يكون معرفه بالجر واذا نون يكون نكره والرواح نقيض الغدو والصحبه
... صاحب مثل فرهه وفاره والشم جمع اشم وهو ارتفاع في قصبه الانف مع استواء اعلاه
والمناخر جمع ... نقب الانف وشم الانف كنايه عن الرفعه والرياسه ...
... الخمر والاوز بكسر الهمزه وفتح الواو وشديد الزاي ... البط وقد جمع بالواو والنون فقالوا
اوزون والعطف اسم موضع بناحيه الكوفه والعوج جمع اعوج والحناجر جمع حنجره وهي الحلقوم ...
... وامثلت بالطيور ما اجتمعت عشيه باعلى العطف عوج الحناجر
طللا ... ابي نعيم ... في النهار ... ناحيه ... مقدم العنق ...
بقوله ... البيت سعد بن ناشب ومطلع القصيده ... وهو قوله سأغسل
عني العار بالسيف جالبا ... لم يتشر ... عن نفسه ولم يرض
... السيف صاحبا ... بالعزم المعزوم ونكب بمعنى ... جانبا ...
اي في جانب ... اي متجانبا ... ان يكون كذلك ...
السامع فان الامر ... الرسوم والعادات ... وصعب امر اشهاده كل الناس
... لامتناع وقوع المشبه ... امتناع ... مقول به لعقلا والكلام ...
... الامتناع ... ان الاستطراف الناشي من ندره
حضور المشبه مع المشبه كما في الحديث ... لا تعرف فيه لصوره النادر الى كثره الوقوع اصلا لانه لا يحصل

الا عند الاجتماع فلا وجه لذكره اي يستطرف استطراف النوادر رده الفاضل المحشي في شرح المفتاح بان
... لفظ المفتاح في قوله فيستطرف ... بل هو مطلق لفظ فالتعبير من استطراف
المقدر بانه مثل لما ذكر من الاستطراف لا يخلو عن بشاعه وفيه نظر لان العلامه يحتمل ان يكون يعبر لفظ
المثل ... الاشاره الى نفس يستطرف واما التفصيل الذي ذكره ... وقيل معناه مثل
ما ذكر من تعريف المجهول بالمجهول فيه حذف مضاف ... تعريف المجهول بالمجهول ولفظ المثل في هذا
التوجيه مقحم ... كما صرح به الشريف في شرح المفتاح ... لا يبعد ان يكون الخ يعني ما لم يكن قول
السكاكي ... للمشبه به ان يكون ... التشبيه ... لا يكون فيما يكون التشبيه
لزياده التقرير لا يبعد ان يكون مراد السكاكي الخ يعني ههنا شيء وهو ان المفهوم من قوله نعم لا فيما يكون
التزيين او التشويه او الاستطراف ان يكون المشبه به اتم في الاستحسان والاستقباح ان يكون المراد تحسين
التشبيه وهو الغرض منه والاستحسان مثلا بمعنى ان الغرض نفس التزيين مثلا والفرق ظاهر فتامل ...
... الحديد ... تحرها اي تنبهها بالمنقار والديكه بكسر الدال وفتح الياء
جمع ديك ... اشعار بان اثر ... بعد لانه ... بالرماد ...
ولا ... الواو بمعنى ... ولا زورد بالزاي والجيم الخالصه ... لا يستعمل في كلام
... بكسر العين المهمله ... بمعنى المعانقه ... بين النص الطري وبين
... قال الشاعر بعد ... البيت ... قيل الصبح واقبلت ...
... كتشبيه ... ان قاضي سجستان دخل على الصاحب ابن عباد
... الصاحب ... حتى قال ... واشار الى ندمائه ...
كل منهم ... الى ... في ... الى النفس من الخبر فامر الصاحب بان يقدم له
ما يريد هذا الكلام محل نظر ربما يتكلف ويقال ... في الجلاله ... والا فيه لا
الناقص في وجه الشبه فقط نعم يرد ان يقال باي الاهتمام غرض عائد الى المشبه ولا حاجه فيه الى
ادعاء الكمال قطعا ولا يلزم الكمال حقيقه وهو ظاهر من مثل ما في الكاس عيني تكب فان
قوله من مثل يدل على التشبيه وقوله ... على التشابه ... بقوله من مثل التشبيه
كما يخفى على التامل ولو سلم فقد صرح بجواز التشبيه عند اراده الجمع بين الشيئين في امر فاول الكلام
اسلوب والثاني اسلوب اخر فالمحذور من غير قصد الى المبالغه ما لم يذكر عدم القصد الى بيان
الاهتمام مع انه من جمله ما ... بالتشبيه لانه اقل الاغراض من الوجوه المذكوره ...
في المفتاح بقوله وربما كان القصد الخ ... جعل الغره مشبها والصبح مشبها به ...
الظاهر ان مراده كما يدل عليه ما نقله من كلام الشيخ ... الغره مشبها والصبح مشبها به ...
العكس كما قال الشيخ ... لم يتم اي العكس بقرينه ذكره عقيب قوله فان العكس مستقيم

في التشبيه الاخرى الى قول الشارح انه ان بنى ذلك فان قلت كيف ذلك وقد يجى العكس ايضا
مقصد المبالغة وايهام الاكثرية تلك مراده لا يستقيم العكس على الحقيقة فاراده الحاق الناقص بالكامل
حقيقة لا ادعاء فان اريد المبالغة وايهام الاتية والحاق الناقص بالكامل بعين العكس ولا يستقيم
الاصل فتنبه ذلك فانه قد وقع الشريف ههنا ذهول انبى وقد توجه حمل الشريف كلام الشارح على
ماذكره بان مساق كلامه على الاشارة الى حكم التشابه والتشبيه المقابل له مطلقا فالمناسب ان يجعله
لنوعي التشبيه لان مدار الفرق بين التشابه والتشبيه هو طلب المبالغة في وصف مخصوص في الثاني
دون الاول فليس مقتضى التشابه تعيين المشبه بخلاف التشبيه اذ لما قصدت المبالغة فيه
حقيقة او ادعاء لزم تعيينها مزيده وان حمل على ان نقل كلام الشيخ يؤكد ماذكره ذلك الفاضل قال الشيخ
في اسرار البلاغة مرحل القول هذا الا انه يجى في بعض الشيء فان العكس يستقيم في التشبيه اي من غير
ان تشبيها عكسيا فان المشبه وهو الشيء عن غير فان عدت المشبه هو الشيء المطلق يلحال الحكم
فيكون معتبرا في الحكم انما كالاحظ في وجه التشبيه فلا يعتبر فيها المشبه منوبو سوى غيره منقوضة
في اديم السماء الخ الموثقة المتلالاة وادم السماء وجهها وقد فيها الصافية نصب على التمييز ومن
تعاهد احيانا اسيه حالا او العامل معنى في شائع الرقعة من قبيل حد حده حال من المشترى في مقام الراجع
المشترى او هو يعود خبر والمراد دعته في المنظوان بكونا يهتلا في النصف المشرق فيكون المريخ او زحل
المشرق والاول المريخ في الفلك السادس والمشترى في الخامس وقد ارجت صفة لمشرق قال الفر التكين
المبهم في شعره وشعره من كلام المولدين والاصل المنع فانه لو قيل المريخ كالمشرف الخ ايضا ان تشبيه
المشترى بالشمعة المسرجة وان صح باعتبار الهيئة الثانية من حصول شيء احمر اللون خلف شيء ابيض
اللون مثلا لا يجيها اساس وترتيبه لا ان تشبيه المريخ بالمشرف لا يصح وهو العقل النحل والذي
الجزل اراد بالنحل العوى والجزل القويم لانه في اللغة بمعنى غير الركيك وكذا تشبيه الشاه الجبلى
لم يقل الجبلية لان الشاه في الشاه للوحدة لا التانيث والتانيث كذا الحق اكثر استفادة من اصله
زهر الربيع جمع ربوة وهو ما ارتفع من الارض والظاهر من قوله فغضب اخضرارها انه حمل الزهر
على النبات وجعلانا اسيلا او استعاره ولا يخلو ان هذا عن تسامح لان قوله معن تعكيرة بل
كما صرح به فيه تعدد وشايبه تركيب وجا به اى الوصف او الاضافه لا يمنع الاول المنسوب الخ
بالتركيب هو الهيئة الحاصلة من هذا عن التشبيه والمشبه به هنا ليس كذلك والتمثيل هو تشبيه
انه لم يعد تشبيه المقصود منها من الاقسام السابقة بان يقال انه اما تشبيه مقصود لانه تشبيه المعنى بحقيقته
فلا يحمله قسما له وطا بعضها او ابا بعضها لا يحتمل ان يطا او يابى خالا من قلوب الطير والعلم هو معنى
التشبيه المستفاد من كان فان الحال يجب ان يكون مطابقة لصاحبها في التذكير والتانيث ومفرد
اعتقدت هناحيث لم تقل رطبه ولا يابسه فاشار الشارح بقوله رطبا بعضها او يابسا بعضها الى دفعه

على ظاهره يقتضي لو تم حذف الفاعل وبقاء انه ما ليس البصريون ولا بعض الكوفيين الضمير الاثانين
من تخيل الحال بغطا ايت على بعض صاحبها معنى وهو بحد ذلك تاركها فان الرطوبة بالنسبة الى البعض
واليبوسة الى آخر والا لم يظهر ان يقال العنبر منها رطبا ومنها يابسا اى قول المرقش الاكبر المرقش
الشيبانى والحشين ويقال انه سمى بهذا البيت والمرقش عوف بن سعد من بنى سدوس واما المرقش الاصغر
فهو من بنى سعد فتشبيه التسوية سمى لان المتكلم سوى بين شيئين او اكثر في التشبيه
فتشبيه الجمع سمى به لان المتكلم جمع بين شيئين فصاعدا في المشبه بها على التفاوت اسيد جبله
مكان الوشاح العقد النحر يقال امراة شيدا دان ادانه ايضا اى يلمع بينهما العقد والانثيد الوسادة
المائل العنق والدملج يشبه من ادم غريضا ويرصع بالجوهر يشد به المراة بين عاتقها وكشحها
يقال الوشاح ووشاح واشاح بالضم والكسر فاراد بمكان الوشاح الصدر وقيل الخاصرة
كانما يتبسم عن لؤلؤ منضد تبسم معنى يكشف عند ابتسامه يفتر عن لؤلؤ رطب يقال افتر عن اسنانه
الى تبسم بحيث ظهرت اسنانه واللؤلؤ الرطب الجيد المستخرج من الصدف والطلع من الكم وهي
نور ابيض يتشقق عنه الكفرى وحب الماء النقاحات التي يعلوه انتهى والاس ايانه عللة
اى كعله به كما يعلل الصبي بشيء من الطعام والروح بالفتح نسيم الريح والريح الراحة ايضا ويروى
يقم البا من قبل الحين الماء اى الشباب المشبه بالرق وهو الشيء الذي الطراوة والنضارة وقيل هو
بالفتح البلاء يعني النوم فان نوم الشباب الطيب من نوم الشيخ والاول الخصم والامان الامن نفي بعض
الاوان جمع انيه جمع فنا العار وهو ما انتهى من حلها فالاول انسب الامان وهو جمع انيه و
وعهد الصبى زمانه والدمان جمع دن وصعنوها خالصها وانيقا جمع قنيه وهى الامة كما سبق
وغير جنيقيقيه حسا ولا عقلا ولا يقال ان فيه تشبيها حقا كون الشيء في الفعل بان لا يكون الوصف
محققا حسا فى الفعل اربعة مذاهب ما ذكره الزمخشرى اتم من الكل ثم ما هو ظاهر وجه
قوله ظاهر هو المتن وقوله وجهه من الشرح وظهر ان ظاهر محذوف اذ قد سبق في بيت
امرا القيس كان قلوب الطير الخ ان البصريين وبعض الكوفيين لا يجوزونه بل مرادهان اسناد الظهور
الى المحل مجازى وانما الظاهر وجهه فاذكره مال المعنى لا توجيه التركيب فتدبر معرفة
الجواب للصنعة الذي لا يجهله وهو ربيع الكامل الخ فيه الشارح الكامل والوهاب بالرفع
على انهما صفتان لما سبقهما والحفاظ العوارس بالجر على الاضافة انهما لا يصلحا للوصفية لعدم
جواز حملها على سابقها فكلهم ان كنت اعلم بكلمهم على صنعة الخطاب الحكاية والسكل معقات المراة
ولدها اى من المجمل فان قلت ذكر الوصف وعدمه يشتمل المجمل والمفصل فلا وجه للتخصيص
بالمجمل قلت اى لا وجه اذ لا يذكر الوصف المذكور في المفصل لان المراد به هو وصف المشرف العرفي به
الشبه على ما صرح به وينص بذلك انهم فاذكر الطرفين المتعرف باعتبار الحيثية كانه قيل وصفا صحا في

التشبيه من حيث هو كذلك والمفصل ايضا ما ذكر فيه وجه التشبيه فلو ذكر الوصف يلزم تشبيه المذكور وهو مستخرج
في مثل البغاء لان الفاضل لا يشعر بالشجاعة اى لا يلاحظ لعشقهما الاولاد لا له العلم على الخلقي
فان وصف الحلقة ما كونها معرفة الظاهر ان فيه تسامحا فان الوصف المشعر بوجه الشبه وهو قوله
لا يدرى اين طرفاها ولا دخل في ذلك للعرفية بل هي في المشبه به لا يصح التشبيه بدونه اذ في المشبه
هو الحلقة المطلقة بل الحلقة المفرغة فتدبر سيجيء العيس في والليل عن حى العيس بالسير والسليه
فاعل يسبح والليل معطوف عليه والباء في للتعديه ومعنى اجتياح العيس والليل به عند النفي ايصاله اياه
وقت الصبح تقوله فلان كثير الرماد به للكناية سائر كلام يتضمن ان قوله كثير الرماد به صفة فلان
وفيه نظر لان فلانا معرف لكونه علم جنس كما صرح به في شرح اللب السيد وغيره فكيف يقع الجملة صفة
ويحقق بان الجملة لا يوصف بها المعرفة اللهم الا ان يصار الى حذف الموصوف اى فلان الذي
كثير رماده على ما جوزه الاخفش والكوفيون وتبعهما ابن مالك في بعض كتبه كونه معطوفا على
موصول المحذوف قال اعلام الاجناس اعلام تقديرية يجئ ان تقابل بها مدلولا النكرات في الموصوفية
بالجمل كما عومل المعرف باللام العهد الذهني بذلك قال السكاكي وهذا تسامح لا يكون ذلك اخر
والمحل السر في اختصاص السامح بذلك ان وجه الشبه لم يكن امرا ظاهرا دالا على مكانه بيانه وهو حره
مستقه الحلوا وجه الشبه ههنا هو الحلاوة مثلا وهو امر حسي وفيه بحث يجوز ان يراد
الحلاوة الكلية لا الجزئية والذي يخطر بالبال ان معنى كلام السكاكي الخ وانما قال التشبيه لاحتمال
انهم لم يتبعوا التحقيق الذي ذكره فبنوا الكلام على ما هو المتعارف بين الجمهور من ان الحمرة والسواد
والسواد والبياض من امثال امور محسوسة بلا تفرقة بين ما هو جزئي محسوس وما هو كلي معقول
وههنا بحث وهو ان السكاكي جزم بان التسامح المذكور لا يكون الا حيث يكون وجه الشبه اعتباريا او
الحمرة الكلية ليست باعتبارية اذ ليست هيئة غير متقررة فكيف يكون التسامح في هذا من قبيل التسامح
المذكور ولا يقال المراد بالاعتبارى ما لا يكون موجودا في الخارج والحمرة الكلية كذلك لان التحقيق وجود
وجود الكلي الطبيعي في الخارج لانا نقول فلا يكون لقول السكاكي وهذا التسامح لا يكون الا حيث يكون
الخ فايدة معتد بها الا ان وجه الشبه اعتبارى اللهم الا ان يريد بقوله هذا التسامح لا يكون الخ
ان تسلحهم بطريق القطع لا يكون الا في ذلك فتدبر ولذلك قيل النظم الاول حمقا او دنيا يحتمل
القبح ويستقبح بها الحسن فلان لم يعين التطى ولم يتبعه قال اصمعى الوزن اذا تباعد في العدد فالامر
مجاز في النظر الدقيق والوجه ليس فيه فاما انعم فلاصحاب كثيرة والمناسب ههنا ما ذكره الجوهري
انه يقال انعم كذا اى زاد دعا يقضي الرجل امره اى عينه يقال قضيت الامر اى نفذته لا انزوع
الطرفين ومنها ما ينتقل اليه ان قلت فلم يعللوا بعدم ظهور وجه الشبه مع ورود حضور المشبه كما
علله به وحضور المشبه به قلت لان المشبه به عدم التشبيه الحاصل بين الطرفين وظهور وجه الشبه

وعلم ما يستند اليه حلت بدنيا البيت قال الجوهرى الاردن بالضم والتشديد بهذا لون
باعلى الشام والعبارة الدرديقيه والربح الرديني ونحو انه نسب الى امراة تسمى ردينه وكانا
يقومان القنا بخط هجر والظاهر ان قوله والعبارة الردينيه والربح الرديني ابتداء الكلام او بيان
لعبارة الردينيه قوله ونحو التعسف بيان معنى الرديني ثم متعلق معنى الرديني ربح منسوب
الى الاردن فتقدم بدل على ما ذكرنا فى قوله ونحوه انه الخ كما لا يخفى على من له ذوق سليم فتامل اويعتبر
الجميع كما مر من تشبيه الثريا الخ فان قلت جميع اوصاف الشيء ظاهره وباطنه لا يطلع عليها احد حتى يلحق
ان يعتبرها في التشبيه قلت ليس المراد باعتبار جميع الاوصاف اعتبار جميع الاوصاف الموجودة في الشيء به
بحيث لا يشذ منها شيء بل المراد ان جميع الاوصاف الملحوظة في وجه التشبيه من حيث الوجود والاثبات
وهذا يتحقق فيما اذا اعتبر كلها اوصاف من حيث الوجود وارادة هذا غير خفى على من له مسكة بها
اذا لوحظ المقابلة بقوله ان تاخذ بعضا وتدع بعضا اعلم ان قولنا التفصيل عباره جامعة قوله
التفصيل نصب على انه بدل من قولنا بدل الكل من الكل او عطف بيان وقوله عبارة خبر او لا يجوز
ان يكون التفصيل رفعا على الابتداء وعباره خبر له والجملة في البيان لفظها لان قوله معناه او منك
وصعنيه الخ لا يلايم وهذا ظاهر فان قلت المقول هو المركب والتفصيل مفرد فكيف يكون بدلا منه
بدل الكل من الكل او عطف بيان ولا التغاير الذات قلت القول بحسب الحقيقة والمفردات بل اول
انه يتناول المفردات ايضا لانه بحسب العرف العام اختص بما عداها واما التخصيص بالمركب فبحسب
الاصطلاح المتاخر كما صرح به الفاضل المحشي في بحث حد والخبر من حواشي شرح المفتاح ولا
على الغاكب فقد ذكرنا في شرح البيان انه على حذف المضاف اى بجهة الغاكب لان الغاكب لا جهة له لاستواء
ويفنى بعدم الظهور هنا امر يتعلق بقوله واما بعيد غريب وهو خلافه لعدم الظهور اى يختاره وجهه
في بادى الراى وقع لتوهم ان هذا يورث التعقيد المخل بالفصاحة المعتبرة في البلاغة فكيف يجعل التشبيه
البليغ من هذا الضرب الوجه ليس فيه حيلة استثناء مفرغ من الحال تقديره ولعل لهذا الوجه
شمس نهار ناملتبسه بشيء الا ملتبسا بوجه ليس فيه حياء ان السحاب لتستحيى الخ الندا والعطا ومعنى
البيت ان السحاب اذا نظرت الى عطائه للممدوح فقاست تلك العطايا بما فيها من القطرات العلم انها اكثر
من قطراتها فتستحي لذا التعا انما حسن هذا البيت ومثله قوله لا من لان القرت في محل الطب بامر يجي
وههنا بامر وجودى وهى من السحاب الخيال الحيال النجم المتقد ليالي ليال اسحار وفيه هي لجى
لهواجهم هلجى دنو ماين الزوال الى العصر والحج امل فلعل حصلت بمعنى ابنت وحصلها
التلقاوة وقوله والمنفس تغرحلة حاليه وتعاس النفس بعينه الحد من العز وبكافها
تقعقت بكثرة السير والمراد ان هو اجر الربيع يشبه الاصال في الطيب والطافر هذا الجبات
يبعد الذهب فالحيرى الخ لان ما ذكره معنى لطيف ومشتمل على صنعة من اطف التطبيق انتهى الجميع بين

الذهب والفضة واما التبجيل لا تنبيه فلا يخفى بعدهما اما الاول الذي المحتاج الى تلاوة لا معنى
يحميه الماء يطلق الورق الساقط من الشجر وهو ظاهر مع نقصان تلك الصفة واما الثاني الذي
فلانه لا اختصاص للورق المسمى بالشجر الذي لا اصل معروف فلا يعتبر بالذهب لا اصل
ح ولا يخفى لطف ايراد النقد في مقابلة ان يعد الذهب والفضة لان النقد ميزان من الوثيق
قال المشبه به مذكور قطعا الرجل عليه بجواد نحو في جواب قول القائل من يشبه الاسد انه شبيه قطعا
اذ معناه يشبه الاسد نحو فقد حان حذف المشبه به علم بحيث الوليت في الثانية لجانب الرجل في
في شرح المفتاح بانه ليس بتشبيه انتم بعضهم ان امر وقصد بيان القائل جواب السائل وليس
فالكلام في تشبيهات البلغاء ولم يرد مثله فيها اوكسى قال في الشجاعة قد سوى من الشارح
الشجاعة عند الحكماء خصلة بها الانفس يجب صدودها عن ربه فالاسوياء اسد للشجاع
بالجراة وكان زيدا الاسد فيه مبالغة ليست في الكاف لايهام كان ظن الاتحاد مع تنبيه مع الاسد
او الشك فيه فالعقل بان في لفظ كان افادة الشك للوهم امر التشبيه وهم باعتبار متعلق
لا شك ان قوله باعتبار طرفيه مستحق من المراتب والمعنى واعلى المراتب كانه بعيدا الاعتبار فلا وجه
الى ما يشعر بكلام الشارح من اعتبار معتقد الاختلاف الدال عليه بيان الكلام واعلى المراتب ان
يحصل المعنى لا التقدير فتامل ثم اى الاعلى بعد هذه المراتب ينبغي ان يجرد الاعلى من معنى التفضيل
ويراد به العالي اذ لا اعلى من هذه المراتب الاربع كما سيتضح في تقريره اما بعموم وجه الشبه من
حيث الظاهر لا بحسب الحقيقة لانه بحسبها لا يكون عاما اذ وجه لا يكون الا في احدى اوصاف المشبه
واشهرها والخلاف لفظي راجع الى تفسير التشبيه والاستعارة للمصطلحين اذ من المعلوم كما عاقل
ان المراد بقولنا زيد اسد ليس اثبات الحقيقة المخصوصة لزيد بل اثبات ما له لمعنى دعوى انه
هو قال معنى الاستعارة اعطاء المشبه به سواء ذكر المشبه به تحقيقا او تقديرا او فيه اظهر
فسمى التشبيه بالدلالة على مشاركة شيء لغيره مع كون اداته سواء جعل المثال المذكور استعارة و
من فسر الاستعارة باعطاء المشبه اسم المشبه به مع كون اسم المشبه مطوي الذكر تحقيقا او تقديرا او
فسر التشبيه بالدلالة المذكورة مع كون الطرفين مذكورين مع شرط الاداة جعله تشبيها ولم يكن
كذلك نحو زيد اسد لانه لم يكن اسم المشبه به خبرا عن المشبه او في حكم الخبر بعد ان يكونا
مذكورين كما دل عليه سياق الكلام فلا يسمى استعارة بل تجريدا وهو ان ينتزع من امر ذي صفة
امر آخر مثله في تلك الصفة في موصوفها فكانه قيل في المثالين المذكورين بلغ فلان في الاسدية
مرتبة يصح معها ان ينتزع منه اسد آخر فكان هناك اسدين من كمال الشجاعة ويسمى هذه
الباء تجريدية وكذا كلمة من وانما قيدنا بقولنا بعد ان يكونا مذكورين لانه اذا ذكر اسم المشبه
فقط كما في الاستعارة بالكناية او اسم المشبه به كما في الاستعارة التصريحية صدق على كل منهما

انه لم يكن اسم المشبه به خبرا عن اسم المشبه بل فقط كما في الاستعارة التصريحية صدق في حين انه اسم
او لا في حكم الخبر مع انها استعارة بالاتفاق وانما التشبيه يكون في حكم الخبر اذا ثبت فلم لا يكون استعارة الكناية
عند المصنف مع انها التشبيه المضمر في النفس لان الاعدام شرط حسن وهي الدالة على ذلك
التشبيه المضمر بذكر لازم من لوازم المشبه به وهذا الخلاف ايضا لفظي ثان من اطلق الدلالة المذكورة
في تعريف التشبيه من كونها الاعلى بعد التجريد والاستعارة ومن كونها على وجه التصريح سماه تشبيها ومن لا
قال بيتا لا ان نظلق اي استعارة من جميع الاسود الا من اطلاق اسم الاستعارة فحصله ان اردت
الاطلاق عليه فالحسن الاطلاق عليه لان الاستعارة تقتضي تناسي التشبيه والاداة ولو مقدرة تقتضي
بذكرها فيتنافيان والتنافي الحس لا الحيوان اعظم الاداة صورة وعدم لزوم التقدير بان يكون اسم المشبه
به معرفة ليتحقق الفرق بين المعرفة والنكرة لكن ينبغي ان يقيد المعرفة بالا يكون موصوفا بصفة لا يلائم
المشبه به لانها اذا كانت موصوفة بها لم يحسن اداة التشبيه لاشتراك المعرفة والنكرة الموصوفتين
بها في ذلك عدم الحسن الا ان يقال لم يوجد في كلام البلغاء معرفة موصوفة بصفة لا يلائم المشبه
فتامل وذلك بان يكون نكرة موصوفة بصفة لا يلائم المشبه به فهم من كلامهما ان تقدير الاداة يحسن
في المعرفة والجنس في النكرة الموصوفة بصفة غير ملائمة ولم يفهم حال النكرة الغير الموصوفة بها بل يحسن
تقدير اداة التشبيه فيها ام لا فالتحقيق انه لا يحسن فيها ايضا والفارق بين المعرفة والنكرة حيث يحسن
التقدير في الاولى دون الثانية ان المقصود من الكلام المبالغة في التشبيه والحديد المستفاد من
النكرة اعني اسد في زيد اسد كما سيجيء في بحث المبالغة لان التشبيه بالجنس ابلغ من التشبيه بفرد
منه لان الحقيقة المطلقة اكمل من الحقيقة المعينة وكلما كان المشبه كاملا في وجه التشبيه كان
التشبيه ابلغ بالحمل اذا عرف الخبر باللام ينبغي ان لا يقصد به مجرد صدقه على الموضوع والاتصاف
الذي يحصل ظاهرا بحصول المقصود بالنكرة ايضا كما صرح به الفاضل المحشي في بحث تعريف المسند اليه
المراد منها الاتحاد كما في قولنا زيد القائم لغلبة القائم فتعين الحمل على دعوى التشبيه لعدم احتمال المبالغة
المبالغة المطلوبة واما ان النكرة الظاهر دعوى حمل الاسد عليه انه فرد من افراده فيتوجه بحث مبالغة فلو
تقدير اداة التشبيه فاتت المبالغة قال الشارح حتى ان الاوضح نصه لقاف على انه مصانع حول حسن
تانيه ولو كان ما اصاب العقل بالعقد يقال لنا نوابي حاسي والواو في قوله والواو تعزويه للحلة
الاسمية على التعليل اعني ثانين ويحتمل ان يكون لتاكيد الالصوق والحلية صفة شمس ولا يحسن جعلها
حالية كما لا يخفى على الذهن السليم والعهد والاولى انما ذكر الكسوف مع ان الشارح في الموضح
وان جاز استعمال الكسوف فيهما ايضا كما صرح به الجوهري واشار به صاحب الكشاف في تفسير سورة القمر
بناء على ان التورق للخسوف قليل فلا يحسن استعماله في الحبيب فانه لا يحسن دخول الكاف ونحوها
في شيء من هذه الامثلة اذ ليس بدر يمكن الاعتق مثلا وان لم يثبت الجواز اي لا يكون المشبه به

موجودا كما في باب الاعزاز الاستعلاء والتشبيه بالامور المعدومة وان تحقق اعتبار لطيف الا انه خلاف
ذلك وحيث الاداة صريحا بالخط ذلك الاعتبار ولقطع النظر عن كون خلاف الظاهر وان لم يوجد
بل حظ كونه خلاف الظاهر ولا يلتفت الى تحقيق الاعتبار اللطيف وهكذا كان المجاز ابلغ من الحقيقة
ومتضمن لفائدة ليست فيها الا انها ان يحدث القرينة الصارفة بالحظ ما تقتضيه حصل اليوت الا برقة
ولا يعتبر تحقيقه للمانع ما يحيل تقدير اداة التشبيه اي تمنع ... فلا تنافيه في لفظه من حلول الاسم
الاستعارة بناء على استحالة اطلاق التشبيه عليه ودلالة قوله فيه على جواز على ان الدلالة الاولى
متوجه كما في قوله فان تفق الانام البيت فهو مسلم فالاستحالة بالنظر الى ... البليغ ... فيه
بالنظر الى الاصطلاح كقوله اسد دم الاسد الخزير ... حقا بعد الخزر الاسد
الفوي ... بين الحبيث والكثيف لا ... الرائد ...
ان استحالة تقدير اداة التشبيه في هذه البيت انما هي باعتبار مدلول الكلام مقطوع ... لا
فالاستحالة ... اللاحق ... باعتبار مدلول الكلام فقط بل ... الامر ... وهو ان
البدر لا يمكن الارض واما قوله البحر وبدر اضاء الارض البيت فهو مثل قوله اسد دم الاسد
الخزير خضابه من حيث انه مع كون الصفة فيه ما لا يلائم المشبه به يحيل تقدير اداة التشبيه نحو
من الصفة والتخييل عادة ما ... يكون موجبا ... مستغنى به ... انه عن البدر
وهذا البلاد ... الاحق فتامل لان تشبيهه بجنس البحر المعروف هذا الدلالة على العموم
ولذا قال الشارح فلا ان تشبيه صدحات بالملك ... التشبيه ... والامر انه يجوز في
يجمع بين الشيئين في التشبيه ايضا فلا تناقض ومثله قوله البحر وبدر اضاء الارض غير
الاسلوب حيث ... فلم يقل ... على ... بيت السابق لما فيه من نوع
الخفاء كما تحققه ... من الكذب السابق واما ههنا ... لادما ... من القول
او حال ... كما في قوله تعالى ... ما ... موضع ... الى
التشبيه السادج اي الذي لا استعارة فيه موصوفا بما ليس فيه وهو ... الرفق والعزيمة
او موضع الرجل منه فان البحر المعروف لا يفرق في التشبيه بين موضع وآخر ... الصفة للمشبه
عن البحر المعروف اذا ما سوى الرجل جميعا لا بناء على الفرق بين ... والاضاءة بان ...
يوجد من المعنى بناء فلا يتحقق في البحر لانه ... بل لان للمواضع التي لا ...
من البحر من الكهوف والمواضع ... اكثر من ان يحصى ان يثبت من الممدوح بدلا من ...
قوله من الممدوح ... حال من البدر ... عليه او تجريد والمعنى اراد المبالغة في التشبيه
بالبدر الموصوف فهو كقولك زيد رجل كيت وكيت وقوله كيت وكيت كناية عن حديث دال
على اوصاف زيد وهو كونه فاضلا ناهرا مثلا او فاسقا فاجرا والثاني ان يجب ...

الاستعمال وكما يمنع دخول الكاف كانه جاب عما يقال لا يحسن ان يعتقد ... الكاف من ادوات التشبيه
يجوز اطلاق التشبيه على ... المذكورة ... فيبحث لانه لو اراد التشبيه
الحمله ما ينبئ الثبوت الحقيقي والوهمي لعدم ثبوت الوصف بما ذكر ممنوع وان اراد الحقيقي فقط فانما
كان ... ذلك الثبوت ... ان يقال ... على ... الا ...
دلالة كان ... الحقيقي ... من استعمال كلام البلغاء ... في الايضاح
ولو على امتناع دخول كان ... الاسد ... امتناع دخول الكاف ... لا
التشبيه مطلقا سواء كان بالكاف او بغيرها يقتضي النقصان والاصاف الكمال ... الناقص
ايضا خلاف الظاهر كقولك كان زيدا اسد قيل ... المصنف في الايضاح ... كان زيدا
بخلاف الظاهر بقولك كان زيدا اسد وهذا ... لان الانطلاق ... الثبوت لزيد
الا ... فيكون ... فيه واما الاسدية ... خلاف الظاهر ...
بل ... على التشبيه واما ... الشارح ... ما ذكره الشارح ...
النكرة في صورة المعرف مخالفة الظاهر في صورة النكرة وان الظاهر في صورة المعرف ...
الشبه لا الاتحاد والحمل كما صرح به الفاضل المحشي في بحث الاستعارة ولذا حسن تقدير اداة
التشبيه كما ... وتشبيه زيد بالاسد في الشجاعة ليس فيه مخالفة الظاهر جدا غايته ان ...
ما ... او ... في صورة النكرة فالظاهر دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده ...
تحته مبالغة ولذا لم يحسن تقدير اداة التشبيه فيها كما صرح به هذا الفاضل في ذلك البحث فظهر ان
ما ذكره الشارح هو التحقيق وانه لا مخالفة بينه وبين ما ذكره المصنف في الايضاح بل ...
والاختلاف في التعبير والنكرة ... صفة ...
التي ... ليست ... الحمل ... كان ... القياس على الحمل ...
ان المشبه كالمقيس والمشبه به كالمقيس عليه واين هذا الفرق ... هذا دليل ثان على
امتناع تقدير اداة التشبيه في النوع على المذكور وهو ما كان المشبه به موصوفا بصفة تحيله
والفرق بين الدليلين ظاهر اذ لا حاجة في هذا الدليل الى ملاحظة لزوم القياس
على المجهول او بغير صورة الكلام في تقدير اداة التشبيه بل حاصله ان الذوق السليم يشهد
بان المقصود في مثله معنى لو قدر اداة التشبيه فات ذلك المعنى والفرق بين الدليلين ان
الاول لم يكن ... والثاني ... ظاهر اذ لزوم احد الامرين ...
اي هذا بحث الحقيقة والمجاز ... التركيب بان ... وكذا المضاف ...
واقيم المضاف اليه مقام انما هو بحث الحقيقة ... اختلاف الطرق ...
الحقيقة لما بينهما ... لتقابل العدم والملكة وانما يكون بينهما حقيقة تقابل العدم و

لو كان المجاز يستلزم استعمال اللفظ فيما وضع له لمقاربته انه ان يستعمل فيه وليس كذلك بل هو لازم المجاز
والمطلق على غيره اي بقرينة المطلق الى غير العقلي ويتبادر منه ذلك باد المجاز حتى الان الذي على التعبد
العقلي وههنا بحث ينبغي ما يقال بعينه في المعنوي يوهم خروج الشرعي والعرفي فالاطلاق فيه بهم دخول
في كل منهما فيوهم خلاف المقصود فيما وجه ترجيح احدهما على الاخر على انا نسلم خروج امرين ربطا
يرد على ايهما دخل امرين والشامه فيها النقل من الوضعيه بمعنى كون انشاء النقل من الوضعية الا
ان اللفظ اذا صار بنفسه اسما لغلبة الاستعمال بعدما كان وصفا كان سببه من قال وصفيته الا
الموت مع المذكر تجعل التاء علامة للفرعية كما جعل علامة في رجل علامة للتكثير او على التكثير
مع تحقيق اصله ولا يخفى ما فيه من التكلف المستغنى عنه اذ لا دليل على ان لفظ الحقيقة قبل التسمية
والنقل من الوضعية الى الاسمية مستعمل بدون موصوف فمع الاستغناء عنه الوجه الذي ذكره قال رحمه الله
في شرح المفتاح وان اختار السكاكي هذا التكليف جريا على قضية اصل التاء خلاف ما ذهب اليه الجمهور
اذ لا معنى له عند التامل جاءوا على ان المتبادر من استعمال الكلمة في شيء حال اطلاقها او اراد التأمل
مهما استعمل فيه نفس المعنى الاصطلاحي المخاطب وهذا الان وهو انه يستعمل على الظاهر المتبادر منه
واما ان الحيثية بمعنى على كما في قوله تعالى لاصلبنكم في جذوع النخل فلا يلزم ذلك الا انه صرف الكلام عن
المتبادر ويلزم انتقاض التعريف بالمجاز الذي يخرجه هذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع على رغم
المصنف فانه لم يعتبر قيد الحيثية واعترض على تعريف السكاكي فيما سياتي بانه لم يعتبر قيد اصطلاح
المخاطب فينتقض تعريفه بالمجاز المذكور واعلم ان ليس المراد بكون المعنى المستعمل فيه موضوعا له في
اصطلاح المخاطب حدوث الوضع في ذلك الاصطلاح فالا لزم ان لا يكون الاسد الذي وضع في
اللغة وقرر عليه في الاصطلاح العرفي عندما استعمل في الحيوان او غيره من اهل الاصطلاحات والحق
عندما استعمل في المعنى او غيره من اهل الاصطلاحات الخاصة حقيقة بل المراد ثبوت الوضع في ذلك الا
صطلاح سواء حدث الوضع فيه اولا لان الاستعارة وان كانت موضوعة باشاره في ذلك التأويل
كما سيأتي ادعاء دخول المشبه وكونه فردا من افراده بان يجعل افراد الاسد مثلا قسمين متعارفا وهو
الذي له غاية الجراءة في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له تلك الجراءة لكن لا في ذلك الهيكل
ليدل بنفسه اشاره الى ان بنفسه متعلق بقوله لما لا انه كما يدل عليه قول المصنف في المجاز لا تدل لذاته
بقرينة لا بالتعيين فالاولى تعلقه بقوله الدلالة رفعا لتبيين يخرج المجاز عن ان يكون موضوعا الى
بالوجه المذكور وهو اعتبار قيد بنفسه واما الثاني فعلى يوجد في المجاز وضع نوعي لثبوت تاويل من الوضع
داله على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى لما يتعلق به ذلك
المعنى بتعلق مخصوص او دال عليه انه مفهوم بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت
من الواضع استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة

عليها والوضع استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه عند قيام القرينة عليها
فالوضع النوعي بهذا المعنى بان المطلق عليه الوضع لكن عليه يعتبر في كون اللفظ حقيقة عن الوضع
النوعي فيه هو ما يكون بثبوت قاعدة داله على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه
على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعينه له مثل الحكم بان كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات من
يقوم به الفعل وقد صرح الشارح في التلويح باطلاق الوضع على كل من المعنيين على معناه الا بالافراد
قيد للمعنى بالافراد لان اشتراط الغير في الدلالة على المعنى التركيبي مشترك بين الحروف والاسم
فان دلالته زيد في قولك جاءني زيد على الفاعلية بواسطة جاءني بل ما اشار اليه بعض
المحققين من المحاكمة رد الفاضل المحشي هذا الجواب بتفصيل الان انه ابطاله الشق الى البحث ان
اريد به تعلقه بمعنى العين لزم ان يكون لفظ الاستفهام وما اشبهه من الالفاظ الداله على معان متعلقة
بمعان الالفاظ غير مستقل وظاهر بحث لان الظاهر ان مفهوم الاستفهام مفهوم تام غير متعلق بالغير
وانما المتعلق به هو جزئيات هذا المفهوم التي هي الموضوع لها بكلمات الاستفهام وعلى تقدير تسليم
تعلقه بالغير لا يجدي نفعا لان معنى التعريف على هذا الاراده ما دل على معنى متعلق بالغير من حيث
انه متعلق ودلالة لفظ الاستفهام على ذلك المفهوم ليس من حيث ذلك التعلق فتامل
سلمنا لكن معنى الدلالة بنفسه لا شك ان مسلمه هو الذي سمعته اولا وهو كون معنى الدلالة على
معنى في نفسه الاشتراط في الدلالة على المعنى الافرادي ذكر المتعلق بما ذكره ههنا اشار لما ذكره
في مختصره لانه بعدما فسر الدلالة بنفسه هناك بكون العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى عند
اطلاق اللفظ حكى بان هذا شامل للحرف ثم ان قال نعم لا يكون هذا شاملا لوضع الحرف عند من
يجعل معنى مفهوم الحرف ما يدل على معنى في غيره انه مشروط في الدلالة على معناه الافرادي ذكر متعلقه
فالمفهوم ههنا شمول التعريف لوضع الحرف اذ لا يجعل معنى الدلالة بنفسه ما ذكر من كون العلم بالتعيين
كافيا في الفهم وان فسر الدلالة على معنى في نفسه باشتراط ذكر المتعلق والمفهوم مما ذكره في
المختصر عدم شمول التعريف لوضع الحرف على هذا التفسير قطعا وهذا القول لم ياخذ الفاضل المحشي ان يعد
اشتراط ذكر متعلق الحرف في نفس الدلالة على معناها كيف يقال العلم بتعيين من بعناها يكفي دلالتها عليه
وهذا ظاهر الا ان يقال مراد الشارح ان معنى الحرف بعد تقييده بالمتعلق يعني الحرف بالتعيين وذلك
التعيين كاف في الدلالة فان المتعلق لتحصيل المعنى لعدم حصوله في نفسه لكونه شبيها بمن شبه المخصوصه
ولا مدخل له في الدلالة والحق ان الاوضح في دفع الاعتراض ما ابدله به في بعض النسخ كما نقلناه من تعريف
لكن معنى لا يفهم من العبارة فان قيد بنفسه يدل على ان فهم المعنى لا بواسطة قرينه ولكن تقييد القرينه
بالمانعه على اراده المعنى الاصلي وهو الملتئم في دفع الاعتراض لكن لا يخفى ما لا دلالة عليه وهذا
مراد الفاضل المحشي وان غفل عنه البعض ودفع اعتراضه بانا لا نسلم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة

فيكن
لان قيد بنفسه يدل على ان فهم المعنى لا بواسطة قرينه ثم قول الفاضل المحشي على المراد بالمعنى الى آخر نظر
ان يقال المراد بالمعنى الاصلي المعنى اللساني المترتب عليه هذا المعنى ولا يخفى ان لكل مجاز معنى اصلي بهذا المعنى ثم
وعدم الدلالة على معين لعارض الاشتراك الاظهر ان مراده بهذا الكلام ان الوضع هو التعيين للدلالة على معنى
في نفسه والدلالة فيها لاجل التعيين وعدم ترتبها لاجل التعيين لعارض الاشتراك لا ينافي وجود التعيين
الذي هو الوضع ويحتمل ان يقال المشترك يدل على كل من المعنيين اذ يفهم ان منه كل منهما فيدل احدهما ليس بتعين
الارادة لعارض الاشتراك وعدم تعين المراد ما لا يدخل له في تحقق الدلالة بنفسه وعدم تحققه قطعا
كالقرء مثلا مدلوله اما الطهر والحيض الى القرء بفتح القاف وضمها الفتح اصح ان لا يخفى ان
اما معتد بمعنى الفاضل انما مدلوله غير المجاور وهو الامر الدائر فاما بتقدير مضاف او مدلوله دوران
الا يجاوز وقوله بمعنى الطهر لا معنى الحيض الى اقوله الفاضل المحشي ههنا جوابا وسؤالا والاوضح الاولى
يعني قرينه المجاز والمشترك لكن الجواب الذي ذكره انما يحتاج اليه اذا اريد بالدلالة الدلالة على المراد
من حيث انه مراد والا فلا لزم الوضع الدلالة المعين والاراده امر اخر يعني بتقدير ان اخرهما الدلالة على
احد المعنيين بالتعيين متحققه دونها المستفاد من القرينه لا مدخل له في تحقق تلك الدلالة قطعا
ثم ان اطلاق قوله واما قرينه المجاز فهي تعتبر في الدلالة على المعنى المجازي الى محل بحث لانه قد يتم متعلق
اللفظ اذا استعمل في مجموع معناه مجازا لم يكن قرينه مدخل في الدلالة يطل اطلاق قوله فان المجاز لا يدل
على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة ظهر منه عدم اتضاح الفرق بين قرينة المشترك وقرينة
هذا المجاز فليتامل وحصل من هذين التوجيهين صحيحين وضع اخر فينافيه بحث اذ استلزام الوضعين
للوضع الثالث يستلزم استلزام الاوضاع الثلثه للوضع الرابع ويعقل المعنى وهكذا فيلزم تحقق معان
غير متناهيه للفظ واحد وتعلقها الا بهم الا ان يقال استلزام الوضعين الصريحين الوضع
الضمني لا يستلزم استلزام الوضعين الصريحين مع الوضع الثالث الضمني الوضع الرابع الضمني فتامل
واعلم ان المفهوم مما ذكره الفاضل المحشي ههنا حيث قال بل الواقع التردد بين المعنيين مطلقا عند
من لا يقول بعموم المشترك فاذا كانا متنافيين كما في المثال المذكور اعني القرء عند الكل يدل على ان المراد
بالثاني هو الثاني بحسب المفهوم والمفهوم من التلويح وغيره من كتب الاصول ان المراد هو الثاني في الاد
بان لم يمكن الجمع بين المعنيين فيما مثل قوله تعالى افعل مرادا به الوجوب والاباحة حتى لو قيل ان است هذا المعنى
طورت وحلفت على الدار الجون اي الاسود والابيض يحنث عند القائل بالعموم فليتامل وعلى هذا لا
يتجه اعتراض المصنف بانا لا نسلم ان معناه الحقيقي الى وجه اندفاع هذا الاعتراض بان التبادر
الفهم من امارات الحقيقة لكن يورد عليه ان ما هو من امارات الحقيقة هو التبادر اليه بسبب
الوضع والا لعدد سماع لفظ نريبا ادحوع لاقطع مع انه ليس معناه الحقيقي والتبادر فيما
ذكر بسبب المزاحم لا بسبب الوضع لكل من المعنيين بخصوصه لا يستلزم الوضع لمفهوم احد الا

المطلق المشترك بينهما كما حققه الفاضل المحشي وبابه قوله القرء بمعنى الطهر الى مجيد انقطاع هذا الى
ما سبق هو ان هذه القرينه لدفع المزاحم لا لتحصيل الدلالة الى من غير قرينه مانعه عن اراده الموضوع له دم
فلو لم تحمل الحز باستعمال الجز والا فالكناية قد تتحقق بدون قرينه مانعه عن اراده الموضوع له في خصوص المحل
كقوله الرحمن على العرش استوى وقوله عز وجل والسموات مطويات بيمينه ونظايرهما وقد حققناه في مباحث
اخراج الكلام لا على مقتضى الحال الظاهر فليطلبها لانا نقول الاولى ان يحمل على ما اشرنا اليها سوى الحال
لو اريد من غير قرينه مانعه عن اراده المعنى الاصلي السابق المتفرع عليه هذا المعنى لم يكن الدور قال
يلزم الحصار قرينه المجاز في اللفظيه وكذا يلزم الحصار قرينة الكناية في غير اللفظ وهو ايضا ممنوع
فان قيل معنى كلامه انه خرج عن تعريف الحقيقة المجاز دون الكناية كان معنى قوله لخرج المجاز دون
الكناية على التوجيه السابق انه خرج التعيين الذي في المجاز عن تعريف الوضع دون التعيين الذي في
الكناية فانه لم يخرج وقد تبين فساده فاورد ههنا انه لا يجوز ان يكون خروج المجاز عن تعريف الحقيقة دون
الكناية لان الكناية لا يستعمل ظاهره مناقضا لما سلفه في تعريف المسند اليه بالعلمية من ان طويل النجاد
مستعمل في معناه الموضوع له وقد ذكره في التلويح ايضا وقد اشرنا هناك الى وجه التلفيق في الكناية مذهبين
فان الاختلاف في الموضعين ايضا والى ميل المصنف الى المذهب المذكور ههنا ولذا لم يلتفت الشارح
في توجيه ما وقع ههنا في اكثر النسخ الى المذهب الاخر مع انه يمكن تصحيحه لخبائه ذلك وهو نظر
الى لفظ الايضاح فتوهم ان لفظ الايضاح هكذا وفيما ذكره نظر لانا لا نسلم ان معناه الحقيقي ذلك
الدليل على انه عند الاطلاق يدل عليه ثم قوله اذا قيل القرء بمعنى الطهر اذ لا معنى للحيض هذا
بنفسه على الطهر والتعيين سهو ظاهر فان القرينه كما يكون معينه يكون لفظيه وكلاهما في قوله بمعنى الطهر
قوله بمعنى الحيض قرينه وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد لاقتضائه ان يمتنع النقل
الى المجاز مطلقا ووضعه للمتضادين كالجون للاسود والابيض فان ما بالذات لا يزول بالغير
ولاختلاف اللغات باختلاف الامم يعني نظر في ذلك البعض من الحذاق وهو الفاضل العالم
عباد بن سليمان الصيمري الى ان قوله وقيل دلالة اللفظ مذكور عقيب الاعتراض فتوهم ان هذا من تتمه
اعتراضه على السكاكي فاجاب بما نقله الشارح فقال ان مراد السكاكي ان يكون العلم بالوضع
كافيا في الفهم وفيه بحث لان السكاكي اعتبر الدلالة بنفسها في تعريف الوضع مع تصريحه بارادة
ان يكون العلم بالوضع كافيا لزم الدور كما مرت اليه اشارة والاولى ان يقال المراد ان يكون العلم
بالتعيين كافيا والظاهر ان الواضع هو الله تعالى المخصص لما ذات اللفظ وقد يطلق ويشيع فهو
اما الله تعالى او منهم او بالمجموع بالتوزيع فالاحتمالات اربعه بالاول وهو لسليمان بن عباد الصيمري
وبالثاني ابو الحسن الاشعري ويسمى مذهبه مذهب التوقيف وبالثالث وهو ان الواضع

اللغات كلها ابنه آدم ابو هاشم وثنيي مذهبه مذهب الاصطلاح والقايل بالمذهب الرابع
وهو ان الحصص في البعض وهو القدر المشترك الذي وقع به التنبيه على الاصطلاح هو الله تعالى
والثاني مصطلح البشر الاستاذ ابو اسحق الاسفراني او يخلق الاصوات والحروف في جسم واسماع
ذلك الجسم واحدا وجماعة من الناس فيه بحث لان الكلام في انه يعلم تعليم الوضع تجوز سماع لفظ من
ذلك الجسم بدون العلم السابق بوضع ذلك اللفظ لا يفهم معناه فلا بد ان يتم اليه بخلق العلم الضروري
وكذا الكلام في الوحي اذا كان هو لا خفيا فلا يكون شيء من الوجهين الاولين على تقدير كون واضع جميع اللغات
هو الله تعالى مستقلا في تحقق التوقيف يمكن ان يقع بايجاد دلالة الاصوات الخالق في جسم على معنى ويجوز
ان يكون بالطبع صرح به في فصول البدايع واعلم ان الفاضل المحشي جعل في شرح المفتاح خلق علم ضروري طريقا
مستقلا للتوقيف والالهام طريق آخر الى الفرق بينهما اخفى الالهام الا الانحصار الى ما ذكره الشارح من ان
الالهام موهبة رحانية محضة لا دخل للاستعداد فيه ويحقق خلق العلم الضروري بما يكون بالاستعداد
والتوجه لو جيب ان لا يختلف اللغات باختلاف الامم ولو جيب ان يفهم الظاهران كلا منهما وجه
مستقل في الوجه الاول بحث لانه انما ان دلالة الالفاظ لما كانت ذاتية لم يبق مجعول كون بعض اللغات
لغة العرب وبعضها لغة العجم والذي واضع بعضها العربي وواضع بعضها العجم فلا يجيبه التخصيص
الثنية فهو سلم ان يجد ما دل على المعنى الواحد هو ايضا سلم لجاز ان يتعدد السماء بحسب الذات
على معنى واحد وان اراد معنى ثالثا فلا بد من تصويره كالنكل واحد منهم من كل لفظ ان له اوضا
فيما شاؤوا الى دفع ما قيل لعل هناك شرط مفقود في حق البعض فلذلك امتنع دلالة بعض الالفاظ على
معانيه في حق ذلك البعض وتوجيه الجواب انه لم يكن الدلالة على المعنى مستندا الى ذات اللفظ
نحو كون الدلالة على اللفظ ولامتنع جعل اللفظ بحسب الفرينة بحيث يدل على المعنى المجازي دون
الحقيقي هذا كلام ذكره السكاكي وحققه الفاضل المحشي ايضا في شرح المفتاح ولم يتعرض لابطاله حيث
قال لكان يمتنع نقل ذلك اللفظ عن مسماه الذاتي الى معنى آخر بحيث لا يفهم منه ذلك المسمى اصلا
سواء كان نقله بنصب قرينة على المعنى الثاني كما في المجازي وباما بوضعه له كما في العلم المنقول
وفيه بحث لان الدلالة الناشية من ذات اللفظ عند القايل بها هي فهم المعنى منه لا فهم كونه
مرادا للمتكلم وفهم المعنى الحقيقي ضروري في كل مجاز ولذلك قالوا ينتقل من المجاز من الملزوم الى
ما يلي اللازم فلا فهم امكان جعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث لا يدل على المعنى الحقيقي اصلا فان قد
مناط الاستدلال دلالة اللفظ بواسطة القرينة على المعنى المجازي لا عدم دلالته على المعنى الحقيقي
ومعنى قول الشارح دون الحقيقي صحيحا وثابتا عن المعنى الحقيقي لا بمعنى عدم الدلالة عليه كما هو المتبادر
بل بمعنى الدلالة على المعنى المجازي ايضا فكشفنا الايتم لان مدعى القايل بذاتيه دلالة اللفظ ذاتيه

دلالة

دلالة على المعنى الحقيقي لا مطلقا ودلالته وتامل لا ستلزام ان يكون المفهوم من قولنا هو تام الوحي
انتفاء هما المتنافيين وفيه بحث لان من سمع اللفظ المشترك بين المتنافيين انتقل منه ذهنه الى كل منهما
مع الجزم بان احدهما ليس مرادا من المتكلم معا وقد تحققت ان الدلالة الناشية من ذات اللفظ عند
القايل بها فهم المعنى منه لا فهم كونه مرادا للمتكلم كيف ودلالة اللفظ المذكور على كل من المعنيين
عند العالم بالوضعين ثابتة على المذهب المختار ايضا بلا تفاوت فما هو الجواب ههنا هو الجواب
هناك فتدبر على ما عليه ائمة علم الاشتقاق والتصريف هذا يدل على ان كلا منهما علم على حدة
وهو المحق لا اختلاف الموضوع كل منهما من موضوع الآخر بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم فعلم
التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث صورها وهياتها وعلم الاشتقاق يبحث عنها من حيث انتساب
بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية كذا في شرح المفتاح للفاضل المحشي وفيه بحث اما اولا فلان
تعريفه علم الصرف يشق صدر كتابه يشتمل على علم الاشتقاق قطعا كما سياتي فيما يليه واما ثانيا فلان
اسم العلم على جزئيه فليس بموجه وتطرده لما كان تمام علم النحو بحثا عن الجملة والاسناد لا يعم اذ اسم
المجموع المركب من مباحث التصورات والتصديقات هو علم الاستدلال اصلا وما ثالثا فلانا
بالكليات المنقسمة عن اصلها بالابدال ونحوه كما يقال قال اصله قول فان هذا من علم الصرف مع ان
فيه البحث عن انتساب احدهما الى الآخر بالاصالة والفرعية فان دفع باشتراطه ان يكون كل من الاصل
والفرع مستعملا في الكلام والاستعمال يقول مثلا وما دام النقض بالمبحث عن الانتساب بالاصالة والفرعية
بين الامثلة والافعال الواقع في علم الصرف فان الاصل ايضا مستعملا ونحوه قوله تعالى فليل الذي عليه الحق
والمحقق ان مراد الاصالة والفرعية المخصوصتان والتي بحسب اللفظ والمعنى ولا يوجدان بين الامثلة
والافعال لانعقاد معناهما باختلاف الفعل المصدر فليتدبر كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما
وغير ذلك النفس الخارج الذي هو لطيفة حرارة تكيف كله بكيفية الصوت حتى يحصل صوت قوي كان
الحرف مجهورا وان بقي بعضه بلا صوت يجري معه كان مهموسا والشدة ان ينحصر صوت الحرف عند
اسكانه في مخرجه انحصارا تاما فلا يجري والرخاوة ان يجري الصوت جريا تاما والتوسط بينهما ان لا يتم
الانحصار والجري التصقه وامثلة الكل مذكورة في بحث الفصاحة لا يهمل التناسب بينهما ايضا
بحق الحكمة لا يخفى عليك ان اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى بحسب خواص الحروف والتركيبات ثابت
بعض الكلمات كما ذكره واما اعتباره في جميع كلمات لغة واحدة فالظاهر انه متعذر فالحلك بانه ثابت
في كلمات جميع اللغات كما في دان خراب الفعل والجيدي صغر ثبت منه من قال في مثال الخيدي اي
من علامة النشاط ومثلها الحيوان والخففان والجولان والمجاز مفعل في الفعل لا اصل منه الا مكان
الح من بعد انه مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل والجايز ومعنى المصدر الظاهر اشارة الى الوجه الاول وغيره
ظاهر والثاني قال المصنف في الايضاح نقل فيه نظر ولعل وجهه ان جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل خلاف الاصل

لا مجاز واما المناقشة التي ذكرها الامام في صحة التجوز المذكور في المصدر الميمي بان المسموع منه
في شيء من المصادر ولا يلزمه صحته في غيره في صحته فليس بشيء لان المعتبر في صحة التجوز وجود
العلاقة وسماع نوعها من العرب لا سماع شخصها فيجيء على الوجه الذي ذكره وقد ثبت انه هو الظاهر
انه لا يلزم ما ذكر في التشبيه ما لحقيقة لعلوات التقابل فان التشبيه الحقيقة لما كان باعتبار
ثبوت الكلمة في مكانها الاصلي لزم في مقابلها ان يكون التشبيه بالمجاز باعتبار تجاوزها مكانها في
الزعم اشارة لها هنا واعتبار التناسب في تسمية شيء الح كانه دفع سؤال مقدر وهو انه يلزم ما ذكر ان يسمى
الحقيقة بالمجاز ايضا لانها انتقل طريق الى تصور معناها ووجه الدفع ظاهر وعقا انه يرتبط بقائها في المعنى
في الوصف دون التشبيه اراد بالتشبيه اطلاق الاسم عليه كما انه اراد بالوصف اطلاق الصفة او وضع الاسم
كما يتبادر من العبارة وهذا الظاهر من سياق الكلام فلا يمكن جمعها في تعريف واحد بحيث يحصل
معرفة حقيقة كل منهما بخصوصهما والا فيجمع الانسان والفرس في تعريف الحيوان بانهما جسم حساس
متحرك بالارادة مرتجلا او منقولا او غيرهما المرتجل والمنقول لا لمناسبة والمنقول لمناسبة
وغيرهما ما لا نقل فيه كالمشترك وهو متعلق بقوله وضعت ليس المراد منه تعلقه به بل التعيين
حدوث الوضع في ذلك الاصطلاح والعرف عند استعمله النحوي او غيره من اهل الاصطلاحات لقام
حقيقة بل المراد بذلك كونه موضوعا له في ذلك الاصطلاح سواء حدث الوضع في ذلك ام لا فلا بد
من العلاقة العلاقة بالفتح علاقة الحب والخصوصية ونحوها من المعاني وبالكسر علاقة السيف والسوط
ونحوهما من المحسوسات قيل وعكسه اصح وهو قول [illegible] لا ترى في شيئا ولا اتا على صوت من ذلك
وقد يكون مرتجلا المرتجل ليس من اقسام الحقيقة لان الاستعمال الصحيح بغير العلاقة وضع جديد
فيكون اللفظ مستعملا فيما وضع له فيكون حقيقة كما صرح به سابقا حيث قال وبقوله في غير ما وضعت
عن الحقيقة مرتجلا كان ومنقولا او غيرهما وانما جعل ههنا من اقسام المستعمل في غيرها وضعت له نظرا
الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار والمنقول عنه ما نقل فيه معنى مجازي الى معنى مجازي غير ذلك الموضع
له الاول بقرينة المقابلة والا فالمفرد من حيث خصوصيته معنى مجازي للكلي واطلاق الكلي عليه من
هو بطريق المجاز كما سيجيء ذلك ان شاء الله تعالى وفي الاصطلاح المنقول فيه بالعكس المنقول
للاصطلاح الى الاصطلاح الذي وقع النقل في ذلك الاصطلاح اما من حيث العرف فهي موضوعه له ابدا
وفي شرح المفتاح للفاضل المحشي ان الدابة بحسب العرف يطلق على الفعل ايضا بخلاف الحقيقة فان
المجاز اراد الحقيقة المطلقة العارية عن النقل والمجاز المطلق المستعمل في غير الموضوع له لعلاقة ولذا جعلها
مقابلا بين المنقول فانه حقيقة من وجه مجاز من آخر اذا استعمل المخاطب بعرف اللغة التايد هذا
مع ان لفظ الاسد ليس مما يتفاوت بحسب عرف دون عرف حتى لو استعمل النحوي والشرع يكون الامر على حد
الامر عند استعمال اللغوي بل لو ان اطلاق الحقيقة اللغوية عليه انما هو بمنع الحيثية اي باعتبار ان

الخطاب

الخطاب في العرف بعرف اللغة ولذلك يمكن ان يكون احترازا عن انعقاد الاصطلاح طارقيه وكون الخطاب
عاما لتحقق بعد تامل ونقل اللفظ والحدث اعترض عليه بان الذي يجيء الحدث هو الفعل بالفتح لا
غير والفعل بالكسر اسم كما صرح به الشارح في غير هذا الكتاب وصرح به الجوهري ايضا قلت هذا
انما يرد على لو كان المراد بالحدث مدلول مصدر فعل يفعل وانما المراد الضرب مثلا فتدبر فاذا ذكر لفظ
الكريم لم كان المراد بلفظ الكريم صورته الكريم والمراد بالكريم في قوله وما ذكر بعده كل كريم صورته ولا
كل لفظ ان به في صورة الكريم معربة صيغته اذ المراد من اسد وصلوة وفعل ودابة الفاظها وهي اعلام
حقيقة عند الشارح لكونها موضوعة لالفاظ معينة فتامل والمجاز مرسل ان كان العلاقة غير
المشابهة انما سمي مرسلا لان الارسال في اللغة الاطلاق والاستعارة مقيد بادعاء ان المشبه من
جنس المشبه به والمرسل مطلق عن هذا القيد والا فالاستعارة الاصوليين يطلقون الاستعارة على
كل مجاز فلا تغفل عن مخالفة الاصطلاحين كيلا يقع في الغلط اذا رايت مجازا مرسلا اطلق عليه الاستعارة
او نعيد بها ويصل الى المقصود بها الفقير في ضمنها راجع الى اليد وفي بها الى النعمة صرح به الشارح
شرح المفتاح اي الذي قصد بالنعمة وهو المنعم عليه فالقائم مقام فاعل المقصود هو الضمير المستتر
فيه الراجع الى اسم الموصول الداخل عليه ومعنى هذا فلا بد من اشارة الى المنعم لئلا يخل بانتقال الذهن
من الملزوم الى اللازم فيكون الكلام موصوفا بالتعقيد المعنوي المخل بالفصاحة هذا وقد ذكر في
اوايل شرح الديباجة تفصيل متعلق باستعمال اليد وان الايادي حقيقة عرفية في النعم فتخص
المحتاج الى ذكر المنعم فتذكر واما الراوية فلانه يفصل المحل في ذهن السامع ومعنى بكما وادنا
يتماثل في القصاص من الكفو وهو المثل لا فضل الشريف على وضيع والذمة العهد ومعنى يسعى بذمتهم
ادناهم ان ادناهم اي احقرهم وقيل الا دون العبد والمراد اذا اعطى امانا للباقين نقضه ووجه كون الحديث
من باب التشبيه لا المجاز المرسل ظاهر ان العلاقة هي المشابهة واما عدم كونه استعارة فلذكر الطرفين
معنى الي هذه التسمية مجازا مرسلا ويمكن ان توجيه ابعد عن التكلف لحاصه وجه للمجاز
المرسل وطريقة وهذا هو الظاهر من الايضاح في العبارة تسامح فان قلت المجاز مصدر ميمي في
صفة المجاز كان التسمية كذلك فلا تسامح قلت الموصوف بالمرسل هو المجاز بالمعنى المصطلح ويوصف
المعنى المصدري به تعسف بل تفسير الحمل على المعنى المصدري بطريقه الاستخدام تعسف يرد على كلام
الشارح كما لا يخفى على المنصف وهي المحض الرقيبة والتاء لمبالغة في الصحاح بلحت القوم بلو
فانا بهم اي دفعتهم والرقيبة الطليعة والجمع الربايا والانامل جمع من الاصابع الانملة بالفتح
واحد الانامل وهي رؤوس الاصابع من المحمد فلان اكل الدم ومنه قول الشاعر مخاطبا امرأته
اكلت دما ان لم ارعك بضرة بعيدة مهوى القرط طيبة النشر دعا على نفسه باكل الدم وهو الدية
ان لم يتزوج عليها واخذ الدية عند العرب عار عظيم والمراد بعيدة مهوى القرط طويلة العنق طويلة

العنق وكما هو المشهور لا الذي من تسميته شيخا مجازا شهادته مراده ان الكل عبارة عن الاخذ وهو سبب الاكل
من تسمية السبب واما قوله اي الدية المسببة عن الدم فاشارة الى وجه مجاز باعتبار الحقيقي
على الذوق السليم بحوه وقد يقال الدم وان كان سببا لاخذ الدية لكن اكل الدية سبب لاكل الدم
والقتيل بهذا الاعتبار فتامل لانه لا يتم بعد البلوغ لان اليتيم هو الطفل الذي لا اب له يقال
يتم الصبي بالكسر ييتم يتما ويتما بالفتح والضم مع التسكين فيهما واعلم ان اليتم في بني ادم من قبل
الاب وفي البهائم من قبل الام او جعله بمعنى الشيء نادية يحتمل ان يكون الاية من قبيل المجاز بالنقصان
على حذف المضاف واعطاء اعرابه للمضاف اليه كما قيل في قوله تعالى واسأل القرية لكن لا يخفى بالقتيل
قلت بعضهم في تحقيق اللزوم بوجه ما خلاصته ان ليس المراد باللزوم امتناع الانفكاك في
الذهن او الخارج بل اتصال في الجملة ينتقل بسببه من احدهما الى الاخر وهذا متحقق في جميع انواع
المجاز واما في يتيم فيظهر الضمير في يتيم راجع الى الاستعارة باعتبار انها عبارة عن اللفظ
فاما ان يكون ذلك الغير ما يتصف بالفعل بالمعنى الموضوع له الخ فيه نظر لان الاتصاف بالفعل
ليس بلازم في المجاز باعتبار ما يؤول اليه بل يكفي توهم الاتصاف كما في عصرت فاريقت الحلال فالمعنى ان الخمر
ما يؤول مع عدم حصول الخمر المسمى بالفعل اصلا في زمان سابق او لاحق اي زمان سابق على الحال التي
الحكم وهو زمان وقوع النسبة ولاحق بالنسبة اليها ولا يلزم منها اشيء في المجاز باعتبار ما
الكون الاول السبق بالنسبة الى زمان الحكم واللحوق بالنسبة اليه للقطع بان الاسم في الاسم
ونظائره وصرت ... المجاز ... صار ... في زمان الاخبار قبلا وهو حقيقته فان قلت قلت
هذا الى امر مجاز باعتبار ما كان مع ان حصول المشار اليه ليس سابقا على زمان اعتبار الحكم اعني
زمان القتل بل هو حاصل بالمنية تلك الحكم الذي يعني بها سبق حصول الحيثية بالنسبة الى
زمانه هو الحكم المدلول عليه باسم الاشارة وهو اشير الى هذا الحي فان المجاز في هذا الحكم فاذن
تلك مثل الى نحو هذا امر لم يكن مجازا فتامل فان الانسان لا يوجد بدونها فان قلت هذا
يدل على استلزام الكل الجزء والمدعي عكسه فلا تقريب قلت المراد بالجزء المذكور الاستلزام فيتم
التقريب لان عدم وجود الانسان بدونها يدل على ان كلا منهما ملازم واصل ينتقل اليه الا انه
وبعد في الوجوه هنا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي وقد ذكره الشارح في التلويح ايضا وفيه
نظر اذ لو حمل اللزوم في قوله لجميع ذلك لا يشتمل على لزوم على التبعية يلزم ان يكون الانتقال في
جميع انواع المجاز من المتبوع الى التابع كما ادعاه السكاكي ولا يخفى ان ادعاءه على تقدير صحته
تعسف محض لا يقول به المحققون ولو حمل على اصطلاح ارباب المعقول لكان المراد بالاستلزام
الجزء الكل المعنى المصطلح ايضا فلا يتم التقريب بتفريع قوله وهذا ... لا يتم الجواب المذكور
فتامل فانه لا يجوز اطلاقها على الانسان من حيث انه انسان واما اطلاقها عليه من حيث

صدور

صدور المحظور الافعال عنه في موضع باب هذا الاعتبار وهو جار كاطلاق الربيئة على العين
والناصح ما للزمخشري في قوله تعالى تبت يدا ابي لهب المراد باليد النفس فاللفظ الواحد بالنسبة
الى المعنى الواحد يجوز ان يكون استعارة وان يكون مجازا مرسلا يعني ان اللفظ الواحد اذا اطلق على
واحد يجوز ان يكون ذلك الاطلاق بطريق الاستعارة وان يكون بطريق المجاز المرسل فلا يرد
ان يقال المشفر مجاز مرسل بالنسبة الى مطلق المفهوم الشفة والاستعارة بالنسبة الى العضو المخصوص
شفة الانسان ولا شك في تغاير المعنيين وتعددهما اي قول ذهبين سلي على نجم اليس بله
ذهبي الشاعر والليس في العرب ... واسمه ربيعة بن رباح من بني زمان عند اصحابنا الحمل على
القيل ان يشبه الجمع في النائي بذي البأس فاصد الشافي تابع فيه فيخرج لمح صورة كالباس وتطلق
عليه اسم الموضع لما هو محقق من امتناع اللون وذا تاء الجبة الارتفاع بغير اللون
من حزن او وجع والامتناع مثله وهو وجيد والزانة السلوة يقال فلان ذا به ... على هذا لا
يتناول قولنا هذا تفريع على التفريع واشارة الى ابطال قول من قال الاستعارة لجواز الشبه اطلاقا
او حمله على حذف الاداة وليس بتفريع على قوله والمراد بمعناه ما عني باللفظ حتى يتوهم ركاكته لولا ...
على انه لولا التاويل لاداة تلك المراد وذلك المعنى اللفظ يستعمل فيما وضع له مع عدم التعادل قطعا
على كل حال بل هو مستعمل في معنى الشجاعة فيكون مجازا لكن المجاز شرط بوجود القرينة المانعة
من ارادة الحقيقة ولا قرينة هنا لا يقال الا دلالة في الحمل على ذلك لجواز ان يراد الموضوع
له وبعيد الا دلالة لانا نقول يكفي في القرينة ما هو الظاهر وسيح بالقدير ما يلتفت اليه واعلم انه ليس
المراد بمعنى الشجاع صورته الذهنية من حيث وجودها وحصولها في الذهن اذ لا يصح
تشبيهه بالاسد فيطابع انه معتبر في الاستعارة بل الذات المبهم المشبه بالاسد وعلى هذا
باعتبار انه انما يطلق على تلك الذات ملاحظة مع ذلك الوصف فكان الوصف جزء مفهومه
المجاز بقي الكلام في ان قولك زيد سبق لاثبات تشبيه زيد بالاسد ولا اثبات ... هو تلك
الذات المشبه بالاسد فان كان الاول فهو تشبيه قطعا ولا مجاز في الاسد كما ادعاه الفاضل
المحشي وهو ان كان الثاني فهو استعارة على ما حققه الشارح ولا فرق بين قولك زيد اسد واسد زيد
وبين قولك زيد يشبه الاسد ويشبه اسد زيد في احتمال الامرين فانه يحتمل ان يراد تشبيهه في الموضعين
سوى ما هو ... ونقول الفاضل المحشي ولا شك ان قولنا زيد اسد واسد زيد بمنزلة قولنا
زيد ... زيد فكون سياق الكلام تشبيه زيد فيكون مستعملا في معناه الحقيقي
لا يشعر القليل لم ان قوله هنا بحث من باب الاول ان علم الشاهد بادلة التشبيه لفظا او تقديرا
زيد كالاسد وزيد الاسد الى قوله تشبيه اتفاقا المحل بحث اذ يستفاد منه دعوى الاتفاق على ان زيدا
الاسد تشبيه وهو مسلم كيف وقد مر ان التشبيه كما تذكر ... وكان اسم المشبه به خبرا

حقيقة او حكما ... بعض ... تشبيها ... بعض ... استعارة من غير فرق بين ... قول
الشيخ ... الا ان يطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فان حسن دخول ادات التشبيه فلا يحسن اطلاقه عليه
وذلك بان لا يكون اسم المشبه به معرفة ويحسن ... الاسد ... داخل في القسم المختلف فيه
اللهم الا ان يكون مراد المحشي ثبوت الاتفاق على ان زيد الاسد تشبيه على تقدير ان يراد منه ادعاء
المشابهة بتقدير اداة التشبيه لا بيان حال المثال مطلقا ولا يخفى انه تعسف اذ لا املاء مرخيا
ولا ادلال ... عليه اي لا املاء مرخيا بين زيد اسد ولا ادلال ... عليه في المثال المذكور ...
... مثل ... في ... ادلال ... للقرينة المذكورة على حسن ...
ما توهم من ان الملازم للمعنى في باب المجاز هي الملابسة في الجملة وكذا المراد بالدلالة على المعنى المجازي
الدلالة في الجملة ولو بحسب المقامات والقرائن وهذا المعنى ما لا يمكن ان يوجد بين الاسد وخصوص
زيد فلا حاجة بعد له الى الاملاء مرخيا ولا ادلال له عليه اسد علي وفي الحروب نعامة للصلع قوله
بن حطان ... الخوارج وزاهدها وتمام فتخاء تنفر من صفير الصافر والفتخاء المسترخية الجناحين
من قوله ينفر صفير الصافر انه ينزعج من مجرد الصدا وبعد البيت المذكور هلا برزت الى غزالة
في الوغى بل كان قلبك في جناحي طائر قوله غزالة امرأة شبيب الخارجي وكان يضرب المثل بشجاعتها
نقل انها دخلت الكوفة في ثلاثين فارسا وفيها ثلاثون الف مقاتل وصلت صلوة الصبح وقرات فيها
سورة البقرة ثم هرب الحجاج ومن معه والوغى الحرب قوله كقوله والطير اغربة عليه يعني من بيت
لابي العلاء المعري في قصيدة يرثي بها الشريف الطاهر الموسوي مطلعها اودى فليت الحادثات كفاف مال
المسيف وشبر الساق وتمام المصراع المثال اليه في الشرح والطير اغربة عليه باسرها فتخ ...
نقات اودى هلك وكفاف مال السيف وكفات اسم معدول مثل قطام ... الاذى ...
اذا ذهب ماله والاستاف ... والفتح ... الفتخ وهو اللين ...
لانها اذا انحطت كسرت جناحيها وهذا لا يكون الا من اللين والسراة بفتح السين ...
جبال باليمن يكون فيها ... وغيره ... الشين المعجمة جبال بالشام ...
ان كل الطيور في الحزن على المرثي مثل الاغربة الباكية عليه ولذا كثيرا ما لكونه بحيث لا يحسن دخول
اداة التشبيه عليه بل قد لا يصح كما اذا اقترن به نفي جنس المشبه عن نفسه كما يقال هو اسد وليس
بادمي وفي التنزيل ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم اذ لا معنى لان يقال هو شبيه الاسد
ليس بادمي فان الادمية انما تنافي الاسد به لكون المشبه به الاسد صح تقدير النفي في اخر
دلائل الاعجاز وقيل وهذا دليل لطيف على ان اسد استعارة لا تشبيه غفل عنه المتاخرون وفيه
نظر اما اولا فلان المقصود في المثال المذكور ... الظاهر جعل زيد في نفس افراد
الاسد كما هو الظاهر في التشبيه البليغ وهذا الاعتبار صح نفي جنس الادمي عنه هذا التباني

كو

كون المثال من قبيل التشبيه في نفس الامر واما ثانيا فلان هذا الدليل لم يدل على ان المثال المذكور ليس باستعارة
ايهم كيف وقد اعترف هذا المحشي نفسه بان معيار الفرق بين الاستعارة والتشبيه هو انه ان صح حمل
المشبه به ... بحيث لا يفوت الا المبالغة فاستعارة والا فتشبيه ولا يخفى ان استحالة قولنا
زيد شجاع وليس بادمي من استحالة قولك هو اسد وليس بادمي فتامل والاحسن بروج البدر بعد
بروج البدهي التي ... وهي اثنا عشر اولها الحمل واخرها الحوت ... على ...
جمع ... المراه ... قوله ... الكتان ...
مخدرات لا يبرزن ... ان يبرزن ...
من قبيل ... ضرب ... لان قوله ... هذا المعنى ... الوجه ...
بحيث ... يحتمل ان يكون المعنى ...
... عند ... حتى كان ... المعنى ...
الدخول في البروج كما هو المناسب ... والمعنى ... اذا ... الكون ...
لحق والظاهر ان هذا من باب التشبيه الى قوله كما في قولنا زيد رايت اسدا في شجاعته فان قوله
في شجاعته يقتضي تقدير المشبه اي رايت رجلا مثل الاسد في شجاعته ولا يصح ان يعود للمشبه به
الى الاستعارة اذ لا يصح وقوع اسم المشبه به موقع المشبه به فانه قيل رايت رجلا شجاعة لكان لغوا
من الكلام لا يعد من ذلك اي من كون ما ذكرت فيه المشبه والى بوجه التشبيه تشبيهها كان الاثنين
من قبيل التشبيه على ما ذكر صاحب ووجه الابعد ان المشبه مقدر فيهما اي رجلان الاثنين ومعنى
... مثلا ... المثل الاول ... والثاني للوحد ... قوله بدل ...
... شركاء والتشاكس التخاصم ومعنى سلما سالما عن الشركاء والغزالة ... بكسر العطش ...
الشراب الذي يسهل مدخله في الحلق والاجاج صفة مؤكدة كما في امس الدابر ... والعرض
ايضا التاكيد ... لا ... على ... بالتامل وذلك لانه لا ...
لكان ... الرجل الاول ولا ... موقع الرجل الثاني اذ لا ... المثل فان المقصود ...
الانتقال من حال الشيء ... هو المقصود وهذا مفقود على تلك التقدير كما للمقدر كما لا يخفى لان
قوله وكل ... لحما طريا ويستخرجون حلية تلبسونها ... من انه ... التشبيه لا الاستعارة
... ان يكون قوله تعالى ومن كل تاكلون الاية ترشيحا للاستعارة ... كلام ...
... صاحب الكشاف ... الحلية باللؤلؤ والمرجان ... ومن كل تاكلون ... ومن كل ...
منها والمشهور ان اللؤلؤ لا يخرج من العذب حتى قال ... في قوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان
فان قلت ... قال منهما ... يخرجان من الملح قلت ... كالشيء الواحد ... ان يقال يخرج
منهما كما يقال يخرجان من البحر ولا يخرجان من جميع البحر ولكن من بعضه ثم قال وقيل لا يخرجان الا من

ملتقى البحر والعذب ولعل تفسير الحلية باللؤلؤ في سورة الفاطر مبني على النقل الاخير الذي نقل في سورة
الرحمن لان الخروج من العذب من وجه ومن الملح من وجه فتأمل ولا يخفى ضعفه على من تتبع
لفظ الكشاف قال صاحب الكشاف من قوله تعالى او كصيب من السماء الاية فان قلت هذا التشبيه
اشياء باشياء فاين ذكر المشبهات قلت كما جاء ذلك صريحا فقد جاء مطويا ذكره على سنن الاستعارة
كقوله وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ضرب الله مثلا رجلا
فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل الاية لا يخفى ان ما حمله تمثيل التشبيه المطوي فيه ذكر المشبه
على سنن الاستعارة لا تمثيل نفس الاستعارة كما توهم الطيبي صاحب الكشف قال الاول اصح الى
القبيل في هذا المقام من الثاني وهذا الكلام صريح الى حيث استعمل على كون الاستعارة مجازا لغويا لان
اللفظ ليس المشبه ولا الاعم فانه يدل على انه لو كان موضوعا للاعم لم يكن مجازا
لغويا وقد سبق في بحث التعريف باللام اشارة الى حقيقته انه موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن
اطلق على الفرد الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار
الوضع يعني ان الفرق في امر عقلي اشار بهذا البيان الى ان المراد بالمجاز العقلي هاهنا غير ما هو
المراد فيما سبق من المجاز الحكمي وهو ظاهر فان المراد بالمجاز هاهنا هو الكلمة وفيما سبق هو الاسناد
او الكلام لكان الاعلام المنقولة كزيد ويشكر استعارة ولو فرق بان لا وضع في الاستعارة وقد
اعتبر كون العلاقة تشبيها يكون مجرد اصطلاح لا رعاية لمعنى الاستعارة هكذا قيل وفيه بحث
لان الوضع يجعل اللفظ الموضوع له فلا يصح معنى الاستعارة بغير ما يلزم ان يكون نقل المجاز كلها
استعارة والفرق بالعلاقة فيكون مجرد اصطلاح وملخص ان يقال المعنى قال الدليل اسدا او الاصل ليدا انه
جعله اسدا قيل عند بعض هذا الوجه ان يتوهم جعله اسدا ادعى في نفسه اسدا مع انه لم يوجد فيه الادعاء
المذكور حسن ما قاله انه تشبيه وليس باستعارة وجوابه ان الادعاء المذكور متحقق فيه في ان تشكو ليس المعنى
على تقدير اداة التشبيه لما سبق تحقيقه بل جعله فردا من افراد الاسد ادعاء فان قلت ذلك الادعاء
لا يتحقق في العرف اعني نفي الاسد بل المعنى على تقدير اداة التشبيه مع انه يقال الحق قال له ايضا
جعل نفيا لاسد انك ان ترى من يتوهم مثلك في الصورة المذكورة يكون المراد به انه جعله شبيها بالاسد
ولا يجري هذا في الاستعارة فتأمل متعددا دلالة على الحق قد سبق في بحث المجاز العقلي انه ذكر
للمشبه لا ينافي الاستعارة بل ان كان على وجه ينبئ عن التشبيه فلا وهذا انسب من الاستعارة الا التشبيه
فليتذكر وهاهنا بحث لمح بيان ان القرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف ليتعين غير
المتعارف فيدفع الى دفعها لا بتاع ان الاصرار على دعوى الاسدية بالمعنى الغير المتعارف ونصب
القرينة لا يمنع الا عن ارادة المعنى المتعارف فلا منافاة وانما التعجب والنهي عنه فلبنائه على تناسي
التشبيه قضاء لحق المبالغة وفيه بحث لانه يحصل الرد السابق تسليم الادعاء المذكور وضع كون

الاستعمال فيما وضع له وقصد التعجب وكذا النهي عنه انما يترتب على نفس الادعاء كما يشير اليه كلام القائل
مع الاحتياج الى الاعتذار بانهما مبنيان على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة والاستعارة تفارق
الكذب بناء الكلام الذي فيه الاستعارة بناء في الكلام الكلي فلا يرد ما يقال الاستعارة في المفرد والكذب
في الحكم وانما شابه بينهما حتى يحتاج الى الفرق وزعم صاحب المفتاح انه اراد بالدعوى الباطلة الدعوى
التي لا يطابق الواقع مع ان صاحبها يعتقد مطابقتها اذ لا يتصور من صاحبها اصحاب التأويل فضلا
عن نصب القرينة المانعة عن اجراء الكلام على ظاهره واراد بالكذب ما لا يطابق الواقع مع العلم بالقائل
بعدم مطابقته فان تعارض لا ينصب القرينة على ان ذلك المدعي لا ينصبها الا ان الكاذب المذكور ليس في
ذلك المدعي في التبري عن قصد التأويل لان مقصوده ترويج ما دل عليه ظاهر كلامه ولا يصح في نقض
هذا قصد التأويل بل نصب القرينة فلذلك اكتفى هاهنا بان نفي القرينة واقتصر على الدعوى الباطلة على ذكر نفي
التأويل لا يعلم ان نفي التأويل كان عن نصب القرينة اشد به تظهر وجه التخصيص في كل واحد من التبري ونفي
نصب القرينة كذا في شرح المفتاح الشريف وليس مراده تفسير مطلق الكذب حتى يقال ان فيما ذكره ميلا الى مذهب
النظام ومحمد ولا عن مذهب الجمهور كما توهمه الى تعيين مراد السكاكي من لفظ الكذب حاصله انه
اراد بالكذب هاهنا احد قسميه اعني ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد بقرينة انه سمى قسيمه الآخر
وهو ما لا يطابق الواقع مع اعتقاد المطابقة الدعوى الباطلة ولا يكون الاستعارة علما
لا خلاف في ان المراد غير اسم الجنس فانه المتبادر من اطلاق العلم وكذا ما انتهى النحل وسحبان
في الفصاحة وما قالوا في الفها هذه فقد سبق شرح فصاحة سحبان وخطبته معويه واما مادر فانه
رجل من هلال بن عامر بن صعصعة قيل سمي مادرا لانه سقى ابله من حوض فلما شربت الابل بقي في اسفل
الحوض ماء قليل فسلح فيه ومدر الحوض به بخلا من ان يسقى بحوضه غيره اما باقل فهو اسم رجل من العرب كان
ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه وفرق اصابعه واخرج لسانه ليشير به الى احد
عشر فانفلت الظبي فضرب به المثل في العي قال حميد الارقط يهجو ضيفا له اتانا وما داناه سحبان وائل بيانا
وعلما بالذي هو قائل فما زال عنه اللقم حتى كانه من العي لما ان تكلم باقل واعلم ان النحاة اشترطوا في تشبيه
زيد بعمرو في الشكل والهيئة وقصدت المبالغة في التشبيه وادعيت انه عين عمرو لكمال شبهه فقلت
رأيت عمروا فالظاهر انه استعارة بناء على ان اكثر الاستعارات في الاجناس لا الاشخاص ولهذا
علل المحشي في شرح المفتاح عدم جريان الاستعارة في الاعلام مبني الاستعارة على المبالغة في
حال المشبه بدعوى انه عين المشبه به مستقرا بوجه الشبه ولا شك ان الاجناس مشهورة
باوصاف لها حتى ان اسماءها تخبر عن اوصافها انباء تاما واما الاشخاص فلعلها ليست كذلك
صاف
كذلك والقول بانه يمكن ان يجعل هذا الموصوف بالذات مع الشكل المخصوص فردا وانكان

موضوعا لذات معين له شكل مخصوص حتى يأتي اعتبار الجنس بعيد لا احتياج اليه لان المقصود المبالغة
عن التشبيه الى الاستعارة هو المبالغة في حال المشبه اعني وجه الشبه حتى كانه نفيا الى المشبه به
فيه في التحصيل انا نجعل المشبه من افراد المشبه به جنسا او جنسا فيه ان كان شخصا فلا شبهة انكار
ادخاله في نفسه عين له دعوى انه عينه فتأمل والله سبحانه قال قطامي ابن سلمة من كعب سيكم
واصله قطامي سقط النون بالجازم يقال شاف الرجل طعاما وشرابا او كرهه لدلالته على ايجاب
هذا الشرط تعادوا بتجاوز فان قلت لم لا يجوز ان يراد به ما هو حقيقتها انا نخوضهم بالاعراق
قلت القائل يعني الاخطل التغلبي وليس فيها الحرائق كالاعدل والاثبات واما عدم حمل النيران على
الرماح فلتناهي العرف وعليه الاستعمال بالبيت من نصله اي نصل سيف الممدوح ويحتمل ان
يرجع الضمير الى الممدوح والاضافة لادنى التلبس على ارؤس الاقران خمس سحائب فاعل يكون وبعد
وبعد البيت المذكور يكاد الندى منها يفيض على العدى مع السيف في ثنى به من اصابع الندى والحداثة
الشيء اي يصافيه والشاح فاه وهو البرع والعدى اضيف الى المطر ان اناملة الخمس يحتمل ان يريد
بالانامل هو رؤس الاصابع مجازا ويحتمل ان يريد المعنى الحقيقي مبالغة والمراد بالارؤس الاقران
جمع الكثرة بقرينة المدح ولك ان تحمله على انه جمع قلة لما فيه من الاشارة الى غاية الكفاية في الحرب
وقلة امثاله فيها ولا يخفى ما فيه من اللطف وهذا اولى من قول المصنف ان الجيوش والجدائه
الخ يعني في امثال الايضاح وجه الاولى به ان المستعار منه هو الاحتياج لا الحيوان والماء الى الحق
ولم يحكم كلام المصنف لاحتمال ان يكون مراده ابقاع الاستعارة بين لان في الحدائه والاحتياج
المقيد به فالمراد من الحداثة في كلامه ما هو مصدر المبني للمفعول وهو الاهتداء مع ان في كل
من المرسن والطيران خصوص وصف ليس في الانف والعدو اما في المرسن فكونه انف دسوت واما
في الطيران فقطع المسافة لسرعة في الهواء ثم انهم عدوها في الاستعارات القصيرة في تصديه الى
الى وضع المرسن موضع الانف ونحو ذلك اي الجحافل والجحافلات وكونه تاليف الغير اعتبار
كون وضع المرسن موضع الانف استعارة على الاطلاق المذكور لان الجحافل كالمرسن فان كلا منها
غير مخصوص هو طريق الشم وانما الاختلاف بالاختصاص بالانسان وعدمه وحاصله ان ذكر ان اطلاق
الاستعارة على هذا القسم من المجاز المرسل على سبيل الاستعارة لان نقل الاسم من الجاذب الى
الجاذب مشابهة لنقل الاسم من المشابه بناء على ان المجانسة والمشابهة من واد واحد
في كون الاستعارة الطيران للعدو من هذا القبيل نظر لانه يجب بان الطيران عبارة عن قطع
المسافة بسرعة مع تحريك الجناحين لا الخبايا في الهواء والعدو عبارة عن قطع المسافة بسرعة
مع المتمطي على الارض ولا يخفى ان الجواب انما يصح اذا ثبت النقل عن ائمة اللغة وهو جمع حلق

الضيع الحلوق بفتح المخارج جمع العسكر على غير قياس قال الاصمعي الجمع بكسر الملوك بدرو وقد حكى يونس
عن ابي عمرو العلا الحلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقات قال ثعلب كلهم يجيز على ضعفه
على انه الاسد موضع الشجاع استعارة الشجاع لا الرجل محض لما عرفت انه لا علاقة بينهما ولا دلالة
عليه لا المجموع المركب فيهما اعترض عليه بان الفعل لكون المستعار له هو المقيد لا المجموع المركب
ولا يخفى الحق ان المجاز اذ تقدمت ان اللزوم في المجاز انما هو بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي
استعمل فيه وهاهنا اللزوم انما هو بين المعنى وقيد المعنى المجازي لا نفسه وجوابه ان اللزوم كما
يتحقق بين المعنى الحقيقي وقيد المعنى المجازي كذلك بينه وبين المقيد لانه ينتقل من المعنى الحقيقي الى
الشجاعة ومنه الى الرجل الشجاع كما حققه الفاضل المحشي فيما سبق وهذا القدر كاف في اللزوم
قال المحشي ينبغي ان يسمى الخ الفراوس بفتح الراء والاحتفت الا في الشعر لا انه يحذف انما يدلم بانت غير صعوق
وهما ابو محمد بن عروق العطيه والعجيه والما حوبون بفتح الخاء وهو نبت يتداوى به ضعيف
الضيع القيم وكذا مشرق وهما والرماح ولم يظن الغادي الذي هو بالخط اذا استعمل لم اصله
هو بمعنى الانعقاد والغادي هو السائر من الصباح الى الظهر والرائح هو السائر من الظهر الى الغروب
سير لحيثنا الى سيرا حثيثا والشبه فيهما ظاهر اي وجه الشبه قطع المسافة بسرعة وبين و
ويمين اسرعها في الهوى وجمع هاوية وهي الهوى يقال اقبلت هوادي الخيل اذا بدت اعناقها
كانا نوى ابن العقيق مثل اما الخلي يسلبه لا مطلع القصيدة قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط
اللوى بين الدخول فحومل نقل البيت المذكور في الشرح والمكوك الجراحي ومعلقه على انواع المعلوم
فيبكي ومعقولها قوله تعلق لدقيق قوله بعد البيت المذكور الا ايها الليل الطويل الا انجل بصبح وما
الاصباح منك بامثل السدول جمع سدل او سدل وهو ما اسدل على الهوادج الفظي القنديل والبلاد في
تقليبه السقدية والابدان الاتباع والاعجاز جمع عجز بفتح العين وضم الجيم وهو موضع الشيء يذكر ويؤنث
وهو الرجل والمرأة جميعا والتجبير والمخاصمة للموضوع من تقرير الشارح ان يأخذ كله اصله وقد فعل
يقال ناء يسح ابن ابي حفص ومشقة ويحتمل ان يكون مقلوبا من نأى بمعنى بعد منه قطع كما صح به في الشافي
والكلكل والكلكال الصدر وربما جاء في الشعر مشددا والظاهر ان هذا من قبيل الاستعارة بالكناية
حيث شبه الليل بالانسان المغطى الطويل وثبت لازم المشبه به من الصلب والعظم والكلكل
والاعجاز وانما قال والظاهر اشارة ما في شرح البيان من ان المجموع استعارة تمثيلية كالمجموع الا ان
المعنى ليس من قول لبيد وغداة ريح قد كشفت وقرة قد اصبحت بيد الشمال زمامها من على القبط
الماء المهملة وكسر الباء المشددة جمع حلة بفتح الحاء وسكون اللام كنوى وغوى وفتوح جمع كان
الياء فتح جمعي انما الفظ اهل مصر فان كلامه في المرجح لانه قد ذكر الاقسام التي هي من الجاز كما
دل عليه سوق الكلام من اول الباب والاستعارة هي من اقسام المجاز الاستعارة المرجحة بالماقات

الاستعارة المصرحة بها كان الاستعارة بالكناية ليست من اقسام المجاز عنده لان المذكور فيها هو المشبه
المستعمل في معناه الوضعي تتواطأ النار الشواظ اللهب الخالص الذي لا دخان فيه والنحاس دخانه
انتشار الشيب في الشعر باشتعال النار وفيه بحث لان هذا الكلام من المصنف لا يستقيم على قاعدته
لكون قوله استعمل استعارة تخييلية وهي عنده حقيقة ولا يتحقق فيه التشبيه كما نص عليه الاستعارة
على مذهب الزمخشري وغيره ولفظ الزعم لا يخلو عن الاشارة الى الجواب المذكور وحسابي فان قلت
الواو للدلالة على ان [illegible] الكشط والامالة والكشط [illegible]
اي حصول امر عجيب امر [illegible] هذا التوديد لاجل بيان معنى التركيب من حيث هو لا
بالنظر الى خصوص المقام ولهذا يحمل سابقها على القلب السكاكي لا يشترط الكون في
القلب بل يقبله مطلقا ولعل مذهب الشيخ ايضا ذلك فلا يتجه طلبها في هذا القلب بناء على ان
نفي لها عند الملم ويان الطيور ههنا يعني [illegible] على المعترض عليه بان قوله المستفاد منه للتوضيح
من جلدها باباه لان المسلوخ لا يزيد مع ان استعمال الظهور بمعنى الزوال يكون في شيء لا مع من [illegible] الشارح
الى انه قال الشارح بقوله فاقام من مقامه حتى انجلى بالاهلال فان قيل لا نسلم ان المسلوخ لا يزيد
جلدته بل اذا زال الجلد عنه فقد زال هو ايضا من الجلد وذلك ما يراه [illegible] بحيث من
لحواسه صدره [illegible] الباقها ولحومها وقيد الشيء ونزع عنك اذا انت مسلم وقد [illegible] عليك
بيت [illegible] بأد وجوبها [illegible] الاستفهام للانكار [illegible]
المفعول الى نخلي من [illegible] خليت بينه وبين من [illegible] اسم [illegible]
الذي يحول [illegible] عليك [illegible] الوجع [illegible] اما [illegible]
الوجع ولعل [illegible] في نفس الامر والاستفهام في [illegible] للانكار والتقدير [illegible]
ولحومها مع ان [illegible] الابل مباح والانتفاع بلحومها والبانها جائز في الدين والعقل
في المحتاجين اليها الحسان وذلك [illegible] ظاهر [illegible] ولك شكاه [illegible] الشين [illegible]
الشكايه وذكر العلامه كلام العلامه بخلاف كلام الشارح في ان الظلمه هي الاصل والمظروف [illegible]
طار عليها وظرف فان الظاهر على تقدير العلامه ان يكون الليل ظرفا والنهار مظروفا فقد بطل
الزمان والعاده في مثله قيل لا يخفى انه تكلف بل يحقق ما اختاره من التاويل والحسن
المطابق بالاشد [illegible] ان يقال اراد بالنهار مجموع ما بين الطلوع الى الغروب كما هو المفهوم من الشرح
الموافق لكتب اللغه فيكون الفاء للتعقيب الحقيقي الى انتهاء النهار ويستقيم المعنى المفاجاة
نظرا الى ابتداء ظهور النهار ولا يخفى على المصنف ما في [illegible] والمفاجاة بالنظر الى ابتداء ظهور
النهار من التكلف فان المفهوم من الايه على توجيه المفاجاة الاظلام لظهور النهار الذي
هو مجموع ما بين الطلوع والغروب على ان الايه مجرد اخراج النور من الظلمه واما خصوصيه

يعني
واما جعل مجموع ما بين الطلوع والغروب فلا تمام لها دخل في المقصود فتامل ثم لا يخفى ان اذا للمفاجاة انما
يحمل ان يقتضي تحقق الاسميه الدوام بمعونه المقام فيندفع لابمه المفاجاه عن المصنف اذ التركيب على
الطريق المعمول الا الاظلام لا الدوام واستمراره وفيه نظر لان المفاجاه باعتبار ان المفاجاه انما يتصور
فيما لا يكون موقتا بل يحصل دفعه بلا تراخ كما ذكره الشريف في حواشي شرح المفتاح حمل الجمله الاسميه
على الدوام لا يدفعها كما لا يخفى على المتامل فتامل قال المحقق بل المفاجاة فيه بحث لان الامر على
ما يقال من تطرق [illegible] النهار بحيث تفاجيه الظلام ولا شك ان يجده مع انسلاخ النهار بحيث
لا يبقى منه اثر بل يدوم في ذلك الزمان عليه الظلام وبه انما كان المقصود منه والتعقيب الذي ذكرها الشارح
انما يقتضي ذلك لا غيره من مفاجاه الظلام فتامل وههنا بحث اخر سبق الى الكلام الى ما ذكره الموضع
في النفس ومكون المشاهده عندهم [illegible] عدم ظهور بالفعل الذي هو لازم الشيء واثره كما هو في الموت والتبجح
بان [illegible] الموضع [illegible] وان كان [illegible] الا شهرته ما لا شك فيه وفيه نظر لان البعث لا اختصاص
بالموت فيمكن ان يقال البعث المطلق في صدد ذكر الفقهاء احوالها انما هو البعث من الموت فيصلح لكونه قرينه من
الاستعاره على انه لا يبعد ان يدعى كون البعث حقيقه شرعيه في البعث من الموت والمعنى ابن الامر ابانه
لا يخفى اي لا فرق بين الحق والباطل بحيث لا يلتبس احدهما بالاخر كما لا يلتبس الزجاجه المكسوره والحا
الكلمه او الترتيم وهو التطبيق فان قلت كان ضرب القبه على الشخص محسوس كذلك لحاطه نفسه محسوس
فلم عده عقليا قلت المعدود من الجامع العقلي هو الاحاطه المعنويه المتحققه في الذله بالقبه اليهم
كما انها متحققه في القبه بالنسبه الى الشخص بخلاف الاحاطه فيها ولا يخفى انها عقليه وهو ما يدل
على نفس الذات الخ مراده بالذات في هذا المقام ما يستقل بالمفهوميه وفي تفسير اسم الجنس اشاره الى
لم يرد ههنا ما اصطلح عليه الحكماء لان ذلك شامل الصفات المشبهه واسماء الزمان والمكان والاله
وما ذكره ههنا يتناولها من غير اعتبار وصف من الاوصاف لا من غير اعتبار وصف متعلق
بهذا الذات فلا يتوهم ورود الاشكال بان النقل وصف وهو ملحوظ كيف وسياق الكلام يدل على
تغاير الذات والوصف وكذا ما يكون مثاولا باسم الجنس كالعلم لا شبهه في ان اسم الجنس الغير
الذي ذكره لا يتناول العلم الشخصي اذ ليس مدلوله ذاتا صالحه لان يصدق على كثيرين والا لكان كليا
واذا انتفى مفهومه نوع وصفيه لم يصير كليا ايضا بل اشتهر ذاته المتصفه بوصف من الاوصاف خارج
عن مدلوله كاشتهار الاجناس باوصافها الخارجيه عن المدلولات الاصليه لاسمائها بخلاف الاسماء
المشتقه فان المعاني المصدريه المعتبره فيها داخله في مفهوماتها الاصليه فلذلك كانت الاعلام ملحقه
باسماء الاجناس دون الصفات والحاصل ان اسم الجنس يدل على ذات صالحه للموصوفيه مشتهره بمعنى
يصلح ان يكون وجه الشبه كذلك العلم اذا اشتهر بمعنى فالاستعاره فيها اصليه والافعال والحروف
لا تصلح للموصوفيه وكذا المشتقات والاشتقيه العوم انما تعرضوا للاستعاره التبعيه المصرحه

والظاهر تحقق الاستعاره التبعيه المكنيه كما في قولك [illegible] الصانع [illegible]
لها العدم وحبانهم ايا ها في كلام البلغاء او يكون مشاركا [illegible] وجه الشبه [illegible]
الى انه لا فرق بين التعبيرين في الدلاله على المقصود والتاصح للموصوفيه الحقايق اي الامور المتقرره
الثابته الخ هذا التفسير ذكره العلامه في شرح المفتاح حيث قال المراد بالحقايق الذوات الثابته [illegible]
كالجسم والبياض والطول لا غير الثابته كمعاني الافعال فانها متجدده غير متقرره [illegible] الزمان
في مفهومها وكالصفات فانها غير ثابته ايضا وان كان الزمان عارضا لها انتهى الشارح ههنا
توطيه للرد عليه على ما اشار اليه بقوله بعد تسليم صحته ووجه المنع كما قرره ان الكلام في [illegible]
مع انه ليس من الامور المتقرره الثابته يقع موصوفا وقد صرح الشارح في شرحه للمفتاح بان هذا هو
اصل الكلام حيث قال بعد نقل تفسير العلامه والحق ان الحقيقه هي الماهيه باعتبار تحققها وثبوتها
في نفسها من غير تعلق باعتبار المعتبر لا خفاء في ان القيام والحركه كذلك بخلاف القائم والمتحرك ولما
ما ذكره الفاضل المحشي جوابا عما اشار اليه الشارح من المنع المذكور حيث قال قد فسر المراد بالحقايق
المعاني المستقله بالمفهوميه لا ما توهم من الامور المتقرره الثابته ففيه بحث لانه يمكن ان يقال
بعد الاغماض عن ان مطمح نظر الرد على العلامه انما هو تفسير الشارح الحقايق بما ذكره هذا الفاضل لان
غرضه توجيه كلام المصنف على وجه لا ينافي ما ذكره نفسه في ايضاحه الذي كالشرح لهذا الكتاب [illegible]
هنا للكاتب من مفهوم هذا التفسير لانا هكذا لان الاستعاره يعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه
موصوفا وانما يصلح للموصوفيه الحقايق كما في قولك جسم ابيض صاف دون معاني الافعال والصفات المشتقه
منها والحروف انتهى كلامه ولا يمكن ان يراد بالحقايق ههنا ما ذكره المحشي لعدم صحه مقابلتها في هذا
التفسير بالصفات ولهذا اسقطها المحشي من البين في البيان بتوجيه الكلام حيث قال ولا يخفى انه
لك خصوص ما ذكره القوم من ان الاستعاره في الافعال والحروف تبعيه الى ان قال وانما يصلح للموصوفيه
الحقايق دون معاني الحروف والافعال ثابت الكون والحركه والزمان حقيقه لاستقلاله بالمفهوميه دون
الافعال والحروف دون المعاني الافعال والصفات كانه اشار الى تمام لفظ المعاني الى اندفاع البحث الذي
اورده نفسه في شرح المفتاح وهو ان الموصوف بالمشاركه نفس المشبه والمشبه به وهو لا يختلف باختلاف
التعبير بعدم صلوح العباره الداله عليه للموصوفيه لفظا لا يقدح في اتصافه بالمشاركه يجوز ان يعتبر ذلك المعنى
للدال باعتبار شبيه الدال بالمطلق واتصافهما بالمشاركه وان لم يصح لفظها للموصوفيه ومطمح على
ما ذكره في ذلك الشرح ان المعتبر في هذا المعنى مفهوم اللفظ حتى يحصل ادارة التشبيه عليها على الخبر كان المستعار منه
مفهوم الضم لا ذاته ثم فيعتبر انه محمد موصوفيه وعدمها اللفظ الدال عليه اذ به يعلم انه من الحقايق ام من
الفعل او غيرهما فيه بحث لان العوض انه صح جريان التشبيه ينبغي ان لا يجري في المصادر ايضا لان مرود
الزمان لها حقيقه الكل الا ان يقال مفهوم الصفات يشتمل على النسبه [illegible]

[illegible]
ومنها الموصوفيه [illegible] المصرب [illegible] ولا يعوض عن الزمان كما لا يخفى على المتامل او يقال المراد بعدم الزمان
المستقل احد لا شاملا عليه دلاله بحسب العرف الطارئ على اصل الوضع المعنوي لا بحسب العقل فقط ولا
كذلك المصدر وقد يتمنى الفاضل المحشي في توجيه زياده اختصاص هل بالا ضمن ان تحقيق بعد
الى ما ذكره فاراجع اليه وبعد الحروف وهو ظاهر لانها روابط الاصله فحظها ان تكون
موصوفه [illegible] حققه الفاضل المحشي وههنا بحث وهو ان معنى الحروف لا يصلح الا باعتبار المتعلق مطلقا
فلم يجري فيه المطلق المرسل ايضا فلم يعتبر القسم التبعي في المرسل الى القصد الا ان يقال اوجد المجاز في الحروف
بحيث لا يكون فيها العلاقه التشبيه فلم يكثر وا الاقسام واكتفوا بالاستعاره التبعيه لكن ههنا لكن هذا
ينافي في الافعال لكثره المجاز المرسل فيها تامل واما الموصوف في نحو شجاع باسل الباس هو الشجاع
الكامل والقياس الموهاب للمبالغه والتحرير العالم المغني فالوصف التالي في هذه الامثله ابلغ مما يؤدي في
المعنى من الوصف الاول فلذلك امتنع تقديمه عليه فظن ان التالي وصف الاول ومحو مقام ما
قيل من ان المراد بالنعت الذي يلب شيء بمعنى الحقايق هو الوصف المعنوي لا النعت النحوي ولهذا اورد
النعت المعنوي ههنا اولى من قوله واما الموصوف في نحو شجاع باسل الخ فتوجه للمعنى فيجب ان يكون الا
فيها اصليه لا تبعيه فيه بحث لان غايه الامر ان يجيء حينئذ الاستعاره ثابت في الاصليه والتبعيه بحسب
الاعتبارين والصواب ان يرجح ان يوجد الاستعاره فيها الكونها اصليه ايضا لا تبعيه فقط فاتبعهم
في الافعال تعني المصدر قال الفاضل المحشي ان قلت هل يجري في غير الافعال الاستعاره بها على قياس الحروف
قلت لا لان مطلق التشبيه لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه الشبه في الاستعاره بخلاف متعلقات
الحروف فانها انواع خصوصيات الحوادث مشهوره فيه بحث لان المعنى الذي يرجع اليه معاني الافعال هو
مطلق التشبيه بل التشبيه على جهه القيام بها اخص من اصل معنى بها الاستعاره بحيث فاذا اشتد
الضرب الى المخصوص دلاله على نوع تشبيه اليه وشبهت شبه اليه باعتبار الخصوص جنسه الى
اليه على جهه القيام وقلت ضرب فلان لم يبعد من الصواب ومنه الجمله حكى الاستعاره في الافعال
باعتبار شبهها بان يشبه بما يرجع شبه اليه بنوع استلزم مطلق الاتصاف بالقيام مثلا يرجع
اليه شبه المعنى كذلك كمطلق الاليه مثلا فيقال الفعل للسوط والسيف بالتبعيه في الافعال
يختص باقيا بالمصادر على ما هو المشهور فيما بينهم فتدبر فانه دقيق قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات
الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها الضمير في بها راجع الى ما والتانيث لكون ما عباره عن
المتعلقات في المعنى وفي عنها الى المعاني وفي معانيها الى الحروف واعلم ان لفظه ما في موضع عباره
المفتاح بل عبارته هكذا او اعني بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها وظاهره يفيد ان تلك
المتعلقات معبر عنها لا معبر بها مع انه خلاف الواقع فكانه اشار ههنا باتمام لفظ بها الى
توجيه عباره المفتاح بان القايد محذوف والتقدير ما يعبر بها عنها ويحتمل ان يكون ضمير بها عائد الى

للمعنى لان في العبارة تقديرا نظرا الى ان الالفاظ المذكورة عند التقسيم كلفظ الابتداء والاحاطة مثلا
عين تلك المتعلقات فهي بهذا الاعتبار معنى بها كما في شرحه المفتاح وفي عبارة المفتاح احتمال الحروف وهي
ان يجعل معنى على صيغة المعلوم ويرجع ضميره الى ما يجعل المعنى منه به معنى لمعان الكل لا يخفى انه تكلف
ظاهر [illegible] الروايه   مثل قولنا معناها ابتداء الغاية المراد بالغاية المسافة اطلاقا لاسم الجزء
على الكل لان الغاية هي النهاية وليس لها ابتداء [illegible] الغاية كما ذكره الشارح
التابع واعترض عليه بان نهاية الشيء ما ينتهي به ذلك الشيء والشيء انما ينتهي بجزئه فنهاية الشيء [illegible] كيف
يكون جزءا منه بل [illegible] بينه وبين النهاية [illegible] الباب
ان يكون الغاية في المسافة [illegible] ومثله غير تحرير   والا الملكات [illegible]
المفتاح وهو ضعيف [illegible] ان يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية بالنظر الى
وضع له لفظه غير مستقل بالنظر الى وضع لفظ اخر [illegible] ان يكون مشروطا بحكم الواضع بذكر احد
اللفظين عليه ذكر متعلقه [illegible] مثلا معنى الكاف الاسمية والحرفية هو المثل
الا ان هذا المعنى المستقل بالمفهومية من الكاف الاسمية دون الحرفية وهذا التضعيف [illegible]
ما ذهب اليه الشارح وقد ابطله الفاضل المحشي وحقق معنى الحرف بوجه لا مزيد عليه [illegible]
ضعف التضعيف فلينظر فيه   غير صحيح كما ستعرف اليه وقد يوجد كلام المصنف [illegible]
للمضاف [illegible] المجرور [illegible] وهو التلبس المخصوص [illegible] المطلق المصطلح [illegible]
اللغوي [illegible] مقتضى [illegible] استعمل
اللفظ في حقيقته مثل على الاستعارة بان يشبه [illegible] من التلبس المخصوص بالنظر
فيه موقع التشبيه اولا في الظرفية المطلقة ثم سرى الى الظرفية المخصوصة التي هي معنى في فاستعمل
اللفظ الموضوع للمشبه به المطلق وهو الظرفية المخصوصة في المشبه [illegible] سؤال
والظرفية مستفاد منه فلا خلل في الكلام هذا ملخص ولا يخفى فساده اذ لا يلايم سياق كلام الشيخ فانه
اعتبر التشبيه في لام التعليل في نفس المجرور كما لا يخفى   [illegible] وجه التشبيه ايضا
للمعنى وايصاله الى [illegible] ظاهر   باعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم [illegible] هذا
المعنى الى ان الملزوم [illegible] في جميع انواع المجاز استعارة او مجازا مرسلا فاعتبار ذكر الملزوم
وارادة اللازم لا يكفي في بيان العلاقة [illegible] من انواعها   كالمحبة والتبني
ونحو ذلك في الترتب على الالتقاط [illegible]
وهو [illegible] الالتقاط متقدم عليها   التشبيه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علته
الغائية عليه والجامع هو الحصول بعد طلب النفع ولا يخفى انما شبه في ترتب العلة الغائية
عليه [illegible] ما قيل هنا غير واضح [illegible] التشبيه الجامع ولا [illegible] فيما ذكر من التشبيه

[illegible] ان قرينة التبعية من الحروف غير مضبوطة
جمع [illegible] عبد الله بن المعتز بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد بويع بعد خلع المعتصم بالله
ولقب بالمرتضي [illegible] وكان [illegible] في الكرم والفضل [illegible]
يوم فلم يكن خلافته الا تلك ساعات من النهار   لم يات [illegible]
ما بين المغرب والعشاء والمراد ههنا مطلق [illegible] وهي اما [illegible] صفة
[illegible] على الوجهين على الظرفية وانتفاء التنوين على الوجه الثاني لكونها غير
منصرفة [illegible] والعلمية لانه علم جنس كما تقرر في النحو [illegible] على طريق الاسناد
المجازي [illegible]
[illegible] كقول الحريري [illegible] البين من
[illegible] في المقامات الثانية والثلاثين [illegible]
[illegible] ادير الكلام [illegible] الدموع [illegible]
[illegible]
[illegible]
جمع [illegible] وان [illegible] الكلام
السابق [illegible]
[illegible]
على [illegible]
[illegible] من الارض [illegible]
من [illegible] فغير صحيح لان [illegible]
بالجميع الكثير ذكره الشارح والفاضل المحشي في شرحي المفتاح ولا يخفى [illegible]
من [illegible] الفعل الى المجرور [illegible] المعنى بحيث يكون مفعول [illegible] حرف
[illegible] كما في الاية او باعتبار حاصل المعنى كما في البيت فان الاجفان مفعول به [illegible] الاجفان
اذ ليس المراد بها اجفان الحيوان كما توهم بل المراد بها اجفان الرياض [illegible]
واللام عوض عن المضاف اليه وهو الضمير الراجع الى الرياض [illegible]
[illegible]
[illegible]
وظاهر [illegible] لا يكون [illegible] اجفان الرياض [illegible]

ذكر الجفان الرياض قرينة على ان يقرأ استعارة بمعنى [illegible] من البيت [illegible]
[illegible] مطلقة [illegible]
المحشي في شرح المفتاح الاستعارة المطلقة بقوله [illegible]
[illegible]
الا ان [illegible] ترشيح التخييلية على مذهب السكاكي [illegible] المكنية [illegible]
ان [illegible] القرينة [illegible] الاستعارة [illegible] السكاكي [illegible]
في لطائف [illegible] ترشيح [illegible]
الضمير [illegible] بالذكر [illegible]
يعني اذا [illegible] حاصل المعنى ان [illegible]
ويعتبون الى حزنه [illegible]   والاحق انه مكنية وهو انه شبه [illegible]
فان الاستعارة بالكناية لا بد ان يذكر فيها المشبه [illegible] له شيء من لوازم المشبه به وهو مفقود ههنا
[illegible] والجواب انه قد ذكر المشبه لكن بغير لفظه الحقيقي [illegible] الاية وجه
[illegible] ذكره [illegible] في شرح المفتاح حيث قال [illegible] للمضاف محذوف كما في قوله تعالى [illegible]
[illegible] ولا يخفى   من طعم [illegible] الطعم بالفتح ما يؤديه الذوق يقال [illegible] والطعم [illegible]
منه [illegible] الطعام
ان يقول فلا يكون تجريدا لان سياق الكلام على انه [illegible] تجريد وليس شيء فان سياق الكلام على انه تجريد
للاستعارة المصرحة لا للاستعارة المكنية التي ذكرها وانما التوهم ان يكون ترشيحا لها [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible] فع هذا التوهم وانما لا يكون ترشيحا لان [illegible]
الاستعارة بالكناية لا يسمى ترشيحا لان الترشيح انما يعتبر بعد تمام الاستعارة والقرينة [illegible]
[illegible]
قرينة للاستعارة [illegible]
[illegible]
[illegible] على [illegible] للاستعارة [illegible]
حتى يظن الجهول [illegible]
الجهول [illegible]
[illegible]
صريح في الايضاح حيث قال واذا جاز البناء على المشبه به مع الاعتراف بالمشبه [illegible] عليه

لفظ المفتاح وهو [illegible] اذ لو كان المراد بالاصل التشبيه لكان تقدير الكلام وان كانوا [illegible] التشبيه
بالتشبيه ولا يخفى [illegible]   كقوله هي الشمس [illegible] ذكر [illegible] البيت [illegible]
[illegible]
[illegible] حتى يفيد التاكيد [illegible]
[illegible]   [illegible] تقدم رجلا وتؤخر اخرى [illegible] الشارح في شرح المفتاح [illegible]
ان يكون المراد [illegible] لان المتردد الذي يقدم رجلا ويؤخر اخرى [illegible] الرجل [illegible]
[illegible] القدام [illegible]
[illegible] التردد [illegible]
[illegible] التقديم [illegible]
[illegible] التقديم والتاخير [illegible]
[illegible] على ما ذكره الشارح [illegible]
[illegible] متعلق التقديم والتاخير   [illegible] المركب [illegible]
[illegible] المركب [illegible]
[illegible] استعارة تمثيلية [illegible]   لان الاستعارة [illegible] ان يكون لفظ المشبه به [illegible]
[illegible] صاحب الكشاف [illegible]
[illegible] الظاهر [illegible]
بالصيف [illegible]   بالصيف [illegible]
[illegible] بالصيف [illegible]
[illegible] لان المثل [illegible]
[illegible] الطلاق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الصيف   واما الاستعارة [illegible]
[illegible] استعارة [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible]
الشرط [illegible]
[illegible]
[illegible]

فا

الحركة والاضطراب ولا يخفى [illegible] اليه [illegible] ان [illegible]
فايقول المصنف يعني ان فيما استعاره تخييليه بدون الاستعاره [illegible] الحكم [illegible]
يلائمان فعبث تسليم هذه الصحه الكلام يعني انا لا نسلم صحة هذا المثال لانه [illegible]
عن البلغاء وهذا المنع الذي اشار اليه [illegible] السكاكي [illegible] الاستعاره [illegible]
مثاله انياب المنية التشبيه بالسبع وجود التخييل [illegible] حيث ذكر [illegible]
المكنيه في قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي [illegible]
السابق لما كان من مخترعات السكاكي [illegible] خلاف ما ذكره في [illegible]
والمنع ايراد الفاضل المحشي هنا بحث [illegible] هذا الوجه ان وجود التخييل [illegible] المكنيه
قد علم ما سبق من نحو انياب المنيه المشبهه بالسبع فلا فايده في نقض [illegible] الفقص
في ابطال العهد من تشبيه [illegible] بالحبل ومنه قول ابي التيهان في بيعه العقبه يا رسول الله ان
بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها فنخشى ان الله اعزك [illegible] ان ترجع الى [illegible]
يكنوا عن ذكر الشيء المستعار ان يكتفى [illegible] هذا اي سكوتهم عن الشيء المستعار من اسلوب البلاغه
وهذا قريب مما ذكره [illegible] في التخييليه والقرينه التخييليه على ما ذكره الشيخ لا يجب ان يكون معها
الاستعاره بالكنايه [illegible] ان يكون مقارنا للتشبيه [illegible] على ما ذكره المصنف [illegible]
وقوع الواو بمعنى [illegible] الاستعاره المكنيه [illegible] كشف [illegible]
بالطعام والكسوه [illegible] والقوه [illegible] الواو بمعنى البرد [illegible]
[illegible] كشفت واصبحت [illegible]
والتانيث باعتبار المضاف اليه [illegible] العايد الى [illegible]
[illegible] من الفاعل [illegible]
بالفتح [illegible] مشهور [illegible] البرد اي سلامي [illegible] العشق [illegible] ولا
حاجه اليه [illegible] الله [illegible] لان المذكور في الصحاح [illegible]
كتب اللغه [illegible] قال في الصحاح [illegible]
مع [illegible] عليه [illegible] هذا [illegible]
على [illegible] الا ان يريد لا حاجه اليه [illegible] يراد بالاقتصار [illegible]
وهو مطلق الاستتباع وكذا [illegible] في [illegible] كذا في [illegible]
بفتح الصاد بمعنى الصحيح يقال صحه الله فهو صحيح وصحاح بالفتح [illegible] الاكثر [illegible]
الصاد على [illegible] صحيح وبعضهم يكره [illegible] هذا الكتاب ولا [illegible]
[illegible] ابو [illegible] الله سماه الصحاح بالفتح [illegible] في [illegible] هذا الكتاب

[illegible] الصحاح فليس [illegible]
[illegible] الصحاح للجوهري وبر [illegible] كون الكلام [illegible]
[illegible] بين المتعلق [illegible] المتعلق وهو [illegible]
الشامل الصحيح [illegible] بين المعطوف عليه وهو [illegible] المعطوف وهو [illegible]
[illegible] كلام السكاكي [illegible] الاضطراب [illegible] الاحتراز [illegible]
عن الاستعاره [illegible] الى ان [illegible]
الاستعاره [illegible] اللفظ في الموضوع [illegible] الاحتراز [illegible]
[illegible] كلام [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible]
[illegible] الرجل [illegible] الى الغايط [illegible]
[illegible] صاحب [illegible] الدابه [illegible]
[illegible] الدابه في العرف مخصوص بالفرس والبغل فلا بد ههنا من حذف المضاف [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] وضع له بالتحقيق [illegible]
[illegible] الحقيقه [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] ان هذا
[illegible] وهو الحق لا اشكال
[illegible] اللفظ [illegible] الاستعاره
[illegible] الوضع
[illegible] الاستعاره [illegible]
[illegible] الدلاله [illegible]
[illegible] الاستعاره [illegible] السكاكي
الحقيقه [illegible] الحقيقه [illegible]
[illegible] ولا يخفى عليك ضعف هذا الكلام [illegible] الكامل
[illegible] الوضع [illegible] الدلاله [illegible]
لم [illegible] الدلاله [illegible] الشارح [illegible] المجاز
لم [illegible] الوضع [illegible] الوضع [illegible] اللفظ [illegible]
بين المعنى المذكور [illegible] الوضع بالتاويل كما في الاستعاره [illegible] بالتحقيقي [illegible] على ان المراد

الاستعاره

بالوضع معناه المذكور لا المعنى الذي يستعمل فيه احيانا وهو الوضع بالتاويل [illegible]
الشيء على نفسه سواء كان بواسطه ام لا بل الجواب ان تعليق الحكم [illegible]
فيه قيد الحيثيه في تعاريف الامور التي تختلف بالاضافه [illegible] الذهن [illegible]
القواعد المنطقيه ايضا كما ذكروا في تعاريف الكليات الخمس وغيرها [illegible]
الدين في شرح الايضاح من التقييد بالحيثيه لا التفات اليه لان الامر [illegible] الذهن [illegible]
[illegible] على تقدير انسباق الذهن اليه لا [illegible] لان [illegible]
متعلق الاستعمال اذ لا معنى لتعلقه بالوضع لا الوضع الذي هو وضع [illegible]
التقييد بالحيثيه فان [illegible] الاستعمال [illegible] الصلوه في الدعاء [illegible]
الشرع فيه استعماله فيما هو موضوع له [illegible] من حيث انه موضوع له [illegible]
الشرع عباره عن [illegible] في استعمال الالفاظ [illegible] الصلوه [illegible]
مخاطبا بعرف الشرع [illegible] انه مخاطب بعرف الشرع [illegible] من حيث انه [illegible]
وهذا [illegible] فيه بحث لان [illegible] كلام [illegible] مع قرينه معناه [illegible]
ولهذا قال فلا ينصب في الغلط والنصب فعل اختياري مسبوق بالقصد والاراده [illegible]
الى ان ينصب اشاره [illegible] تدل على عدم ارادته مع [illegible] على ان [illegible]
في جميع [illegible] والغلط الذي لا يوجد فيه [illegible] في تعريف المجاز [illegible]
الراجع الى معنى الكلمه المتضمن للفايده القيد الاول اعني الراجع الى معنى الكلمه [illegible]
الراجع الى حكم الكلمه كما في قوله تعالى وجاء ربك والاصل وجاء امر ربك [illegible] الحكم الاصلي [illegible]
[illegible] هو الجر واما الرفع فمجاز [illegible] اللفظ [illegible]
معناها [illegible] استغناء [illegible]
القيد الثاني اعني المتضمن للفايده [illegible] استعمال المقيد في المطلق كالمرسن في انف [illegible]
فانه كذلك [illegible] السبع كذلك [illegible] ان يكون له اظفار [illegible]
[illegible] في مناسبه التشبيه [illegible] وجه التشبيه [illegible] ذكره [illegible] الفصل [illegible]
وقد اورد الشارح خلاصته [illegible] المنيه [illegible] معنى الاظفار [illegible]
المستعار هو الاظفار [illegible] في القسم الرابع [illegible]
بالكنايه [illegible] يذكر المشبه [illegible] المشبه به [illegible] قرينه [illegible]
[illegible] على ان المستعار هو لفظ المنيه [illegible] الشارح [illegible]
استعاره [illegible] صورتين [illegible] صوره اخرى [illegible] فيه بحث لان المستعار
انما هو اللفظ الدال على الصوره المشبه بها لا وصفها كما يدل عليه ظاهر العباره وان تاول

صح

[illegible]
[illegible] المراد بالوصف اللفظ [illegible] على ان اللفظ [illegible] المعنى فلا [illegible] في هذا التاويل
[illegible] الاستعاره [illegible] يكون [illegible] المشبه لا لفظه اللهم الا ان يراد بهذا الوصف
معنى [illegible] استعاره لفظ صوره الاولى لبيان الصوره الاخرى فيكون اللام في
[illegible] على العرضيه لا صله الاستعاره ولا يلزم من [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] وهذا كلام ظاهري والتحقيق ان [illegible] الشيء [illegible]
[illegible] اسود وابيض [illegible] ابيض وحيوان اسود [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] القسم [illegible] من المقسم [illegible] في التقسيم الذي [illegible]
المذكور [illegible] التقسيم الذي [illegible] في شرح ابواب الكتب [illegible] الاقسام [illegible]
من [illegible] التقسيم الذي لا يراد به الحصر [illegible] العقلي [illegible] الحكم [illegible]
في [illegible] بالكلمه ليس دليلا على صحه كلام السكاكي بل هو دليل على ضبط [illegible]
الكلام [illegible] في شرح ابواب الكتب حصر المقسم في الاقسام بمعنى ان
لا يوجد [illegible] المقسم الا [illegible] عليه قوله [illegible] الاقسام [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] حصر القسم في المقسم على معنى ان لا يتحقق القسم الا [illegible]
المقسم [illegible] في ذلك الشرح كيف والكتب مشحونه بالتقاسيم التي لا يوجد فيها الحصر للمطلوب
المذكور [illegible] التصديق اما بديهي او كسبي وكل منهما اتم من التصديق الثاني انا لا نسلم
ان [illegible] الفاضل المحشي ههنا كلام طويل الذيل [illegible] في [illegible]
الشارح في شرح الكشاف [illegible] على تشبيه الحاله بالحاله بل [illegible] صوره
[illegible] صوره اخرى بان لفظ الوصف [illegible] والصواب بل صوره
المشبه [illegible] هو الصوره [illegible] لا وصفها [illegible] الوصف [illegible]
الشارح [illegible] الحاله وليس كذلك بل على التشبيه والمراد بالوصف الاول المعنى المصدري
[illegible] الصفه [illegible] وجه الشبه [illegible] الاستدلال الذي ذكره [illegible] فتامل وفيه
[illegible] لو ثبت ان [illegible] هذا التشبيه [illegible] يمكن ان يجاب عنه بانه على تقدير ثبوت [illegible] ان
التمثيل في المفردات لا ريب في صحه التقسيم المذكور [illegible] التمثيل المركب لا يقتضي [illegible]
فيه [illegible] التمثيل المراد في التقسيم وهو التمثيل في المفرد [illegible] على الامثله المذكوره
في فصل التشبيه فان جميعها من قبيل المفرد ولا يخفى ان ما يصح مثالا للتشبيه يصح مثالا للاستعاره
بان يترك التشبيه الى الاستعاره مثل المركب على عادته الجاريه في كل باب من [illegible]
[illegible] ذلك الباب [illegible] اختصاص التمثيل بالمفرد [illegible] بان [illegible]

قد يناقش فيه بان هذا الكلام مستعمل في المتردد بين الاقدام والاحجام ولا يوجد فيه تقديم الرجل
وتاخيرها حقيقة فالحق ان التجوز كما هو حاصل في نفس الكلام لذلك حاصل في مفرداته فانه شبه
تلجلج الخاطر بحال الفعل بالتقدير ونفس الخاطر بالرجل وانقباض الخاطر عنه تارة اخرى بالتاخير
وهذه المناقشة على تقدير صحتها مخصوصة بهذا المثال والا فمن المسلمات ان اجزاء التشبيه
في مفردات التمثيل غير ملحوظ واما قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي
الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي الصبابة وقد الشوق ومحاسنه بعيدا لا تتجاوب الى حين
واستعذاب الشيء عده عذبا ومعنى البيت لا تعذلني اكثر على كثرة بكائي فانه مستعذب عندي لا يؤثر فيه
لومك او لا تسقني ايها اللائم بالملام فاني صب بماء البكاء لا التفت الى ملامك واعلم انه
واخفض لهما جناح الذل ليس من قبيل البيت المذكور كما توهم الطلاب فيه حيث نقل ان بعض
ظرفاء اصحابه بعث اليه قارورة وقال ابعث لنا من ماء الملام فقال في جوابه ابعث لنا ريش
جناح الذل حيث بعث لك من ماء الملام وذلك لان الطائر عند اشفاقه وتعطفه على اولاده يخفض
جناحه ويلقيه على الارض وكذا اشد تعبه ووهنه والانسان عند تواضعه يطاطئ راسه
ويخفض من يديه فيشبه ذلك وتواضعه باخفض حال الطائر على طريق الاستعارة بالكناية واثبات
الجناح اليه ترشيحا لها فانه من الامور الملائمة لحالة التشبيه بها على انه يجوز ان يجعل الاية على الا
ستعارة التمثيلية او قد يكون شبه الملام بالماء المكروه ووجه الشبه ان اللوم قد يكون كريها
كما ان الماء قد يكون غليل الادام كذا في الايضاح وفيه نظر لان ما ذكره ليس بمناسب للمقام فان
الشاعر ينبغي ان يدعي ههنا ان جراءة زاده لا يسكن اصلا لا بالملام ولا بشيء غيره فكيف يجعل ما ذكره وجها
الشبه وقد اشار الى المعنى الذي ذكرنا من قال ثم دركت انه ملام اي بان زيد به ازدياد كبير
وقرب منه اجد الملام في هواك لذيذا حبا لذكرك فليلمني اللوم على ان تسكين غليل الادام لا يلائم
وصف المشبه به المكروه ويخالف تقرير التخييلية تقرير غير لها الخبير ان السكاكي في هذا الفن
خصوصا في مثل هذه العبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه وفيه ان تغيير
تفسير الغير وتبديل الاصطلاح الثابت من غير حاجة وبدون فائدة بعيد جدا والايعتد بها
قال جلال الدين السامي في شرح الايضاح يشكل على قول السكاكي ما اذا جمع بين المشبه والمشبه
في الاستعارة بالكناية كما في قولك اظفار المنية والسبع نشبت بفلان فان اظفار المنية مجاز
واظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز واما على قول القوم وغيره فلا يلزم هذا
المحذور لان الاظفار حقيقة انما التجوز في اثباتها للمنية واضافتها اليها انتهى كلامه والجواب
ان السكاكي يعتد في مثله لفظ الحقيقة بان يقول التقدير اظفار المنية وكذا اظفار السبع كما تقرر

وبهذا قال الشيخ عبد القاهر لا خلاف في ان اليد استعارة الخ ابدا اليد ههنا اليمن حيث اضافها الى
الشمال بدليل قوله انك لا تستطيع ان تزيح الخ واراد باليد ثم اليد الامر تلك الحيثية فلا يرد ان قول الشيخ
مجمع عليه لانه لا يكون اللفظ استعارة ينافي كونه حقيقة لغوية لانا نقول لما ذكرتم من معنى الا
حاصل الجواب لحب المشبه الشامل ومنع صرورة النزاع لفظيا وفي الترشيح يعني لفظه الكلام في
ترشيح الاستعارة فلا يرد ان الترشيح قد يعبر بلفظ المشبه كما في استعارة لفظ المشبه للشبيه بالسبع
فان الخطاب في ترشيح التشبيه لا الاستعارة كما مر لكن يرد عليه من ترشيح الاستعارة بالكناية كما ستذكره
الان وجوابه ان الامر الذي هو من خواص المشبه فيه بحث وهو ان هذا الكلام مبني على ان لا ترشيح
في الاستعارة بالكناية وبعد تجويزه كما هو الحق فالامر مشكل لان الترشيح فيها يعبر بلفظ المشبه
عند علماء البيان ... اللهم الا ان يقال التخييلية بكسر سورة الاستعداد فلا يحتاج الى
اختراع صورة وهما اخرى فتامل وقد يدفع الجواب المذكور بان خاصية المشبه هي التخييلية وان
قرنت بالمشبه لكن المراد بالمشبه به عند السكاكي فلا يحتاج الى التوهم وفيه نظر لان
المراد بالمشبه وان كان المشبه يمكن ادعاء لا حقيقة لخاصية السبع الحقيقي فيحتاج الاحتياج
اليه على مجرد اقتران اللازم في التخييلية بلفظ لا يلائم بحسب الظاهر والترشيح بلفظ يلائم حسبه كان
لا مجاز فيه اليه فالمشبه به هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي فيه بحث وهو ان هذا
التوجيه انما يصح في المثال الذي اورده اعني رايت اسدا يفترس اقرانه لكن لا يساعده قوله تعالى فخوله
بحبل الله القطع بان استعمل لطلب شيء يعلق بالعهد لطلب الاعتصام الحقيقي المتعلق بالحبل حقيقي
حتى يستعار هذا المقيد بالعهد كما يشهد به الذوق السليم وعلى هذا القياس نظايره فتامل هذا
وقد ورد الفاضل المحشي الجواب المذكور بانه يجوز ذلك الوصف من تتمة التشبيه فلا يكون
ذكره تقوية للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه كما هو شان الترشيح و
يمكن ان يقال مراده المشبه به هو الاسد الموصوف في نفس الامر بالصفة المذكورة لا انه المشبه به
من حيث انه موصوف ولو سلم فالظاهر ان خروج الوصف من مدلول المستعار منه كاف
في كون ذكره تقوية للمبالغة الحاصلة في التشبيه ومبنيا على تناسيه ولا يضر توقف تمام التشبيه
على ملاحظته فان نقول الرويد مثلا بنات البحر ليس كتعلقها بالبحر المقيد بتلاطم الامواج في افادة
المبالغة المطلوبة ثم ان قول الشارح وانما يمنع زيادته الخ جواب تسليمي حاصله ان الحق الفرق
بين استعارة المقيد كما في المرشحة واستعارة المجموع كما في التمثيلية ولو سلم عدم الفرق لا يكون
يصح خروج الترشيح بان المراد منه خروجه بالنظر الى تمام اصل المقصود بدونه وهو ادعاء العينية
الكائنة بالاستعارة المطلقة وان لم يتم كماله الحاصل بالاستعارة المرشحة فتامل ولا اعتراضا
بحقيقته التي اكل اعتراضا مفعول لحذوف اي لاجد اعتراضا وقوله اكل مفعول ثان لقوله يجد

قال النظر السبع فيه بحث لان المنية اسم للموت العيني المتعارف ولفظ السبع معنى الا ... والسبع لما فيه
معنى كون ... فانسان فكيف يجتمع اذن الترادف مع ارتكاب ذكر ان ... الاول بين ...
ثم تذهب على سبيل التخييل الايقاع في الخيال على سبيل التحقيق ...
عنه مجاز او ما ذكر على تقدير تسليمه لا يفيد الا عدم كون المنية حقيقة ... النعل
قيد الحيثية ولا يلزم كونه مجازا اذا لم يستعمل في غير ما وضع له وهو المعتبر في المجاز ...
وبهذا تبين بطلان الاعتراض بان اللفظ المستعمل اذا لم يكن حقيقة او كناية يجب ان يكون
مجازا وذلك لان مراد الشارح ان تعريف المجاز الذي ذكره لا يصدق عليه هذا الكلام حتى لا
من يد فيه عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له من حيث انه موضوع له فاندفع
في تعريفه لكن لا يعرف ويندفع الاشكال الجنابذي الى تحجيمه في الصحاح ... التي اعلاه
ويقال اعطاه الدينار ... بالواحد حتى قال ... ثم الاستعارة
بالتبعية بجعله هو استعارة بالكناية فيه بحث لان هذا الا ... قوله تعالى ... يكون
لان القرينة ههنا استحالة الترجي عليه تعالى وكذا في قوله تعالى ... القرينة
ههنا ... في شرح المفتاح توجيها لارجاع الاستعارة
التبعية الى الاستعارة بالكناية في الايتين المذكورين يجعل الانقاء استعارة بالكناية
عن المرجو ويجعل لعل قرينتها ويجعل المراد الكثير استعارة بالكناية عن ...
بالكناية ويجعل ذكر لعل قرينة لها فيه ايضا بحث لان ... الانقاء الخاص ...
من حيث التشبيه على ما حققه في بحث الاستعارة التبعية وقد استعمل على ... السكاكي
في المرجو فهذا الاستعارة بالكناية لا يعلم يكون كما لا يخفى فلا يفيد السكاكي ... التبعية
من البين وكذا الكلام في ... والاوجه ... ههنا ان يقال ...
استعارة بالكناية عن ترجيحهم الانقاء والقرينة تشبيه الترجي للمرجو ... بذكر لعل
ويتفق وهكذا الحال في ... فتامل فيكون استعارة لا مجاز ...
ان العلاقة تعيين المعنيين في المشابهة ... وتعريف الخبر بالام ...
العلاقة فوق المشابهة ولا اخفاء في هذا الحصر لان السكاكي صرح في كتابه بانه ... الحال
استعارة بالكناية كانت قرينتها الشيء امرا وهميا ومن المعلوم ان العلاقة بين ذلك الامر
الوهمي وبين النطق الحقيقي ليس الا المشابهة كما صرح به الفاضل المحشي ايضا في شرح المفتاح
فقوله فيكون استعارة لا مجازا مرسلا وانه ... انه قد يجوز
ان يكون اللفظ الواحد استعارة ومجازا مرسلا باعتبارين فلم لا يجوز ان يكون ما نحن فيه من هذا
القبيل على انه لو سلم تحقق العلاقة اخرى غير المشابهة لم يرد ايضا ههنا لان التخييلية

قوله السكاكي عبارة عن ان يوجد صورة وهمية محضة شبيهة بحقيقة حسا او عقلا فيستعار لها
اللفظ الدال على الصورة المحققة فالقول بتحقق الاستعارة التخييلية الى هذه الصورة لتحقق التجوز
والتشبيه وهو المطلوب قوله فلا ينبغي ان يلتفت اليه لانه بعد تسليمه لا يفيد شيئا اذ بعد الفرض
المحذوف ... وهو وجود الاستعارة بالكناية بدون القبول قوله ولا
... كلام السكاكي اما او لا فلان قوله الاستعارة التخييلية ليست في نطقت بي الحال
مما لا يعلمه ... لان الحال ... استعارة بالكناية والتخييلية ... ان يكون ذكر المشبه به
... المشبه ... في مثل نطقت الحال اذا جعل نطقت حقيقة
مما لا ينبغي ان يخفى على احد اما فلان السكاكي بعد ما اقتصر في تعريف الاستعارة بالكناية وذكر
لوازم المشبه به ... في امثلة تلك اللوازم ان يكون على سبيل التخييلية قال فقد ظهر ان الاستعارة
بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخييلية على ما عليه مساق كلام الاصحاب وهذا صريح في ان
المكنية مستلزمة للتخييلية اذ لو صح فيما ... التخييلية توجد بدون المكنية كما في قولها اظفار المنية الشبيهة
بالسبع اما ثانيا فلانه قد صرح السكاكي بان نطقت الحال امر وهمي كاظفار المنية وهنا صريح في انه
تخييلية عنده وبالجملة جميع ما ذكره هذا القائل ... كلام المفتاح قوله فهو لا يقوم دليلا على
ابطال كلامه رده جمال الدين في شرح الايضاح بان المراد اتفاق اصحاب علم البيان قبل ظهور السكاكي
انه ليس بخرق الاجماع ... كما بين في علم الاصول والجواب ان الخرق خرق اجماع البيانيين مبني على
ان اجماعهم في الامور ... قوله وهو كما اشار اليه الدماميني في اوائل شرح المغني حيث روى
هشام نقل ابن ... شيخه بان الالف المزيدة الاستفهامية ... الذي للتقريب بان
فيه خرق لاجماع النحاة قوله لا يتم لا ... الا ان المعنى على التشبيه قطعا وانما
ذكر هشام الرابعة المبنى عن القلب لانه لو زيد عليه بان يبين مثلا المشبه المذكور بالمشبه اما
صريحا او ضمنا كما في الخيط الابيض والاسود حيث بين بقوله من الفجر او بان يذكر وجه التشبيه
كما في رايت اسدا في الشجاعة لم يكن هناك استعارة اصلا بل يعد مثل ذلك تشبيها امثال الاشمام
رايحة التشبيه قوله قد ادناه على الفرق بان فيه ذلك الاشمام فتنظر حسن الاستعارة فيه ولا
يخرج الى باب التشبيه لان ذكر المشبه به فيه ليس على وجه يشعر بكونه مشبها به بل فيه رايحة
الاشعار بذلك قوله ولهذا قلنا بان نحو رايت اسدا في الشجاعة ... ولاجل ان اشمام رايحة التشبيه
يخل بحسن الاستعارة قلنا بانتفاء الاستعارة في هذا المثال لتجاوزه عن مرتبة اشمام الرايحة الى
التصريح بوجه الشبه فتامل قوله وذلك لان اشمام الخ لفظ ذلك اشارة الى كون عدم اشمام الرايحة
من شرائط حسن الاستعارة ثم الظاهر المتبادر من كلامه ان اشمام الرايحة المذكور بعينها يس

يبطل الغرض من الاستعارة وفيه نظر اذ يخرج الكلام ح من الاستعارة المدعى انتفاء حسن الاستعارة في
سوره اشمام الرايحه للفظ بثبوت اصلها ولو بطريق القصد الا ان يصار الى حذف المضاف اى يبطل كمال الغرض
وعلله اى ادعاء تفسير الغرض بان لا يتحقق في الاستعارة ما يكون المستعار منه او يخفى وجه الشبه
من ذلك الاشمام قوله الا يصير الالغاز يعني ان وجه الشبه اذا لم يكن جليا والغرض انه لا دلالة عليه
من جانب اللفظ ولم يشم رايحة منه يصير كل من التشبيه والتخييل الغازا وتعمية وانما يحسن ان حسن الاستعارة
برعايت جهات من التشبيه كما سبق ومن جملتها ان يكون وجه الشبه بعيدا غير مبتذل فاشتراط
جلائه في الاستعارة ينافي ذلك ولعل ان الجلاء والخفاء يقبل الشدة والضعف فيجب ان يكون
من الجلاء بحيث لا يصير مبتذلا ومن الغرابة بحيث لا يكون الغازا قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح
فان قلت يجري التوجيه في الاستعارة التصريحية لان المذكور فيها لفظ المشبه به والمراد هو المشبه
ادراك وجه التشبيه جليا بنفسه او مشهورا فيما بين القوم ظهر قصد التشبيه وادراك ان المراد
هو المشبه والا لم يظهر ولم يدرك واما الاستعارة المكنية فقد اطلق فيها لفظ المشبه ولم يذكر
واثبت له شيء من خواص المشبه به ودل ذلك على التشبيه فلا ضير في خفاء وجه الشبه هناك هذا
كلامه وفيه بحث لان ظهور قصد التشبيه وادراك ان المراد المشبه بالقرينة لا يظهر بوجه الشبه
فانا اذا قلنا حاورت اللامام ولا يخفى بها راحله ظهر قصد التشبيه ظهورا تاما والا لظهر ان
المشبه كذلك اللهم الا ان يقال انه لو خفي وجه الشبه يكون سوق القرينة مجعولا مهملا واما الكنية
فربما لا يدعيه مدخل في وجه الشبه فلا دلالة عليها فتامل قوله حتى انه الوحي كانها العدا والكلام فول
على المبالغة وبقي الاستعارة اذا قصد تحسين الكلام كما يدل عليه قوله لم يحسن لا انه يتعين الاستعارة
اليه ولا يصح التشبيه كيف وقد صرح سابقا ان كل ما يتاتى فيه الاستعارة يتاتى فيه التشبيه
فلا منافاة بين حاله قوله وعلى الحسن البليغ على تابعها حكم بالعلة دون القول لا انها قد يحسن
الحسن البليغ على قوله انا لم يكن تابعه للكنية كما في قال اظفار المنية الشبيه بالسبع ونظايره قوله ولقائل
فيجاب بان التخييلية في غالب الاستعمال تابعه للكنية مبني حال التشبيه فيها اعني احتياج الصورة الوهمية
على التشبيه للعبرة في المكنية والتابع لا يكون لها حكم نفسها والا لما كان تابعا ولذا لم يتعرض السكاكي باحسن
التخييلية برعاية جهات حسن التشبيه وان كانت التخييلية عنده استعارة تصريحية مبنية على التشبيه
قوله فظاهر عبارة المفتاح الخ حيث قال في قوله تعالى فحلت بيت له الحكم الاصلي في الكلام لقوله بيت هو
النصب ولما الرفع فمجاز وصرح ايضا بان النصب في الاصل في قوله تعالى واسئل القرية والجر في مكتله مجازه
الثاني لظاهر عبارة المفتاح لا مكان تاويل الرفع بالمرفوع من حيث هو مرفوع وهكذا في نظاير
المرادات الرفع حكم مجازي لكلمة بيت هو بمنزلة المعنى المجازي في المجاز المعنوي كما ان النصب حكم اصلها

حه
يحمل الحمل للمعنى الحقيقي هناك وبنا على التاويل الى سياق كلام السكاكي وسياقه كما يظهر لمن ينظر فيه وفي نزوله
ثم ان حمل الشارح وهذا انما هو في الحذف يشعر بان وصف الاعراب بالمجاز ظاهر في الحذف مطلقا
ولا شك ان وصف بعض مثل سوال القرية غير ظاهر في القصد الا ان يقال هذا المجوز هو المجاز لان كان في
المضاف المحذوف لا يجر الاصلي ولا يخفى انه تعسف قوله القطع بان المراد سوال اهل القرية لم يلتفت
الى قول القاضي بان القرية يطلق على الاهل والمكان جميعا على وجه الاشتراك لا انه معلوم ان
القرية موضوعة للمكان المخصوص دون الاهل فاذا اطلقت على الاهل لم تطلق الا بقيام
قرينة تدل على الحذف ولو كانت مشتركة لم يكن كذلك قوله فالحكم الاصلي لمثله هو النصب لا تعني
ليس ثم ان مثل الكلام هذا حكمه جر بليس ولا شك ان الاسم شي لزم ان يكون ما هو في موضع البعد الكرم
وما وقع في موضع المجرور معرفة وبطل بالاتفاق كما سلف في الفن الاول قلت كلمة مثل كناية توغلها
في الابهام ولا معرفة المحذوف قوله الاحسن ان لا يجعل الكاف زايدة وفيه بحث اذ لو لم يجعل
الكاف زايدة لزم انتفاء مثل مثله تعالى من ذلك على التكيف وذلك لانه نفى مثل المثل والمقدر انه مثل
المثل لا يقال الاشتراط صدق ان انه تعالى مثل لمثله والما صدق لو كان مثله موجودا لانا نقول صدق
القضية مبني على الاصل بوجود الموضوع تصدق بعض المجمع عليه في نفس الامر وهما متحققان هنا
واما يجوز بمتعلق المحمول فلا يتوقف صدق القضية عليه كما لا يخفى ما توجه ان كان زايدة الكاف الا ان
يقال اذا لم يوجد متعلق المحمول اعني مثله لم تصدق وصف المحمول عليه وفيه ما فيه فتامل على انه ربما
يقال المفهوم من هذا التركيب على تقدير عدم زيادة الكاف نفي ان يكون لمثله سواه بقرينة الاضافة
كما ان المفهوم من قول المتكلم ان تدخل داري احد لكذا المعنى سوى المتكلم وايضا لا يبعد انه لو وجد له مثل
لكان هو مثلا لمثله لان وجود المثل محال والمحال جاز ان يستلزم المحال الاخر فتامل ويجعله من باب
الكناية وفيه وجهان مثل العادل الوجهين في المثال ويكون كل منها كناية في النفي لا يتاتى عندهم الوجهين
نظرا الى الجهات والاعتبارات المختلفة فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي وهنا وجه لطيف وهو ان يراد نفي
المثل القاصر من المثل في المماثلة على ما يقتضيه قانون التشبيه فضلا عن المثل ويقال المراد من الاية نفي شبيه
ذاته وصفاته ومعناه ليس كذاته شي مختص فان استعارتها لما استتم به اي بنفسه فتامل قوله ايفعت لداته
وبلغت اترابه الايفاع ما ارتفع من الارض وايفع الغلام ارتفع فهو يافع ولا يقال موفع وهو من النوادر
ولدات الرجل اترابه اعني اقرانه في السن جمع لذة والهاء عوض عن الواو الذاهبة من اوله لانه من
الولادة وهما لدان وقد يجمع على اللدات والاتراب جمع ترب بكسر التاء المثناة من فوق
وقد اشير الى معناه قوله ولذلك يستعمل هنا نفي دله مثله ومن مثله فان قلت كيف يستعمل
هنا اعني ليس كمثله شي مفيد له وسوق لنفي المثل قلت معنى كلامه في مقصود له مثل ومن لا
له مثل ذلك على انه استعماله لنفي المثل ادخله لا ينافي ثبوته اعني ذكر اللازم وارادة الملزوم الانسب

بيان كلام المصنف اي بجعل اعني ذكر الملزوم وارادة اللازم بما ذكره انما يتاتى اصلا في ماله
قوله وارادة المعنى جايزة لا واجبة المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي وعدم ان الكناية من حيث
انها كناية لا ينافي ما لا يمكن ان المجاز ينافيه لكن قد يمنع ذلك في الكناية بواسطة خصوص المادة
كما في الرحمن على العرش استوى وقد ذكر المحقق بسلمت لخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر فتامل فيه
قوله لان الكناية كثيرا ما تخلو عن ارادة معنى الحقيقي الخ كما ما اورده في التلويح من انه لا يجب في الكناية
من ان يقصد تصوير المعنى الاصلي في ذهن السامع لينتقل عنه الى المكنى عنه فيكون الموضوع مقصودا
في الكناية من حيث التصوير دون التصديق فليس يتاتى اذ لا بد في المجاز ايضا من تصوير المعنى الحقيقي
لينتقل منه الى المعنى المجازي المشتمل على علاقة المناسبة المصححة للاستعمال فيجب كون الموضوع مقصودا
في الكناية دون المجاز تحكم قوله ولا ينافي لخاد الاصبع ويعاصيه انقطع لا يدخل الا في المتبوع
وهذا باعتبار الغالب كما حققناه في الفن قوله ان معنى قولهم من جهة المعنى من جهة جواز ارادة
الظاهر انه حمل الكلام على حذف المضاف ولا حاجة اليه لانه اذا كان الفارق جواز ارادة المعنى من
جهة الفارق مستفاده من ارادة المعنى قوله وفيه ما فيه يعني ان هذه الفاية ليعيده لا ينفهم من اللفظ
قوله اختصاص بموصوف معين عارض المراد بالاختصاص ما يعم الحقيقي كالواجب والقديم و
غير الحقيقي كما اشتهر ولو كان مصنفا فيه مثلا في صار تاما فيه بحيث لا يعتد بغيره فيه غيره
وانما وصف الاختصاص بالعروض لان الصفة من حيث هي صفة لا تدل ولا تجب اصلها
على موصوف معين بل على موصوف ما فيكون اختصاصها بموصوفها لاسباب خارجية عن
مفهومها فيكون عارضا قوله بنكال ايض يخدم الابيض السيف والجمع بيض ليحصل الانتقال من
العام الى الخاص يعني ان الكناية من المذكورتين عاما او بحسب المفهوم من المكنى عنه فلابد من الاختصاص
بحسب التحقق حتى يحصل الانتقال من العام بحسب المفهوم الى الخاص بحسبه فلا يرد ان لا عموم
ولا خصوص بعد الاختصاص كما يفهم من العبارة قوله الى ضمير السبب مع ان الكناية للمعنى عبارة عن السبب
اطلاق السبب على الذات والسبب على المجاز ليس بالمعنى المتبادر بل المراد من السبب المتعلق بالفتح
والسبب المتعلق بالكسر كما يقال هذا سبب من ذا اي متعلق به نحو زيد حسن الوجه اصله
حسن وجهه بنقل الضمير الذي اضيف اليه الوجه الى الصفة ايهاما الى ان الحسن شائع في
جميع اجزائه فلما ارتفع الحسن الضمير الراجع الى زيد امتنع ارتفاع الوجه به لانه لا يرتفع
بفعل واحد وما في معناه اسمان سواء كانا ظاهرين او مضمرين او مختلفين ثم لما الا تبيين
الموصوف بالحسن اضيف اليه الصفة فقيل زيد حسن الوجه وقس على هذا زيد طويل النجاد
اي حمايل السيف ونظايره قوله تلك المقطع بانها على انه اذا حققت فالمستتر الى الضمير هو
طويل النجاد لا مجرد الطويل كذا في شرح المفتاح فلا تصريح هناك حقيقة بل انشائية منه قوله

وتعظيم الراس الاوساط اي يستدل به على بلاهة الرجل انما قال بالاوساط لان عظم الراس واستوائه لا يعقل
دليل على علو الهمة وحسن الفهم والحذاقة وصفت بها الله النبي صلى الله عليه وسلم بانه كان عظيم الهامة فان تعدد الاولى
من عرض القفا الى بلاهة الرجل ليس بلا واسطة بل يستدل به الاطبا عليها بواسطة انه يدل على كثرة
الرطوبة المستكنة البلاهة ما ثبت عندهم ان كثرة الدماغ والرطوبة يورث غلبة البرودة و
النسيان فلا وجه لعد هذا المثال بالانتقال فيه بلا واسطة قلت ما ذكرت تحقيق لا يلاحظه اهل
العرف بل ينتقلون منها الى تلك البلاهة فلا تحذو قوله [illegible] لا استاذ الخ
فقد قال العلامه زين الدين في شرح الايضاح ان القرب والبعد بالنسبة الى المطلوب والواسطة بين
المطلوب والكنايات كثرة الرماد كناية قريبة من كثرة احراق الحطب ولا قايل به والجواب ان كون
كون الشي مطلوبا وغير مطلوب انما هو بالنسبة الى قصد المتكلم ويجوز ان يكون قصده الى محل
عرض الوسادة كناية عن عرض القفا ومثل هذا يحتاج السماع قوله لان التصريح باثبات الصفة للموصوف
ونفيها عنه مع عدم ذكر الموصوف جائز يمنع الاستحالة كقولنا انعم كثير الرماد بحيث لو
قصدنا فيه تهمة سوال سايل عنها بقوله اي من كثير الرماد لان هو كثير الرماد بعدم ذكر الموصوف
ليس فيه المسند المصرح باثبات الصفة له ويجاب بان المراد بعدم ذكر الموصوف عدم ذكره لفظا
ومعنى وتصريح هنا في تحقق حيث قال فلا يخفى ان الموصوف فيهما يكون مذكورا لفظا او تقديرا
ويحكم انه فيه نظر ويجيبه ما سبق منه ان العموم لا ينافي الانقسام لجواز ان يكون بين القسم والمقسم
عموم من وجه كما هو المشهور ويرد في المختصر والاقرب انه انما قال يتفاوت لان هذه الاقسام
تتداخل ويختلف باختلاف الاعتبار من الوضوح والخفاء وقلة الوسايط وكثرتها قوله
اذا كانت عرضية مسوقة غير مذكور الظاهر ان قوله مسوقة لاجل موصوف غير مذكور في موقع
التفسير للعرضية ولهذا قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح عرضية اي مسوقة لاجل موصوف غير
مذكور لكن لا يخفى ان فيه نوع مسامحة انما تاتي الكناية لاجل موصوف غير مذكور من غير ان
يقصد به التعريض كما اذا قلت للمؤمن هو غير المؤذي واردت نفي الايمان عن المؤذي مطلقا من غير
قصد الى معين قوله ومنه المعاريض في الكلام وفي المثل ان في المعاريض لمندوحة اي سعة عن
الكذب قوله وهي التورية باسم الشي عن الشي وفي الحديث انه كان اذا اراد سفرا ورى بغيره كانه مجوز من
وراء الانسان كانه مجعله وراءه حيث لا يظهر قوله مختص باللفظ المركب لان الدلالة على المعنى
المعرض به لم يكن من جهة الوضع الحقيقي والمجازي تعين ان يكون بالسياق فيظهر ذلك الاختصاص
قوله ان قلت الوسايط مع خفاء في اللزوم كعرض القفاء وعرض الوسادة ان قلت قلة الوسايط
يدل على عدم الواسطة في الجملة وتعدد المثال الاول يناسب عدم الانتقال فيه بلا واسطة
وسبق منا تحقيقه فتذكر قوله فخالفه قلت لا شك ان الكناية العرضية اذا اخذت فيها

الواسطه فان خفي فيها اللزوم تبعي الوصف وان لم يخف تبعي الايماء والاشاره فالمراد بالطبع عدم الكرم
كان بانتفاء الواسطه دلسا او بنحو دهامع قله وقد صرح ابو علي المصري بان العقلي يستعمل في المعنى
الصرف فلكون ينبغي ان يحمل ههنا على المعنى الاعم ليشمل القسمين قوله كقولك اذ عنى استيحت ...
تعيد انسانا مع المخاطب الخ لم يرد ما ذكره انه يجيء ذلك ... بغير المخاطب في انه حسن ... وغير
المخاطب ... مكيف تجانا و ... احق المخاطب او غيره معا فيكون كنايه اذ ليس بين المخاطب و
غيره لزوم ... او المجاز بل ان ان الكلام المذكور ... عرفا على تهديد المخاطب بسبب
الايذاء ... لزوم ما عرفيا تهديد للموذي مطلقا فان اريد تهديد المخاطب ... تهديد ... اخر
كان كنايه وان به تهديد ... فقط كان مجازا مركبا قوله اذ لا يتصور فيه انتقال من الملزوم الى اللازم
لما تنها ... انه ليس بين المخاطب وغيره لزوم ... في الكنايه او المجاز قوله ان الاستعاره ابلغ
من التشبيه اي اكثر مبالغه ما ... من المبالغه لا من البلاغه وكانه مبني على ما نقل من المبرد ... الاخر
من جواز بناء افعل التفضيل من جميع الثلاثي من بعينه كانفعل واستفعل ونحوهما ... في
امثال هذه المقامات تارة بمعنى الابلغ وتاره بمعنى الاشد مبالغه قوله واعترض المصنف بان الاستعاره
اصلها التشبيه الخ فان قلت لا دخل في الاعتراض لكون اصل الاستعارة التشبيه اذ يكفي ان يقال
لا تشبيه في الاستعارة بالفعل بخلاف التشبيه الاصطلاحي فان فيه تشبيها بالفعل والاصل
في الاستعاره التشبيه الخ قلت قوله اصلها التشبيه تقييد حر التشبيه في الاصل كما في ... الامير
والمراد انه لا تشبيه فيها بالفعل انما التشبيه اصلها فظهر دخله ولكن هذا اخر ما اردنا ايراده
في تحقيق مقاصد علم البيان والله المستعان وعليه التكلان الفن الثالث علم البديع
المطابقه قال صاحب المصباح المطابقه ماخوذه من تطابق الفرس اي وضع رجله مكان يده وكونها
من محسنات التحسين يعرف بالذوق وكذا باقي الوجوه قوله بين متضادين هذا الفن بان ... الكلام
الكلام ما يتحقق كلتيهما بالاسناد والا فالمطابقه جاريه فيما فوق المتضادين قوله فما اكتسبت وعليها
ما اكتسبت قال ابن الحاجب ما معناه ان الايه دل على زياده لطف من الله تعالى في شان عباده ... ثم
على الخير كيف ما وقع ولاخذهم على الشر الا بعد الاعتماد والتصرف قوله يروى ثياب الموت البيت
تردى اي جعلها رداء لنفسه السندس ما رق من الديباج اخضر من ... حتى ... الجرد
صفه سندس لان العوالي على الضم فان ما قبله هما عوتى والحمد ... ثم ... الاول كما
الاخر وما بعده كان بني سهان ... ساحر من بينها البدر تكفل الحرير ... تقياعين
البيض الاخضر ... في المقامات هذا بعد قوله ارد المحبوب الاصفر حمره العيش كنايه عن
نعومته وطيبه فان كل غصن طري يوصف بالخضرة واردنا الحزن والعود ... الراس ... في
لما ... والازرق الخالص العداوه الشديدها قيل انما يوصف العدو الشديد العداوه

... الرؤيه ... ما دام الاوائل ... غالبه عليهم ثم ... كل عدد ... لم يكن كذ
في ... كذلك في شرح الايضاح خليل الشافعي والموت الاحمر الشديد يقال احمر الناس اي اشتد وقيل
اراد الموت الاحمر القتل قوله مثل السيف واللزوم قيل لا وجه للالحاق هذا النوع بالطلاق
لا يدخل في تعريفه لان منافي اللازم مناف للملزوم فبين المذكورين تناف في الجمله فيكون طباقا لا
ملحقا به ويمكن جوابه بان معنى قوله في الجمله بوجه ما من وجوه التقابل الاربعه وهذا الامر
ليس كذلك اذ التقابل الذي فيه ليس تقابلا بين شيئيهما بل بين احدهما وملزوم الاخر فيكون ... بحثا
بالطباق هذا الوجه وانت خبير بان محله هذا الجواب انما يدفع الاعتراض عن المصنف ... عن
الشارح فلا لانه عمم التقابل في الجمله عن الاربعه فتامل قوله ومقابله الاربعه بالاربعه بحث
فانه ذكر في الايه تمام الرابع لان لفظه فسنيسره ... في الايتين ولم يختلف فالحق مقابله الا
بالاربعه ويحتمل ان يكون فسنيسره في معنى ... لانه ... كان ... لكن ذلك ... صرح
بالمقابله الاربعه بين ... والعسرى ... ما سيتلوه من الايضاح هذا وقد ذكر الواحدي
من مقابله الخمسه بالخمسه قوله المتنبي ازورهم وسواد الليل يشفع لي وانثني وبياض الصبح يغري بي
فيه نظر لان ... لشفع ويغري ... شانهما اختلاف اللام وعلى ... قوله تعالى لها ما كسبت
وعليها ما اكتسبت والمقابله انما تكون بين المستقلين كذا في الايضاح واما مقابله الستة بالستة فنه
... على ... تاج عن ... وفي رجل ... قال الصفدي في شرح اللاميه
هذا ابلغ ما يمكن ان ينظم في هذا المعنى قوله وصدق بالحسنى الايه بالخصلة الحسنى وهي
الايمان او بالمله الحسنى وهي مله الاسلام والمثوبه الحسنى ... سهمه ...
الفرس المركوب اذا ... ومنه ... كما ... قوله والشمس والقمر
بحسبان معلوم ... ومنا ... في صفه الابل ... بعض
الرماح ... الطعن ... تنقطع
... القنا ... موسى ... الشيخ واستقوس اي انحنى
... معقوس ... موضع العين ... اجتماع الضمتين والواوين ... الواو
المتطرفه ياء فصار ... اجتمعت الواو والياء والاول ساكن فقلبت الواو ياء وادغمت ... كسرت
السين لتناسب الياء فصار ... لما ثقل الانتقال من الضمه الى الكسره قلبوا الضمه القاف كسره
... قال في الصحاح اذا انسبت اليها قلت ... لانه ... ترددها
اليه ... السين على الواو في ... من اجتماع الواوين وقوع الضمه على احدهما
في الجمع ... قوله ... في بعض ... بعد العهد ...
عن ابن عباس رضي الله عنه ابن اسمعيل ... ان ينظر في مكان ... وجوهرهم

... في ... ليس هو ... قوله اي ...
... على لفظ الخطاب او ... الفعل الى ... على ... الاخفش
في قوله ... حكم قوله جبل بين العين والنيل ... اصل المثل ان صخر ... ربيعه
... على ... كان يكرهها ... فقال ...
... فقالت ... كيف ... فقال لا حي ... ولا ميت ... وكان
... فقال ... ثم قال ... اليه ... سيف ... والله ...
... لو استطيعه ... قوله ... في اصل
... الصواب ... بالتذكير ... كان ... في
جنبه ... البيان ان في قوله ... الجمي ...
لان ... العاشق في العشق ... المعشوق فيه ومن المعشوق في الهجر ...
قوله اذا احترب ... الاخص ... الحرب والضمير في احترب ... الى ... في
البيت السابق قوله لفظ له معنيان قيل ... الزياده على معنى واحد ... معنيين او اكثر والا
... فيما سبق ... قوله والعالم ... معطوف على
... في البيت السابق وهو قوله كان ... قوله ... لبس ...
الكائن ... قوله ...
على ... التي ... قوله كيت ... البيت
من ... قوله ... معنى ... وقيل هذا
هذا البيت ... الدنيا ... بالخال ... الكبرى
والنخل ... ذلك ... ان يقال المراد ...
الاخرى قوله وهو ان يراد بلفظ له معنيان ... من الحقيقي والمجازي قوله وهو
ذكر متعدد ... قوله ومن رحمته
جعل لكم الليل والنهار الخ فان قيل ... الليل فلا يكون
الايه من قبيل اللف والنشر ... عدم التعيين ... التعيين ...
... بحسب اللفظ والتعيين في الايه الكريمه ... بحسب المعنى لا اللفظ
فان ذلك ... صالح للعود الى ... من حيث اللفظ فلا يتعين لفظا اصلا قوله وههنا نوع
اخر من اللف لطيف المسلك الخ لم يرد ... معنى لطيف ... لا يهتدى
اليه الا ... هذا النوع لطيف مسلكه بالنسبه الى النوع الاول ... الايه
الكريمه ... لصاحب الكشاف ... نوع من اللف لطيف المسلك الخ الى ان هذا النوع

بالصبر على ... عن ... قوله تعالى ...
والحديث ... صلى الله عليه واله وسلم ... قوله تعالى ...
... قوله كقولك ...
... الحديث ... عن ...
... الراوي عن فلان عن فلان عن رسول الله صلعم ...
وانه لم يكن كذلك عند المحققين قوله ... المعنى ...
لا ... الانساد الذي يناسبه اللطيف وان كان ... الكلام ... الايه ...
... الانساد الذي يناسبه ... الكلام قوله فان اللطيف يناسب ...
للانساد ... المناسب له هو اللطيف المشتق من اللطافه ...
المشتق من اللطف بمعنى الرافه ... اللطيف ...
من ... بالاحد ... هذا ... في المناسبه في
الحرف ... الكنايه قوله اي ...
عليه بان الظاهر ... يقال ...
اصلاحا وقد يكون ... الى المقام ...
على انه ههنا بمعنى ... قوله فلان ... الاسجاع يقال ...
من ... قوله فانه لم يعرف ان القافيه ... من هذا ان ...
في بعض ... القافيه ...
القافيه ... قوله ومنه المشاكله ان كان بين ذلك الشيء والغير ...
... من العلاقات المشهوره فلا اشكال ... المشاكله ...
وجزافا وان لم يكن ... فلا بد ان يجعل الوقوع في الصحبه ...
في الجمله ... يكون ... في القسم الثالث لانها
يتعلق باللفظ ... المطابقه والمقابله ...
الكشاف بالمطابقه والمقابله في ... قوله ... ان الله
تعالى الظاهر ان مراده ان المعنى ولا اعلم ما في ذاتك ... عن الذات بالنفس ...
بان لا اعلم ما في ذاتك وحقيقتك ... الكلام ... ان ... لا اعلم ...
بلا اعلم ما في نفسك ... يعلم ما في نفسي كذا في شرحه للكشاف
قوله ويعبر عن لفظ الاصطلاح بلفظ الفرس ... الاصطلاح ... به المخاطب بقوله
... الذي ... صاحبه في التقدير ... الاتحاد ...

يزداد لطافة وحسنا باتصاله المقام الحقيقي بصفة التشبيه في قول الفاضل المحشي قوله تعرض من ايامنا
فان قلت جمع اخر لانه اليوم والاخر لا يجمع على فعل والجمع فيه نحو [illegible] قلت لما كان اليوم مما لا
اجرى مجرى المؤنث لمكان التناسب بين ما لا يعقل وبين الاناث فليعقل [illegible]
فكان اخر اخرى يجمع على اخر كذا في الاقليد قوله الا التفات الحدث الصادق [illegible]
كانه يصيب الامور فيصل الى حقايقها والحديث الصادق الظن في الامر [illegible] قوله [illegible]
تحمله لتكلمي الى العهد العلمي لصاحب الكشاف حيث قال في قوله على الامر [illegible]
الاداء والقضاء قوله ولقايل ان يقول ان ذكر الاضافة مغن عن هذا القيد [illegible]
للمفتاح في قوله [illegible] الا اذا كان الحكم [illegible] كطول الفتنة وهذا
كطول الوتد من قبيل تقسيم المشتمل على اضافة ما لكل اليه والتعيين فيمنع ان يكون [illegible]
حتى يقصد فيه التعيين قلت من حيث ان اسم الاشارة ان يقال به اشارة حسية [illegible]
اريد به فان اشتبه الحال على السامع لم يعين في قصد التعيين كذا في شرح [illegible] المفتاح قوله
ولو سلم فنو اجعلت هذا اشارة الى [illegible] لان المفهوم الظاهر من اضافته ما لكل اليه على
التعيين ان يضاف الكل منهما اما يرجع اليه ويكون من خواصه في نفس الامر وهذا لا يحصل
على كل من التقديرين بل على احدهما وهو ان يجعل هذا اشارة الى [illegible]
عن ذلك فلو وزن احتمال التعيين بين البيت المذكور وبين الاية التي جعلها [illegible]
والنشر المشتمل على عدم التعيين اعني قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من
فضله فهم لا تعيين في الاية بحسب اللفظ لتسكنوا ولتبتغوا من فضله لعين ما يرجع اليه [illegible]
بخلاف البيت فان اختلاف اسم الاشارة فيه يدل ان كلا منهما اشارة الى امر والاول [illegible]
الثاني في الاشارتين ان يصار الى ما نقله من شرح المفتاح من ان اصل اسم الاشارة ان يقارنه
الاشارة الحسية فبهذا الاعتبار يحصل التعيين واما ما ذكره البعض من ان تعيين [illegible]
من الحس ولو سلم تساوي الاشارتين فقد عرفت انه لا يفيد لان المعتبر هو التعيين بحسب
اللفظ فان التعيين بحسب المعنى قد يوجد في اللف والنشر ايضا كما تحققه فتامل قوله [illegible]
كان سيف الدولة الحمداني قد غزا الروم كما هو عادته فاتفق ان [illegible] فلم يفتح بلاد [illegible]
الروم عليه [illegible] باصحابه فقال المتنبي القصيدة [illegible] حيث
لم يبق [illegible] بالكلية والسيف [illegible] فيشفيك منهم [illegible]
اقام بالصيف والربيع قوله اي صوت الاخرة [illegible] عليه [illegible] يوم [illegible]
الارض والسموات فان من اهل الاخرة لا بد لهم من مظل ومقيل وفيه نظر لانه تشبيه
بما لا يعرف اكثر الخلق وجوده [illegible] بما يدل على الشرف والعقل [illegible]

التشبيه قوله انا امام بيجي بين اسم جبل بمكة [illegible] قوله وكذا الاستعمال الثاني سماه
فيه [illegible] في الاشقياء والسعداء باعتبار بين خلاف الظاهر من سياق الاية
[illegible] بين اهل المؤمن بالشقاوة والسعادة قوله ساطلب حقي بالقنا ومشايخ القناجم [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] وهو المناسب لمشايخ قال الواحدي الدبا الغنى بنفسه والمشايخ [illegible]
[illegible] على الحرب والطعن في الحرب وكان ذلك من عادة العرب قوله وهذا ينتج من [illegible]
[illegible] في العكر الف رجل [illegible] الف [illegible] الكتاب [illegible] وهو في
[illegible] اللغة التي ذكرت ما حوته من استعمال البلغاء لا يفعلون [illegible] قوله
[illegible] القناجم [illegible] قوله اي انها [illegible] اي اضطربت [illegible]
في الصحاح [illegible] اي عيب فان [illegible] من خنقا [illegible]
[illegible] الشجاعة او [illegible] من الام الدنيا بالقتل قوله [illegible] قوله [illegible]
استعمال [illegible] الكلام [illegible] على حسان [illegible] مذكور في الشرح ومن
[illegible] الاستدلال [illegible] وكان الواحدي [illegible]
[illegible] فان قلت فتصحيح الشارح في قول الشاعر [illegible] الاقران حتى يعاب [illegible]
القلة [illegible] الكثرة وبالعكس وهذا يدفع استدلال النابغة على حسان باستعمال جمع القلة
في [illegible] الاستدلال [illegible] القلة من العشرة في المبالغة قوله [illegible]
[illegible] النهاية قوله في [illegible] الطلوع [illegible]
[illegible] قوله [illegible] في النفوس اي [illegible] قوله [illegible]
الكراهة [illegible] ليس هذا من باب المبالغة لان المراد من الكراهة [illegible] ان
[illegible] الرجل [illegible] الجهة وهو شايع عند [illegible] ومما قيل ان الكراهة
[illegible] ليس شيء [illegible] انما هو القادم لا الذاهب [illegible]
[illegible] قوله [illegible] البيت [illegible]
[illegible] البيت السابق وهو قوله [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] بالشام [illegible]
[illegible] جمع [illegible] كما ذكره [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الكلام الذي لا يراد به [illegible]
والضحك [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الصواب [illegible] الطلب [illegible]
عليه الطلب قوله [illegible] الكلام في موضعه والمراد ههنا [illegible]

قوله اي الانداء اهون واسهل عليه من البدل لان المعدوم [illegible] بالوجود الاول الذي كان [illegible]
الانصاف بالوجود اسرع ثم ان تلك الاهونية بالقياس الى [illegible] التي تتفاوت [illegible]
[illegible] الاهون
بالنسبة الى الاشارة [illegible] ولله المثل الاعلى قال الزجاج اي قوله هو اهون عليه [illegible]
[illegible] ويسهل [illegible] الى الخلق وهو بمعنى هين قوله [illegible]
في هذا المعنى [illegible] في الايضاح والبيت الفارسي [illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله وفيه نظر لان المفهوم من الكلام [illegible]
بان الانشقاق المذكور ليس صفة ثابتة بل هي صفة [illegible] الوقوع [illegible]
وضعها بالنسبة الى الكواكب التي [illegible] الانشقاق [illegible]
بالانشقاق لا حقيقة الانشقاق لانا نقول [illegible] الانشقاق الحقيقي [illegible]
هو مذهب السكاكي في قوله واذا المنية انشبت اظفارها البيت [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] فتامل قوله وهو قوله [illegible] وهي التل المرتفع من الارض
[illegible] على صيغة المبني للمفعول [illegible] وان كانت على صيغة
المبني للفاعل فالظاهر [illegible] والنسيم يطلق على نفس الريح ويطلق
على هبوبها لانه مصدر في الاصل وهو المراد ههنا [illegible] وهي السحابة [illegible]
والعشي [illegible] والسحاب يطلق على الواحد والجمع وهو المراد في البيت الاول [illegible]
الوصف بالجمع قوله [illegible] الاسد [illegible] الرماة [illegible]
[illegible] والقصد [illegible] الحجارة [illegible] القصد [illegible]
[illegible] قوله الا ان صدر البيت [illegible]
[illegible] قوله ومنه التفريع [illegible] وهو في اللغة [illegible]
[illegible] وهو [illegible] هذا القسم [illegible]
المتكلم [illegible] من المتعلق الاول الى الثاني قوله وهو احتراز عن نحو قولنا
غلام زيد راكب [illegible] الظاهر [illegible]
ذكر من نحو قولنا غلام زيد [illegible] كما وقع في [illegible]
[illegible] الذي ذكره فان الحكم [illegible] الركوب [illegible]
قوله [illegible] البيت [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الواو [illegible]
[illegible] في موضع النصب على الحال [illegible]

قوله ولا دار [illegible] فيه [illegible]
الاصبع من [illegible] الشفا باذن الله تعالى
[illegible] الاسي بالفتح [illegible] والعلاج [illegible]
قوله [illegible] التفريع [illegible] في الذكر كما
[illegible] الوصف [illegible] على [illegible]
[illegible] في نفس الامر [illegible] التشبيه في قوله كما دماؤكم [illegible]
التفريع على عكس ما ذكره الشارح اذ المشبه به اصل والمشبه فرع [illegible]
الكاف [illegible] ليس التشبيه بالمجرد [illegible] والله اعلم قوله [illegible]
[illegible] وهو [illegible]
قوله من [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الا انه لا يقع [illegible]
الانقطاع [illegible] الحديث [illegible]
[illegible]
قوله [illegible] من الضرب الاول او ان يكون من الضرب الثاني قال الفاضل المحشي الظاهر انه من
الضرب الاول [illegible] في اللغة [illegible] تاكيدا [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الضرب الاول على التقديرين وفيه بحث لانه [illegible]
في تعريف الضرب الاول تقدير الدخول فكيف يكون الاية [illegible] التقدير الثاني [illegible]
الدخول [illegible] من الضرب الثاني [illegible] ولا
اثبات [illegible] الاثبات [illegible] بين الضربين بتقدير الدخول في الاول
[illegible] الثاني [illegible] الدخول في تعريف [illegible]
فتامل قوله [illegible] ذلك [illegible] السلام [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله لا [illegible] سلاما سلاما [illegible] قوله لا يسمعون
[illegible] سلاما [illegible] الا ان يقولوا سلاما بعد
سلام [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الاسد [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الا انه [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] البيت [illegible] من [illegible]

وبهذا يلتفت الى العز الذي هو اعز الاشياء حتى يبقى في الدنيا مخلدا وفيه دلالة على كمال الشجاعة
للحرامة قال الواحدي هذا المدح احسن ما مدح به ملك قوله فقد سرى لان الشكاية مدح بها تحيث [illegible]
مقصود الشاعر بالذات مدح الوزير وتقييده ما قال انه بهذا الاعتبار يكون شكوى الزمان وفيه
مدح له بالوصف وفيه نعت قوله ولا بد من جهول قصاله يريد ان مما له لا يخبر الا بنيك الحق [illegible]
دعابه وملاذ مستبقيه والرضا بالطرد والشتم ونحوهما مما هو من افعال الجهلاء والتوكل الكرم للخليل قوله
وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين اى احتمالا على سويه فلا يتناول الايهام ولا التورية [illegible]
ليت عينيه سويه المصراع لبشار تمام قلت شعرا ليس يدرى امدح ام هجا وزعمكان [illegible]
ما الابد ثنا مدحه اهجا اى قيل شعر الابد ثنا انه مدح ام هجا قال قلت الظاهر ان الشاعر قوله المدح [illegible]
بالالفاظ متعه هو الاحسان ومقابل الاحسان يكون احسانا فلو قيس الاحتمال لان فلا يستقيم مدة
من التوجيه قلت المراد استواء الاحتمالين بالنظر الى نفس الكلام وان ترجح احد الاحتمالين بالنظر
الى المقام فالكلام فيه فضل تأمل قوله وبلاغته باعتبار اللحن وهو ان المعنيين في المتشابهات ايضا
متضادين لكون احدهما مدحا والاخر ذما ونحوه وفي التوجيه لا بد ان يكونا متضادين قوله
ومنه الهزل الذي يراد به الجد حاصله ان يذكر الشيء على سبيل اللعب والمطايبة بحسب الظاهر والمراد
امر صحيح بحسب الحقيقة قال الايضاح وتحيته يعني عن تفسيره قوله ومنه تجاهل العارف ذكره
ذكره السكاكي في ذكر المسند اليه ان التجاهل لاشتماله على نكتة بصرية والتي بحر البلاغة وسماه [illegible]
من المحسنات البديعية لانه من الوجوه ولا يفيد البلاغة قلت هو من البديع من وجه ومن علم [illegible]
من وجه اخر كما بينا ان عليه في المتمم قوله ايا شجر الخابور مالك مورقا البيت لليلى بنت طريف ترثي اخاها
وكان قد قتل بن يزيد حال من الكاف في لك والعامل معنى الفعل كانه قيل ما وقع لك حال كونك
مورقا وسوف لعائك بكسر الهمزة على لغة من يكسر حرف المضارع اى اظن وقال المحشي كبر
افصح من الفتح والفتح لغة بني اسد خاصة وهو القياس قوله وهل يجمع التسليم او يكشف الهجر وفي بعض
النسخ ام يجمع الكلام جمع من الرجع والتسليم مفعوله وتلك الاثاني وهي الحجرات التي بين [illegible]
الايضاح وفي هذا اللفظ على هذا الايهام تابع وهو ان بعث المشركين على التفكر في حال انفسهم و
حال النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وما كانوا عليه من اعانات بعضهم على بعض وسبى دمائهم واموالهم
وقطع الارحام والبادر الهرج الحرام وقتل النفوس التي حرم الله قتلها الا بالحق ونهب العفل
وتحسن ارتكاب الفواحش وبكى ما فيه النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون من صلة الارحام واجتناب الاثام و
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واطعام المساكين وبر الوالدين والمواظبة على عبادة الله تعالى على
ان النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين على الهدى وانهم على الضلال فبعثهم ذلك على الاسلام وهذا تابع عظيم قوله
كقوله قلت نقلت الخ من هذا الباب قول ابن دريد المعزى من ابيات تخاطب بها رجلا او بعض

العصاه

الفقهاء ما لا فاشعر القاضي حين اتفق ان قال وتصانفت فيصدق انها صانعت ولكن نثلث يعني لو بقى او
عدم ومجيء فيصدق انها بعثت ولكن منه احسن موقع ومما اليق بحال هذا القاضي قول من قال
قوليت القضاء اناس لحرم من كنفك فيما بحثت بغير سكين واني لا ارجو الذبح بالسكين ايم وهما
قوله وبيتا ثم انا صار والنصوص ما عموما في القضاء بالاخصوصا يريد الفقهاء اموال اليتامى كانهم تلوا
من انا صوصا ويقتفاهم لو صلحوا ما سلوا من حوانيتا النصوص قوله ومن شيئين كلف في البيت الخ المراد
من المكلف في البيت ان يقع الفصل بين الاسباب بلفظ شيء دال فيه على نسب كقولك رايت شيئا لقاه
ابن عمرو يكون الرفد والايهام من التجهم للطرد والمدح اى سال ان تقعقعت حال حمراى اضعفت قوله
الذي تجرد الوزن نحو ضرب وقيل فان قلت اشتباه بينهما ليس تجرد الوزن بل في تعدد الحرف وحليم قلت الجم
المستفاد من انقطع حرو اصابي الجمع لان التشابه المنفي بينها لا تحد وفي قوله ومنهم يقوم الساعة الايه الالف
اللام بيد ملا تعتبر ولا كذلك الميم في بساق تامل قوله وذي تشابه الخ الواحد بحسب اسنادا لوصالى الذي
تحاد ملك لدا الحلة مطايا مطايا الخ من ضبع مطلعها لعينه كرى في ثناء وثبع لو بعث لا رضي تحته
الربع كرى تابع ملوك الغرس وهو سو بحسن وتبع وكان تبع الاول ملك اليمن وكان ملكا صالحا والاتبع
جمع ربع وهو المنزل والحطابق كرحل لو بعث الحبيبة وحاصل المعنى لو نشد لعل يعني الى الاحي تجن
تحته المجو ولا امن باحتياد الحبوبة من تحته ابع والمطلوب له ولما العود والمنازل اما مناذل الحبيبة
فعمى تجهد المطايا على الا انقلاب من الخطاب الى الغيبة او المنازل والوجه على الوجهين معنى القوم
تقابل لحقيق بغير ضعف اى في مواتى ولما منازل الطريق والوجه بمعنى الجزء وحاصل المعنى نظمه
من كلام الفاضل المحشي قوله ولا ملهم تذكار ذلك والبكا البيت من قصيدة مطلعها اهل لما عن
الملاح ولا العشق اذا شكر الشري المنزي وشرى به محسن من لصفي اهله بالمال راضيا عما يعنى من لجوع
وثنا به وبادر به صروف الزمان فانه خليفة الاشرعي بقوله وتادبه وبعد البيت المذكور في الشرح
دار ان فيدار به مسكن للحي حمره سنزلها اسنر الامن قبا به ووادها نصو ساء من فعله قوله وابد
ثلاث قيل اعلاذ بابه لوتكلم منه وللمعاني المنزل والمرسى صاحب المال الكثير والرسي الرايب وتوجهم
الى قام والمجتنب للاسو ثنا له الطول للانسان وتعقل يعني هلك ماتناب اختطام الانساء
[illegible] ولا كلية ثنى وتلك الامر يذكر ترجمة التوبة جل التعلق باب الثلاق بعدم العودة علم
قوله البدعة من المشترك الشرك بفتح الراء والمهملة حبالة الصيادون قوله او ثناء على مذهب الا
خفش حيث جوز زيادة من الاثبات خلافا للجمهور قوله من عصاه صنعته بالسيف عقيل
من العصيان اى هتيمر لاعطاياهم قوله كقطعي وضربه وكل الخ اوحد ثلاثة امثلة تجيئها على ان
الحروف المتعلق بها اما في الاول وفي الوسط او في الاخر قوله وهو ثلاثة لان الحرف الاجنبي
الخ لا اشتمال لفظ هو في كلام المصنف راجع الى الحرف الذي هو اسم الحرف والتذكير باعتبار

اللفظ مظاهر كلام الشارح يدل على انه راجع الى المضارع ولا يخفى فساد المعنى فالقصد الا ان يقال مراد
الشارح بيان حاصل المعنى وان اختلف مرجع الضمير في البيان قوله ليميز حيث اتى الخ يمن يكون
الخ لكن البيت والداس الشديد الظلم من دمس يدمس بالضم والكسر والطلس الذي لا يبقى فيه
اثر تقتدى به اقل جناه او حذاء قوله لان في عدم تقارب الفاء واللام المشتق تيمم يكون الخ يحكم
بان المراد من تقارب المخرج بينهما حتى المسافة بين المخرجين وان كان المخرجين [illegible]
واللام يقارب هذا المعنى لان اللام من ظاهر الشفتين والقاف من اقصى اللسان [illegible]
وان سمعيتان هذا الجواب يدل على عدم اعتبار المخرج طول المسافة بينهما [illegible] قوله وكقولهم
على عز الخ فيل هذه الكلمات مما كتبه على كرم الله وجهه الى معاوية [illegible]
لعنة تامل قوله كقولهم حق سعود منى بعود الخ في كل من الامثلة الثلاثة تصحيف فان في سعود
سنان بعد الميم وكذا في منى يعود وان كان منفصلا فيه وفي المستقر بحسن سنان بعد حرف
التعريف واللام وكذا في المنى بمدرسه والمستنصرية مدرسة ببغداد ادائها المستنصر بامر من الخلفاء
العباسية وفي استنصح نفقة حسن سنان بعد الالف كما في انبش تصحيفه وان تصحيفه كل من الثلاث
الاخيرة تصحيف الاخر قوله هرون اذا ما قلبا الالف في قلب الاشباع وقلب النحويه قيل وقائلها
ان هرون اذا ما قلب لحيته لحيته شايحا قوله اذ لا اصدار مخصوص المصراع الثاني فيجاب بان [illegible]
لحشو المصراع الاول صدرا وهو بالنسبة اليه كان لحشو المصراع الثاني ايضا صدرا بالنسبة اليه قال
قوله كقوله سريع الى ابن عمه الخ وتعرض حريص على الدنيا مضيع لدينه وليس الى داعي الندى بسريع قوله
اول لصلعى والعيس الخ العيس بكسر العين والسين المهملة الابل التي يخالط بياضها شيء من الشقرة واحدها
اعيس والانثى عيساء وهي بالفتح هيوى هو اي الوحشي يحدد والشيعة والضمار موضعان والحاد [illegible]
الماشاه قوله هو لحقه وقوله العقل هذا على تقدير ان يكون سفاها بفتح السين المهملة فيكون نصبا
على التمييز وقد يروى بكسر السين المعجمة بمعنى المشافهة نصبا على المصدر اى ما هم مشافهة او على الحال
قوله اسلمه الخ اسلم الخ ومن هذه القصيدة قوله يا قوم قد طال مقامى فيكم من غير ما [illegible]
قوله نرى في المتى الخ نرى اى اقام والمنى الاول بمعنى المنى والثاني بمعنى الكريم [illegible]
قول الحريري فلاح يلحى على جرى العنان الخ اى طفق يلوم على جرى العنان الى ما يصنع فيه اللهو
تبعد الله قوله وسطح بتخميس المعاني المصطلح بالنوع المعنوي الفاحش به وتخليص المعاني [illegible]
الفاظها وتحسين عباراتها وتخليص المعاني كالاسير وبعد البيت المذكور كم من [illegible]
بها وقادراه بالجفون وبالجفان ضمير فيها راجع الى الجرة وقادر بمعنى الضيفان واحترز الاول
بالجفون لكثرة قرائه بالليل واحترز الثاني بالجفان لانه اطعم ما فيها [illegible] اخلائه قوله
مالكم لا ترجون لله وقار الايه اى مالكم لا تخافون له عظمة قوله [illegible] ان يكون ما في احدى

العصر

الاخرى تعين او اكثر وفيه نظر لانه يتم اخر تسميه في الملحق والاشتقاق وهو ان يكون نصف ما في
القرينتين مما يقابله من القرينة الاخرى مختلفين في الوزن والتقفية مثلا والايه المذكورة
من هذا القبيل لاختلاف سورا والكواكب في الوزن والتقفية واما اللفظ فيها فلا يقابله شيء
من الفقرة الاخرى قوله [illegible] مما ذكره الخ قوله وذلك بان يكون الخ على سبيل التمثيل والتكلم يورد الخصم
الذي ذكرته الدلالة الا بما عليه الاكوان جمع كوب وهو كوز لا عروة له قوله كقول الصابي لا بد يكد الا
الحصيم لحجر اسيه الذي لا يدركه الاعين الخ قوله كقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا الايه الادوالاده الا
والامر العظيم قوله في سدر مخضود وطلح منضود اسيد شجر البنق يقال بالفارسيه كنار والمخضود الذي
لا شوك له كانه خضد شوكه اى قطع شوكه والطلح شجر الموز وهو كبير طيب الرائحة ومن الاسدى
تحرى شبه طلح الدنيا ولكن له تمر احلى من العسل والمنضود الذي نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه
فليست له ساق بارزة في الصحاح نضدت متاعه بنضده بالكسر وضع بعضه فوق بعض وظل ممدود
منبسط كظل ما بين [illegible] الشمس قوله ولئن اذقنا الانسان منا رحمة الايه تمام الايه هكذا ولئن اذقنا الانسان
منا رحمة ثم نزعناها منه انه ليؤس كفور ولئن اذقناه نعماء بعد ضراء مسته ليقولن ذهب السيئات
عني انه لفرح فخور قوله واثرت به لذكاى صارت ذا اثر وعنى لما استقدمت شارب الاغراق الى
حكى المسعودي عن بعض اهل العلم انه قد الرايحي عقود اذا ركبه في كل حلقة وانتدل والعقود الكرام
يمكن ذكرته والغارب ما بين السنام والعنق والاعزاب من العرب واحد ببني عدي والمرية والفرق والاثر
الاثار جمع ثرب [illegible] الركب وطوائح الزمن حوادثه للمقدح جمع مطيحة على خلاف القياس وسعا
تشبه [illegible] قوله اناطم مصلا لقوم حرف النداء او تلطم هو منادى مضاف يصح على المصدر
اى امهلي والقليل بالدال المهمله العجو والانجاح العقصد قوله ولم تهد الى بالدمن [illegible] قوله سقا
الشعيلع جمع [illegible] وهو المنزل من نشب بالمكان اقام به والشعب موضع كثير الشجر والمياه قوله فني كاد
ثريا الثرب [illegible] الحطاس الماء والعفاء جمع عاف وهو طالب المعروف والمربع اسم موضع من رعت
الماشية اى كنت ماشات فيل اسعف الممدوح بالجود والشجاعه والظاهر انه يصفه بالجود السابق
والشهادة [illegible] قوله خارجة عما الحق فيه لعدم وجود السجع لعدم الموافقه بلولا مقرع فيه
بالمعنى المذكور [illegible] سابقا وهو حبل العروض معتقله تقضبه القرب قوله عارق مصعوفه ووراه
مبثوثة [illegible] جمع نمرقة الغنم والفتح وهي الوسادة الصغيرة والزرابي البسط الفاخرة جمع زربيه
مبثوثة اى مبسوطة قوله والكرام جدا دلجمع جدول وهو النهر الصغير قوله قول البحتري
فاحجم لما لم يجد [illegible] فتح بن خاقان ويذكر مبارزته للاسد والضمير في احجم والدم الاسد
والحجلي ابن لفظ [illegible] من شعر بينك لان القافيه لا يكون الا في البيت فيتلزم حقيقتها
الوزن قوله وهذه الابيات كلها من الطويل هكذا وقع في بعض النسخ وهو سهو لان اصل النظم

معولن مفاعيلن اربع مرات وهو البحر ان الابيات ليست على هذا الاسلوب والصواب من الكامل
الاكثر الفتح لان اصل الكامل متفاعلن ست مرات وانه ليس على الهزج
وضربه الثاني هو مسدس الذي ضربه سالم وضربه مقطوع والابيات المذكورة على القافية
من هذا القبيل واما ضربه الثامن فهو مربع الذي اجزاؤه الاربعة
كذلك كما المجزي قوله جودي على المشتهى فلان مشتهى بالشراب اي مولع به
والجوى من الجوى وهو الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن
مثل ايضا من الشجي وهو الحزن وهذه الابيات على قوافي عديدة الاول
بانيه في العتب والقلب والثالثة بانيه في الجوى والشجي وعلى هذا القياس قوله والاعتاب
العتب وهو الموقع في اي شان وقد عتب الرجل واعتبه قوله سا شكر الى اخر الابيات
سعيد الكاتب مدح الاستاذ عمرو بن سعيد دخل عليه فرآه كم قميصه مشقوقا
عشرة الاف درهم وقال فيه الابيات وادنى قوله ان بني جلت الوصل الى اهلين وان كانت
في نفس الامر ويحتمل ان يكون ثانيه منطبقا على قوله فلم يكن جليله عنه وان كانت كذلك
في نفس الامر ومجمل ابادي استعمال عمرو ونبغي ان يعتبر الرابط اي باخلاقه
الاشتمال وان لم يكن يجب في البدل الكل كعدم صحة الجملة التي هي نفس المبدل
المحشي في شرح المفتاح كون ابادي مفعولا ثانيا ايضا وفيه نظر لانه مخالف
بعدم تقديمه الا الى مفعول واحد الا ان يبنى على التسامح قوله بما الى اخره من
الكلام مبني على تشبيه السقوط الذي هو العجز بالسقوط الحسي
وقد يجوز ان يكون من قبيل اطلاق المسبب على سببه الاستاذ قوله ولو عدنا
ناسعة طيبه قوله وما اشتار العسل من اختار الحسل يقال واشترها اي اجتنيتها
مع مع شار العسل قوله قلت يحتمل ان يريد اي قيل انما يستقيم هذا لو لم يمنع
يدل على ان الالتزام المذكور انما هو في السجع وانت خبير بان الشارح حمل قوله سابقا الالتزام في السجع
على ما الايلزم في مذهب السجع فانتقض هذا التوهم قوله ولعدم رجوعه الى تحسين الكلام
هو ان عدم الرجوع الى تحسين الكلام البليغ علة عدم دخوله في فن البلاغة
يصلح ما يرجع الى التحسين في الخط وما لا اثر له في التحسين اصلا فتعين ما لا يدخل في فن البلاغة
ولم يذكر في المختصر الا عدم الرجوع الى تحسين الكلام فالصواب في العبارة
الى ويمكن ان يوجه بان لفظا واشارة الى التغيير في التعبير عن علة وجوب
شايع في عبارة المفتاح قوله فتحتني فحتني الى تحتني اي صيرتني حبيسا
الحتني الاعراض بحتني حتى عن تحيى اي تجعل العرق قوله من لينت بها اي علاقة

وهو بكسر الراء اسم رجل وهو حو بن سنان بن ابي حارثة المري خطب ابنته
الخيل مملوء حيث كان ولكن الجياد على ثلاثة جهود واما الحرم بفتح الراء فهو كبير السن قوله صف
الاوقات الاوحدي صاحبنا الى الطاهر انه وصف دينارا كان في يد الشيخ
وصف حركاته انه يوم البيت الثاني وهو قوله في ذات حرفي نبي ذكرى
لحظي وبينا قوله ومثل العقد الى اخر قال العلامة في شرح المفتاح بان نتفق في ذلك
او ما يقرب منه لم يمكن ذلك فتلك الغاية في الحسن كقول الحريري صنعاء بيديه تمام الحل والعقد و
التقيد بالنظم الجنس والنفي والاثبات والنفي والبسط والقبض والالزام والعدم والبناء والمنع و
الاعطاء ومن ذلك قول المتنبي الخيل والليل والبيداء تعرفني والضرب والحرب والقرطاس والقلم
قوله ومنه ما يسمى تنسيق الصفات الى مثاله من القرآن المجيد قوله تعالى هو الله الذي لا اله الا
هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر ومن الحديث النبوي قوله عليه السلام الا
اخبركم باحبكم الي واقربكم مني مجالس يوم القيامة احاسنكم اخلاقا الموطؤون اكنافا الذين يالفون و
يؤلفون الا اخبركم بابغضكم الي وابعدكم مني مجالس يوم القيامة اسوأكم اخلاقا الثرثارون المتفيهقون
ومن النظم قول ابي طالب في مدح النبي صلى الله عليه وسلم وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة
للارامل قوله ويعلم ذلك ان الفائته الى تدبر حيث المقدم حقيقته فليتطلع فيه قوله بالقلب الى
البشاشة والسرور قوله من على اي سعيد بالوجه الجميل والماء الماطر قوله حاولوا هيضام هضمت الشيء
اي كسرته ويقال هضمه حقه واهتضمه اذا ظلمه وكسر عليه حقه قوله فانشد مصدقه اي
ما ادركني الشيء يتعدى الى مفعولين يقال اشتدني شعرا مفعوله الاول محذوف اي انشدني
من الوجل وهو الخوف وموضع على انا نصب لانه مفعول لا ادرك قوله واي لا اعراني تعد
بالمفعين اي الجمع الموت واول مبني على الضم لقطعه من الاضافة
كل شيء محصل المعنى ومقاولك ما اعلم ايا وكون اقدم من الاخر في عند الموت
قوله تع المكارم الى المكارم جمع مكرم بمعنى الكرم والنعمة الحماسة قوله وعوت بها صحيح
من الوقت بعين الحبس لامن الوعوت بمعنى البث لانه لا ادم والمذكور في البيت متعد بمعنى
مطهم والشابة على الحالية من فاعل بنت اي قفا بنت في حال الوقت اصحابه من اكرام على
لا تهلك اسى وتحمل الحزن وشدة الجزع ويحمل اي صبر صبرا جميلا قوله ثم الانوف الى جمع الانف
من الشم وهو ارتفاع في قصبة الانف مع استواء اعلاه وهو صفة مدح عند العرب والمراد
العظم والمراد هنا المجد والشرف قوله ويبني اخاء ومعنى الاخاء في اللغة نسب المال والمسح
الصوت ووجه المحيط قوله سمر الرماح اي بالرماح السمر جمع اسمر من السمرة وهو لون الاسمر
قوله اسبي انا امرا به الحدثان عنه عن يخبره على غلط قوله تعالى افترى على الله كذبا والاستفهام

الكاتب رجل من الانال وهو اعطانا قوله قال الشيخ في المسايل السكاكي الى تنحلب الى الدار الاخرى
عدمه بحي بن وجود مثله فاذا لم يقصد من الزمان بحي بن وجود مثل له كيف يقصد من الاديان
حاصل المعنى ان الزمان لا ياتي بمثله لانه لا يجود وانه بان يحيي بانه لا يداني
يتعلق به البخل فان البخل مضاف الى يحيى بن مثله بخيل فهم منه جواد يحيى بمثله في نفس الامر وعدم
يحيى بن الزمان لبخله فاصل الفضيل بحاله قوله اعدى الزمان سخاؤه الى الاعدا
صاحبه الى غيره والاسم العدوى في حديث لا عدوى اي لا يعدي شيء شيئا لا المعنى على المعنى
لئن كان فان قلت المعنى وان كان على المضي الا انه عدل الى المستقبل قصدا الى الاستمرار
للحال الماضية كانه في اثناء تلك الحال لم يبق بخل الزمان بعد اعداء سخاء
على الاستمرار ولا على حكاية الحال تامل قوله قال ابن جني اي تعلم الزمان فالبيت على ما ذكره ابن جني من الحلو
الحسن اللطيفة من ايضا فضل التعليم ويجمع على اصوات مثل عطعات قوله وكلا قوله القاضي
ان كان الرواية في اسر على صيغة المعلوم
على صيغة المجهول على انه مسند الى الجار والمجرور شيء بفتح الدال على انه مصدر او اسم زمان اي
وقت تحديه والمسمع بكسر الميم الاولى الاذن والمسمع بكسر الميم الاولى وفتح العين قوله ومقاطع
الى موجماته فتامله وتخلين حال من ضمير تساقطها والخط الخيط
قوله حبالها اي ملاها قيل اصل الزمخشري اصل الاوصية المراجعة في السؤال الجواب
لسليمان وبعض الفقهاء قال اصبحت اني ابي الى الاوفى
قال كلما قلت حسنا قال الخصم قال اصبحت حيا
من المحسنات البديعية وان لم يذكرها المصنف ولو سلم في اعتباره في السؤال المذكور
المعاد قوله معتم الطوق اراد بالطوق حلقه وهو المكب وهو المضطرب
العطار قوله وكان ابي الطيب الى انما الوليدة من جانبها اي التحت قوله في مجلس
اي انا المعلى قوله رحب الباع الرحب الواسع والباع قدر مد اليدين قوله
حمص قوله وقال اي تعلم ان هذا البيت لابي تمام يشتمل على الاستعارة والكناية والاستعارة التخييلية
وتلك انه لم يكن تلو جرد العمر موهوما فذكر اللازم لينتقل الى الملزوم
هذه اللطايف فيكون هذا في القسم الثالث بل من القسم الاول وان يكون احدا
نسب الشاعر المراد تنسب الكرم اليهما اي نسبه الى المتنى
نسبته قوله سلبوا على صيغة المجهول قوله وهذا مثاله

بها ونحوه والفضل الفتى يحيى وما بدا الحسنات في نهاية اذا عطر عليه شيء افضت الى الشكر
الامر بعبيه فكتب ابو نواس هذه الابيات حتى لا حق من امام الهدى عند احتفال المجلس
للاستعانات على ما بلغني وقدر قلت مثل الفضل بالواحد قوله ليس من الله بمستنكر البيت
هارون بالحال وهو يطلع عليها الاحتفال الاجتماع والحاشر الجامع وانت لهاتف العطف
الى الصلاة من امام الحجر بن عدي جمعه وعضه لطالبته فيه قوله ونهر معتق فقه مبتداء الى
بعيد والحال انطاه المعنى لمعتق بمعنى حاصل وقد زالت شعبا في اعلاه الى العقيان الراسي وهو
العلم الفخم شبه بالقضيب من الطيبين كذا في الصحاح قال المحشي المراد بالعقيان الاعلام
فهو للصوت المواليد من الذهب مغيرها على ورس الاعلام والعقيان الثاني جمع عقاب الطير وهو
الطاير المعروف الذي يهتدى بالادب قوله ومع العرب فيهما اي فيهما الى الطعام قوله فلم يعلم
بحي في بكوني اعمال الى قوله حتى كانها من الجيش لما عنى بقوله حين انها انما ظن كونها
من الجيش اذا كانت توسم به متصفة بها قوله كالحكم بن عبادة ميادة اسم امرأة والتهليل طلاقة
الوجه كالبشر والاحمرار الحمرة والمهند السيف المطبوع من حديد الهند والحطيم اسم شاعر
سمي به لقصره وقيل لدمامته قوله فاستعفى فاستعفى يقال اعفني من الخروج معك اي دعني منه
واستعفاه من الخروج معه اي ساله الاعفاء قوله فلا تقتل لا يستعمل ذلك السيف الا ظالم
او من كان لم اجد المعصوم ذلك لان السيف لم يكن معدا اصلا للضرب كان حربة للقتل
به بعينها له فكناه ايلام له وكان الضرب مثلا على المقتول يقال لنا السيف اذا لم يعمل
في الضريبة والرعب الخوف والدهش التحير والصمصام والصمصامة السيف الصارم الذي لا ينثني
واقراد السيف حمائله في ترجمة كلامه واحقر ذلك تعابه صبا الى والجهل والفتح
كما عرفه ومثله ومكانة بني فلان من بعده جرير فهابه الاخطل تعريضا باشادته عليها الرجال
والمعارج جمع تعرض على القياس او حجر على خلافه كحاسن جمع حسن وهاماهم اداوه كالذين مثل
وكذا الفراء يعني زيادة صحيحة لا ان وقت حمل المغارم وقت الاحتياج فاذا كان صاحبهم
وقت الاحتياج هكذا وانت تهلك غرم كذا قيل وهذا غاية اذا فهم العالم بعلمه فانطلقه
السيف طرفه ومناط الفقيه وفي العرف التي يقول على الانسان انفق وكليب اسم قبيلة
دارم اسم رجل واشرابا اي اشتق وقرب بيع قوله ان كنت ارفعت الى قيل ان معنى يتعدى بنفسه
يقال انت معت الامر بخلاف العزم فانه يتعدى بعلى وقيل يتعدى بنفسه وبعلى كاجمعته واجمعت
عليه والاول مذهب الكسائي والثاني مذهب الفراء ماي تميم ملحم ثاي اخ قوله وصلى الله
لما ثاله المخاد قوله اذا ما وحد الى البذيه في البيت لكونه من شعر العيني ترك ملت
بينا قوله كانت حليفه النسيم كرم الى في الصحاح هي في بلهنيه من العيش اي سعة ساعات الليل

اى لكثره ماتقبلها او المتوددة والشيبه الشباب والصبح خلاف الشكل والسبيه الطويله والحول [illegible]
جيل كانه كان مطويا الخ الاحسن جم احسنه وهى المعقدان لما اسهلوا اى صاروا الى السهل وهو الارض
اللينه والاخذ منها كنايه عن العيش الناعم قوله وتمام كراهيه وسرادقه [illegible]
ولم يك يثنى الى العراق قوله قد قلت لما اطلعت الوجنات جمع وجنه وهى ما ارتفع من الخدين والشقيق
والداجى والمفض الخمين الطرى والمراد بمحى الحبيب [illegible] طلعت والناس [illegible]
كذا فى شرح الايضاح لجلال الدين السيوطى والمراد به الشعر النابت على وجهه والعنبر فى اعتذاره [illegible]
الرجل شعره النابت فى موضع العذار [illegible] على انه صفه لعذاره الاسكنه الصرورة
وتوقفنا امر من توقف به يتوقف اصله توقفت قلبت النون الخفيفه الفا [illegible]
اراد بالامس الى زمان القريب لان حقيقته واليوم الشوم والكوارع [illegible] وقوى العيس الحبيث الذى
يقع فيها حال لها الوجيف قوله وصالنا العوالى جمع عاليه اسرع وهى ما دخل من الى [illegible] الى ثلثه والسوق
للخيل قوله ادع لى عشرة هو ابن حلان [illegible]
وهذا كله تهكم به والشارح جمع شيه وهى طرق العصبه قوله اللوى بالذكا [illegible] الى اعطى الحيات فى الذى
المبدا اى بعلل الذكا استعرضته والمعيش [illegible] رجحا الى الاستراض [illegible]
الذى فى ما الذى وقوله عنا اى خضعت وذلت وجملة معترضه بين اسم ان وخبرها [illegible] الشبهات اراد
بالمشبهات بسكون الشين وكسر الباء [illegible] الشبه التى لا تعرف حكمها [illegible]
والتاوه جمع [illegible] قوله على اصلحه [illegible] الوهم والضمير [illegible] الاسلاف والاضافه
لادنى التلبس والمراد بالاصلح حال [illegible] الذين يكونون تحت [illegible] اليه [illegible]
بالخطر على معنى [illegible] ما يخطر بقلبه من جنس [illegible]
وتوحيدهم [illegible] حول الحبيب [illegible]
[illegible]
لصوق [illegible] والمراد [illegible]
السواد [illegible] قوله والنار [illegible]
معطوف على [illegible] قوله وعمرو وهو جساس بن مرة [illegible]
عمرو بن الحارث وجساس هو جساس بن مرة [illegible] فى شرح مجمع الامثال [illegible]
[illegible]
[illegible]
وهذا صريح فيما قلته قوله وهى اى البسوس اسم امراه [illegible]
[illegible]
[illegible]

اليزوج منهم والاصهار اهاليت المراه [illegible] قوله فضاحت السيوف
[illegible] فى دار سعد [illegible]
[illegible] الابل [illegible]
[illegible] قوله كانى [illegible]
[illegible]
قوله اما البيان المطالع [illegible] وهذا [illegible]
اى [illegible] قوله بكشح اى [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
قوله كليب [illegible]
قوله انا [illegible]
قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
النساء [illegible] الاعضاء
والمديح [illegible] قوله [illegible] المعتصم بالله
[illegible] اسحاق الموصلى [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
على [illegible]
[illegible]
الى [illegible]
اصدق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
الذين ادركوا الجاهليه والاسلام الشعراء على اربع طبقات الجاهليون كامرئ القيس وزهير وطرفه والمخضرمون

الذين ادركوا الجاهليه والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير وذو الرمة
وهؤلاء كلهم يستشهد بكلامهم والمحدثون من اهل الاسلام الذى نشاوا فى الصدر الاول [illegible]
وابى الطيب والاستشهاد بكلامهم الا ان يجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه ولا يحتج [illegible]
عن صاحب الكشاف فى اثناء تفسير قوله تعالى [illegible]
الروايه على الوثوق والضبط ومبنى القول على الدرايه والاحاطه والاتقان فى الاول [illegible]
فى النقل والقول بان ما يقوله بمنزله [illegible]
قوله كقوله ولحق الله فى الشعر [illegible]
[illegible]
من [illegible]
[illegible]
فى [illegible]
وهو [illegible] الكلام البليغ [illegible]
[illegible]
لانه اسرع [illegible] قوله [illegible]
[illegible]
العباره [illegible]
[illegible]
[illegible]
به سوره البقره والوصايا التى اشتمل عليها [illegible] خاتمه سوره النساء [illegible]
فى خاتمه [illegible] والوعد والوعيد الذى فى خاتمة سورة الانعام [illegible] قوله [illegible]
شقاشق الفصحاء [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
شقشقه [illegible]
ذو شقشقه مخطب ذو شقشقه قوله والحكم للاحكام المذكورة فى
على المعانى والبيان اتمام بعون البديع [illegible]
[illegible] البلاغه

Muterevell
mani